الجامعة الإسلاميّـــة في لبنان
كليّـــة الحقوق

وضع و دور الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية والبرلمانية

رسالة أعدت لنيل شهادة الدبلوم في الدراسات العليا
في القانون العام

إعداد الطالب
أحمد موسى دروبي

لجنة المناقشة

- الدكتور زهير شكر	الأستاذ المشرف	رئيساً
- الدكتور أحمد سرحال		عضواً
- الدكتور رامز عمّار		عضواً

تشرين ثاني - ٢٠٠٥

الإهداء

إلى اللبنانيين المدافعين عن سيادة لبنان و وحدة ترابه و سلامته، و إلى اللبنانيين المناضلين من أجل إقامة دولة القانون و المؤسسات القائمة على احترام قيم الديمقراطية و مبادئ حقوق الإنسان، و إلى اللبنانيين الأحرار المصلحين المُتحمّسين لإزالة الطائفية و الطبقيّة من الحياة السياسية و الإجتماعية اللبنانية و لنشر الحريّة و العدالة و المساواة بين اللبنانيين جميعاً على أرض الوطن الواحد "لبنان"، أقدّمُ جهدي هذا، آملاً أن أكون قد أحسنت العمل.

كما أهدي رسالتي هذه إلى كل من:

رئيس الجامعة الإسلامية في لبنان الدكتور حسن الجلبي.

و أستاذي المشرف الدكتور زهير شكر: القدوة التي أمتثل بها.

و إلى أساتذتي الكرام: أعضاء اللجنة المناقشة.

و إلى حضرة معاون العميد: الدكتور غالب فرحات الذي كان معيناً لي في إنجاز هذا العمل.

مقدمة عامة وتتناول :

١-أسباب اختيارنا الموضوع .

٢- منهج البحث

٣- خطة البحث .

١- أسباب اختيارنا الموضوع:

بالنظر إلى التجربة الحزبية اللبنانية التي ابتدأت انطلاقتها مع ولادة الدولة اللبنانية فإننا نلاحظ الآتي:

* بالنسبة لنشاط الأحزاب القديمة و واقعها الراهن: نجد أنها تصمت غالباً عن نفسها و المواطنون يصمتون غالباً عنها. لانرى في كل ما سمعناه و اطلعنا عليه منها أي استعداد للنقد الذاتي أو المراجعة. إنه موقفٌ مذهل من الرضى عن الذات و وضع محيِّر يُلغي النقاش و يمنع حتى البحث في السلبيات الداخلية فيما الجميع يعلم أن معظم الأحزاب في لبنان تعاني من أزمة قيادة و أن منظماتها الحزبية تخوض صراعات مع الذات من أجل توضيح الرؤى و التعبير عن المكونات المتعلقة بالوجود و الإستقرار السياسي و الإجتماعي و المصير.

* وأما بالنسبة للأحزاب و التكتلات الجديدة نسبياً: فهي و على نحوٍ متفاوت أمام امتحانٍ صعب مادته مواقف الناس تجاهها و مدى تأييدهم لها، فهل ستتمكن هذه القوى من أن تصبح تياراً جماهيرياً راسخاً له نظمه و قواعده المتماشية مع روحية القرن الواحد و العشرين و مفهوم الدولة الحديثة والعصرية؟ الأجابة على هذا السؤال تبقى رهن الممارسة و الإبتكار و التعبير عن الواقع و الإستقطاب الديموقراطي الحر.

و هكذا فإننا نلاحظ أن الأحزاب السياسية في لبنان تعيش أزمة مع الذات و المحازبين و الناس العاديين الذين يُفترض أنهم هم مادتها و وقودها. و بمعنى آخر أنها لم تشهد مرحلة انتقالية تمهد للتغيرات المطلوبة السياسية و التنظيمية للعبور من حالة الحرب إلى حالة السلم إن على مستوى القيادة الحزبية أو على مستوى القاعدة. كما أنها باتت تواجه منذ انتهاء الحرب إستحقاق إعادة تأهيلها كقوى سياسية قادرة على القيام بدورٍ تغييري إيجابي و فاعل في المجتمع. و علاج تلك الأزمة لا يكون بنظرنا إلا بتفعيل ما يسمى بالديمقراطية الحزبية سواءٌ في إطار التنظيم الداخلي للأحزاب أم خارج الإطار الحزبي، و من هنا إرتأينا في هذا البحث أن نعالج تلك الأزمة التي تواجه الأحزاب اللبنانية و التي هي بمثابة التحدي الأكبر لها في الحاضر و المستقبل، و التي تكمن في الإشكالية الآتية: كيفية تأمين آلية انتقال منتظمة من الحالة الميليشياوية التسلطية في العمل السياسي إلى الممارسة الديمقراطية داخل الحزب و خارجه؟؟

و هذا ما سنحاول أن نجيب عليه في هذا البحث و ذلك بعد أن نقف بإسهابٍ عند واقع حال الأحزاب في لبنان و ننظر في مدى توافر شروط الديمقراطية داخل الأحزاب و مدى قدرة تلك الأحزاب في لبنان على تفعيل الديمقراطية في الحياة السياسية و البرلمانية و توسيع هامش

الحريات، وذلك كي تصلُح أن تكون النموذج الذي يجب أن يحتذى به فيعمم على مستوى المجتمع المدني.

إننا إن أردنا للبنان التطور و التقدم و اللحاق بركب الديمقراطيات الغربية المتحضرة و هو أمر يهم كل مواطنٍ لبناني شريف و مخلص فما علينا سوى أن نعيد صياغة التجربة الديمقراطية في لبنان على أسس و قواعد جديدة تتفق مع تلك السائدة في الانظمة الديمقراطية التمثيلية في العالم، و بالأخص في الغرب، و التي تقوم في أساسها على وجود الأحزاب السياسية المنظمة ذات البرامج و الأفكار السياسية و الإجتماعية الواضحة و التي تتنافس فيما بينها من أجل تنفيذ تلك البرامج الموضوعة من قبلها من خلال الوصول إلى السلطة عبر الإنتخابات النزيهة و الحرّة و القائمة على مبدأ التداول السلمي على السلطة من خلال المنافسة الحرّة عبر الإنتخابات النيابية و الرئاسية النزيهة. و ما أحوَج التجربة الديمقراطية في لبنان إلى تحقيق ذلك كونها تجربة قائمة على توازنات سياسية مركبة و محكومة بتوازنات طوائفية و في ظل غياب المعارضة الفاعلة بالمفهوم العلمي للمعارضة ما عدا في فترات ظرفية. و من هنا فإنه لا تستقيم الديموقراطية إلا بوجود أحزاب سياسية نظراً للدور الذي تلعبه الأحزاب في تنظيم الرأي العام، و خلق نُخَب جديدة و تحقيق التوازن السياسي العام الذي هو ضمانة استمرار الديمقراطية. و من هنا تكمن أسباب اختيارنا للموضوع أي موضوع الأحزاب السياسية كونها المرآة التي تعكس لنا مدى مستوى التقدم و التطور في التجربة الديمقراطية على المستويين السياسي و الشعبي، و هكذا نستطيع كمواطنين مخلصين لهذا الوطن العزيز أن نحدد موقعنا من تلك المرآة لنساهم بفعالية في صنع تجربةٍ ديمقراطيةٍ رائدةٍ على أرض الوطن، الأمر الذي سيزيد بدوره من دور ومكانة لبنان في التراث الثقافي-الحضاري الإنساني القائم على احترام حقوق الإنسان و حرياته الأساسية و بالأخص حرياته السياسية و الإجتماعية.

٢- منهج البحث:

إن المنهجية العلمية الحقيقية و الواقعية التي يجب أن تتبع في دراسة الظواهر السياسية تفرض علينا دراسة تلك الظواهر دراسة موضوعية و واقعية من أجل فهمها و إدراك أبعادها عبر تحديد العناصر المتداخلة في تكوينها و كشف آلية ترابطها الحركي المتجلّي في ديناميكية الظواهر السياسية. و من ضمن تلك الظواهر تأتي ظاهرة التجربة الحزبية في لبنان التي سنحاول دراستها في هذا البحث ليس فقط من خلال عرض واقعها و تطورها و نشأتها بحقائقها التاريخية الثابتة و بأسلوب موضوعي و مجرّد، بل أيضاً من خلال محاولة تحليل أو نقد واقع تلك التجربةالحزبية و

مستقبلها، مسلطين الضوء على جانب معيّن مرتبط بالأحزاب كما بالنظــام الــسياسي ألا و هــو الممارسة الديمقراطية في العمل الحزبي و دور تلك الأحزاب في تحديد القواعد التي تحكم اللعبــة السياسية و القرار السياسي في لبنان و ذلك بهدف الوصول إلى فهم سليم لحقيقة النظام الــسياسي اللبناني، و ذلك بإتباع أسلوب المقارنة الموضوعية من خلال محاولة الوقــوف علــى إيجابيــات التجربة الحزبية في لبنان و محاولة تعزيزها، و على سلبيات تلك التجربة و محاولة القضاء عليها عبر أخذ الدروس و العبر من التجارب الديمقراطية في بعض الدول الغربية ذات النموذج الحزبي التعددي لا التشرذمي الذي يرزح تحته لبنان و التي سنحاول تناولها في بحثنا هذا كونها الأقــرب نموذجاً من الواقع الحزبي اللبناني، و الأمثل أنموذجاً لما يجب أن يصل إليه ذلك الواقــع نظــراً للتعددية الطائفية و المذهبية التي يتميز بها لبنان و التي تنعكس على الحياة الحزبية في تعدديتها و إختلاف أفكارها و عقائدها. و لكننا سنحاول في الوقت عينه أخذ خــصوصيات الواقــع اللبنــاني بمجتمعه و نظامه السياسي في عين الإعتبار كي لا تكون إستفادتنا مــن التجــارب الديمقراطيــة الغربية مجرد إسقاطات طوباوية نظرية غير واقعية وغير عملية، لا يمكن تطبيقهــا علــى أرض الواقع في الشأن الحزبي و السياسي اللبناني، و الذي يستوجب إصلاحات جذرية أخرى لا تــأتي أفكارها و مادتها من الخارج أي من التجارب الديمقراطية الأخرى للعالم الغربي بل من عــصارة أدمغة اللبنانيين أنفسهم مثل: الحلول الواجب وضعها و تنفيذها في سبيل القضاء على آفة الطائفيــة السياسية، و كذلك ماهيّة الوسائل الكفيلة بالقضاء على الطابع الطائفي والمناطقي و الشخصي الذي تتصف به معظم إن لم نقل جميع الأحزاب اللبنانية. و هنا تكمن الجرأة الفكرية و النزاهة العلميّة و اللتان تعتبران المدخل الأول لأي عملٍ فكري رصين و خلاّق و اللتان سنحاول جاهدين إتباعهمــا في كتابة هذا البحث بوسائلنا و إمكانياتنا المتواضعة.

٣- خطــة البحــث:

إعمالاً لمنهج البحث المتقدم و حرصاً على إبراز الجوانب المهمة فيه فقد رأينا تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول:

* **الفصل الأول:** عنوانه تجربة الحياة الحزبية في لبنان ما قبل الطائف، و قد قسمناه إلــى خمــسة فقرات:

- **في الفقرة الاولى** : تناولنا فيها مسألة التنظيم القانوني للاحزاب فحاولنــا أن نعــالج إشــكالية الاسباب التي تحول دون وضع تشريع جديد لتنظيم الاحزاب السياسية في لبنان بدلاً من الإعتمــاد

على قانون قديم هو قانون ١٩٠٩ العثماني في تنظيم تلك الأحزاب والذي لم يميز بين الجمعيات الخيرية و الثقافية و بين الأحزاب السياسية.

- **ومن ثم تناولنا في الفقرة الثانية:** نشأة الأحزاب اللبنانية و مسار تطورها التاريخي ما قبل الطائف حيث قمنا بربط مسألة نشأة الأحزاب و تطورها بمسألة الوضع السياسي و الإجتماعي الذي مرّ به لبنان عبر الزمن لإستحالة الفصل بينهما كونهما مسألتين متكاملتين و تتفاعلان ببعضهما البعض لتنتجا ما يسمى بالتاريخ السياسي للبنان الحديث و المعاصر. و هكذا قمنا بتقسيم تاريخ نشأة الأحزاب و تطورها إلى ثلاثة عهود و ما رافقها من ظهور لتلك الأحزاب المتفاعلة مع تطوراتها و أحداثها السياسية و الإجتماعية و هي: أحزاب العهد العثماني ، أحزاب عهد الإنتداب الفرنسي و أحزاب عهد الإستقلال، و هكذا نكون قد عالجنا إشكالية: جدليّة العلاقة ما بين التجربة الحزبيّة و الأوضاع والتطوّرات السياسية و الإجتماعية و ذلك على ضوء الواقع اللبناني و الأحداث الإقليمية و الدولية التي يتأثر بها و يتفاعل معها ذلك الواقع.

- **و أما في الفقرة الثالثة:** فقد قمنا باستعراض مختلف اجتهادات العلماء الدستوريين و السياسيين في شأن تصنيف الأحزاب اللبنانية والتي من أبرزها:

١- تصنيف الأحزاب وفقا" لشرعيّتها وعدم شرعيّتها(أي كونها مرخّصة أو غير مرخّصة).

٢- تصنيف الأحزاب بين أحزاب "محض سياسية" و أحزاب "يطغى عليها الطابع العقائدي".

٣- تصنيف الأحزاب بين أحزاب لبنانية بأصولها و أغراضها و أحزاب غير لبنانية بأصولها وأغراضها.

٤- تصنيف الأحزاب بناءً على البعد الطبقي.

٥- تصنيف الأحزاب بين أحزاب ذات النشأة البرلمانية و أحزاب ذات النشأة غير البرلمانية.

بالاضافة الى تصنيفات اخرى .

و في النهاية قمنا بمعالجة الإشكالية التالية:

ما هي أسباب صعوبة التصنيف للأحزاب اللبنانية؟؟ ما هو التصنيف الحزبي الأنموذجي الذي نتبنّاه في عمليّة التصنيف للأحزاب اللبنانية؟؟ و مع ذكر الأسباب التي تدفعنا إلى ذلك، بما في ذلك آراء بعض علماء السياسة والقانون حول مدى صوابيته.

- **و بالنسبة للفقرة الرابعة** من هذا الفصل: فقد عالجنا فيها مسألة أسباب التعددية الحزبية في لبنان وقد قسّمناها إلى قسمين:

١- العوامل الداخلية و هي تكمن في:

أ- النظام اللبناني بشكلٍ عام و الوضع القانوني للأحزاب بشكلٍ خاص.

ب- المصالح الشخصية.

ج- الطائفية و الإقطاعية.

د- العقلية اللبنانية.

٢- العوامل الخارجية: و المتمثلة بالتطورات و التغيرات الإقليمية و الدولية على المستويات السياسية و الإجتماعية و العقائدية و الثقافية و تأثيراتها المباشرة و غير المباشرة على الواقع الحزبي اللبناني.

و في النهاية قمنا بتناول الإشكالية التالية: كيف يمكن القضاء على ظاهرة " التشرذمية الحزبية" في النظام الحزبي اللبناني؟؟

حيث قمنا بمعالجة تلك الإشكالية من خلال:

أولاً: تدخل الدولة الإيجابي في حل تلك المعضلة من خلال التشريعات القانونية الملائمة مع روح العصر و مع المفاهيم الحزبية الجديدة و تطور دورها في الحياة السياسية والتي من شأنها أن تحول دون استمراريّة الأحزاب الطائفيّة وانتشارها والقضاء على الفوضى الحزبيّة التي نعيشها اليوم .

ثانياً: قيام الأحزاب القائمة حالياً بممارسة النقد الذاتي و محاولة إعادة النظر في مسلكها حيث تجعل تصرفاتها منسجمة مع مبادئها،الأمر الذي سيحصّنها ضدّ أي انشقاق داخلي قد تتعرّض اليه و سيحافظ على مصداقيّتها وسط الجمهور اللبناني وبالتالي سينفي الحاجة الى انشاء أحزابٍ اخرى لتعبئة الفراغ السياسي الذي قد تتركه

فيه.

- **و أما بالنسبة للفقرة الخامسة** و الأخيرة من هذا الفصل: فقد عالجنا فيها أهم نقاط الخلاف التي تختلف حولها الأحزاب اللبنانية و هي: الهوية القومية، الموقف من إسرائيل و الطائفية، ثمّ تناولنا فيها أهم المحاولات الجدّيّة التي بذلت من قبل بعض الأوساط السياسيّة والتنظيميّة في سبيل حل تلك الخلافات الحزبيّة وماهية التوصيات المطروحة من قبلنا لتجاوزها كإشكالية مطروحة للمعالجة في سياق مضمون هذا البحث.

* **الفصل الثاني:** و قد عنوناه الأحزاب السياسية و تجربة الديمقراطية في لبنان ما بعد الطائف، و قد قسمناه إلى خمسة فقرات:

- **في الفقرة الأولى** : حيث قُمنا بتناول إتفاق الطائف في قراءة موجزة من حيث المضمون والتطبيق .

- **وأمّا في الفقرة الثانية:** فقد تناولنا فيها مسألة الوضع القانوني و السياسي للأحـــزاب اللبنانيـــة بموجب اتفاق الطائف نصاً و واقعاً أي في نطاق تفسير نصوص الطائف و في نطاق تطبيقه حيث نعالج في تلك الفقرة إشكالية مدى كفاية الضمانات و الضوابط الدستورية التي يتضمنها الدســـتور اللبناني المعدل بموجب إتفاق الطائف لصون حرية تأليف الأحزاب و مزاولة نشاطاتها في لبنان؟؟

- **وأما في الفقرة الثالثة:** فقد قمنا فيها بتناول الأحزاب اللبنانية في الممارسة السياسية مـــا بعـــد الطائف و ذلك على الصعيدين:

أ- التمثيل النيابي.

ب- وفي الحكم و المعارضة على مستوى السياستين الداخلية و الخارجية.

و من هذا المنطلق قمنا بمعالجة الإشكاليات التالية في هذه الفقرة:

١- ما هي أسباب ضعف نسبة التمثيل الحزبي في البرلمان؟ وكيف يمكن معالجة ذلك؟

٢- ما هي أسباب عدم وجود آلية لتطبيق مبدأ التداول السلمي للسلطة عبر الإنتخابات؟

٣- مدى قوة أو ضعف الدور الذي تلعبه الأحزاب اللبنانية على الساحتين الإقليمية و الدولية؟؟

- **وأما في الفقرة الرابعة:** فقد قمنا بمقارنة التجربة اللبنانية بمثيلاتها في الأنظمة الديمقراطية ذات النموذج الحزبي التعددي .

حبث عالجنا الإشكالية التالية : ما هي أبرز التباينات التي يمكن أن تلاحظ ، من خـــلال مقارنـــة التجربة الحزبية اللبنانية بمثيلاتها في الأنظمة الديمقراطية ذات النموذج الحزبي التعـــددي والتـــي تستدعي ضرورة إعادة صياغة التجربة الحزبية اللبنانية على أسس وقواعد جديدة تتلاءم مع روح العصر ؟

- **وأما أخيراً بالنسبة للفقرة الخامسة من هذا الفصل:** فقد تناولنا فيها إشكالية الأزمة التي تواجه الأحزاب السياسية في لبنان و هي "أزمة فقدان الثقة و التجربة الحزبية غير المكتملة" و ذلك على الأصعدة التالية:

١- التنظيمي: من حيث مدى تأثير الانتماءات الأولية (العائلية والطائفية) على البنيـــة الداخليـــة للأحزاب اللبنانية ، وعلى أدائها السياسي والانتخابي .

٢- السياسي: من حيث إختفاء مبدأ الغالبية البرلمانية و غياب المعارضة الفاعلة و البنّاءة.

٣- الأيديولوجي : من حيث حالة الضياع في الطروحات والأهداف السياسية التي تعانيهـــا اليـــوم معظم الأحزاب اللبنانية قياساً إلى الحياة الحزبية في مرحلة ما قبل الحرب الأهلية اللبنانية .

*** ومن ثم إستطراداً و في الفصل الثالث:** قمنا بمعالجة الإشكالية التالية:

ماهي الحلول أو متطلبات التغيير الواجب إتخاذها من قبل كلٍ من الدولـــة اللبنانيـــة و الأحـــزاب السياسية لكي يتم معالجة تلك الأزمة المنوّه بها سابقاً والتي تعاني منها الأحزاب اللبنانيـــة وذلـــك تحت عنوان "الأحزاب اللبنانية و متطلبات التغيير": حيث تمّ تقسيم هذا الفصل إلى أربعة فقـــرات تبين كلٌ منها الوسائل المعالِجة لتلك الأزمة وذلك على الشكل الآتي:

- **الفقرة الأولى:** نحو وجوب سن قانون نموذجي للأحزاب اللبنانية يتناول :

١- تنظيم بنية و هيكلية الأحزاب اللبنانية.

٢- تنظيم عمل و نشاط الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية و البرلمانية.

٣- الرقابة القضائية على الأحزاب اللبنانية.

- **الفقرة الثانية:** نحو وجوب سن قانون أفضل للانتخابات النيابية من شأنه ان يساهم في نـــشوء الأحزاب الوطنية وتعزيز دورها في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية .

- **الفقرة الثالثة:** نحو وجوب تشكيل الهيئة الوطنية وإتخاذ الأجراءات الملائمة لتحقيـــق إزالـــة الطائفية السياسية وبالتالي تعزيز دور الأحزاب الوطنية في الحياة الإجتماعية والسياسية اللبنانية .

- **الفقرة الرابعـــة:** نحو وجوب أن تعمل الأحزاب على إدخال قواعد و مبادئ الديمقراطيـــة فـــي تنظيمها الداخليالن

و ضال من أجلها خارج الإطار الحزبي.

* وفي النهاية نُـــفرد خاتمة عامة للبحث نُضمّنها أهم النتائج التي توصلنا إليها و التوصيات التي نقترحها في هذا الخصوص.

* و الباحث يستميح الكافة عذراً أن يجيء بحثه قاصراً ذلك أنّ الكمال لله وحده، و يكفي الباحـــث شرفاً تصديه للموضوع و إدلائهِ بدلوهِ فيه و في المقام متسعٌ من قبل و من بعد للغير، وإذا كان لم يبلغ حد الكفاية فعذرهُ أن ذلك غاية جهده، وإنّ من يسير على دربه لابدّ وأنّ يبلغ مـــا لـــم يبلغـــه الباحث من إحاطة و شمول.

و الله الموفق و هو المستعان.

مدخل عام ويتناول :

١-الأحزاب والأيدلوجية التحررية .

٢- الأحزاب في الحياة السياسية المعاصرة.

١- الأحزاب و الأيدلوجية التحررية:

تعتبر قضية حقوق الإنسان و حرياته الأساسية، القضية المحورية في الحياة الإنسانية و الناشئة عن ظهور مشكلة السلطة في المجتمع و التي لا يتصور قيام مجتمع إنساني ما بدونها.

و قد خاضت المجتمعات الإنسانية تجارب شتى على مر العصور، لحل تلك المعضلة أي مشكلة السلطة والحرية وذلك من خلال الثورات التي قامت في العديد من البلدان و التي تقع اليوم في طليعة البلدان الديمقراطية و المتقدمة صناعياً و تكنولوجياً كل ذلك بفضل الأفكار الإنسانية العظيمة المتولدة عن تلك الثورات الفكرية و السياسية، و التي جسدها فلاسفة و زعماء على مر العصور في نظريات و مذاهب فكرية أتحفت التراث الإنساني بأفكار و مذاهب سياسية حرة كل وفقاً لمقياس عصره.

فيكفي بنا أن ننظر إلى الماجنا كارتا أو العهد الأعظم و ملتمس الحقوق و غيرها مما سطرته إنجلترا بحروفٍ من نور، و ما أنجزته ثورة الإستقلال الأمريكية ، وما خرجت به على البشرية من وثائق بالغة الأهمية في مجال الحرية الإنسانية ، كاعلان الإستقلال الأمريكي و غيره.

وأما بالنسبة للثورة الفرنسية فلا أحد يستطيع إنكار دورها في مجال احترام حقوق الإنسان و حرياته الأساسية. فمن إعلان حقوق الإنسان و المواطن إلى دساتير الثورة المتعاقبة التي كرّست الفلسفة التحررية التقليدية، والتي كان لها الدور الرئيسي في إيصال الأفكار و المبادئ التحررية إلى شتى بقاع الأرض، إلى درجة أن الثورات التحررية في بلدان العالم الثالث قد استعانت و تشبعت بها، الأمر الذي ساهم في تحرر شعوبها من نير الإحتلال الإستعماري و في إنارة دربها نحو طريق بناء المجتمع التحرري و الديمقراطي ، و إن كان درباً شاقاً بسبب ظهور بعض الأنظمة الدكتاتورية في معظم تلك البلدان ، و التي تحاول أن تقف عائقاً أمام تحقيق ذلك الهدف المنشود، إلا أن أمل الحرية يبقى قائماً مهما عصفت به الرياح و اشتدّت من حوله الأعاصير.

ويكفي بنا أن ننظر إلى مواد إعلان حقوق الإنسان الصادر في ٢٦ أغسطس ١٧٨٩ عقب الثورة الفرنسية لنتيقن ذلك . فها هي المادة الأولى من الإعلان و التي تنص على أن "الناس يولدون و يظلون أحراراً متساويين في الحقوق، ولا يجوز أن توجد فوارق إجتماعية إلا وفقاً للمصلحة العامة". وهاهي المادة الثانية تنص على أنّ "هدف كل جماعة سياسية هو الحفاظ على حقوق الإنسان الطبيعية الدائمة و هي الحرية و الملكية و الأمن و مقاومة الإضطهاد". و ها هي أيضاً المادة الرابعة من الإعلان تنص على أنّ "الحرية هي ممارسة كل ما لا يضر بالغير و على

ذلك فممارسة كل شخص لحقوقه الطبيعية لا يرد عليها من القيود إلا ما يكفل لسائر أعضاء الجماعة أن يمارسوا الحقوق ذاتها، ولا تحدد هذه الحقوق إلا بقانون".

و على ذلك كانت فلسفة المذهب الحر هي الأيدولوجية التي قامت عليها الديمقراطيات التقليدية في القرن الثامن عشر، و التي كان لها انعكاسات أصولية تقليدية في الحياة الأوروبية و التي من أهمها ظهور مبدأ سيادة الأمة الذي غير وجه التاريخ السياسي في بلدان الديمقراطية التقليدية، وكان المنفذ الرئيسي الذي أطلت منه الحرية السياسية بنورها على دول الديمقراطية التقليدية في أوروبا وأمريكا الشمالية، والذي تتمثل خلفيته الفكرية في أنّ: السيادة أو الصفة الآمرة العليا ليست في شخص الملك و إنما مقرها و مستودعها هو الإرادة العامة للأمة والتي هي الوجود المعنوي أو المجازي الذي انبثق عن مجموع الإرادات الفردية فاستقل عنها . و من هذه الخلفية الفكرية كافح المحكوم حتى انتزع السيادة من الحاكم و نقلها بكل صفاتها و خصائصها إلى الإرادة العامة للأمة.

هذا و قد قام رجال الثورة الفرنسية بإضفاء بعض الصفات و الخصائص على ذلك المبدأ لجعله يتناسب مع الظروف التي سادت في تلك الفترة و مع مصالح الطبقة التي صعدت وقتئذٍ.

و من أهم تلك الصفات و الخصائص الوحدة وعدم القابلية للتجزئة أو الإنقسام . و طبقاً لذلك فإن السيادة تلحق بالأمة باعتبارها ذاتية متميزة، منظوراً إليها كوحدة مجرّدة مستقلة عن الأفراد المكونين لها، "فالسيادة ليست ملكاً لأفراد الأمة مستقلين بحيث يملك كل منهم جزءاً منها و إنما لشخصٍ جماعي واحد مستقل عن الأفراد الذين يتبعونه، و هذا الشخص هو الأمة"[1].

و قد انعكست هذه الخصائص على نظرة الأيدولوجية التحررية في صورتها التقليدية للأحزاب السياسية، إذ تنكّرت لمفهوم التحزب و وجود الأحزاب السياسية باعتبار أن هذه التجمعات عناصر تفتيت و تجزئة للسيادة الوطنية سواء من الوجهةالمصلحية أو الجغرافية أو الأيدُلوجية، و اعتبارها هيئات وسيطة من تلك التي حذر منها جان روسو واعتبرها العدو المعلن للنظام الديموقراطي(كما ينسب إليه من قبل بعض المفكرين) و أن قيامها يمثّل قيام منافع و مصالح بجانب الصالح العام إن لم تتعارض معه.

و نحن نرى بأن هنالك وهماً شائعاً فيما نسب إلى جان روسو و اعتباره مؤسساً لمبدأ سيادة الأمة و من ثم عدّه من بين أعداء الحزبية و الأحزاب، حيث أننا نقف بجانب الفريق من الفقهاء الذي ذهب إلي أن أفكار روسو تؤيد الأخذ بنظرية سيادة الشعب، كون الأرادة العامة – بنظره – هي وليدة إرادة مجموع الأفراد ، أي هي حاصل جمع الإرادات الفردية لآحاد الأفراد المكونين لهذا المجموع وليست باعتبارها شخصاً معنوياً مجرداً تختلف إرادته عن إرادة الأفراد المكونين له، كما

[1] د.رمزي طه الشاعر – الأيدولوجية التحررية و أثرها في الأنظمة السياسية – مجلة العلوم القانونية و الإقتصادية – يناير ١٩٧٥ - العدد الأول - السنة السابعة عشر – مطبعة جامعة عين شمس ١٩٧٥ – ص٣٥٦.

ذهب إلى ذلك الفريق الثاني الذي ينسب لروسو بأنه المؤسس لمبدأ سيادة الأمة. و الدليل على ذلك هو أن روسو قد خالف نظريتا هوبز و لوك في العقد الإجتماعي و اللتان دارتا حول النظام الملكي ، فدعت الأولى إلى شرعية النظام الملكي المطلق على أساس عقدي وذلك بهدف تحقيق الأمن للناس على أساس المساواة ، فيما دعت الثانية إلى تقييد النظام الملكي لصالح الأفراد أي أنّها وضعت له مجموعة من الضوابط لضمان وصون حريات وحقوق الأفراد (كالحق في الحياة والحق في التملك)، و حيث أن روسو قد دعا إلى مقاومة الإستبداد الملكي بإسقاطه السيادةعن الملوك دون حرمان الشعب منها كون مفهوم الإرادة العامة بنظره هو حاصل جمع للإرادات الفردية، أي أنّها تعبّر عن رأي الجميع بما في ذلك الأقليّة لأنها لاتخطىء ، و من ثم فإنها قابلة للإنقسام و التعبير الجزئي عنها . و ما إدعاء الفريق القائل بمبدأ سيادة الأمة بما كان يدعو إليه روسو من ضرورة حظر و محاربة الجماعات الوسيطة كالطوائف و الحرف و خلافه إنما كان كان محاولة منه للتأكيد على عدم استبدال سيادة مطلقة بسيادة مطلقة أخرى بمقاومته لان تدّعي طائفة تمثيلها لكافة أفراد الشعب و هو أمر لا ينطبق على الأحزاب السياسية كجماعات وسيطة.

فغاية ما يمثله الحزب السياسي هو إرادة أعضائه و الذين هم جزءٌ من الشعب أي من الإرادة العامة وليس كل الإرادة العامة.

و بالرغم من إنكار مبدأ سيادة الأمة للأحزاب السياسية، إلا أنها أي الأحزاب قد استطاعت في النهاية من فرض نفسها في ظل هذا المذهب على الأقل كنظام سياسي و ليس قانونياً، و ذلك نتيجة لإحساس الفرد بضرورة وجود من يقوده و يرسم له المستقبل من ربطه بالحاضر و الماضي، و لكون ما يمليه مبدأ سيادة الأمة أحياناً من مظاهر و نتائج تتوافق مع وجود الأحزاب السياسية لعل أهمها نظام المجلسين على اعتبار أن الأمة لا تختلط بالشعب الحقيقي في جيله الحاضر بل الماضي و المستقبل وما يقدمه هذا النظام من إمكانية تفادي الأهواء و النزوات العارضة لأعضاء البرلمان . كل ذلك تقدمه الأحزاب السياسية وهذا ما أثبتته التجارب التاريخية السياسية و بالأخص في البلدان ذات الأنظمة السياسية الديمقراطية، حيث تسود التجارب الحزبية الراقية و الآخذة بالتطور وفق تفاعلاتها الإجتماعية الثقافية في خضم التغيرات و الإصلاحات الجذرية التي يعيشها المجتمع المدني بمؤسساته و أفكاره المتأصلة في كيانه عبر الأزمنة.

و على أثر الإنتقادات التي وجهت إلى الأيدلوجية التحررية في صورتها التقليدية من شكلية الحرية السياسية و التناقض مع منطق الديمقراطية و الإفتقاد إلى الأساس العلمي، قامت تلك الأيدلوجية بتطوير نفسها مما أفرز في نهاية المطاف مذهباً جديداً هو المذهب الإجتماعي، و الذي كان لكلٍ من أوجست كونت و ديجي(Duquit) فضلٌ كبير في إيضاح و إبراز معالمه . و فحواه

هو أن للإنسان حقوقاً ذات وظيفة إجتماعية و من ثم فلا يمكن ممارستها إلا في إطار جماعي، و بالتالي فإنه يكون من حق الجماعة أن تنظمها و تضع لها الضوابط التي تراها مناسبة لحفظ توازن حركة الحياة الجماعية.

" و قد وجد الفكر السياسي الأوروبي في هذا المذهب ضالته التي وَقتْ الديمقراطية الغربية من هاوية الوقوع في الصيغة الشمولية للمذهبية الماركسية فتبنّته مما أدى ذلك إلى إحداث تحولات جوهرية في المذهبيات التحررية التقليدية فصارت تعرف بالمذهبية التحررية المعاصرة"[1].

و قد ترتب على التطورات الحديثة التي صاحبت الأيدلوجية التحررية أن تغير موقف الديمقراطية التقليدية. فلقد كان ظهور الشعب الحقيقي و محاولته حيازة السلطة – بقصد تحقيق التغيير الإجتماعي و الإقتصادي الذي يسمح بتحقيق الحرية الفعلية لكل أفراد الشعب – سبباً في تعديل كثير من الأسس الدستورية التي كانت تقوم عليها الديمقراطية التقليدية، إذ تخلت الدول الأوروبية التي كانت مهداً للتحررية عن كثيرٍ من هذه الأسس و اعتنقت بدلاً منها أسس جديدة تقوم على الإعتراف بالإرادة التي يمثلها الشعب الحقيقي و ليس تلك التي يعبر عنها الممثلون عن الأمة.

فبعد أن كانت الديمقراطية في ظل المفهوم التقليدي ديمقراطية محكومة، أضحت ديمقراطية حاكمة على النحو الذي يسِمها به "بوردو".

و كان من أثر ذلك أن هجر الفكر الدستوري نظرية سيادةالأمة و أخذ بنظرية سيادة الشعب، و نقل بمقتضاها السيادة من الأمة إلى الشعب.

ومع التطور الديموقراطي وتعميم الحقوق السياسية إندمجت النظريتان وأصبحتا تُعبران عن مفهوم واحد ، حيث ترتب على أخذ النظم السياسية الغربية المعاصرة بمبدأ السيادة الشعبية و ما يستلزمه من تجزيء السيادة بين أفراد الشعب بحيث يصير لكلٍ منهم نصيب فيها، أن صار التعبير عن الإرادة العامة هو تعبير غالبية أفراد الشعب و ليس تعبير الأمة في مجموعها، وبالتالي فإن هذا التعبير الصادر عن الأغلبية لا يصح أن يكون عنواناً للحقيقة كما كان الرأي في ظل مبدأ سيادة الأمة، و طالما أن التعبير الصادر عن الإرادة العامة هو تعبير الغالبية فلا تلحقه أية قداسة بل هو قابل للنقد و المعارضة من جانب الأقلية التي قد لا ترى رأي الغالبية.

و ما دام أن مصالح الناس ليست واحدة كما أنّ طموحاتهم و تطلعاتهم في الحياة ليست على درجة واحدة، كما أنّ نظرتهم إلى حركة الحياة الإجتماعية و ما يصلحها ليست متحدة، وأخيراً فإن رؤى الناس إلى حقيقة التوازن .بين مصالحهم الفردية و مصلحة الجماعة ليست متجانسة فإنّ اختلافهم في الرأي يكون أمراً مؤكداً، مما أدى إلى استحالة قيام حكومة الإجماع. وعلى ذلك قامت

[1] ـ د.صالح حسن سميع – أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي – دراسة علمية موثقة، الزهراء للإعلام العربي – الطبعة الأولى ١٩٨٩ـ صفحة ١٠١ و ما بعدها.

الديمقراطية التقليدية على نظام الأغلبية و للتوفيق بين فكرة الأغلبيــة و حمايــة إرادات الأفــراد اعترفت للأقليّة بحق المعارضة إذ لا أقل عند تعذر تحقيق الإجماع لإتخاذ قرار من القرارات الحق للمجموع في المساهمة خلال مرحلة مناقشة هذا القرار و تكوينه ثم الإلتزام بعد ذلك بمــا تقــرره الأغلبية تعبيراً عن رأي مجموع الأفراد، وكان من نتيجة إقرار حــق الأفــراد فــي المعارضــة الإعتراف بتجمعات الأقليات الجزئية للدفاع عن آرائهم و مصالحهم، وهو مــا أدى بالفعــل إلــى ظهور العديد من التنظيمات الشعبية المختلفة التي تملك من قوة التنظيم و فاعليته ما يــصل إلــى التأثير على إرادة الأفراد و توجيهها . و على ذلك نشأ النظام الحزبي و جماعات الضغط في دول الديموقراطيات التقليدية، وأصبح القول السائد أنّ الديمقراطيــة لا تــستقيم إلا بوجــود أحــزاب متعارضة، هو السائد.

و قد تطور الأمر بالنظام الحزبي حتى صار في الوقت الحاضر يمثــل إحــدى الــضرورات السياسية بالنسبة للنظام السياسي الغربي لكونه يمثل حجر الزاوية في الضمانات الحامية للحقوق و الحريات الفردية . كما أن الأحزاب السياسية تعتبر من أهم الوسائل السياسية المباشرة التي تمكــن الشعب من التعبير عن إرادته في التغيير الذي يريده في شؤون الحكم عن طريق إحداها إذا حــاز الأغلبية و بهذا يتم التغيير سلمياً فتتجنّب الأمّة وسيلة التغيير العنيف.

٢- الأحزاب في الحياة السياسية المعاصرة:

لقد اعتبرَ وجود الأحزاب السياسية في المجتمعات الديمقراطية بديهية من البديهيات نظراً لإنتشار تطبيق مبدأ السيادة الشعبية في تلك المجتمعات، و يقول الأستاذ الدكتور عبدالحميد متولي في هــذا الشأن:

" إنّ الأحزاب السياسية تعد في العصر الحاضر في الأنظمــة الديمقراطيــة إحــدى الــضرورات بالنسبة للحرية وفي مقدمة الضمانات"[١] .

و إنها على حد تعبير الأستاذ البريطاني جننجز "أساس الديمقراطية"، و كما يقول الفقيه النمساوي الكبير كلسن " إنّ العداء نحو الأحزاب يخفي عداء الديمقراطية ذاتها". و يقول الأستاذ الأمريكــي جارنر " إن الأحزاب تقوم في تسيير الأداة الحكومية بمثل ذلك الدور الذي يقوم به البخــار فــي تسيير القاطرة البخارية"، أما كبير أساتذة الفقه الدستوري في فرنسا في أوائل القرن السابق الأستاذ أزمن فيقول:"أنه لا حرية سياسية بدون الأحزاب".

[١]- الأستاذ عبد الحميد متولي – الحريات العامة: نظرات في تطورها و ضماناتها و مستقبلها – منشأة المعارف الإسكندرية ١٩٧٥ صفحة ١٥١ .

هذا مع الملاحظة هنا بأن النظام الحزبي الذي يدور مع الحرية السياسية وجوداً و عدماً إنما يقصد به ذاك النظام الحزبي المفتوح سواء أخذ صورة التعدد الحزبي أم أخذ صورة الثنائية الحزبية، أما النظام السياسي الذي يرتكز على الأحادية السياسية سواءٌ أخذت صورة الأحادية الحزبية أم رفضت الفكرة الحزبية من أساسها فإنه لا يكون ضامناً للحرية السياسية، ذلك أن الواحدية السياسية تعني ممارسة الحرية السياسية في دائرة مغلقة على أعضاء الحزب في حالة الأخذ بالواحدية الحزبية أو على أعضاء النخبة الحاكمة في حالة الرفض لفكرة النظام الحزبي من أساسه.

و تعد فكرة قيام الحزب الواحد فكرة حديثة إلى درجة اعتبرها بعض الفقهاء الفرنسيين أكبر تجديد سياسي جاء به القرن العشرين، و لقد كان الحزب الشيوعي السوفيتي أول حزب يمثل فكرة الحزب الواحد في ذلك القرن، و قد أخذ عنه موسوليني - دكتاتور إيطاليا الفاشستية- هذه الفكرة رغم ما بينهما من اختلاف كبير في المذهب السياسي.

و من الناحية التاريخية نجد أن غالبية الأحزاب الكبرى التي هي من طراز الحزب الواحد كانت أولاً من أحزاب المعارضة التي عرفت في نظام تعدد الأحزاب -كما كان شأن الحزب الفاشستي في إيطاليا- ثم أصبحت حزباً واحداً بعد أن نجحت في الوصول إلى الحكم كنتيجةٍ طبيعية للصبغة الدكتاتورية لنظام الحكم الذي يحرم المعارضة.

و الحزب الواحد يعد أحد خصائص الأنظمة الدكتاتورية. فمن أجل أن يستقر بناء نظام حكم دكتاتوري لا بد له من أعمدة يستند إليها، و لعل أهم بناء له لا سيما في بداية عهده هو الحزب الذي جاء به إلى السلطة كما كان شأن الحزب الشيوعي في الأتحاد السوفيتي و الحزب النازي في ألمانيا في عهد هتلر و الحزب الفاشستي في عهد موسوليني ، و ذلك ما لم تكن حركة ثورية عسكرية تستند أولاً إلى الجيش . على أنه حتى في هذه الحالة الأخيرة فإن الحاكم الذي لم يصل إلى الحكم إلا استناداً إلى الجيش نجده يعمل على انشاء حزبٍ جديد كما هو الشأن في البرتغال في عهد سالازار و في تركيا في عهد مصطفى كمال أتاتورك.

و مع نهاية الحرب العالمية الثانية، ساد نظام الحزب الواحد في كثيرٍ من بقاع العالم، لا سيما في أوروبا الشرقية حيث حذت حذوَ الإتحاد السوفيتي متخذةً الماركسية اللينينية فلسفةً للحكم متبعة خطوات الإتحاد السوفيتي من حيث التنظيم السياسي و الدستوري مع اختلاف في بعض الحالات نظراً للخصائص القومية و المحلية بين نظام الحزب الواحد و نظام الحزب القائد أو المسيطر و الذي في حقيقته لا يخرج عن كونه حزباً واحداً يحاور نفسه في منولوج سياسي كما سار على نفس نهج التنظيم الواحد عديدٌ من الدول حديثة الإستقلال في أفريقيا و آسيا و أمريكا اللاتينية.

و هكذا بدأت في العالم مناظرة كبرى بين النسق الديمقراطي المفتوح متمثلاً في الديمقراطية الغربية بمنحاها الحديث والنسق الآخر متمثلاً في الشمولية حزباً كانت أم تنظيماً لا يرتقي إلى مدارج الحزب الواحد (من حيث البنية الداخلية أو الأداء السياسي)، و ترقب العالم المباراة أو بالأحرى المنازلة الكبرى؛ لمن تكون الغلبة في النهاية وأي النظامين سيبقى؟

و مما لا شك فيه أن قدرة الأنظمة على البقاء رهنٌ بتطويرها لأسسها وفاءً للحاجات الإنسانية المادية و المعنوية للأفراد الذين ينضوون تحت لوائها.

فعندما ثبت أن الأيدلوجية التحررية بمنحاها التقليدي لا تفي بحاجات الأفراد وَ وُجِّهَت لها سهام النقد، سارعت بتطوير نفسها في بدايات القرن الماضي على إثر هجمات الفكر الإشتراكي فظهر ما يسمى بمذهب التدخل أو المذهب الإجتماعي على نحو ما أسلفنا.

" و هكذا أثبتت الرأسمالية مما لا يدع مجالاً لأي شك قدرتها على تجديد نفسها و استفادتها من النقد الماركسي في تطوير مشروعها في الوقت الذي جمدت فيه الماركسية جموداً شديداً بالرغم من المحاولات الجسورة لإنقاذ المشروع الإشتراكي من الفشل سواءٌ من خلال الممارسات النظرية النقدية التي أرادت أن تقدم قراءة جديدة للماركسية أو من خلال الممارسة السياسية و خصوصاً محاولة الشيوعية الأوروبية التخلي عن بعض المُسَلمات في سبيل التكيّف مع النظام البرلماني الأوروبي، و قبول فكرة الوصول إلى الإشتراكية من خلال الإنتخابات"[1] .

فعقب خطبة خروتشوف السرية التي ألقاها في فبراير سنة ١٩٥٦ أمام المؤتمر العشرين للحزب الشيوعي السوفيتي و التي أدان فيها جرائم ستالين، حدثت ضجة كبرى في العالم لأن ما حاولت المصادر الغربية تأكيده من قبل عن جرائم ستالين و بشاعة الشمولية السوفيتية، كشف عنه خروتشوف نفسه. و قد أدى ذلك في أوروبا الغربية إلى استقالة الآلاف من عضوية الأحزاب الشيوعية الأوروبية، و عبر الزمن حاولت هذه الأحزاب أن تجد لها مخرجاً بعد أن تبين بجلاء جمود الفكر الماركسي التقليدي و بشاعة النظام الشمولي و صاغت اتجاهاً جديداً قاده الحزب الشيوعي الأسباني بقيادة سانتياجو كاريلا و الحزب الشيوعي الإيطالي بقيادة رينجير أطلق عليه من بعد الشيوعية الأوروبية والتي تمثلت أهم مبادئها في الإقلاع عن تبني نظرية دكتاتورية البروليتاريا و القبول بالطريق البرلماني وسيلة للوصول إلى السلطة لتحقيق الإشتراكية.

١- عبد العاطي محمد أحمد – الإشتراكية الديمقراطية و الشيوعية الأوروبية – دراسات في الإشتراكية و الديمقراطية – الهيئة المصرية للكتاب صفحة ٨٤ و ما بعدها.

"غير أن الشيوعية الأوروبية لم تنجح في تحقيق أهدافها و خصوصاً بعد النقد العنيف الذي وجهه المنشقون السوفييت بقيادة المؤرخ السوفيتي الشهير روي ميدبفيديف للنظام الشمولي و بعدما نشره الروائي المعروف سولنجستين عن فظائع المعتقلات السوفيتية"[1] .

هذا و قد خطا الإتحاد السوفيتي قبيل تفككه خطوات نحو الديمقراطية الحرة و التعددية السياسية من خلال تطبيق ما اصطلح على تسميته بسياسة "البيريسترويكا" أو إعادة البناء التي بدأت في الظهور عام ١٩٨٥ و التي مع أنها لم يكتب لها النجاح بالكامل في النهاية، إلا أنها قد مهدت لمرحلة ما بعد تفكك الإتحاد السوفيتي و هي مرحلة انتصار الديمقراطية وإقرار نظام التعددية الحزبية في روسيا الإتحادية و بقية الجمهوريات المستقلة و ذلك من خلال إتباع تلك السياسة "البيريسترويكا" لأسلوب الجلاسنوست أي أسلوب النقد السياسي العلني، كما اعترف صاحب تلك السياسة الرئيس الأسبق غورباتشوف بفكرة التعددية و إن سماها بالتعددية الإشتراكية بل و قد أعرب عن قناعته بضرورة تحجيم دور الحزب الواحد بحيث يكون منحصراً فقط في رسم الفلسفة السياسية أو الأيدُلوجية و دون أن يكون له حق التدخل في الأمور التنفيذية و الحكومية.

و أما على المستوى العملي، فقد ظهرت لأول مرة انتخابات برلمانية فيها قدَرٌ من الحرية حيث تعدد المرشحون في الدائرة الإنتخابية الواحدة، بل وفاز في بعض الدوائر و في موسكو ذاتها بعض المرشحين المنشقين عن الحزب و المعارضين لسياسته، و تشكل لأول مرة برلمان حقيقي دائم بحيث أصبح يوجد هنالك معارضة سياسية و رقابة برلمانية على الحكومة، كل ذلك أفضى في النهاية إلى انتصار معسكر الديمقراطية الليبرالية برئاسة بوريس يلتسين و الذي فاز برئاسة جمهورية روسيا و من معه من الأغلبية الليبرالية في البرلمان على قادة معسكر النظام الشمولي و الذين قاموا بالإنقلاب الفاشل الذي وقع في ١٨ أغسطس ١٩٩١. و بالتالي كانت سياسة "البيريسترويكا" فاشلة في إصلاح النظام الشمولي ليكون أكثر براغماتية، أي أنها كانت فاشلة كغاية إلا أنها نجحت كوسيلة أو أسلوب عمل نحو إرساء أسس الديمقراطية و التعددية الحزبية و الحرية و إن كان ذلك بعد طول مخاضٍ صنعته التجاذبات و الصراعات السياسية و الفكرية في أقل من عقدٍ من الزمن.

هذا و قد قامت الثورة الشعبية الديمقراطية الكبرى التي بدأت في بولندامن خلال نقابة التضامن و التي استطاع رئيسها ليخ فاليسا أن يشغل منصب رئيس الجمهورية و من ثم انتقلت الثورة إلى المجر و تشيكوسلوفاكيا و رومانيا و بلغاريا و ألبانيا وألمانيا الشرقية و غيرها، و توجت بتحطيم

---

[1] ـ السيد ياسين – مقدمة تحليلية – تغيير العالم جدلية السقوط و الصعود و الوسطية – التقرير الإستراتيجي العربي ١٩٨٩ ـ مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية بالأهرام ١٩٩٠ صفحة ٨ و ما بعدها.

سور برلين رمزاً لتحطيم الشمولية كنظام سياسي. و هكذا سقط منهج الحــزب الواحــد و تحــت أصوات القلاع المحطمة سار العالم في طريق التعددية السياسية التي أصبحت منهج العصر.

الفصل الأول :تجربة الحياة الحزبية في لبنان ما قبل اتفاق الطائف .

الفقـــــرة الأولـــــى: التنظـــــيم القـــــانوني للأحـــــزاب اللبنانيـــــة .

الفقرة الثانية:نشأة الأحزاب اللبنانية ومسار تطورها التاريخي ما قبل الطائف(نظـرة عامة).

١- **أحزاب العهد العثماني .**

٢- **أحزاب عهد الانتداب :** الحزب الشيوعي -القومي السوري-الكتلة الدستورية -الكتلة الوطنية - منظمة الكتائب -منظمة النجادة .

٣- **أحزاب عهد الاستقلال :** حزب النداء القومي-حزب الهيئة الوطنية-الحـزب الديمقراطي-حركة القوميين العرب-حزب الوطنيين الأحرار- حزب البعـث العربي الإشتراكي- الحزب التقدمي الإشتراكي -حركة أمل-حزب الله .

الفقرة الثالثة: تصنيف الأحزاب اللبنانية :

١- أحزاب شرعية وأحزاب غير شرعية (أي كونها مرخصة أو غير مرخصة) .

٢- أحزاب "محض سياسية" وأحزاب "يطغى عليها الطابع العقائدي".

٣- أحـــزاب لبنانيـــة بأصـــولها وأغراضـــها وأحـــزاب غيـــر لبنانيـــة بأصولهاوأغراضها.

٤- تصنيف الأحزاب بناء" على البعد الطبقي .

٥- أحزاب ذات النشأة البرلمانية وأحزاب ذات النشأة غير البرلمانية .

الفقرة الرابعة:أسباب التعددية الحزبية في لبنان:

١-العوامل الداخلية:

أ-النظام اللبناني بشكل عام والوضع القانوني للأحزاب بشكل خ

ب-المصالح الشخصية .

ج-الطائفية والاقطاعية.

٢-العوامل الخارجية .

الفقرة الخامسة:نقاط الخلاف بين الأحزاب اللبنانية:

١-الهوية القومية.

٢-الموقف من اسرائيل.

٣-الطائفية.

الفصل الأوّل:تجربة الحياة الحزبية في لبنان ما قبل اتفاق الطائف.

الفقرة الأولى:التنظيم القانوني للأحزاب اللبنانية.

لم يأت الدستور اللبناني الصادر سنة ١٩٢٦ على أي نص بشأن الأحزاب السياسية بل اكتفى في معرض كلامه عن حرية الفكر والكلمة وتأليف الجمعيّات في الفصل المتعلق بحقوق الأفراد والحريّات العامة بالنص في المادة ١٣ على أنّ :"حريّة ابداء الرأي قولاً وكتابة وحرية الطباعة وحريّة الاجتماع وحريّة تاليف الجمعيّات كلها مكفولة" ضمن دائرة القانون ".
وهكذا فانّ الدستور اللبناني رغم عدم اشارته بوضوح الى موضوع الأحزاب السياسية فانّه بموجب المادة ١٣ منه قد أعاد ضمنياً تنظيم حريّة تأليف الحزاب الى قانون الجمعيّات الصادر عن الدولة العثمانية في عام ١٩٠٩ وذلك عندما اعتبر أنّ حريّة تأليف الجمعيّات مكفولة ضمن دائرة القانون ونحن نرى في ذلك ثلاث مآخذ سلبية تتجلى في النقاط التالية:
أولا: المفارقة التي ينطوي عليها النص الدستوري المشار اليه أعلاه(المادة١٣) وذلك حين يحيل في كفالة حريّة تاليف الجمعيّات الى قانون الجمعيّات العثماني أي أنّه ينزع مهمة ضمان تلك الحريّة عن كاهله لا بل أنّه يكتفي بالمبدأ العام الذي لا يعني شيئاً ويقتصر على شكل فارغ طالما بقي مضمون ذلك المبدأ غير معروف أو محالاً الى اطار آخر هو القانون (أي قانون الجمعيّات العثماني).
صحيح أنّ الوضع ذاته بخصوص احالة الدستور لموضوع كفالة حريّة تأليف الجمعيّات والأحزاب السياسية الى القانون يتكرّر مع دساتير بعض الدول المتقدّمة،لكن مع بعض الاختلافات في التفاصيل الجوهريّة. وأهم هذه التفاصيل أنّ دساتير هذه البلدان عندما تنص على مبدأ حريّة تاليف الجمعيّات والأحزاب السياسية فانّها تشير بصراحةٍ ووضوح الى موضوع الأحزاب السياسية وبمزيد من التفصيل، كما أنّها لا تكتفي بالمبدأ بالغ العموميّة الذي يتحدّث عن حريّة تأليف الجمعيّات والأحزاب السياسية بل أنّها تقوم بتحديد المضمون الفعلي لهذه الحريّة ومختلف أشكالها وبوضع ضمانات أكيدة وحسيّة لحمايتها وبالنصّ على المؤسسة (أو المؤسسات) التي تلعب الدور الفعّال والحقيقي في ردع أي خرق لهذه الحريّة وحماية الأفراد والجماعات من أي اعتداء عليها الأمر الذي يفتقر اليه الدستور اللبناني. وسنتلمّس ذلك التباين بمزيد من التفصيل فيما بعد حينما نتحدّث عن التجربتين الحزبيّتين الفرنسيّة والايطالية وذلك في الفصل الثاني من هذا البحث.
ثانياً: بالرغم من أنّ الدستور اللبناني قد أقرّ مبدأ الحريّات الديمقراطيّة الا أن الدولة لم تعمد الى وضع قانون ينظّم انشاء الأحزاب السياسية نتيجةً لعدم الاتفاق بين القيّمين على الحكم ازاء مفهوم الحريّة السياسية وبسبب الخلاف حول الحدود التي تقف عندها وظهور وجهات نطر متعدّدة في هذا المجال . ونحن نرى في ذلك الخلاف مجرّد خلاف ظاهري أي شكلي غير حقيقي يخفي وراءه وجود الكثير من التناقضات والتجاذبات السياسيّة والعقائديّة لا بل والصراعات والاختلافات الطبقيّة لبعض أهل الحكم والسياسة والتي تظهر وتختفي تبعاً" للقضايا والمسائل الداخلية والاقليميّة والدوليّة التي تطفو على السطح بين الحين والآخر والتي تقف على رأسها مسالة الغاء الطائفيّة السياسية والتي يكمن أحد حلولها في ايجاد قانون للأحزاب السياسية من شأنه السماح بانشاء أحزاب وطنيّة لا طائفية عبر القيام بسلسلة من التشريعات والاجراءات التي سنتناولها بالتفصيل في الفصل الثالث من هذا البحث حينما نتناول ما يجب أن يتضمّنه القانون النموذجي للأحزاب السياسية والذي نقترحه كأحد الحلول الممكنة لحل أزمة التجربة الحزبية في لبنان .
لهذه الأسباب المذكورة سابقاً فقد بقي العمل بقانون الجمعيّات العثماني الصادر عام ١٩٠٩ كقانون ينظّم انشاء الأحزاب وقواعد ممارسة النشاط الحزبي والذي هو قانون عثماني قديم وضع لابقاء الشعوب الرازحة تحت النير التركي وبينها الشعوب العربيّة مكمومة الأفواه وذلك عبر تقييده

لتأليف الأحزاب بصورة ضمنيّة بأن منع الجمعيّات السريّة ذات الأهداف القوميّة أو الجنسية والذي من شأنه الحد من الحريّات التي تتطلع اليها الشعوب المحكومة فكيف اذاً سيصبح الحال ونحن في بلد يعتبر "واحةالحريّات" وسط الصحراء القاسية من القمع العربي والجبروت الصهيوني. كما أنّ ذلك القانون قد منع الجمعيّات التي تستند على أساس غير مشروع مخالف لاحكام القوانين والآداب العامة أوعلى قصد الاخلال بمصلحة المملكة "العثمانية" أو تغيير شكل الحكومة الحاضرة كما أنّه منع الانخراط في لبنان من دون اذن الحكومة "في جمعيّة سياسية او اجتماعيّة ذات طابع دولي أو في منظمة من هذا النوع ".وهي بدورها نصوص استنسابيّة من شأنها أن تسمح للحكومة برفض أو اعطاء ايصال التصريح لكل حزب حسب الظروف السياسية. كما وأنّه بالرغم من اشتراط القانون اللبناني (أي قانون الجمعيّات العثماني) لصحّة تأليف الجمعيّة أو الحزب السياسي كونه لم يميّز بين الجمعيّات الخيرية والثقافية وبين الأحزاب السياسية توفر شرطين وهما: ابلاغ الحكومة (علم وخبر)والغاية المباحة فانّ الواقع قد جاء مخالفاً لذلك ،ذلك "أنّ حريّة تأليف الجمعيّات- والهيئات والأحزاب السياسية ليست سوى شكل من أشكالها بحسب قانوننا-أخذت على امتداد السنوات الماضية تتعرض لتشويه خطيرعن طريق تحويل "العلم والخبر" – المطلوب قانونا" من مؤسّسيها اعطاؤه الى الادارة – الى "علم وخبر" أخذت تعطيه هذه الادارة بموجب قرار ،وكأنّ نظامنا هو نظام الترخيص المسبق" "١".

وبمعنىآخر فانّ التطبيق قد استقرّ على اعطاء اذن الترخيص للجمعيّة من وزارة الداخلية وهو أمر مخالف للقانون وحتى لو اشترط القانون ذلك(أي قانون الجمعيّات العثماني) فانّه يكون مخالفا" للدستور الذي يكفل بدوره حرية تأليف الجمعيات.

ثالثا:اذا كان الدستور اللبناني قد كرّس حريّتي ابداء الرأي وتأليف الجمعيّات في نص واضح وصريح الا أنّنا لا نجد لهما انعكاسا" كافيا" في القوانين اللبنانية ويكفي بنا أن نلقي نظرة" سريعة" على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ الصادر في ١٢حزيران١٩٥٩ الخاص بنظام الموظفين (والذي عدل لاحقا في عام ١٩٩٢) لنتأكد من ذلك حيث جاءت (المادة١٥) منه –المعدّلة بالقانون المنفذ بالمرسوم رقم١٠٧٠٣ بتاريخ ٦ /٣/ ١٩٦٤–لتحظر على الموظف سلسلة من الأمور حيث يحظرعليه "أن يشتغل بالأمور السياسية أو ينضم الى الأحزاب السياسية أو يحمل اشارة حزب ما أو يلقي أو ينشر بدون اذن كتابي من الرئيس المختص في وزارته مقالات أو تصريحات أو مؤلّفات في جميع الشؤون..."

وهكذا فانّ هذه المادة وبالتالي هذا القانون قد جاء مخالفا" للدستور في شأن حريّة تأليف الجمعيّات والمشاركة بنشاطاتها والتي من جملة ما تتضمّن حريّة انشاء الأحزاب والعمل الحزبي والسياسي وبالتالي تجيء الضمانة القانونية لتلك الحريّة مفقودة بعد أن جاءت الحماية الدستوريّة ايّاها مقطورة" ومبهمة" في تفاصيلها وان كانت واضحة وصريحة في النصّ على شرعيّة وجودها وضرورة صيانتها من حيث المبدأ العمومي والاجمالي .

"١" مذكّرة د.نوّاف سلام الى اللجنة الوزاريّة المكلّفة وضع مشروع قانون للانتخابات.وقد نشرت في النهار، في١٠/ ٦/ ١٩٩٩ .

*ولكن بالرغم من تلك المآخذ السلبية الثلاث المبيّنة أعلاه تبرز بالمقابل نقطتين ايجابيّتين من شأنهما التخفيف من وطأة تلك السلبيّات وهي :

١) يرى الدكتورفريد الخازن في غياب قانون جديد خاص للأحزاب في لبنان وخصوصا" في المرحلة الحاضرة ضمانة" لعدم تدخّل السلطة في الشؤون الداخليّة للأحزاب من خلال هذا القانون ،يقول الدكتور الخازن في هذا الصدد :

"انّ مسألة اقرار قانون جديد للأحزاب مطروحة سياسيا" واعلاميا"،الا أنّها لا تلاقي التأييد نظرا" الى أنّ اقرار قانون جديد للأحزاب في ظل الظروف الحاليّة سيؤدّي في الممارسة الى تقليص هامش الحريّات المتاح للأحزاب وسيفرض تركيبة حزبية مصطنعة بحجّة محاربة الطائفيّة وتدعيم الوحدة الوطنية" "١".

ويرى الدكتور زهير شكر وجهة نظر مغايرة نسبيّا" لتلك الرؤية التي يراها الدكتور فريد الخازن حول مسألة ضرورة وضع قانون جديد للأحزاب السياسية في لبنان اذ يؤكّد على ضرورة وضع ذلك القانون، وذلك بالقول بأنّه " لا بدّ في معرض استكمال الاصلاح الدستوري من وضع قانون جديد ومتطوّر للأحزاب السياسية ينظّم خاصّة طابعها الوطني اللاطائفي ويعطيها دوراً في الانتخابات النيابيّة ممّا يسمح بالسير خطوة ايجابية على طريق الغاء الطائفيّة السياسية كاعتماد الدائرة الموسعة بحيث تضم مواطنين من مختلف الطوائف وكاقرار النظام النسبي في الانتخابات وهذا مطلب قديم للأحزاب في لبنان الا أنّ أمر تحقيقه يبدو صعبا" في ظل تركيبة وبنية المجتمع اللبناني " "٢".

ونحن نؤيد وجهة النظر الأخيرة تلك كون ما تحدّث عنه الدكتور فريد الخازن من تقليص لهامش الحريّات وفرض التركيبة الحزبيّة المصطنعة يبقى مجرّد هواجس يمكن معالجتها في قانون عصري ومتطوّر للأحزاب السياسية يأخذ تلك الهواجس بعين الاعتبار من خلال محاكاة تلك القوانين المتعلقة بالأحزاب السياسية في البلدان المتقدّمة على أن تكون تلك المحاكاة معقلنة" بمعنى أنّها تأخذ بعين الاعتبار الخصائص والمميّزات الفريدة التي يتميّز بها كل من المجتمع والنظام السياسي اللبناني والتي تعتبر لصيقة" بالكيان اللبناني ،والتي من أهمّها التعدديّة الثقافية–الحضارية للمجتمع اللبناني والنظام السياسي اللبناني القائم على التوازن الطائفي هذا من جهة. ومن جهة أخرى فانّه اذا رافق قيام السلطات المسؤولة في الدولة اللبنانيّة بوضع القانون الجديد للأحزاب السياسية اجراء سلسلة"من الاصلاحات الجذريّة على مستوى كل من قانون الانتخاب والنظام السياسي بمؤسساته الدستوريّة فانّ من شأن ذلك أن يؤدّي الى توفير البيئة الخصبة نحو بناء تجربة حزبيّة حقيقيّة الأمر الذي سنتكلّم عنه بالتفصيل أثناء معالجتنا للفصل الثالث من هذا البحث والذي يضع برأينا السبل الكفيلة لحل أزمة التجربة الحزبية في لبنان.ولكن رغم ذلك كلّه فانّه تبقى للهواجس التي عبّر عنها الدكتور فريد الخازن الاثر النسبي والظرفي، الذي يعطي تبريراً منطقياً لموقفه الداعي الى عدم وجوب وضع قانون جديد للأحزاب اللبنانيّة،والاكتفاء بتطبيق قانون الجمعيّات العثماني على موضوع الأحزاب اللبنانيّة وذلك على الأقل في الوقت الراهن أي الى أن يتم القضاء على تلك الهواجس بالوسائل المبيّنة سابقا"، وذلك من خلال مرحلة انتقالية يتم خلالها تحديث قانون الجمعيات بما يتناسب مع تطور القوانين في الدول الديمقراطية وذلك الى ان يتم وضع قانون عصري ومتطور للأحزاب السياسية يلائم متطلبات الواقع اللبناني.

"١" الدكتور فريد الخازن،الأحزاب السياسية في لبنان:حدود الديمقراطيّة في التجربة الحزبية،منشورات المركز البناني للدراسات، بيروت،٢٠٠٢ ، ص:٦٩ .

"٢" الدكتور زهير شكر،الوسيط في القانون الدستوري اللبناني: نشأة ومسار النظام السياسي والدستوري–المؤسّسات الدستوريّة–منشورات دار بلال،بيروت، ٢٠٠١ ،ص:٩٠٥ .

٢) وأما بالنسبة للنقطة الايجابيّة الثانية فتكمن في المقدّمة التي تحتوي على أهم المبـادىء التـي وردت في اتفاق الطائف والتي أضيفت الى الدستور اللبناني القديم الصادر سـنة ١٩٢٦ بموجـب القانون الدستوري رقم١٨ والصادربتاريخ١٩٩٠/٩/٢١، حيث تنصّ الفقرة (ب) من المقدّمة على أنّ "لبنان عربي الهويّة والانتماء،وهو عضو مؤسّس وعامل في جامعة الـدول العربيّـة وملتـزم مواثيقها،كما هوعضو مؤسّس وعامل في منظمة الأمم المتحدة وملتزم مواثيقها والاعلان العـالمي لحقوق الانسان.وتجسّد الدولة هذه المبادىء في جميع الحقول والمجالات دون استثناء.وحيث أنّـه اعتبرت تلك المقدّمة جزءاً لا يتجزّأ من الدستور اللبناني المعدّل أي أنّها تتمتّع بالقيمة الدسـتوريّة الالزاميّة وحيث أنّه يتّضح من مضمون نصّ فقرتها المشار اليه أعلاه بأنّه قد جعل من الاعـلان العالمي لحقوق الانسان ومواثيق منظمة الأمم المتّحدة جزءاً لا يتجزّأ من مقدّمة الدستور أي أنّهـا باتت تشكّل التزاماً قانونيّاً يفرض على الدولة اللبنانيّة الموقعة عليها الالتزام بها وبالتالي بتنا نملك هنا ضمانة دستوريّة اضافيّة أكثر وضوحاً وديناميكيّة لحقوق الانسان وحريّاته الأساسيّة والتي من بينها حريّة تأليف الجمعيّات والأحزاب السياسيّة والمشاركة في العمل الحزبي والسياسي التي نصّ عليها كل من الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والـسياسية ممّا يقلّل من الأثر السلبي الذي تركه الطابع اللامبالي والبالغ العموميّة لنص المادة ١٣ من الدستور اللبناني بشأن موضوع كفالة حريّة تأليف الجمعيّات والأحزاب السياسية نظراً لمـا تحويـه تلـك الشرعة الدوليّة لحقوق الانسان من ضمانات وضوابط واضحة المعالم وآليّة فعّالة تؤدّي الى صون تلك الحقوق والحريّات وبالأخص حريّة تأليف الجمعيّات والأحزاب الـسياسية وممارسـة العمـل الحزبي والسياسي وبشكل يسمح بالحفاظ على أوجه التعبير عن تلك الحريّة علـى أرض الواقـع القانوني والتنظيمي والاعلامي. ومنعاً للتكرار فانّنا سوف نتكلّم عـن ذلـك بالتفـصيل الواضـح والتحليل الدقيق فيما بعد حينما نعالج موضوع الوضع القانوني والسياسي للأحزاب اللبنانيّة بموجب اتفاق الطائف نصّاً وواقعاً،وذلك في الفصل الثاني من هذا البحث، لنلحظ التغييـر الحاصـل فـي الوضع القانوني والسياسي للأحزاب اللبنانيّة في مرحلة ما بعد الطائف مقارنة مع مرحلة ما قبـل الطائف، وما ذكرناه هنا في هذا الصدد كان على سبيل التوضيح والاستطراد لا غير.

الفقرة الثانية: نشأة الأحزاب اللبنانيّة ومسار تطوّرها التـاريخي مـا قبـل الطائف(نظرة عامّة).

لقد عرف لبنان الأحزاب السياسيّة في تاريخه القديم والمعاصر .ففي عهد الأمراء كان ثمّة الحزبان القيسي واليمني، ثمّ خلفهما الحزبان الجنبلاطي واليزبكي.وكانت هذه الأحزاب تمارس نشاطها الحزبي بالطرق المعروفة في زمان نشأتها وطيلة حياتها .وهو نشاط كان يقوم على الغالب على النكاية والتنكيل بالخصوم .ولكن ثمّة حركات اصلاحيّة ووطنيّة كانت أيضاً ترافق نشاط هذه الأحزاب .

وقد انتهى أمر هذه الأحزاب بانتهاء الامارة، ولكن رواسب اليزبكيّة والجنبلاطيّة لا تزال حتى اليوم تحرّك بعض العواطف، ولا سيّما في أوساط الطائفة الدرزيّة .

وأمّا في تاريخ لبنان المعاصر والذي بدوره ينقسم الى ثلاثة عهود سياسية وهي:العهد العثماني- عهد الانتداب الفرنسي وعهد الاستقلال ،فقد انعكست أوضاعها السياسية والاقتصاديّة والاجتماعيّة على نشأة الأحزاب السياسية ومسار تطوّرها التاريخي وذلك على النحو التالي:

١- **أحزاب العهد العثماني:** تعود جذور التجربة السياسية في لبنان المعاصر الى المرحلة الأخيرة في العهد العثماني، فقد شارك الكثير من أبناء لبنان في الأحزاب والجمعيّات السياسية التي أنشأت في تلك المرحلة وخاصّة منذ سنة ١٩٠٨، وقد كانت مبادىء المؤسّسات السياسية يومذاك تنحصر في المطالبة بانصاف العرب أوّلاً أي بتحقيق مساواتهم مع الأتراك، ثمّ تطوّرت الى المطالبة بالحكم اللامركزي،وانتهت الى المطالبة بالاستقلال التام. ومن تلك الأحزاب والجمعيّات السياسيّة التي أنشأت في ذلك العهد:

- **الجمعيّة الاصلاحيّة:** التي أنشأت في بيروت بتاريخ ٣١ كانون الثاني ١٩١٣ والتي طالبت بتحقيق الاستقلال الذاتي على أسس اللامركزيّة للولايات (العربيّة) ضمن السلطنة العثمانيّة.
- **الجمعيّة العربيّة الفتاة:** التي أنشأت في باريس سنة ١٩١١ والتي كانت تسعى وتعمل في السرّ وراء تحقيق الاستقلال للولايات العربيّة عن السلطنة العثمانيّة.
- **جمعيّة الاخاء العربي:** التي أنشأت في الأستانة سنة ١٩٠٨ والتي كان من أهمّ أهدافها: المحافظة على الدستور والوحدة العثمانيّة وتحسين الأوضاع في المقاطعات العربيّة على أساس المساواة الحقيقيّة بين الأقوام العثمانيّة الأخرى، كلّ ذلك يظهر لنا بجلاء أنّ إنشاء تلك الأحزاب والجمعيّات السياسيّة في ذاك العهد وتحديد الأهداف التي أنشأت من أجلها والمصير الذي آلت اليه في النهاية وهو الحظر والبطش والنفي لأعضائها على يد زمرة الطغيان العثماني قد جاء انعكاساً للاحتلال العثماني لبلادنا العربيّة والآثار السلبيّة الناتجة عنه على المستويات السياسية والاقتصاديّة والاجتماعيّة وما تولّد عن ذلك من انبعاث للقوميّة العربيّة كهويّة وكأداة لنجاة العرب من النير التركي الذي طال أمده .

٢- **أحزاب عهد الانتداب الفرنسي:** تأسّست في عهد الانتداب مجموعة من الأحزاب المتعدّدة والمختلفة في منابعها العقائديّة ومناهجها الفكريّة ومن أبرز تلك الأحزاب السياسيّة:

أ- **الحزب الشيوعي:** تأسّس عام ١٩٢٤ على أيدي فؤاد الشمالي وفرج الله الحلو ونقولا الشاوي ،وذلك تحت اسم حزب الشعب . واذا نظرنا الى الواقع السياسي يومذاك فاننا نجد أنّ الشيوعيّين في لبنان وسوريا كانوا في تلك الفترة واقعين تحت عبئين :عبء سياسة الاتحاد السوفياتي واضطرارهم للوقوف معه دائماً،والعبء الثاني تأثرهم بالحزب الشيوعي الفرنسي وبطبيعة الحكم في فرنسا التي كانت منتدبة في لبنان. من هنا جاءت مواقفهم مضطربة أحياناً تجاه كثير من الأحداث كاستقلال لبنان، الجلاء،تقسيم فلسطين،وأحداث أخرى كثيرة. فمثلاً أيّد الحزب الشيوعي معاهدة ١٩٣٦ بين فرنسا من جهة، ولبنان وسوريا من جهة ثانية ،كون الجبهة الشعبيّة الفرنسيّة كانت يوم ذاك في الحكم ودفع ذلك الشيوعيّين الى موقف أكثر التباساً عندما أيّدوا فرنسا في منحها لواء الاسكندرون السوري لتركيا. وكذلك لا ننسى أبداً الموقف المضطرب الذي اتخذه الحزب في قضيّة فلسطين بحيث أنّه أثّر تأثيراً سلبيّاً في مواقفه وذلك مع بداية طرح مسألة التقسيم، حيث كان

للحزب الشيوعي موقف متناقض من تلك المسألة، اذ رفض الحزب صيغة التقسيم في البداية عندما قال:
"انّ حلّ قضيّة فلسطين هو في الجلاء والاستقلال والغاء الانتداب ورفض مشروع التقسيم رفضاً باتاً " "١" .
بينما في مقرّرات لاحقة للحزب الشيوعي صدرت عن مؤتمر عقده في بلدة صورات في لبنان، جاء ما يلي: "وفي القضيّة الفلسطينيّة تبيّن أنّ الحوادث والتطوّرات أكّدت وبرهنت صحة موقف الاتّحاد السوفياتي من قضيّة التقسيم، وبالتالي صحّة الموقف الذي اتخذه الحزب بتأييد قيام دولتين مستقلّتين عربيّة ويهوديّة في فلسطين،والنضال ضدّ الحرب الفلسطينيّة " "٢".
ولكن رغم ذلك استطاع هذا الحزب أن يكون مركز الثقل في النشاط الشيوعي في الشرق الأوسط بكامله في تلك الفترة أي في فترة بداياته،ومنذ العام ١٩٢٩ وحتى العام١٩٤٧ ارتكز نشاط الحزب على العمل النقابي المطلبي،وخلال هذه الفترة كان عدد أعضاء الحزب في لبنان في تزايد مستمر حيث وصل تعدادهم الى ٢٠ ألفاً في أواسط عام ١٩٤٧،ومع نهاية العام ١٩٤٧وانفجار القضيّة الفلسطينيّة، وجّهت السلطة ضربة للحزب دفعته للعودة الى السريّة التي كان عليها في فترة أوائل نشأته. ومع بداية الخمسينات بدأ الحزب منذ تلك الفترة، يعمل سياسياً في اطارعمل جبهوي،تجلّى ذلك في العمل السياسي الواسع الذي أدّى الى اسقاط عهد بشارة الخوري عام ١٩٥٢.
لكنّ الحزب في هذه الفترة أصيب بنوع من البيروقراطيّة في العمل، أدّت بدورها الى "عبادة الشخص" و"تقديس القيادات"، الأمر الذي كلّف الحزب الكثير سياسيّاً وتنظيميّاً. حيث عطّل هذا الوضع البيروقراطي الفردي مؤسّسات الحزب،ان المكتب السياسي أو اللجنة السياسيّة .وبالتالي لم يتمكّن الحزب من عقد مؤتمره الثاني الا في العام ١٩٦٨ أي بعد حوالي ربع قرن من عقد المؤتمر الأوّل الذي تمّ خلاله الاتفاق على تشكيل حزب شيوعي لكل من لبنان وسوريا بصورة مستقلّة. وقد تحمّل فرج الله الحلو بصفته الأمين العام للحزب في تلك الفترة مسؤوليّة ما حدث، وبالتالي تمّ ابعاده عن المسؤوليّات عقاباً له، لكن بعد نقد ذاتي، قرّرت اللجنة المركزيّة في اجتماعها في شباط /فبراير ١٩٥٨ الغاء تدبيرها ذاك.
وقد شارك الشيوعيّون في انتفاضة عام ١٩٥٨ ضدّ حكم كميل شمعون المؤيّد للغرب. وعندما حدثت الوحدة بين مصر وسوريا عارضها الشيوعيّون في لبنان، انسجاماً مع موقف خالد بكداش أمين عام الحزب الشيوعي في سوريا. وقد نتج عن ذلك انغماسهم في عزلة جماهيريّة وتضعضع مواقفهم وقواهم. ومع بدأ عام ١٩٦٤،وكنتيجة لمشكلات تنظيميّة وبروز آراء في القواعد وبعض أوساط القيادة بضرورة انعقاد مؤتمر للحزب ورفض المسؤولين لذلك، حدث انشقاق وبرزت خلافات حادّة داخل صفوف الحزب. وقد نتج عن ذلك الدعوة لمؤتمر عام للحزب عام١٩٦٨،أفضى الى انتخاب لجنة مركزيّة جديدة وتكريس طرد صوايا صوايا ومجموعته من الحزب، وعودة جورج حاوي الى صفوفه. وقد تضامن حسن قريطم مع صوايا فتمّ فصله كذلك مع طنّوس دياب .

"١" جريدة(صوت الشعب)، العدد ١٥٠٧، ١٩ و٢٠ تشرين الأوّل (أكتوبر) ١٩٤٧ .

"٢" مقرّرات اللجنة المركزيّة للحزب الشيوعي اللبناني، ١٥ تمّوز (يوليو) ١٩٥٣.

وقد سعى جورج حاوي الذي أصبح عمليّا" المحرّك الأساسي لنشاط مجموعته في المكتب السياسي الى تصعيد المعارضة ابان عهد فرنجيّة وتشكيل أحزاب القوى الوطنيّة المؤيّدة لكمال جنبلاط وحزبه في اطار دعم المقاومة الفلسطينيّة. وعندما بدأت الصدامات مع الجيش واندلاع القتال بين

الكتائب والأحرار والقوى الفلسطينيّة المدعومة من أحزاب الحركة الوطنيّة، جاءت مشاركة الحزب الشيوعي في هذه الحرب تحت شعار مقاومة "رد الهجمة الشرسة ضدّ المقاومة الفلسطينيّة والحركة الوطنيّة".
وقد انغمس الحزب الشيوعي في تحالف وثيق مع حركة فتح بقيادة ياسر عرفات. وكانت علاقاته مع سوريا في مطلع الحرب تصادميّة. لكنّ الأمور تغيّرت مع بروز تناقض بين السوريّين وقوى الجبهة اللبنانيّة (أحرار،كتائب) وانضمّ الحزب مع الحركة الوطنيّة الى تحالف مستجد مع سوريا .
وقد استمرّ هذا التحالف وتصاعد بقوّة في أعقاب الاجتياح الاسرائيلي العام ١٩٨٢، حيث ساهم الشيوعيّون ببروز المقاومة الوطنيّة المسلّحة ضدّ الاحتلال الاسرائيلي .خلال تلك الفترة وبعد قيام حركة ٦ شباط/فبراير١٩٨٤،حدث تناقض بين حركة أمل والشيوعيّين، نتج عنه وقوع صدامات مسلّحة، كانت بدأت سابقاً قبيل الاجتياح الاسرائيلي في مناطق الجنوب. وبدءا" من عام ١٩٨٩ ومع انهيار المعسكر الاشتراكي، عقد الشيوعيّون مؤتمرهم السادس ، وقد جرى خلال هذا المؤتمر طرح فكرة تغيير اسم الحزب الى "حزب الشعب اللبناني" لكنّ الفكرة لم تنجح .
هذا على صعيد الحياة السياسية والتنظيميّة للحزب ما قبل الطائف، وأمّا على صعيد الحياة البرلمانيّة،فقد شارك الحزب الشيوعي اللبناني في الانتخابات النيابيّة للمرّة الأولى في انتخابات مرحلة الانتداب عام ١٩٣٧ بثلاثة مرشّحين، ثمّ بأربعة مرشّحين في دورات ١٩٤٣ و١٩٤٧ و١٩٥٣و١٩٦٤ ، وبستة مرشّحين عام ١٩٥١ وبمرشّحين عام ١٩٧٢.الا أنّه لم يتمكّن من ايصال أيّ من مرشّحيه الى المجلس النيابي .
ب- الحزب السوري القومي الاجتماعي:تأسّس في عام ١٩٣٢ على يدي أنطون سعادة، وقد استمرّ الحزب في العمل السري حتّى تشرين الأوّل (أكتوبر)١٩٣٥ ،حيث تعرّض لوشاية كشفت وضعه فألقي القبض على زعيم الحزب ومعاونيه،وأحيل سعادة الى المحكمة العسكريّة المختلطة وحكم عليه ستة أشهر سجناً قضاها في حبس الرمل في بيروت . "وكان لاعتقال سعادة بداية لظهور الحزب الى العلن ،وشكّل حدثاً خطيراً في تاريخه، لأنّه نقل العمل الشعبي من السعي لأجل الاستقلال الى العمل القومي والنهضة الاجتماعيّة" "١" .
وبتاريخ ٢ آذار/مارس ١٩٤٧ وفور وصوله الى لبنان ، بادر سعادة الى احداث تغييرات جذريّة في سياسة الحزب التي سادت خلال فترة غيابه والتي وصفها بأنّها انحراف واضح عن خط الحزب القومي الاجتماعي، حيث قام سعادة بالتصدّي لحاملي النهج الكياني الذي تمثّل بنعمة ثابت ومأمون أيّاس، وذلك عندما أصدر سعادة في تاريخ ٩ تمّوز/يوليوعام ١٩٤٧ بلاغاً الى القوميّين الاجتماعيين اعتبر فيه"أنّ الأمينين نعمة ثابت ومأمون أيّاس والرفيق أسد الأشقر هم الآن في حالة اعتزال للعمل الحزبي وقعود عن المسؤوليّات الحزبيّة".وقد أخرج لاحقاً المسؤولان ثابت وأيّاس من الحزب بشكل نهائي وكذلك قام سعادة بالتصدّي لنزعات ثقافيّة في الحزب تروّج للفردية انطلاقاً من قناعات فلسفيّة خاصّة .واثر الحملة التي شنّتها الدولة ضدّ القوميين السوريين ،أعلن سعادة الثّورة المسلّحة في وجه السلطة في العام ١٩٤٩فاعتقل سعادة وحوكم خلال أربعة وعشرين ساعة وتمّ تنفيذ حكم الاعدام به في ٩ تمّوز ١٩٤٩. وكان لاعدام سعادة ردّ فعل واسع

"١" من حديث للدكتور عبدالله سعادة-الأحزاب اللبنانيّة في مواجهة العام ١٩٧٠-أرشيف الحزب .

في سوريا حيث كان أحد أسباب سقوط حكم حسني الزعيم الذي قام بتسليم سعادة الى السلطات اللبنانيّة، كما واكتسب الحزب عطفاً واسعاً في الأوساط الشعبيّة .

وفي السنوات الأولى في الخمسينيّات انكفأ الحزب الى نوع من العزلة نتيجة لحادثة اغتيال العقيد عدنان المالكي أحد كبار الضبّاط المؤيّدين للبعث في سوريا، وتورط أحد أعضاء الحزب في حادثة الاغتيال هذه وما جرّ ذلك من ذيول وعداء بين الحزب وكل القوى الأخرى من قوميّة واشتراكيّة وكذلك نتيجة لتنامي الفكر القومي العربي المنظّم والفاعل، خاصةً مع انطلاق ثورة عبد الناصر وغلبة الالتزام القومي العربي الذي مارسه عبد الناصر على كافة الدعوات الاقليميّة أكانت قوميّة سوريّة أم فرعونيّة، أم فينقيّة.
وقد حاول الحزب فكّ عزلته تلك عندما انعطف تجاه كميل شمعون في الحرب الأهليّة الدائرة فكان أن كلفه ذلك أكثر ممّا كانت قد كلّفته المشاكل السابقة التي واجهها من قبل، اذ خرج الحزب خاسراً في أحداث ١٩٥٨ ماديّاً ومعنويّاً. وفي نهاية العام ١٩٦١ نفّذ الحزب خطة انقلاب لاستلام السلطة لكنّها فشلت ودفع الحزب ثمناً باهضاً، ودخل مرحلة تشتت وتمزّق هائلة طوال الستينات بكاملها حتى بداية السبعينات .
وكان الحزب قد تعرّض لانشقاق في عام١٩٥٧ أصبح بموجبه حزبين يتنازعان تجسيد فكرسعادة والاستمرار بحزبه. فكان هناك جانب مثّله معظم قياديي الحزب الحاليين (بجناحيه). وجانب قاده جورج عبد المسيح (من رفاق سعادة الأوائل) وترأسه يوسف قائدبيه وانطوان أبو حيدر. واستمرّ الحزبان في العمل السياسي،لكنّ الاستمراريّة الفاعلة كانت "للحزب–المركز" حسب تسمية لانعام رعد (الذي يترأس قيادة المجلس الأعلى حاليّاً في الحزب). وبعد صدور العفو عن قادة الحزب وكوادره الرئيسيّة، بدأ التحوّل الفكري والسياسي الأهم في سياسة الحزب في المؤتمر الذي انعقد في فندق ملكارت في بيروت في ١٦–٣١ كانون الأوّل ١٩٦٩،حيث "لم يتخلّ الحزب عن الفكرة القوميّة السوريّة، الا أنّه حاول ربط أفكار انطون سعادة بالماركسيّة وتبنّى قضايا القوميّة العربيّة وأقام علاقات وثيقة مع المنظمات الفلسطينيّة " "١" .
ومنذ العام ١٩٧٠ شهد الحزب سلسلة انشقاقات داخليّة حول مسائل سياسية متعدّدة وصراعات على السلطة. كما جرت محاكمات حزبيّة أدّت الى ابعاد بعض المسؤولين الحزبيّين البارزين. وفي عام ١٩٧٢ اكتشفت القيادة وجود تنظيم سرّي يساري في الحزب متعاطف مع إنعام رعد،وبعد سنتين حدثت "ثورة المنفذين العامّين" في الحزب وأسفرت عن تأليف لجنة قياديّة سرعان ما تمّ الانقلاب عليها .
دخل الحزب الحرب عام ١٩٧٥ منقسما" بين جناحي الياس جرجي قنيزح وانعام رعد، وشارك في جميع مراحلها . وغداة انتهاء حرب السنتين وبروز معادلة سياسية جديدة ، جرى توحيد الحزب عام ١٩٧٨ برئاسة يوسف الأشقر. وقد شارك الحزب في عمليّات المقاومة المسلّحة ضدّ الاحتلال الاسرائيلي بعد العام ١٩٨٢ وأقام علاقات وثيقة مع دمشق. وفي منتصف الثمانينات شهد الحزب صراعات داخليّة دامية بلغت الذروة مع اغتيال عميد الدفاع في الحزب محمّد سليم.
وتواصلت النزاعات الداخليّة وتخللها عمليّات اغتيال لبعض الكوادر الحزبيّة العسكريّة الى أن حصل انشقاق حزبي جديد عام ١٩٨٧. وأدى هذا الانشقاق الى تأليف قيادتين: قيادة "الطوارىء" المتحالفة مع سوريا والتي تولّى رئاستها عصام المحايري ومن ثمّ عدد من الشخصيّات الحزبيّة،

"١" نهادحشيشو، الأحزاب في لبنان(بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجيّة والبحوث والتوثيق، ١٩٩٨)، ص ١٣ .

وقيادة "المجلس الأعلى" التي رأسها انعام رعد. وفي تلك الفترة توقفت عمليّات المقاومة ضدّ الجيش الاسرائيلي ودخل الحزب في صدامات عسكريّة مع حركةأمل وحزب الله.

ذلك على الصعيد السياسي والتنظيمي للحزب وامّا على الصعيد البرلماني ففي الخمسينات فاز مرشّح الحزب السوري القومي الاجتماعي أسد الأشقر في انتخابات عام ١٩٥٧ بدعم من الرئيس شمعون. وشارك الحزب القومي في انتخابات عام ١٩٧٢ بخمسة مرشّحين، لم يفز منهم أحد.

ج- **حزب الاتّحاد الدستوري:** اعتبر هذا الحزب الذي تأسّس عام ١٩٣٥ تآلفا" وتضامنا"للجماعة السياسيّة اللبنانيّة المؤيّدة لخط رئيس الجمهوريّة في مرحلة الاستقلال وما تلاها الشيخ بشارة خليل الخوري. وقد كان على خصام سياسيّ مع تيّار حزب الكتلة الوطنيّة الذي تزعّمه الرئيس اميل اده وخلفه فيه ابنه العميد ريمون اده. نال الحزب ترخيصه مع جملة الأحزاب التي حصلت عليه في مطلع الخمسينات مع صدور قانون الأحزاب والجمعيّات المستجد والمعدّل. وضع الحزب المذكور شعارا" له :المحافظة على استقلال لبنان وسيادته في حدوده الحاضرة ،التعاون الوثيق مع الدول العربيّة في نطاق ميثاق القاهرة ،التعاون مع جميع الدول على أساس ميثاق الأمم المتحدة والمحافظة على الميثاق الوطني.

استمرّنشاط الحزب ابان مرحلة بشارة الخوري في رئاسة الجمهوريّة،وكان قد تعرّض لانشقاق في عام ١٩٤٩ وفي عهد كميل شمعون استمرّالحزب يعمل ككتلة سياسيّة برلمانيّة لها نفوذها السياسي في الأوساط الشعبيّة. وقد تلاشى نشاط هذا التيّار شيئا" فشيئا" وذاب في التيّارات السياسيّة المستجدّة .

د- **حزب الكتلة الوطنيّة:** لم تشهد فترة السنوات السبع من ١٩٣٦ الى ١٩٤٣ نشوء أي حزب لانشغال الرأي العام بالحرب العالميّة الثانية وتسلّط النظام العسكري على الحكم. وكان طبيعيّا" بعد الاستقلال وزوال الانتداب الأجنبي أن تنشط الحركة الحزبيّة في لبنان . فنشأت منذ ١٩٤٣ الى مطلع الستّينات سبعة أحزاب،كان أولّها حزب الكتلة الوطنيّة الذي كان قد أسّسه رئيس الجمهوريّة السابق اميل اده عام ١٩٤٣ عندما اشتدّ النزاع السياسي بينه وبين الرئيس بشارة الخوري. واستمرّ في رئاسة الحزب حتّى وفاته عام١٩٤٩، فخلفه ابنه البكر ريمون اده حتّى وفاته في حزيران ٢٠٠٠ حيث تولّى ابن شقيقه كارلوس الذي كان مقيما" في البرازيل رئاسة الحزب.وقد حصل الحزب على ترخيص له في عام ١٩٥٣ وكان من منطلقاته السياسيّة "تعزيز كيان لبنان وسيادته والمحافظة على شخصيّته المميّزة ورفاهيّة بنيه".

سار حزب الكتلة الوطنيّة على هدى خط سياسي مخالف لحزب الكتائب اللبنانيّة. فهو اعتمد الحوار الديموقراطي والمؤسّسات منطلقا" لعمله. ولم يألف العمل العسكري والنزعة العسكريّة. من هنا كانت معارضته لمسار ما حصل خلال الحرب اللبنانيّة عام ١٩٧٥ وانفراده باتخاذ موقف مغاير لتوجّهات حزبي الكتائب والأحرار، مع أنّه كان قد انخرط في عهد شارل حلو(أيّام المكتب الثاني) في حلف معهما دعي يومذاك بالحلف الثلاثي. وكانت وجهة نظر الحزب خلال الحرب اللبنانيّة وفي مسألة التواجد الفلسطيني والجنوب اللبناني ضرورة استحضار قوّات طوارىء تابعة للأمم المتّحدة ووضعها على الحدود بين لبنان وفلسطين المحتلّة. أمّا على الصعيد الداخلي فكانت الكتلة مع خط الاعتدال والحوار ووضع الخطط الجريئة للانقاذ.

عارض الحزب بزعامة ريمون اده اتفاق القاهرة عام ١٩٦٩وكذلك اتفاق ١٧ أيّار/مايو والاتفاق الثلاثي ١٩٨٥. وفي مطلع الحرب اللبنانيّة اضطرّ رئيس الحزب العميد ريمون اده الى مغادرة لبنان، بعد سلسلة من محاولات الاغتيال كان تعرّض لها واختار باريس مقرّا" لهجرته. وكان خلال اقامته هناك على اتصال دائم مع أركان حزبه ومؤيّديه، ولطالما أجرى حوارات صحافيّة وردود اعلاميّة حول مجمل الأحداث التي كانت جارية.

ذلك على الصعيد السياسي للحزب وأمّا على الصعيد البرلماني ما قبل مرحلة الطائف فانّ حزب الكتلة الوطنيّة كان من الأحزاب التي كان لها نشاط سياسي وقواعد شعبيّة والتي استطاعت أن تسجّل تزايدا"كبيرا" في عدد أعضائها وتوسّعا" في انتشارها المناطقي،وفي تأثيرها في العمل السياسي داخل البرلمان وخارجه.

ففي الانتخابات النيابيّة عام ١٩٧٢ مثلا" استطاع حزب الكتلة الوطنيّة ايصال ثلاثة من مرشّحيه الى الندوة البرلمانيّة.وباختصار فانّ تاريخ هذا الحزب في الماضي كان يتجسّد في المعارضة الدائمة ولكن المعتدلة من ضمن اللعبة الديموقراطيّة اللبنانيّة .
ه- **حزب الكتائب اللبنانيّة:** بدأ هذا الحزب منظّمة رياضيّة وطنيّة لكرة القدم عام ١٩٣٦ تحت قيادة بيار الجميّل. وقد أخذ تسميته عن الحزب الأسباني الذي كان يرأسه فرنسيسكو فرانكو. وفي هذه التسمية ما يدلّ على الطابع العسكري لوحدات الحزب الأساسيّة والذي يتجلّى في الزي والتدريب الحربي. وكان من بين أعضائه الأوائل شارل حلو وجورج نقاش وشفيق ناصيف واميل يارد.
من أهدافه الأساسيّة ومبادئه التي نال على أساسها الترخيص الرسمي: الايمان بكيان لبنان وسيادته واستقلاله استقلالا" تامّا"، الايمان بالحريّات الشخصيّة والعامة وبمبادىء العدالة والمساواة بين اللبنانيّين والسعي لتوطيد هذه الحريّات والمبادىء. وكما كانت منظّمة النجادة اسلاميّة بطابعها العام ومسار نشاطاتها فانّ منظّمة الكتائب شكّلت بمحتواها مجالأرحباً لعمل المسيحيّين المؤيّدين لها، خصوصاً أثناء مرحلة النضال من أجل الاستقلال عام ١٩٤٣.
تأسّس الذراع العسكري للحزب بتاريخ ١ أيّار/مايو١٩٣٧،الذي شكّل لاحقا" النواة الأولى للعمل العسكري الكتائبي. وعانى حزب الكتائب في مرحلة ما قبل الاستقلال من انقسامات داخل قيادته المركزيّة، حيث كان يتعرّض لضغوطات مختلفة لدعم أحد تياري اميل اده وبشارة الخوري. وقد دفعت هذه الضغوطات الحزب في اتجاه "حكم الانتداب" فتحوّل الى صيغة هذا "الحكم" الأمر الذي حمل على الاعتقاد بأنّ بيار جميّل أصبح رجل سلطات الانتداب الأوّل من خلال علاقاته بالكونت دي مارتيل. انّ هذه العلاقات الكتائبيّة-الفرنسيّة الجديدة كانت في الواقع ترجمة للعلاقات المسيحيّة وخصوصا" المارونيّة بفرنسا. لكنّ مسار الأمور لدى الكتائب تحوّل باتجاه دعم فكرة الاستقلال. اذ يقول جوزيف شادر أحد قادة الكتائب التاريخيّين في هذا الصدد: "إنّ الحوار بين رياض الصلح وبيار جميّل انطلق من مبدأ الاستقلال باعتباره السبيل الوحيد الذي يجمع اللبنانيّين ويوحّد كلمتهم ومواقفهم. ولم تنفرد الكتائب في محاربة الانتداب،بل اشتركت في ذلك مع منظّمات وطنيّة أخرى" "[١].
في تلك المرحلة شهدت البلاد صراعا" بين حزبي الكتائب والكتلة الوطنيّة التي أسّسها اميل اده وذلك من أجل استقطاب الشارع المسيحي والماروني بشكل خاص.
بالمقابل شهدت العلاقات بين الدستوريّين(جماعة بشارة الخوري) والكتائب تطوّراً ملحوظاً، الأمر الذي أدّى الى انحياز بيار جميّل تماماً الى جانب بشارة الخوري، خصوصاً بعد اعتقاله قبيل الاستقلال. وقد أحدث وقوف بيار جميّل الى جانب بشارة الخوري انقساماً في الصفوف الكتائبيّة وحتّى داخل الأوساط المسيحيّة التي كانت تتهمه ببيع لبنان للعرب والعروبة.
بعيد الاستقلال لم تنل الكتائب حصتّها في الحكم وبقيت على هذه الحال حتّى عام ١٩٥٨، حيث بدأتى الأحداث تتّخذ منحى صداماً بين كميل شمعون ومعارضيه، حيث وقفت الى جانبه وحملت السلاح معه.

"١" صحيفة "اللواء" ١٩٩٥/٥/١٠، غابي أبو عتمة .

وفي عهد اللواء شهاب بدأت الكتائب تأخذ حصتّها التي لم تنلها من الحكم في عهود سابقة وأصبحت طفل الدولة المدلل. ومع هزيمة حزيران/يونيو١٩٦٧ اتّخذ المكتب السياسي قراراً بضرورة القيام بنقلة نوعيّة تنقذ حزب الكتائب من أيّ فشل يصيب الشهابيّة وذلك عن طريق

التحالف مع المعارضة لأهداف خاصة تخدم مصلحة الحزب السياسيّة والانتخابيّة وتبعد عن حافة الانهيار الشعبي والسياسي وعن انعكاسات انحسار نفوذ النهج الشهابي والأجهزة العسكريّة. وعلى الفور تمّ التحالف مع الكتلة الوطنيّة وجماعة شمعون عبر" الحلف الثلاثي " الذي فاز بالعديد من المقاعد النيابيّة (٢٦ نائباً) في انتخابات ١٩٦٨.
في العام ١٩٦٩ بدأ الفلسطينيّون يتحرّكون في المخيّمات وانطلق الفدائيّون في عمليّاتهم ضدّ اسرائيل وانقسمت البلاد بعد عقد اتفاق القاهرة. وظهراتجاهان داخل حزب الكتائب: اتجاه معاد يرفض الحوار مع الفلسطينيّين واتجاه آخر قاده موريس الجميّل وضمّ كريم بقرادوني، ميشال سماحة، أمين الجميّل طالب باقامة مثل هكذا حوار. فيما وقف بيار الجميّل في منتصف الطريق بين التيارين. وقد تولّى الاتّجاه الأوّل عمليّة البدء بالتدريبات العسكريّة الواسعة لانشاء"جيش حزبي" غير قابل للانقسام الطائفي ويكون قادراً على مواجهة جيش التحرير الفلسطيني.
ابتداءً من مطلع العام ١٩٧٥ عاشت البلاد أجواء متوتّرة سياسياً بشكل ينذر بمضاعفات خطرة على الصعيد الأمني. وعندما بدأت الصدامات والجولات المسلّحة بين القوى الوطنيّة والاسلاميّة اللبنانيّة والفلسطينيّة من جهة وقوّات التحالف الكتائبي الشمعوني-المسيحي من جهة أخرى، بدأت القوى الكتائبيّة المسلّحة تقيم الحواجز الليليّة على المعابر والطرقات في المنطقة الشرقيّة وطرح بيار الجميّل رؤيته للسوريّين عن الوضع ووجود الفلسطينيّين.
ضمن هذا الاطار عقدت الأمانة العامّة للجبهة العربيّة المشاركة في الثورة الفلسطينيّة اجتماعاً لها يومي ٢٥و٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٥ وقرّرت عزل الكتائب سياسيّاً في المجالين اللبناني والعربي واعداد الرأي العام لتطبيق هذا العزل.
على المستوى التنظيمي تعاونت الكتائب مع اسرائيل وصعّد بشير الجميّل لهجة خطابه السياسي كما تابع لقاءاته مع الاسرائيليّين سواء في جونية أو في شمالي فلسطين المحتلّة مؤكّداً بذلك تحالفاً اسرائيليّاً-كتائبيّاً عميقاً.
من جهة أخرى، برز صراع كتائبي مع حزب الأحرار سرعان ما تفرّد بشير الجميّل بعده باتخاذ قرار عمليّة ٧ تمّوز/يوليو ١٩٨٠ في(الصفراء) التي نتج عنها انفراده بحكم المنطقة الشرقيّة.
بُعَيْدَ الغزو الاسرائيلي للبنان في العام ١٩٨٢ وفي أعقاب مقتل بشير الجميّل ووصول شقيقه أمين الى رئاسة الجمهوريّة، نشبت حرب الجبل وبدأ يسطع نجم سمير جعجع داخل المؤسّسة الكتائبيّة وكذلك دورالقوّات اللبنانيّة وهو التنظيم العسكري الموحّد الذي أنشأه بشير الجميّل. وقد خلف فؤاد أبو ناضر فادي أفرام في قيادة القوّات كما خلف ايلي كرامة بيار الجميّل في قيادة حزب الكتائب .
وفي تلك الفترة نشأ صراع بين رئيس الجمهوريّة أمين الجميّل وحزب اللكتائب والقوّات اللبنانيّة واتخذت القيادة الحزبيّة الكتائبيّة التي يرأسها ايلي كرامة قراراً بفصل سمير جعجع من الحزب.
في أعقاب ذلك أعدّت "القوّات" بقيادة جعجع وحبيقة انقلاباً على أمين الجميّل وفصلت المتن عن كسروان وكان ذلك في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٥ .
وقد نشب في أعقاب ذلك خلاف بين سمير جعجع وايلي حبيقة الذي كان قد أصبح رئيساً للجنة التنفيذيّة للقوّات بسبب اصرار هذا الأخير على عقد الاتفاق الثلاثي مع الحزب التقدمي الاشتراكي وحركة "أمل" برعاية سورية.
انتصر جعجع في هذا الصراع وأراد بعدها السيطرة على حزب الكتائب، لكنّ جورج سعادة الذي تولّى القيادة بعد ايلي كرامة حسم الأمر لصالحه. وقد نتج عن ذلك وفي أعقاب بروز حرب "الإلغاء" بين الجنرال عون والقوّات اللبنانيّة، وكذلك نتائج الصراع بين الدكتور جورج سعادة وأنصار سمير جعجع في المكتب السياسي قيام معارضة حزبيّة كتائبيّة لقرارات فصل الوزير السابق جوزيف الهاشم وكذلك رئيس منطقة الأشرفيّة ميشال جبّور (١٣ تمّوز/يوليو١٩٩٥) .
وبتاريخ(١ آب/أغسطس) عيّن المكتب السياسي بعد تعديل نظامه الداخلي العام الأمين العام السابق كريم بقرادوني نائبا" ثانيا" لرئيس الحزب الدكتور جورج سعادة مجاورا" لنائب الرئيس الأوّل منير الحاج ،وعيّن جوزيف أبو خليل أمينا" عامّا" ومن ثمّ تولّى منير الحاج رئاسة الحزب بعد انتخابات

جرت في العام ١٩٩٩ وذلك اثر وفاة الرئيس السابق للحزب جورج سعادة . وفي ٤ تشرين الأوّل ٢٠٠١ جرت انتخابات جديدة أفضت الى وصول كريم بقرادوني الى رئاسة الحزب.
هذا على الصعيد السياسي،أمّاعلى الصعيد البرلماني للحزب فقد سجّل الحزب توسّعا" ملحوظا" على هذا الصعيد في الستّينات والسبعينات بعد أزمة عام ١٩٥٨ حيث كان للحزب عدد كبير من المرشّحين في المحافظات الخمس وكتلة نيابيّة متراصّة في المجلس وصل عددها الى تسعة نوّاب في مجلس عام ١٩٦٨ وانخفض الى سبعة في مجلس عام ١٩٧٢. الا أنّ قاعدة الحزب الشعبيّة اضافة الى مرشّحيه ونوابه هي من طوائف مسيحيّة متعدّدة لكن بأكثريّة مارونيّة. وأمّا بالنسبة لتجربة الحزب السياسيّة والبرلمانيّة في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف فسنتناولها لاحقا" بالتفصيل في الفصل الثاني من هذا البحث .
و- **حزب النجادة:** تأسّس هذا الحزب في العام ١٩٣٦وقد كان في الأصل حركة انشقت عن جمعيّة الكشّاف المسلم ، التي كانت منظّمة شبه عسكريّة منتشرة في سوريا ولبنان وهو يضم غالبيّة اسلاميّة سنيّة تبنّت شعارات قوميّة عربيّة .
حصل هذا الحزب على ترخيصه في دولة الاستقلال عام ١٩٥٤ وتحديداً في الرابع عشر من شهر نيسان/ابريل. ومن مبادئه جمع كلمة الشباب وتوحيد صفوفهم وايقاظ الوعي القومي فيهم .
أسّس المنظّمة أنيس الصغير وترأسها لفترة جميل مكّاوي ثمّ آلت رئاستها الى محي الدين النصولي، حسين سجعان، عبدالله دبّوس. وعندما أصبحت حزباً ترأسه عدنان الحكيم وبعد وفاته آلت الرئاسة الى شقيقه مصطفى الحكيم. ولقد برز الحزب اسلامي المبادىء والاتجاه حتّى أنّه أصبح النقيض في مرحلة من المراحل لمنظّمة الكتائب ثمّ لحزب الكتائب، ورغم أنّهما تواجدا معاً في معركة الاستقلال إلاّ أنّهما كانا متعارضين منطلقاً وأهدافاً.
كان برنامج الحزب على الصعيد الداخلي يطالب بالتالي:

- الحفاظ على استقلال لبنان استقلالاً تامّاً ناجزاً .
- الدعوة الى الاحصاء العام للسكّان اللبنانيّين.
- إقرار التجنيد الإجباري .

أمّا على الصعيد الخارجي فقد رفع الحزب شعار "بلاد العرب للعرب" وأيّد الحركة التحرّريّة العربيّة التي تزعّمها جمال عبدالناصر. ودعا الى التضامن العربي وتحرير فلسطين والتعاون مع العرب من ضمن جامعة الدول العربيّة.
كانت لحزب النجادة صبغة طائفيّة دينيّة منذ نشأته، طبعت وجوده ونشاطه بطابعها، وبقيت هذه الصبغة تلازمه فترةً طويلةً. وان كان الحزب يقدّم نفسه حزباً عروبيّاً يدعو للوحدة العربيّة.
شارك حزب النجادة بفعّاليّة في أحداث عام ١٩٥٨، وقد كان الحزب الأبرز في سياق القتال الذي دار آنذاك ،وقد فاز رئيسه عدنان الحكيم بمقعد نيابي ممثلاً لبيروت .
أيّد الحزب العمل الفدائي الفلسطيني عند انطلاقته،وقد تعرّض لانشقاق في مطلع الحرب اللبنانيّة عام ١٩٧٥.وكان للحزب جريدة تنطق باسمه وتدعى "صوت العروبة"
وقد توقفت عن الصدور منذ مدّة طويلة. وقد شارك الحزب في الحرب اللبنانيّة لكن تأثيره كان محدوداً جدّاً. أمّا نشاطه الحالي فبات رمزياً ويمثّله رئيسه في المناسبات.

٣- **أحزاب عهد الاستقلال:** ومن أبرز تلك الأحزاب التي لعبت دورا" مميّزا" في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية:
أ-**حزب النداء القومي:** في المرحلة الأولى من عهد الاستقلال توالى قيام الأحزاب الجديدة، فتأسّس حزب النداء القومي مع مطلع الاستقلال في العام ١٩٤٣ برئاسة كاظم الصلح، وقد رفع الحزب شعار الاستقلال وانتماء لبنان الى الجسم العربي أي أنّه كان يدعو الى القوميّة العربيّة والى المحافظة على الاستقلال معا" .

هذا وقد شكّلت مبادىء هذا الحزب، التي كان قد عبّر عنها كاظم الصلح عام١٩٣٦ بكتيّب بعنوان " الإتصال والإنفصال" اثر منعه من الكلام في مؤتمر الساحل ، أحد الأسس التي استقى منها زعماء الاستقلال مبادىء الميثاق الوطني، وعلى رأس هذه المبادىء الايمان بفكرة الاستقلال للبنان واعتبارها فكرة" لا تتناقض البتة مع الفكرة القوميّة العربيّة. وهكذا فانّ حزب النداء القومي هو في نفس الوقت حزب وطني لبناني وقومي عربي، يؤمن بوحدة عربيّة تتجاوز الوحدة السوريّة التي هي بنظره وبنظر زعيمه كاظم الصلح تعطّل مطلب الاستقلال الذي يفترض اجماع اللبنانيين عليه وفي الوقت عينه تحفظ تلك الوحدة العربيّة لكل كيان سياسي استقلاله المحلي.

ب-حزب الهيئة الوطنيّة: تأسّس حزب الهيئة الوطنيّة في عام ١٩٥٠ على يد بعض الزعامات الاسلاميّة السنيّة، من أبرزهم رياض الصلح وأمين العريسي وشفيق الوزّان. وقد انحصر هذا الحزب نسبيّا" بين أبناء الأسر البورجوازيّة ولم يتحوّل الى حزب جماهيري.واليوم لم يعد لهذا الحزب شأن يذكر. وأمّا حين انشائه في مطلع الخمسينات، فقد كان في طليعة الأحزاب الداعية الى التعاون بين مختلف الأحزاب، وكان له برنامج داخلي، ودعوة" الى تعديل قانون الانتخاب .

ج-الحزب الديمقراطي: تأسّس الحزب الديموقراطي على أيدي لفيف من المثقفين عام ١٩٦٩ أمثال باسم الجسر والدكتور اميل البيطار وجوزيف مغيزل وسواهم من أهل الاختصاص المعروفين بالنزاهة في العمل السياسي والمهني. ومن هنا تكمن تجربة الحزب غير التقليديّة في الحياة السياسيّة اللبنانيّة. وقد تعاقب على أمانته العامة المحامي جوزيف مغيزل والدكتور اميل بيطار.وهو حزب يدعو لنظام علماني ديموقراطي في لبنان .

نشط الحزب في النصف الأوّل من السبعينات وشرع في تأسيس هيكليّته التنظيميّة واستقطب النخبة من مختلف الطوائف اللبنانيّة.

عيّن أحد أبرز مؤسّسيه الدكتور اميل بيطار وزيرا" في حكومة الشباب الأولى التي ألفها صائب سلام خلال عهد الرئيس سليمان فرنجيّة. وقد اشتهر يومذاك بمشروعه الذي قدّمه لتخفبض أسعار الأدوية وايجاد لائحة دائمة بأسعارها ومصادرها. الا أنّه استقال بعد فشل محاولته تنظيم استيراد الدواء بعيدا"من احتكار المستوردين. وقد استمرّنشاط ذلك الحزب حتى مطلع الحرب اللبنانيّة حيث انكفأ ثمّ اختفى عن ساحة العمل السياسي.

د-حركة القوميّين العرب: في سنة ١٩٥٠ انطلقت حركة القوميين العرب بين طلبة الجامعة الأميركيّة في بيروت بقيادة الدكتور جورج حبش، وكانت حركة ذات فروع متعدّدة في الأقطار العربيّة، وشعارها: "وحدة-ثأر-حريّة ".ولم تكن حركة القوميين العرب ماركسيّة في انطلاقتها، بل على العكس من ذلك، فقد كانت مجلة "الرأي" الناطقة باسمها تخلو من أي فكر اشتراكي، الا أنّه مع انقسام الحركة سنة ١٩٦٨ الى الجبهة الديمقراطيّة لتحرير فلسطين(نايف حواتمة)، والى الجبهة الشعبيّة لتحرير فلسطين(الدكتور جورج حبش)، كانت الجبهة الأولى سبّاقة الى تبنّي الماركسيّة خطا" عامّا" لها مع الاحتفاظ بهويّتها القوميّة العربيّة، وهكذا فعلت الجبهة الشعبيّة في تطوير ايديولوجيّتها، وكذلك نشأ عن القوميّين العرب تنظيم ثالث في الساحة الفلسطينيّة هو الجبهة الشعبيّة لتحرير فلسطين-القيادة العامة-برئاسة أحمد جبرائيل، بينما نشأ تنظيم جديد على الساحة اللبنانيّة عرف باسم منظمة العمل الشيوعي برئاسة محسن ابراهيم.

وتبقى سيرة القوميين العرب ونشأتهم في لبنان، وتفرّع المنظمات المتعدّدة عنهم لبنانيّا" وفلسطينيّ، من الأدلة على أثر الفكر القومي في الأحزاب اللبنانيّة.

ه-حزب الوطنيين الأحرار: أنشأهذا الحزب الرئيس السابق للجمهوريّة كميل نمر شمعون وذلك في أعقاب أحداث عام ١٩٥٨.

أبرز مبادئه:

١-عضويّة لبنان في أسرة الدول العربيّة.

٢-عضويّة لبنان في الأمم المتّحدة.

٣-التمسّك بالتقاليد التراثيّة التي مكّنت اللبنانيين رغم ضيق بلادهم وقلة عددهم، من الصمود في المحن في وجه معتدٍ بعد آخر، والاعتزاز بالآداب الدينية والحياة العائليّة،والتضامن والتسامح في ما بينهم وتقديس الحريّة والتحرر.
ويؤيّد الحزب السياسة اللبنانيّة التقليديّة بتشجيع توظيف الرساميل المغتربة والعربيّة والأجنبيّة في لبنان والابقاء على الباب المفتوح وعلى حريّة التعاون المالي والتجاري البعيدة عن الفوضى وتنمية هذا التعاون مع دول الأسرة العربية ومع الدول الأجنبيّة على أساس المبادلة.
عن تأسيس الحزب يقول كاظم الخليل في كتاب الأحزاب اللبنانيّة:"انّ الفكرة بانشاء الحزب، بدأت تختمر في رؤوس قادته سنة ١٩٥٧ تحت تأثير الاقتناع بأنّ من الضروري قيام حزب وطني يعمل بالتعاون مع الأحزاب التي تلتقي مع مبادئه على المحافظة على لبنان وتطويره. وكلّف اثنان من النوّاب في ذلك الحين هما: جورج عقل وهنري طرابلسي بوضع نظام الحزب ومبادئه. وقد بدأ الحزب عمله برئاسة شمعون، وكان للرئيس شمعون ثلاثة نوّاب(الأميرمجيد أرسلان، الرئيس سامي الصلح، وكاظم الخليل)" "١".
وقد بدأ الحزب في أوائل ١٩٥٨ نشاطه بعقد اجتماعات غير منتظمة، ومن ثمّ بدأت مراحل تحقيق أهدافه، وكانت له مواقفه السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة على الساحة اللبنانيّة والعربيّة والدوليّة حتى كانت حوادث ١٩٥٨ وما تلاها من تطورات .
اتخذ الحزب خلال عهد فؤاد شهاب موقفا" معارضا" وكذلك في عهد شارل حلو.وقد انضمّ مع حزب الكتائب والكتلة الوطنيّة الى تحالف سياسي دعي يومذاك ب"الحلف الثلاثي".في عهد سليمان فرنجيّة، ومع اندلاع الحرب اللبنانيّة،انضمّ الحزب الى الجبهة اللبنانيّة التي عارضت الحركة الوطنيّة اللبنانيّة والوجود الفلسطيني.
وخاضت قوّات "النمور" العسكريّة المنبثقة من الحزب المعارك ضدّ التحالف اليساري الفلسطيني.
في مطلع تمّوز/يوليوعام ١٩٨٠ حدثت مجزرة "الصفرا" ضدّ "النمور"وتبيّن أنّ بشير الجميّل هو الذي أمر بتنفيذها،من أجل الضغط على الحزب، بهدف ضمّ قوّاته الى القوّات اللبنانية التي أسّسها الجميّل الابن وقيام الحزب الواحد والقوّات المقاتلة الواحدة.
بتاريخ٢٤ آب\أغسطس عام ١٩٨٥ انتخب الحزب رئيسا" جديدا" له خلفا" لرئيسه كميل شمعون هو الثاني منذ تأسيسه ، وفاز أمينه العام داني شمعون ابن الرئيس كميل شمعون بالاجماع.كما انتخب النائب السابق حبيب المطران نائبا" لرئيس الحزب.في ذلك المؤتمر انسحب أمين التربية في الحزب المحامي شارل غسطين وأمين المال سيريل بسترس ورئيس منظّمة العمل المحامي ايلي أسود. وقد أصدر داني شمعون بعد انتخابه قرارات قضت باقالة الأمناء المنسحبين وتعيين اُمناء جدد مكانهم وتجديد المكتب السياسي.

"١"جريدة الجمهوريّة ، ١٩٨٦\١\١١

بعد هذا المؤتمر أعلن شارل غسطين ومجموعته قيام "الهيئة المركزيّة العليا" التي اتخذت خطّا" انشقاقيّا" عن الحزب. وقد أعلنت الهيئة انكارها لشرعيّة الانتخابات وأنّها وجدت في انتفاضة "القوّات اللبنانيّة "الأمل الوحيد لاسترداد السيادة من جهةٍ ثانية، وقد أيّدت قيادة القوّات اللبنانيّة الخطوة التي قام بها غسطين ورفاقه وتبيّن أنّ ما جرى تمّ بالتنسيق مع هذه القوّات.

بتاريخ ٢٢تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ أعلن رئيس الحزب داني شمعون عن ابعـاد ثلاثـةٍ مـن مسؤولي الحزب هم: مدير مكتبه نهاد شلحق، شـارل رسـتم(رئـيس جهـاز الأمـن)، وجـان القاضي(مفوّضيّة بيروت) وذلك لأنهم أظهروا تأييدهم لحركة قائد الجيش ميـشال عـون. وفـي ١١آب/أغسطس ١٩٩٠ جدّدت الهيئة العامة للحزب انتخابها لداني شمعون كرئيسٍ لها وانتخبـت النائب السابق اميل مكرزل نائبا" للرئيس.
بعد اغتيال داني شمعون عام١٩٩٠ انتخبت الهيئة العامة للحزب دوري شمعون، شـقيق دانـي، رئيسا" لها.
هذا على الصعيد السياسي والتنظيمي للحزب في مرحلة ما قبل اتفاق الطائف وأمّا على الـصعيد البرلماني فقد استطاع حزب الوطنيين الأحرار أن يوسّع نفوذه وانتشاره،وخصوصا" فـي منـاطق جبل لبنان. وقد أوصل الى المجلس ثمانية نوّاب في انتخابات عام١٩٦٨ وأحد عشر نائبـا" فـي انتخابات عام ١٩٧٢، وكان من أكبر الكتل البرلمانيّة الحزبيّة من طوائف مختلفـة فـي تـاريخ المجلس النيابي اللبناني. لكن الحزب افتقد الى التنظيم الداخلي المطلوب ليواكب امتـداده الـشعبي المتنوّع طائفيّا" ومناطقيّا".
و- منظمة حزب البعث العربي الاشتراكي في لبنان: في الخمسينات أنشئت في لبنان نواة حـزب البعث العربي الاشتراكي، وهو الحزب الذي تعود نشأته الأولى الى حزبين أنشئا في سوريا فـي الأربعينات باسم حزب البعث العربي والحزب العربي الاشتراكي، فكان الأول بقيادة ميشيل عفلق والثاني بقيادة أكرم الحوراني .ولمّا تمّ توحيد الحزبين سنة ١٩٥١ أطلق عليه حزب البعث العربي الاشتراكي، وهو حزبٌ يسعى في مبادئه لوحدة الأمّة العربية وتحقيق حريّتها واشتراكيّتها، وشعاره "أمة عربية واحدة- ذات رسالة خالدة ". وقد انقسم الحزب في لبنان الى حزبين نظـرا" لانقـسام الحزب في الخارج، وتوجد اليوم منظّمة حزب البعث العربي الاشتراكي الموالية لحزب البعث في سوريا، ويوجد حزب البعث العربي الاشتراكي الموالي لحزب البعث في العراق.
منذ أن باشر بعثيو لبنان نشاطهم في مطلع الخمسينات، اعتبروا عملهم متمّما" للسعي القومي مـن أجل تحرير الأمّة العربية وقيام وحدتها، وانّ وجودهم في لبنان هو من أجل خدمة هذا الهدف.
على هذا الأساس، كان ارتباط تطلّعاتهم ونشاطهم بالحركة السياسية التي يقوم بها حزبهم في سوريا حيث يحكم ويقود جبهة أحزاب قومية وتقدّميّة. وقد أكّد حزب البعث العربي الاشتراكي أنّ الـدور الذي لعبته سوريا في لبنان، ان سياسيا" أو عسكريّا"، انّما يقع في اطار هذا التـضامن. واذا كـان الحزب لم يقم بدورٍ قتالي بارز في حرب لبنان، فانّه عبر منظمة "الصاعقة " كان له دور رئيـسي في أكثر من مجال وموقف. كما كان للميليشيات التابعة له دور وفاعليّة.
مع بداية الحرب اللبنانية تواجد الحزب ان المتعاطف مع سوريا أو مع العراق، في اطار الحركـة الوطنيّة وفيما بعد بدأت منظمة حزب البعث تعمل في اطار "جبهة الأحزاب القوميـة والوطنيّـة " وشكّلت عامودها الفقري، عندما أصبحت لها ملاحظات ومواقف مناقـضة ومناهـضة "للحركـة الوطنية "، وعندما تناقضت الحركة الوطنيّة مع سوريا. بعدها عاد الحزب فساهم في نشاط الحركة الوطنية اللبنانية ولعب دورا" بارزا" استمدّه من تواجده ومن الثقل الذي شكّلته سوريا في الـسياسة اللبنانية، في قيادة هذه القوى الوطنية وكان الأساس في جبهات وطنية عدة نشأت في عـددٍ مـن مراحل الحرب اللبنانية وما تلاها. والواقع أنّ البعثيين في لبنان خاضوا العديد من المعارك وسقط لهم قتلى في بيروت وطرابلس والجنوب والبقاع. وقد لعبت منظمة الحزب دورا" أساسيا" في قيادة دفة القتال والتخطيط له وفي رسم مفاصل الحركة السياسية اللبنانية.
انّ صلة المنظمة وثيقة جدا" بالتحالف الفلسطيني للمنظمات المناوئة لفتح-اللجنة المركزيّـة التـي يرأسها ياسرعرفات. وتعتبر منظمة الصاعقة التي هي جزء من هذا التحـالف الجنـاح البعثـي الفلسطيني والمعبّرعن توجّهات سوريا ومنظمة البعث في لبنان.
ذلك على الصعيد السياسي لمسيرة الحزب ما قبل مرحلة اتفاق الطائف ،وأمّا على صـعيد الحيـاة البرلمانية فقد شارك حزب البعث العربي الاشتراكي بمرشّحين مدعومين من الحزب في الانتخابات

النيابية منذ عام١٩٥٧. وفي انتخابات عام١٩٧٢، فاز مرشّح الحزب(جناح العــراق) عبدالمجيــد الرافعي في دائرة طرابلس الانتخابية.
ز-الحزب التقدّمي الاشتراكي: تأسّس الحزب التقدّمي عام١٩٤٩ على يد الزعيم الوطني الراحــل كمال جنبلاط وبدأ ينشط في الخمسينات. تميّز هذا الحزب عن الأحزاب الأخرى لجهة مزجه بــين التقليدي، أي زعامة كمال جنبلاط الدرزيّة وعصبية البيت الجنبلاطي التي تعود جذورها الى عهد الامارة، وبين الحداثة لجهة طروحات الحزب الاصلاحيّة وعقيدته الاشتراكية في زمن سطوع نجم الاشتراكية فكرياً وسياسياً في العالم. ففارس اشتي في دراسته الشاملة حــول الحــزب التقــدّمي الاشتراكي يحدّد الحزب" لبنانيا" شرعياً يسارياً مقبولاً عروبياً اسلامياً علمانياً جماهيرياً " "١".
فالحزب التقدمي الاشتراكي، يضيف أشتي،"نسيج فريد بين الأحزاب الحديثة والحزبيات التقليديــة وفرادته كامنة في محاولته التوليفية بين هذه الحزبيات وانفتاحه عليها وعلى غيرها من الحزبيــات في العالم على قاعدة توحيدها وتعريبها وتأنيسها""٢".
وقد طغت شخصيّة جنبلاط ونفوذه على الحزب، وكان من أبرز السياسيين الذين ساهموا في حملة المعارضة التي أدّت الى استقالة الرئيس بشارة الخوري عام١٩٥٢، كمــا أنّــه كــان مــن أشــد المعارضين للرئيس كميل شمعون وسياسته، وخصوصا" بعد خسارته فــي الانتخابــات النيابيــة عام١٩٥٧.
وفي العام١٩٥٨ توقفت جريدة الحزب "الأنباء" عن الصدور، ودوهم مكتب الحزب المركزي مــن قبل قوى الأمن الداخلي، واغتيل الصحافي نسيب المتني صاحب جريدة " التلغراف" المعارضــة، وأقدم رئيس الجمهورية (شمعون) على اصدار مرسوم بحل الحزب وسرعان ما نشبت المعــارك المسلّحة بين المعارضة وفي مقدّمها الحزب التقدّمي وقوّات الحكم، سقط خلالها للحزب التقــدّمي سبعة وستّين شهيدا" من أعضائه ومناصريه،الى جانب مئات الجرحى. لم تطل هــذه الــصدامات بفضل دعم الجمهورية العربية المتحدة بقيادة عبدالناصر لقوى المعارضة، وكذلك بسبب إنتهاء عهد الرئيس شمعون و وقوف الجيش اللبناني على الحياد أو مساعدته الى حدٍّ ما الجانــب المنــاهض لشمعون.
بعد أحداث عام١٩٥٨ وما تلاها في زمن فؤاد شهاب تحمّل الحزب مسؤولية المشاركة في الحكــم بوزيرين هما: كمال جنبلاط للتربية ونسيم مجدلاني للعدل. وبدا بذلك وكأنه وصل الــى تحقيــق بعض أهدافه.
الا أنّه في أواخر عام١٩٦٤ عاد الحزب للانطلاق جزئيا" بحركة تحريضية شعبية، جامعــا" بــين المشاركة في الحكم من وقت الى آخر وبين الاستمرار في خط المعارضة الشعبية.

"١" فارس أشتي، الحزب التقدّمي الاشتراكي ١٩٤٩-١٩٧٥ مج٣(المختارة:الدار التقدّمية،١٩٨٩)ص١٩٤١.

"٢" Ibid.,P.١٩٥٥.

في الثالث والعشرين من نيسان/ابريل١٩٦٩ شهدت بيروت تظاهرة كبرى دعما" للعمــل الفــدائي الفلسطيني. وقد شارك الحزب التقدّمي في تلك التظاهرة التي تحوّلت الى صدامات مع رجال الأمن وسقط خلالها قتلى واستقالت حكومة رشيد كرامي.
وفي عهد الرئيس سليمان فرنجية قام وزير الداخلية آنذاك كمــال جنــبلاط باعطــاء التــرخيص للأحزاب الممنوعة مثل الشيوعي والبعث والسوري القومي الاجتماعي، الأمر الذي ساهم في زيادة شعبية الحزب وزعيمه في الداخل والخارج.
وبدءا" من العام١٩٧١، أصبح الحزب التقدمي الاشتراكي برئاسة كمــال جنــبلاط يقــود عمليــا" الأحزاب والقوى التقدّمية والوطنية التي انضوت لاحقا" في اطار "الحركة الوطنية اللبنانية" التــي

تزعّمها والتي برزت بعد ١٣ نيسان/ابريل١٩٧٥، أي في أعقاب حادثة "بوسطة" عين الرمّانة التي أرخت لاندلاع الحرب اللبنانية.
كان للحزب التقدمي الاشتراكي دوراً فعّالاً في هذه الحرب وقد رمى كمال جنبلاط ولأول مرةٍ، بكامل ثقله في هذه الحرب لأنّها برأيه "حرب استهدفته في وجوده ووجود حلفائه ". وكانت تلك الحرب كبيرة ومكلفةً للحزب، الى درجةٍ كلّفته استشهاد قائده كمال جنبلاط. بعد مقتله تسلّم ابنه وليد قيادة الحزب واستمر كذلك في قيادة الحركة الوطنية اللبنانية ومجلسها السياسي. وقد ساهم الحزب التقدّمي الاشتراكي في عهد وليد جنبلاط في اسقاط اتفاق ١٧أيّار/مايو وفي حرب الجبل التي اندلعت بينه وبين القوّات اللبنانية بزعامة سمير جعجع في أواخر ١٩٨٣ استطاعت قوّات الحزب التقدّمي وحلفائه أن تستولي على مناطق "الشحّار الغربي" وشرق صيدا بعد أن انكفأت قوّات جعجع من هناك ومن ثمّ انسحبت الى معاقلها في كسروان والمتن. وقد تعرّض وليد جنبلاط لمحاولة اغتيال في بيروت في منطقة الصنائع.
انغمس الحزب بعد انتفاضة شباط/فبراير١٩٨٤ في معارك داخلية مع حركة "أمل" والمرابطون وكان ما سمّي "بمعركة العلمين" من أبرزها. وقد اشترك الحزب التقدمي الاشتراكي في الاعداد لاتفاق دعي بالاتفاق الثلاثي مع القوّات اللبنانية بقيادة ايلي حبيقة وحركة "أمل"، هذا الاتفاق الذي انتهى قبل أن يبصر النور باندحار حبيقة وهزيمته من قبل جعجع. خلال تلك المرحلة، كان الحزب يشهد على المستوى الداخلي بعض الاهتزازات التي تجلّت بخروج نائب رئيسه محسن دلّول وبعض الحزبيين الآخرين . وقد تأكّدت عبر هذا الخروج ومن مجريات الأحداث، سيطرة وليد جنبلاط الكاملة على وضع الحزب الداخلي وتكريس زعامته الحزبية والدرزية. وقد تجلّى ذلك الأمر بحلّه للقيادة لاحقا" وتشكيل مجلس قيادة مؤقت لحين اجراء مؤتمرعام للحزب.
خلال حرب الجنرال ميشال عون وأزمة انتخابات رئاسة الجمهورية خلفا" لأمين الجميل، تحمّلت منطقة الشوف وبلدة سوق الغرب جزءا" مهما" من هذه الحرب، اذ تعرضت لمواجهات عسكرية مع قوى الجنرال عون، واجتازت "القطوع" ولكن بخسائر بشرية ومادية ملحوظة.
في العام١٩٩٠ وفي ظل "حرب الالغاء" التي وقعت بين القوّات اللبنانية وقوّات ميشال عون أقدم وليد جنبلاط على تسريح نحو نصف "جيش التحرير الشعبي" وأبقى على بعض الوحدات المركزية الأساسية، معتمدا" على نظام الاحتياط العسكري في شكلٍ واسع. هذا الاجراء يعود الى سببٍ رئيسي يتمثّل بعدم القدرة على تغطية النفقات المادية الباهظة، في ظل عدم وجود حاجة ماسة الى بقاء هذا الجيش بحجمه السابق. وقد سرّحت لاحقا" عناصر هذا الجيش بعد ما اتفق الجميع على دعم مسيرة الدولة.
ذلك على الصعيد السياسي والتنظيمي لمسيرة الحزب التقدّمي ما قبل مرحلة اتفاق الطائف وأما على صعيد الحياة البرلمانية فقد استطاع الحزب التقدمي الاشتراكي أن يتمثل في انتخابات عام١٩٧٢ بخمسة نوّاب، فتوسّع تمثيله المناطقي وتنوّع تمثيله الطائفي. الا أنّه اعتمد اساسا" على الكتلة النيابية التي كان يتزعّمها جنبلاط في دائرة الشوف الانتخابية.
ح-حركة المحرومين(أفواج المقاومة اللبنانية-أمل): عندما حضر الامام المغيّب موسى الصدر من ايران الى صور في جنوبي لبنان في العام١٩٥٩ أسّس عدّة جمعيّات للعمل الديني والاجتماعي أهمّها: جمعية البر والاحسان ومعهد الدراسات الاسلامية ومدرسة جبل عامل المهنيّة وجمعية بيت الفتاة .

وبعد تأسيس المجلس الاسلامي الشيعي(في ١٩٦٧\١٢\١٩) وانتخابه رئيسا" له (في ١٩٦٩\٥\٢٣)،أتيح له أن ينشط أكثر فأكثر، الى درجة جرى معها تعديل المادة(١٢) من قانون تنظيم المجلس كي يتمكّن من البقاء في سدة الرئاسة أطول مدة ممكنة. ولقد جرت مبايعة الامام الصدررئيسا" للمجلس الى أن يبلغ الخامسةوالستّين من عمره ، وذلك في مهرجان ضخم عقد في مدينة بعلبك في ١٧آذار/مارس١٩٧٥. وجاء المهرجان مناسبة لعرض القوة من جانب الامام الصدر وأنصاره،فظهر السلاح بشكلٍ كثيفٍ، وألقى الصدر خطابا" عنيفا" اعتبر المنطلق لقيام

"حركة المحرومين". وهدّد بأنه يمدّ يده للمرة الأخيرة أمام السلطات والدولة، طالبا" الرفق بالبلاد وبالمواطنين ومصالحهم وحدّد في كلمته أبعاد ومعالم حركة المحرومين، فأوضح أنّها حركة وطنية اسلامية ستلتقي مع الأحزاب والقوى الوطنية والتقدّمية في تحالف واحد يقوم على العمل لتحقيق المطالب الوطنية. وأعقب مهرجان بعلبك مهرجان ضخم آخر في مدينة صور في ١٩٧٥\٥\٥.
اعتبر تأسيس المجلس الشيعي الاسلامي الشيعي من المكتسبات التي تمكن الامام الصدر من تحقيقها. يضاف اليها تأسيس "مجلس الجنوب "بتاريخ١٩٧٠\٦\٢ بتأثير الضغوطات الشعبية التي قادها الامام ولا سيّما الاضراب الشامل بتاريخ١٩٧٠\٥\٢٦.
في خلال الحرب اللبنانية بدأ الامام الصدر تحركه السياسي بالاعتصام مع عدد من أنصاره أعضاء "حركة المحرومين" في جامع العاملية في بيروت حتى تصمت المدافع وتشكّل حكومة غير حزبية. وصعّد اعتصامه باضرابٍ عن الطعام، وقد استمرّ اعتصامه خمسة أيّام، ابتداء"من ٢٧حزيران/يونيو١٩٧٥.
وبعد انتهاء اعتصامه بخمسة أيّام، وقع انفجار لغم في "عين التينة " على بعد(١٢) كيلومترا" من بعلبك-البقاع، تسبّب في مقتل ٣٦شخصا"وجرح٤٣ آخرين. ومع هذا الانفجار اضطرّ الامام الصدر أن يعلن ولادة التنظيم العسكري ل"حركة المحرومين". اذ تبيّن أنّ الانفجار وقع في مخيّم لتدريب أفراد التنظيم. وهكذا أعلن في السادس من تمّوز/يوليو١٩٧٥ ولادة تنظيم "أفواج المقاومة اللبنانية-أمل" تنظيما" عسكريا" تابعا" لحركة المحرومين.
ولقد شاركت الحركة بعدها في الحرب اللبنانية ولكن بشكلٍ دفاعي. وتواجد تنظيمها العسكري في عددٍ من المحاور القتالية، وخاصة" في الشيّاح والنبعة وسبنية وحارة الغوارنة. ولم تنضمّ الحركة الى اطار الحركة الوطنية ولا شاركت في "القوّات المشتركة "، ولكنّها كانت عضوا" في "جبهة الأحزاب القومية والوطنية". ورغم عدم وجود قرار بالمشاركة، لكن بعض عناصرها قاتل في الشيّاح ومنطقة النبعة. وكان هذا قبل دخول القوّات السورية الى لبنان. وقد حدّد الامام الصدر حالات حمل السلاح للقتال فقال:"انّ على أبناء الطائفة أن يحملوا السلاح في مواجهة ثلاثة احتمالات هي: تصفية المقاومة الفلسطينية والتقسيم واحتلال الجنوب " "١".
عندما غُيّب الامام موسى الصدر في٣١آب/اغسطس١٩٧٨ خلفه في قيادة الحركة النائب حسين الحسيني. وخلال وجوده على رأس القيادة بدأت أُولى بوادر الصدام مع أحزاب في الحركة الوطنيّة.أوّلا": مع البعث(العراقي) في الضاحية والجنوب ثمّ مع الشيوعيين.وكان موقف الفلسطينيين ولا سيّما منظّمتا "فتح" و"جبهة التحرير العربية" متعاطفا" مع الحركة الوطنية. وخلال

"١" جريدة "السفير"، ٧كانون الأوّل(ديسمبر)١٩٧٥.

عامي٨٠-٨٢ وقعت صدامات بين الحركة وفتح في عرمون والأوزاعي(تسلّم في أعقابها،عام١٩٨٠،نبيه برّي مسؤوليّة رئاسة الحركة خلفا" لحسين الحسيني) وكذلك في مناطق عدلون وغيرها. لكن الصدام الأكبر تجسّد في معركة حناوية حيث سقط للحركة العديد من الضحايا وشاركت في المعركة قوّات من الحزب الشيوعي والبعث العراقي(جبهة التحرير العربية) وفتح.
خلال الغزو الاسرائيلي للبنان عام١٩٨٢، تلقت الحركة ضربة" قوية في الجنوب لكنّها برزت بمقاومتها في خلدة. الى ذلك فانّ قواعدها الأساسية لم تتعرّض للتصفية كما حصل مع الفلسطينيين. هذا الوضع سمح لها باعادة تنظيم أوضاعها في بيروت الغربية والضاحية الجنوبية والجنوب.وكانت لذلك رأس حربة في الصدامات التي جرت مع قوّات الجيش اللبناني في

٢٨آب/أغسطس١٩٨٣،والتي فتحت الباب أمام سقوط الضاحية بيدها لاحقا" وأسّست لقيام انتفاضة ٦شباط/فبراير ١٩٨٤ والتي دفعت بحركة"أمل" الى أوجِّ قوّتها. خلال احتلال الاسرائيلي للجنوب وقبل الانسحاب الجزئي عام١٩٨٥ ساهمت حركة "أمل" بمقاتلة الاسرائيليين مع غيرها من القوى الوطنية والاسلامية. وبرز خلال تلك الفترة داوود داوود ومحمود فقيه والحاج حسن سبيتي،كمسؤولين للحركة قادوا المرحلة، لكن تمّ اغتيالهم لاحقا" في الأوزاعي ببيروت وقد سقط لها الاستشهاديّان بلال فحص وحسن قصير اللذان يعتبران من رموز المقاومة المسلّحة ضدّ اسرائيل.

واعتبارا" من العام١٩٨٦ اندلع ما سمّي بـ " حرب المخيّمات" بين حركة "أمل" والمنظمات الفلسطينية داخل المخيّمات تحت عنوان " منع العودة الى ما قبل١٩٨٢"، ساعدها في ذلك اللواء السادس في الجيش اللبناني. وقد انتهت هذه الحرب في مطلع١٩٨٨ حيث فُكَّ الحصار عن المخيّمات في بيروت وصور"كهديّة" للانتفاضة الفلسطينيّة وفقا" لما قاله رئيس الحركة نبيه برّي يومذاك.

ولقد كانت حرب"مغدوشة" قرب صيدا من أعنف هذه المعارك حيث استمرّت لأكثر من شهرين وسقط فيها العديد من القتلى من جميع الأطراف المتقاتلة.

بعد الانتفاضة في٦شباط/فبراير١٩٨٤ حدثت صدامات متقطّعة بين قوى الحركة الوطنية السابقة وحركة "أمل" كان أبرزها الصدام الذي جرى مع قوّات الحزب التقدّمي الاشتراكي بسبب الخلاف على العلم اللبناني(سمّيت تلك الحرب بحرب العلمين). وقد نتج عن هذه الحروب اضطرار الجيش السوري، بناء" على دعوةٍ من القيادات الاسلامية في بيروت وأركان الدولة،الى ارسال قوّاته لحفظ الأمن في بيروت.

وفي أثناء الحرب اللبنانية وجدت حركة "أمل" وحزب الله نفسيهما أمام مواجهاتٍ مسلّحةٍ فيما بينهما في بيروت والضاحية الجنوبية وفي مناطق عدةٍ من الجنوب اللبناني. ولم تكن هذه المعارك لتهدأ قليلاً حتى تعود مرة أُخرى أقوى من سابقاتها. وقد تبادل التنظيمان التهم بالشروع بالقتال. ولم يكن المستفيد من نتائج تلك المعارك سوى العدو الصهيوني كون التنظيمان(أمل وحزب الله) كانا يمثّلان أنذاك العمود الفقري لعمليّات المقاومة المسلّحة ضدّ الاحتلال الاسرائيلي المتربّص بهما على الدوام،وبالتالي كان من مصلحة ذلك الاحتلال تأجيج نار الفتنة بينهما لكي يعملا على انهاك قواهما الى أقصى حدٍّ ممكن كي يسود الاحتلال وتخف ضربات المقاومة المسلّحة ضدّه ويتمُّ بالتالي تعطيل تنفيذ المشروع الوطني الذي نادت وتنادي به مختلف الأحزاب والتنظيمات الوطنية والتقدّمية والاسلامية وهو العمل على اخراج المحتل الاسرائيلي من كل الأراضي اللبنانية واسترجاع كافة الحقوق الوطنية والقومية التي سلبتها اسرائيل ظلما" وعدوانا".

هذا مع عدم التقليل أبدا" من الدور الذي لعبته العديد من الأحزاب والتنظيمات اللبنانية الأخرى في مقاومة المحتل كالحزب الشيوعي والحزب السوري القومي الاجتماعي، وبالتالي كان من مصلحة ذلك العدو أيضا" أن تنشب الخلافات والنزاعات المسلّحة بين تلك التنظيمات عبر اذكاء نار الحرب اللبنانية والفتنة الطائفية، خاصة وأنّ في ذلك تحقيقاً لمطامع اسرائيل الاستراتيجية في أن يبقى لبنان ضعيفا" في وضعه الاقتصادي وفي وحدته الوطنية لتكون لاسرائيل كلمة الفصل في تقرير مصيره، وفي تحديد مختلف سياساته خاصة" تلك السياسات المتعلقة بالصراع العربي-الاسرائيلي.

هذا على الصعيدين السياسي والعسكري المحليين لمسيرة حركة"أمل في مرحلة ما قبل اتفاق الطائف وأمّا على الصعيد السياسي الاقليمي فقد استطاعت حركة"أمل" أن تقيم علاقات تحالفية وثيقة مع سوريا.و لقد برز ذلك من خلال مواقف عدة وخطاباتٍ وتصريحات دائمة بهذا الخصوص لرئيس الحركة نبيه برّي وقادتها. كما أنّها كانت وما زالت على علاقةٍ مقبولة مع ايران.

وأمّا على مستوى التنظيم الداخلي لحركة "أمل" فقد كانت بدايات التنظيم تنمو في الجنوب اللبناني وعبر حلقات صغيرة تمحورت حول مدرسة جبل عامل المهنيّة في البرج الشمالي قرب صور وفي معهد الدراسات الاسلامية في صور. وقد ساهم مصطفى شمران الذي حضر يومها الى لبنان، بتشكيل أُولى حركات التنظيم الذي كان في عداده: محمّد سعد(استشهد لاحقا") داوود داوود وخليل جرادة، صادر كفل(استشهدوا)وغيرهم...
أمّاعلى صعيد القيادة الأولى(المكتب السياسي) فقد برزت فيها الأسماء التالية:
رئيس المكتب السياسي د.حسين كنعان، د.علي الحسن،نبيه برّي(الذي أصبح لاحقا" رئيسا" لحركة أمل)، جمال منصور، حسين الحسيني، الشيخ محمّد يعقوب، عبّاس بدر الدين، أحمد اسماعيل، رفيق شرف، العقيد عبّاس مكّي،العقيد عاكف حيدر، جعفر شرف الدين وغيرهم.
وبعد تعرّض حركة أمل لسلسلةٍ من الانشقاقات أبرزها: خروج حسين الموسوي من الحركة واعلانه قيام "أمل الاسلامية" وكذلك قيام رئيس اللجنة التنفيذية في حركة "أمل" حسن هاشم بحركة تمرّدية احتجاجية أدّت الى تجريده من مهامه وفشل حركته تلك نتيجة" لتدخّل رجال الدين بالاضافة الى قيام المكتب السياسي في الحركة باتخاذ قرار بفصل كل من: مصطفى الديراني(أبو علي)، علي محمّد الحسيني، زكريا حمزة(أبو يحي)، محمّد عبّاني، علي جابر، أحمد خليل فقيه(أبو علي خليل)، محمّد مبارك "بعد ما ثبتت ازدواجية ولائهم لغير الحركة " بحسب مضمون ذلك القرار.
مما دفع تلك المجموعة الى اعتبار ذلك القرار قراراً غير شرعي وأخذت تمارس نشاطها باسم "المقاومة المؤمنة". لكل ذلك وبتاريخ ٢٠أيّار/مايو١٩٨٨ عاد المكتب التنظيمي للحركة ليصدر بعض القرارات المهمة التي أعادت ترتيب بنية الحركة وصفوفها على أُسسٍ وقواعد أكثر متانة" وديناميكية بحيث جعلتها أكثر قدرة" على مواجهة المرحلة المقبلة المصيرية(أي مرحلة ما بعد اتفاق الطائف) والتي سنتكلّم عنها بالتفصيل في الفصل الثاني من هذا البحث.
ط- حزب الله : يمكن القول أنّ "حزب الله " قد بدأ تكوينه في لبنان من روافد عدة أبرزها: حزب الدعوة، حركة "أمل"، قوى دينيّة شيعيّة(مشايخ وعلماء) وبعض الكوادر السابقة في التنظيمات الفلسطينية (فتح وغيرها) والأحزاب الوطنية اللبنانية، وكذلك تيارات مستقلّة من الشباب الاسلامي المؤمن.
ويروي المؤلّف حسن فضل الله في كتاب "الخيار الآخر-حزب الله-السيرة الذاتية والمواقف "، أنّ الولادة الفعلية لحزب الله كانت مع اطلالة حزيران(يونيو)١٩٨٢ مع بدأ الاجتياح الاسرائيلي وتحديدا" في الخامس منه وأنّ لجنة شورى الحزب في لبنان عقدت أُولى اجتماعاتها في مطلع١٩٨٣.
ولا شكّ أنّ بروز الثورة الاسلامية في ايران عام١٩٧٩ كان له التأثير الكبير والمباشر على صياغة أفكار الحزب واستلهاماته النظريّة والجهادية.
وبعد قيام الجمهورية الاسلامية في ايران، أخذت ايران تنسّق على الساحة اللبنانية مع " حزب الله " ورجال الدين العاملين وبعض المؤسّسات الأخرى الى درجةٍ أصبحت معها ايران لاعباً محورياً بارزاً على الساحة اللبنانية والاقليمية ورقماً صعباً لا يمكن تجاهله أبدا" في أيّة معادلةٍ يمكن أن تطرح في منطقة الشرق الأوسط نظراً لما تمثّله ايران من ثقلٍ سياسي واقتصادي لا يستهان به بتاتا" وتعتبرعلاقاتها المميّزة مع حزب الله احدى أهم المرتكزات الأساسية التي تستند عليها لاعطائها تلك الأهميّة الاستراتيجية.
لقد استطاع "حزب الله " خلال فترة زمنية وجيزة بعد تأسيسه أن يؤمّن له حضوراً قويّاً شعبيّاً وعسكرياً، وذلك تحت شعار محاربة الاحتلال الاسرائيلي وقوى الاستكبار العالمي. بل وقد استطاع ذلك الحزب أن يوسّع انتشاره عبر عمله الخدماتي والاجتماعي، وذلك بانشاء المستشفيات والمستوصفات ومراكز الخدمات في الضاحية الجنوبية والمناطق. وهذا ما هيّأه الى لعب دورٍ مؤثّر على الجمهور الذي استقطبه من خلال خطب يوم الجمعة في المساجد واللقاءات الدينية

والمناسبات حيث كان بامكانه حشد جمهور واسع يحظى منه بتأييد كلّي خصوصا" في طرحه لمقاومة الاحتلال الاسرائيلي من منطلقات ايمانية.
ولقد قام "حزب الله" منذ انطلاقته بتحديد أهدافه الاستراتيجية والآنيّة. ففي بيانه الذي وجّهه الى اللبنانيين بتاريخ ١٦شباط١٩٨٥ والذي حمل عنوان "من نحن وما هي هويّتنا؟" حدَّد أهدافه على النحو الآتي:
١-اخراج اسرائيل نهائيّا" من لبنان، كمقدّمة لازالتها نهائياً من الوجود وتحرير القدس الشريف من براثن الاحتلال.
٢-اخراج أمريكا وفرنسا وحلفائهما نهائيّا" من لبنان.
٣-رضوخ الكتائبيين للحكم العادل، مع محاكمة المجرمين على جرائمهم.
٤-اتاحة الفرصة لجميع أبناء الشعب أن يقرّروا مصيرهم، ويختاروا بكامل حريّتهم شكل نظام الحكم الذي يريدونه، علما" بأنّ حزب الله لا يخفي التزامه بحكم الاسلام، ويدعوالجميع الى اختيار النظام الاسلامي.
ومع مرور الوقت تطوّر فكر" حزب الله" وأصبحت طروحاته السياسية أكثر مرونة" ممّا كانت عليه في البدايات ولدى التأسيس. ففي تلك المرحلة، بدا الحزب أكثر تشدُّدا" تجاه النظام السياسي في لبنان. فقد اتخذ "حزب الله" موقفا" أساسيا" معارضا" من الحكم في مرحلة أمين الجميّل وما تلاها. لكنّه عاد بعد بروز"اتفاق الطائف" الى التدرُّج في مواقفه من المعارضة الى المُهادنة فالتأييد، وفقا" لتطوُّر نهج الحكم وتغيُّر أساليب عمله وهذا ما سوف نتكلّم عنه بالتفصيل عند الحديث عن تجربة "حزب الله" السياسية والبرلمانية في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف وذلك في الفصل الثاني من هذا البحث. ومع أنّ"حزب الله" كان وما يزال يدعو الى اقامة نظام حكم اسلامي في لبنان الاّ أنّه، كما ورد في بيانه السابق، مع اختيار اللبنانيين وبكامل حريّتهم، شكل النظام الذي يريدون. ومع تطوُّر الأوضاع، بدا الحزب أكثر واقعية وانفتاحا"، ويؤكّد الشيخ نعيم قاسم(نائب الأمين العام لحزب الله) في هذا الخصوص، أنّ طرح الاسلام هو واجب على الحزب "فنحن لم نقترح قيام الجمهورية الاسلامية ومن لم يقتنع يبقى على قناعاته فهو حر، فنحن لا نؤمن بالاكراه في الدين، والاسلام عندما يكون سلطة بالقوة فهذا يعني أنّه فقد مبرِّر وجوده. ونحن لسنا مستعدّين اليوم لطرح شعارات لمجرَّد المناورة أو ابرازها من دون أن يكون لها حظٌّ من التطبيق العملي، نحن نطرح شعار التفاهم مع الآخرين على قاعدة النظام الأصلح وان كنّا نقدّم الطرح الاسلامي " "١".
وعن المرجعية الاسلامية وموقف حزب الله منها يقول الشيخ نعيم قاسم:" المرجعية الاسلامية هي قيادة ترعى تطبيق الاسلام، ينبغي أن يتمحور الناس حولها. نحن نرتبط بقيادة الولي خامنئي ولو كانت هذه القيادة موجودة في الدول العربية لكنّا معها بصرف النظر عن اللغة والمكان. فعلاقتنا ليست مرتبطة بالدول بل بما تمثّله، واللغة لا تقف عائقا" أمام التناحر والصراع " "٢".
يعمل "حزب الله" في اطار من الحذر الشديد، خصوصا" فيما يتعلق بنشاطاته الجهادية العسكرية والتنظيمية.لكنّ هذا لا يعني أنّ الحزب منفصل عن الواقع،بسبب هذه الأُطر، بل أنّه أولى المجالات العلنية اهتماما" واسعا" من خلال هيئاته،لا سيَّما المعنيّة بخدمة الناس، لمساعدتها في رفع الحرمان عنها والنهوض بواقعها.
ويرجِّح بعض المعلّقين المهتمِّين بالمسائل التنظيمية للأحزاب أن يكون تنظيم حزب الله الداخلي على النحو التالي:
١- مجلس شورى القرار ويضم سبعة اعضاء ويرأسه الأمين العام .وهو بمثابة السلطة التقريرية للحزب.
٢- المجلس التنفيذي ويضم إدارات الحزب ووحداته التي تدير أنشطته المختلفة من اعلام وثقافة وعلاقات عامة وتربية ونقابات .
٣- المجلس السياسي .
٤- مجلس التخطيط.

٥- المجلس الجهادي.
وقد انعقد المؤتمر التنظيمي العام الأوّل للحزب في العام١٩٨٩ حيث تمّ فيه انتخاب الهيئات القيادية للتنظيم. وقد برز خلال المؤتمر الشيخ صبحي الطفيلي كأمين عام للحزب ،وذلك قبل أن يتمّ تنحيته في المؤتمر الثاني التنظيمي الذي انعقد في العام١٩٩١ والذي تمّ خلاله انتخاب السيد عبّاس الموسوي كأمين عام للحزب والذي استشهد في الجنوب على يد الصهاينة. وبعيد استشهاده انتخب مجلس الشورى السيّد حسن نصرالله أمينا" عاما" للتنظيم.
وأما بالنسبة للأمين العام السابق للحزب الشيخ صبحي الطفيلي فقد أُبقي بموجب مؤتمر عام١٩٩١ عضوا" فقط في مجلس الشورى، لحين بروز خلافات معه بعد اطلاق حركته المعروفة ب" ثورة الجياع ".
ويصف لنا طارق ابراهيم، الكاتب في جريدة "الحياة" والمختص بالمسائل التنظيمية للأحزاب، أهميّة المؤتمر العام الذي يعقده "حزب الله". اذ يقول في هذا الشأن:
" ويَعتبر المحازبون المؤتمر العام روحاً للتجدد والانبعاث ومرحلة" تقويميّة لا بدَّ منها. ويجني الحزب من هذا تماسكا" تنظيميّا، ومركزيّة متينة، وطاعة" للقيادة وتستند هذه الطاعة الى طاعة "الولي الفقيه" أي طاعة مرشد الثورة الايرانيّة الاسلامية السيّد علي خامنئي" "٣".
منذ انبثاقه وبداية عمله المقاوم ضدّ الاحتلال الاسرائيلي والوجود المتعدّد الجنسيّات للقوى الغربية، تعرّض "حزب الله" الى حملة تشكيك واسعة تتعلّق بأهدافه وأسلوب عمله وطبيعة مساره وغايته. وكانت هذه الحملة تشتدُّ وتضعف وفقا" للمكاسب والانتصارات التي يحقّقها الحزب في كافة المجالات السياسية والعقائدية والاجتماعية. وبسبب من توجهاته الجهادية الخاصة باجتثاث الاحتلال الاسرائيلي ومقاومته، كان لا بدَّ من حدوث العديد من الاحتكاكات والصراعات مع مجمل القوى السياسية التي كانت ناشطة في مراحل محدّدة من تطوُّر الوضع السياسي في لبنان والجنوب بشكلٍ خاص. ومع أنَّ بعض هذه القوى سار لاحقا" على ايقاع التطوُّر النوعي الذي أصاب الحزب ونسَّق معه في العديد من المجالات، فانّ القوى المتبقية استمرّت على معارضتها وتحسُّسها من النشاطات الجهاديّة والاجتماعية التي كان يقوم بها.

"١" جريدة "السفير"، ١٩٩٣\١١\١٢.
"٢" المصدر نفسه.
"٣" جريدة"الحياة" ١٩٩٥\٧\٢٨، طارق ابراهيم .

ويمكن الاشارة بالتحديد الى العلاقات التنافسية التي سادت في مراحل متباعدة بين الحزب وحركة"أمل" والتي استمرّت لفترةٍ من الزمن.
خاض "حزب الله" بين عامي١٩٨٦-١٩٨٧ معارك عسكرية عدّة في بيروت ومشغرة مع الشيوعيين والقوميين السوريين. وقد شملت هذه الصدامات لاحقا" حركة "أمل" وتحديدا" في المناطق الجنوبية ثمَّ في الضاحية الجنوبية. وقد تدارك الحزب تدهور الأوضاع على الساحة الاسلامية والوطنية وأصدر بيانات عدّة دعا فيها الى ملاحقة المسيئين ووقف الحروب الداخلية كونها لا تخدم الاّ العابثين بالأمن أو الجاهلين والمتآمرين.
وعندما برزت حرب المخيّمات بين "حركة أمل" والفلسطينيين دان"حزب الله" هذه الحرب وأعلن أنّه "ليس طرفا" فيها وأنّه يرفضها" وحذّر من خطورة استمرار عزل الجنوب.
بعد اختلال الأمن في بيروت وتدهور الأوضاع السائدة فيها ودخول قوّات من الجيش السوري اليها لوقف الاشتباكات الدائرة وفرض الهدوء، أدّت الحادثة المعروفة في منطقة "فتح الله" في البسطة بين الحزب وهذه القوّات الى سقوط ٢٢قتيلا" من أفراده.

وقد تمكّن الحزب من تطويق ذيول الحادث، وأصدر العلامة السيّد محمّد حسين فضل الله بيانا" أكّد فيه "عدم السماح لأحد باستغلال الموقف".
خلال شهر نيسان/ابريل١٩٨٨ تجدّدت الاشتباكات بين الحزب وحركة أمل وأصدر الحزب بياناتٍ عدة نفى فيها مسؤوليّته كما أعلن أن "العلاقة مع أمل تنظّم على قاعدة المقاومة لاسرائيل".
واعتبر أنّ "القاء مسؤوليّة الاساءة للعلاقة مع الجمهورية الاسلامية على عاتق حزب الله هو تستُّر وراء الأصبع".
وفي أعقاب خطف الضابط الأميركي في الجنوب هيغنز والذي يعمل مع الأمم المتحدة، أصدر الحزب بيانا"، شجب فيه عملية الخطف وأعلن"عدم تعرُّضه لقوّات الأمم المتحدة"، كما رفض الحزب أثناء الاشتباكات مع "أمل" اتهامه بمقتل قادة حركة "أمل" الثلاثة(داوود داوود، محمود فقيه، حسن سبيتي) في الاوزاعي وأعلن " حضوره للتقاضي في التفاصيل ".
انقضت مرحلة الصدامات المسلّحة مع القوى السياسية اللبنانية والفلسطينية(حرب مغدوشة)التي شارك فيها الحزب، بخروج "حزب الله" أقوى مما كان عليه، بحيث اعتبره بعضهم، أنّه أصبح قبلة أنظار اليسار والوطنيين وأنّ التطوُّرات" أوجدت تحوُّلا" مهمّا" في مراحل نموّه السياسي والعسكري" .

* * *

* وبالاضافة لما تناولناه سابقا" من تجارب حزبية لأهم الأحزاب السياسية التي لعبت دورا" حيويّا" ورائدا" في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية، نورد فيما يلي بعض الأحزاب اللبنانية الأخرى وذلك حسب تاريخ انشائها ودون أن نقلّل من أهمّية دورها على الساحة اللبنانية بمختلف مستوياتها السياسية والاجتماعية والعقائدية:

١- حزب الطاشناق: تأسّس سنة ١٩٢١.
٢- حزب الهاشناق: تأسّس سنة ١٩٢١.
٣- حزب الرمغفار: تأسّس سنة ١٩٢١.
٤- حزب التحرير العربي: أسّسه الزعيم الوطني الشهيد رشيد كرامي في طرابلس.
٥- الحزب الديمقراطي الاشتراكي: أسّسه كامل الأسعد عام ١٩٦٠.
٦- حركة التقدّم الوطني: أسّسها الدكتور مانويل يونس عام ١٩٦٠.
٧- الحزب العلماني الديمقراطي: أسّسه ميشال الغريب عام ١٩٦٣.

٨- حركة العمل الوطني: أسّسها عثمان الدنّا عام ١٩٦٥.
٩- الحزب الجمهوري: أسّسه مارسيل جعارة عام ١٩٦٧.
١٠- حركة ٢٤ تشرين الديمقراطية الاشتراكية: أسّسها فاروق المقدّم في طرابلس عام ١٩٦٩.
١١- التنظيم الناصري اتحاد قوى الشعب العامل: أسّسه مجموعة من المثقفين عام ١٩٦٥ وتولّى أمانته العامة كمال شاتيلا.
١٢- منظّمة الناصريين المستقلين(المرابطون):أسّسها ابراهيم قليلات.
١٣- الاتحاد الاشتراكي العربي.
١٤- وحدة القوى الناصرية.
١٥- حزب الاستقلال: تأسّس عام ١٩٧٠ وترأسه أحمد الحسيني.
١٦- الحزب الديمقراطي(بارتي): تأسّس عام ١٩٧٠ وترأسه جميل محّو.

* من كل ما سبق ذكره نستنتج مدى التكامل والتفاعل في العلاقة ما بين التجربة الحزبية اللبنانية والأوضاع والتطوّرات السياسية والاجتماعية التي مرّ بها الواقع اللبناني المحلّي بل والأحداث الاقليمية والدولية التي تأثّر بها ذلك الواقع وبالتالي تفاعلت معها تلك التجربة الحزبية(كحالة حزب الله والحزب الشيوعي وحزب البعث العربي الاشتراكي والحزب السوري القومي الاجتماعي)، والتي تأثّرت بالثورات الاسلامية والماركسية والقومية التي جرت في المحيط الاقليمي والدولي للبنان وعكست هذا التأثّر على الوضع السياسي الداخلي في لبنان. الاّ أنّه تبقى الاشارة هنا الى أنّ ذلك التكامل والتفاعل يظلّ عقيما" أي غير ذي فائدة اذا لم يكن متوازنا" من ناحية التأثّر والتأثير المتبادل وهذا ما حدث فعلا" في لبنان حيث كانت التجربة الحزبية رهينة" بيد التجاذبات والمشاحنات السياسية المحلّية والاقليمية والدوليّة بحيث باتت تلك التجربة بمثابة ورقة" رابحة" يتلاعب بها كلٌ من الاقطاع السياسي في الداخل والأجنبي المتصارع والطامع في الخارج لكي يحصلا على أكبر قدرٍ ممكنٍ من الامتيازات والتنازلات على الأرض اللبنانية ولو كان ذلك على حساب مصلحة الوطن والمواطن. ويكفي بنا أن ننظر الى ما حدث في الحرب اللبنانية وما يقال عن حرب الغير بالوكالة وحرب زعماء الميليشيات على أرض لبنان لنتيقّن كيف أنّ التجربة الحزبية قد تحولّت الى تجربةٍ لتصفية الحسابات المحلّية والاقليمية ولو بلغة السلاح.

لقد كان أولى بالتجربة الحزبية تلك من أن تكون أداة" لحلّ الأزمات السياسية والاجتماعية من خلال العمل السياسي والتثقيفي الذي يمرّ عبر الحوار والانفتاح الديمقراطي-الحضاري لا عبر زرع بذور الفتنة الطائفية ليس من أجل الاقتتال الأهلي فقط بل أيضا" من أجل العمل على تقسيم البلاد الى دويلات تشرذمية على شاكلة تلك التشرذمية الحزبية السائدة في لبنان. كلّ ذلك أتى انعكاسا" للأزمة السياسية التي سادت في لبنان يوم ذاك والقائمة على عدم وجود التوزيع العادل للسلطات الدستورية والسياسية بين مختلف الطوائف اللبنانية وكذلك جاء انعكاسا" لمسار تطوّر الصراع العربي- الاسرائيلي .

ولكن بالرغم من هذه الصورة الحزينة والقاتمة التي رسمتها تلك التجربة الحزبية في التاريخ السياسي اللبناني. فانّه تبقى هنالك استثناءات قلّلت الى حدٍّ كبيرٍ من مساوىء تلك الصورة. تلك الاستثناءات كانت بمثابة انجازات صنعتها التجربة الحزبية اللبنانية ولا يمكن اغفالها بتاتا" وأهم هذه الانجازات:

١- ما أنتجته تلك التجربة الحزبية من نخبةٍ سياسيةٍ عريضةٍ من شأنها أن تمنع الحاكم في لبنان من الجنوح نحو الديكتاتورية.
٢- التفاف العديد من الأحزاب الوطنية والتقدّمية والاسلامية حول المشروع الوطني المتجسّد في ضرورة مقاومة الاحتلال الاسرائيلي للأراضي اللبنانية.

٣- العلاقات الاستراتيجية التي أقامتها بعض الأحزاب اللبنانية مع كل من سوريا وايران مما أدّت الى تعزيز مكانة ودور لبنان على الصعيد الاقليمي وخاصة" في مواجهة الأطماع الصهيونيّة في المنطقة العربية.

الفقرة الثالثة: تصنيف الأحزاب اللبنانية.

نظرا" للاختلافات المتعدّدة والمتباينة بين الأحزاب اللبنانية، في نشأتها وغاياتها وتطلعاتها ومجالاتها، يصعب الاتفاق على تصنيف موحّد تتدرج في اطاره هذه الأحزاب. ومن هنا اختلفت اجتهادات العلماء الدستوريين والسياسيين بهذا الشأن. وأمّا أبرز التصنيفات التي طرحت، فهي التالية:

١- تصنيف الأحزاب وفقا" لشرعيّتها وعدم شرعيّتها، أي كونها مرخّصة أو غير مرخّصة :
وهذا يعني أهميّة اعتراف السلطات الرسمية بهذا الحزب. وقد كان لهذا التصنيف أهمية في الستينات، الاّ أنّه بعد أن أصدر الزعيم الوطني كمال جنبلاط كوزير الداخلية قرارا" يسمح بحريّة العمل لجميع الأحزاب السياسية، انتفت ضرورة هذا التصنيف، والأهم من ذلك، أنّه بعد قيام

الحرب الأهلية، وانتشار السلاح بأيدي الحزبيين، ما عاد هناك من يسأل أساساً" عن قضيّة "الشرعية " أو " الترخيص "، بل على العكس من ذلك، باتت القوّة الفعلية للذين لا يعترفون أصلاً" بأهميّة هذه "الشرعية" حتى يطلبوا منها اذناً" بالعمل السياسي.

٢- تصنيف الأحزاب بين أحزاب "محض سياسيّة" وأحزاب"يطغى عليها الطابع العقائدي": والواقع أنّ جميع الأحزاب هي أحزاب سياسية، وأما قضيّة الانتماء العقائدي فموضوع بحاجة الى تعريف محدّد لمفهوم العقيدة أوّلا"، ذلك لأنّ كلمات العقيدة والعقائديّة ترد في بيانات معظم الأحزاب، والعديد من هذه الأحزاب مصنّف برأي أصحاب هذا التصنيف على لائحة الأحزاب السياسية المحلّية، أو السياسية الوصوليّة، وأمّا بيانات هذه الأحزاب، فتتحدّث عن "عقائديّتها".

٣- تصنيف الأحزاب بين أحزاب لبنانية بأصولها وأغراضها وأحزاب غير لبنانية بأصولها وأغراضها: وعلى الرغم من أهميّة هذا التصنيف، فهو بحاجة الى تحديد أكثر دقة، فهو يشمل أكثر من تصنيف ضمن التصنيف الواحد، فليست جميع الأحزاب التي يعتبرها أصحاب هذا التصنيف غير لبنانية، هي- حقيقة- غير لبنانية. وعلى سبيل المثال، فالبعض من هذه الأحزاب "غير اللبنانية..." يؤمن بلبنان كلّ الايمان، وباستقلال لبنان وسيادته، ولكنّه يراه ضمن محيط أكثر اتساعا"، والبعض منها يتجاوز في نظرته لبنان وحدود لبنان، وهو قد لا يرى هذه الحدود أصلا"، ولا يرى لبنان الاّ جزءا" من "محيطه الأوسع"، وهكذا نرى فارقا"شاسعا" بين فئتين يفترض أنّهما في خانةٍ واحدة.

٤- تصنيف الأحزاب بناء" على البعد الطبقي: وان يكن هذا التصنيف من التصنيفات الواضحة في مدلولاتها، والمريحة جدّا" لأصحابها على الصعيد العملي، الاّ أنّ هذا التصنيف لا يشمل الاّ جزءا" من الأحزاب، ذلك أنّ العديد من الأحزاب لم تتطرّق الى البعد الطبقي أساسا" لأسبابٍ متعدّدة، وليس من المنطق العلمي، ولا من الواقع العملي، تصنيفها بكلّ بساطةٍ على لائحة اليمين أو لائحة يمين اليمين، فالقضيّة بحاجة الى دراسة وتحليل لا الى تصنيف متسرّع ساذج، وخاصّة"، أنّ الصراع الطبقي اللامنظور في لبنان من أهمّ الصرعات التي لم تبحث بعد جيّدا"، ولم تعالج بعد بجدّية.

٥- تصنيف الأحزاب بين أحزاب ذات النشأة البرلمانية وأحزاب ذات النشأة غير البرلمانية: وهذا التصنيف يعتبر من أيسر التصنيفات تطبيقا"، الاّ أنّه تصنيف سطحي الأثر، وخاصّة" لأنّ الأحزاب البرلمانية نفسها ليست أحزابا" برلمانية بالمعنى الديمقراطي الحديث، بل هي أحزاب شخصيّات وزعامات، وأمّا القلّة من الزعماء السياسيين الكبار رؤساء الأحزاب الكبيرة، فهؤلاء ينتخبون لأشخاصهم أكثر من انتخابهم لأحزابهم.

وهنالك من المفكّرين "١" من قسّم الأحزاب اللبنانية الى أكثر من صنفين:

أ- **الثورة في اليمين:** وتتجسّد بالدرجة الأولى في بعض الأحزاب والحركات السياسيّة الممنوعة في أغلبها والمعزولة عن الحياة السياسيّة بصورةٍ عامّة، ولكن الناشطة بقوّةٍ في بيئاتٍ محدّدة.

ب- **القوّة الكيانية:** ونعني بها مجموعة الأحزاب والحركات التي تتخذ من عصبية الكيان منطلقا" لها. وعصبية الكيان هي العصبية الموازية لعصبية الوطن، والبديلة عنها، والمناقضة لها عند طبقة من اللبنانيين أوحي لها بأنّ الكيان هو الوطن نفسه.

ج- **القوّة الاصلاحيّة وحركة التغيير:** وهي التي ظهرت بعد أحداث عام ١٩٥٨، ودعت الى اقامة دولة الاستقلال، وعقد حلف مباشر بين السلطة والجماهير من وراء ظهر الزعامات التقليدية، وادخال فكرة الغد الى سياسة الدولة، وضرورة اتخاذ الانقسام الاجتماعي والعقائدي بديلا" للانقسام الطائفي.

د– **القوّة اليسارية:** وهي من غير شكٍّ الكنز الغني لحركة التغيير في لبنان. ولكن هذه القوّة فشلت في أن تلعب بنجاح دور التنظيم الوطني الديمقراطي المطلوب. ولقد بقي جزء من اليسار وراء حركة التغيير.. ووقع جزءٌ آخر من اليسار تحت وطأة ظروفه العربية "٢".

وهنالك فئة من المفكّرين أخذت تميل الى تصنيف الأحزاب اللبنانية على أساس الصراع العقائدي اذ أنّه بوفاة الرئيس جمال عبدالناصر أُصيبت حركة القومية العربية بنكسة كبيرة، دفعت بالبعض الى الاعتقاد بأنّ الصراع قد أصبح بين اليمين اليسار. وفي هذا الصدد كتب الدكتور محمّد المجذوب: "ويبدو أنّ الانقسامات، في الآونة الأخيرة تتبلور لمصلحة الصراع العقائدي، حتى أصبح التمييز بين أحزاب اليمين وأحزاب اليسار هو التصنيف الأقرب الى الواقع الحزبي في لبنان ".

ولكنّه يعود ليعلن بأنّ هذا التقسيم لا يمكن أن يكون بشكلٍ مطلق وذلك بقوله: "فاننا نعترف بأنّ فئة من أحزابنا ما فتئت تحمل في أحشائها وفوق ظهرها خليطا" من رواسب الماضي، وآثار البيئة، وبصمات الأهواء الفردية الانتهازية، يسدُّها تارة" الى يسار اليمين، وطورا" الى يمين اليسار، ويدفعها أحيانا" الى مواقف محيِّرة لا يجد لها الباحث وصفا" ولا تفسيرا" " "٣".

انّ التصنيف الحزبي المنطلق من الصراع بين الفكر الماركسي والفكر الليبرالي يصحُّ في بلدٍ اكتملت لديه الوحدة القومية، امّا في لبنان حيث الصراع القومي على أشدِّه، فلا يمكننا أن نقسِّم أحزابه بين يمين ويسار، أو بين أحزاب ماركسية(اشتراكية) وأحزاب ليبرالية، ضاربين بأبعاد الصراع القومي عرض الحائط. من هنا كان اتجاه بعض المفكّرين نحو تصنيف الأحزاب اللبنانية انطلاقا" من ولاءاتها الفكرية الى فئاتٍ ثلاث:

(١) الأحزاب ذات المنطلق العقائدي أو المحلي: وهي بالغالب تدين بالولاء الطائفي أو الوطني.

(٢) الأحزاب ذات المنطلق القومي: وتدين بالغالب للقومية العربية وفي بعض الأحيان لجزءٍ منها كالحزب السوري القومي الاجتماعي.

(٣) الأحزاب ذات المنطلق الأممي: وتدين بالولاء اما للماركسية أو للشيوعية العالميّة واما لعقيدة دينية.

ونشير هنا الى أنّ الأحزاب القومية والأحزاب الأممية قد تلتقي يساريا" في المطالب الاجتماعية والاقتصادية، الا أنّ الخلاف بينهما يظهر بقوّةٍ عند اتخاذ المواقف العملية من القضايا والمشاكل القومية.

"١" الأستاذ منح الصلح، نظرةٍ عامّةٍ حول القوى السياسية في لبنان ، مجلة الثقافة العربية ، عدد كانون الأول١٩٦٩.

"٢" نقلا"عن الدكتور محمّد المجذوب ، دراسات في السياسة والأحزاب ، منشورات عويدات، بيروت ،١٩٧٢، ص١١١-١١٢.

"٣" الدكتور محمّد المجذوب، نفس المرجع،ص ١١٣.

وبالاضافة الى ما سبق فانّه يمكن وضع الأحزاب في لبنان في خانة ما يسمِّيه موريس دوفرجيه الأحزاب الصغيرة(petits partis)، أي أحزاب تتمتّع بتمثيل عددي محدود في المجلس النيابي وهي غير قادرةٍ أن تؤدّي دورا" فاعلا" في سياسة الحكم أو المعارضة. ويميّز دوفرجيه هنا بين نوعين من الأحزاب الصغيرة: "أحزاب الشخصيّات " (partis de personnalites) وأحزاب "الأقلّيّات الدائمة" (partis de minorites permanentes) "١".

وبالاضافة الى التصنيف الكلاسيكي الذي يميِّز الأحزاب بين اليسار واليمين والوسط، والأحزاب القومية(العربية والسورية) والأحزاب الأممية والأحزاب الاسلامية فانّه ينبغي هنا الاشارة الى جانبٍ مهمٍ من الاختلاف بين الأحزاب السياسية في لبنان، يتجاوز الشأن السياسي والأيديولوجي ليبلغ موقع الأحزاب وموقفها المبدئي من الكيان والدولة. والتمييز هنا بنظر الدكتور فريد الخازن هو بين نوعين من الأحزاب:

أولاً": الأحزاب الراديكالية: وهي التي تطرح في صلب عقيدتها ليس شكل النظام السياسي فقط بل وجود الدولة بكيانها القائم أيضا". وهذا ينطبق على الأحزاب القومية (Nationalist Partis) (العربية والسورية) والأحزاب الاسلامية.

ثانيا": الأحزاب المحلّية(Localist): وهي تلك التي لا تطرح في عقيدتها أو في خطابها السياسي مسائل كيانية وتشارك في الحياة السياسية ضمن قواعد اللعبة السياسية القائمة. من هذه الأحزاب: حزب الكتائب اللبنانية، والحزب التقدّمي الاشتراكي، وحزب الوطنيين الأحرار، وحزب الكتلة الوطنية، وأحزاب أُخرى أصغر حجما" وأقلّ تأثيرا" "٢".

من كلٍّ ما تقدّم يظهر لنا بوضوح أنّه ليس هنالك من معيارٍ واحد يمكن اعتماده في تصنيف الأحزاب اللبنانية، وباختلاف المعايير واعتمادها من قبل الباحثين في الأحزاب اللبنانية، تختلف التصنيفات. اذ من الممكن للباحث أن يجد عدة دراسات حول الأحزاب اللبنانية وفي كلّ دراسة يجد تصنيفا" مختلفا"عن الأخر. وليست التصنيفات التي تناولناها سابقا" الاّ جزءا" من كلّ، فهي لا تتناول جميع التصنيفات، بل ولا يمكن تناول التصنيفات كلّها أصلا"، لكون عملية التصنيف بحدّ ذاتها عملية نسبية.

وأسباب الصعوبة في التصنيف لخّصها الدكتور محمّد المجذوب بثلاث:

١- ليس ثمّة معيارٍ ثابت وواضح للتصنيف يمكن الاعتماد عليه أو الاسترشاد به.

٢- تراكم العقائد واختلاف البرامج وتشابك المبادىء في أحزابنا يبلغ حدّا" يجعل هذه الأحزاب قادرة" على استيعاب كل الاتجاهات والانتماء الى كل التيّارات والميول.

٣- الطلاق البيِّن بين مبادىء بعض الأحزاب وتصرُّفاتها يفسد أو يعرقل مهمّة التصنيف، فهنالك مثلا" أحزاب تنادي بالعلمانية ثمّ تتصرّف طائفيا"، أو ترفع شعار الاشتراكية ثمّ تدافع عن الاقتصاد الحر وترفض فكرة تأميم المرافق العامة "٣".

ونضيف الى تلك الأسباب المبيّنة سابقا" سببا" رابعا" هو عبارة عن حقيقةٍ لا يمكن تجاهلها بتاتا" وهي أنّه ليس من السهل ايجاد تصنيف واضح للأحزاب في لبنان، لا بسبب تنوّع توجّهاتها السياسية فحسب بل، بسبب طبيعة النظام السياسي الذي، رغم أنّه يسمح بالتعدُّدية الحزبية الا أنّه، يظلُّ مطبوعا" بطابع الطائفية السياسية(على الأقلّ حتى يتم تنفيذ اتفاق الطائف كاملا") الأمر الذي يحجب الرؤية أمام أية محاولةٍ جدِّيةٍ لاجراء تقييم موضوعي لتجربة أي حزبٍ لبناني سواء على مستوى فعّالية المشاركة السياسية للحزب أم على مستوى تطوير أيدلوجيّة الحزب وتعزيز مقدرته على نشر ثقافته ومبادئه في وسط الجمهور، كون المراكز السياسية الحسّاسة، التي تعتبر أهم

"١" Maurice Duverger Les Partis Politiques (Paris: Librairie Armand colin ١٩٦١) pp ٣٢٢-٣٣٢

"٢" د.فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٧٣-٧٤ .

"٣" د.محمّد المجذوب، مرجع سابق، ص ١٠٨.

أدوات المشاركة السياسية والتعبير العقائدي والشحن الاعلامي الجماهيري لمختلف الأحزاب اللبنانية، موزّعة توزيعا" طائفيا" لا يعكس المستوى الحقيقي للرصيد السياسي والشعبي الذي يمثّله كلُّ حزبٍ من الأحزاب التي ينتمي اليها شاغلي تلك المراكز سواء أكانت مناصب وزارية أم مقاعد نيابية وبالتالي فانّ ذلك سيجعل عملية تصنيف الأحزاب اللبنانية غير واقعية وغير سهلة بسبب القيود الدستورية المفروضة على عمل تلك الأحزاب والتي من شأنها أن تحصر نشاطها ضمن أُطرٍ وزوايا ضيِّقة وجامدة فتعيق مسار تطوُّرها الطبيعي فيؤدّي ذلك الى تعطيل عملية تصنيفها بما يتناسب مع واقعها الحقيقي وحجمها الذي تستحقه. هذا من جهة ومن جهةٍ أُخرى فانّ التركيبة المجتمعية اللبنانية تجعل من الأحزاب في لبنان تعكس الانقسام الطائفي داخل المجتمع اللبناني وحيث أنّ هذا الانقسام الطائفي هو متغيِّر باتجاهاته وحدوده عبر الزمن، فانّ ذلك سيجعل عملية التصنيف للأحزاب اللبنانية غير ثابتة وغير متحرِّكة في آنٍ معا" بل ستكون معرّضة للتآكل كون

المتغيِّرات الطائفية هي بمعظمها ان لم يكن بمجملها، غير مرئيّة ولا تصبح مرئيّة الاّ بعد مــرور فترة زمنيّة غير محدّدة وهذا بدوره سيعيق عملية تصنيف الأحزاب اللبنانية في تزامنها وتفاعلهــا مع تغيُّر حجم الانقسامات الطائفية وانعكاساتها داخل المجتمع اللبناني.
وأمّا بالنسبة **للتصنيف الحزبي النموذجي** الذي نتبنّاه هنا في عملية التصنيف للأحزاب اللبنانية فهو ذلك التصنيف الذي يقوم على معيار عصري وثابت بحيث يعطي ذلك التصنيف المصداقية اللازمة لاعتماده في شأن التجربة الحزبية في لبنان. وهذا المعيار برأينا هو المعيار القائم علــى مــصادر نشوء الأحزاب كون ذلك المصدر هو مصدرٌ ثابت أي حقيقة تاريخية ذات مصداقية شــبه أكيــدة ،وان كان يشوبها أحيانا" بعض الجدل العرضي. فعلى الرغم من خصوصيّات المشهد الحزبي في لبنان، فانّه يتلاقى مع التصنيف(Typology) المألوف للأحزاب السياسية في العالم. مصادر نشوء الأحزاب في لبنان شبيهة بالنمطين المعتمدين في أدبيّات العلوم السياسية حول الأحــزاب. فمــثلا" لابالومبارا ووينر يحدّدان نمطــين لنــشوء الأحــزاب "١". الــنمط الأوّل داخلــي(Internal) أو مؤسّسي(Institutional)، أي أنّ الأحزاب تنشأ من داخل المؤسّــسات الدســتورية، كــالمجلس النيابي(اللجان البرلمانية، التكتّلات)، أو من خلال العملية الانتخابية وتوسّع قاعدة المقترعين. النمط الثاني خارجي(External)، أي أنّ الأحزاب تنشأ من خارج مؤسّسات الدولة وتكــون انعكاســا" للتغيُّرات الاجتماعية والسياسية والأيديولوجية(تيّارات دينية، علمانية، قومية) التي تشهدها الــبلاد.
أمّا صمويل هانتنغتون فيميّز بين ثلاثة أنماط لنشوء الأحزاب:
(١) أحزاب تنشأ من داخل النظــام القــائم؛(٢) وأحــزاب غيــر مرغــوب بهــا أو محظــورة (Excluded) تدخل النظام في مرحلةٍ معيّنة ؛ (٣) وأحزاب ضدّ النظام (Anti-System) تدخل النظام عنوة" من خلال حركات تحرُّر ضدّ الاستعمار أو حركات ثوريّة "٢".
ويمكن وضع هذه التصنيفات في اطار ثلاث نظريّات عامة: النظريّات المؤسّسية(Institutional Theories)، والنظريّات التاريخيّة–الوضعيّة(Historical-Situation)، والنظريّات التنمويــة أو التطوّرية(Developmental).

"١" Joseph Lapalombara and Myron Weiner (eds.) Political Parties and Political Development (Princeton: Princeton University Press ١٩٦٦) pp. ٣-٤٢.
"٢" Samuel P. Huntington Political Order in Changing Societies (New Haven: Yale University Press ١٩٦٨) pp.٣٩٧-٤٢٠.

النظريّات المؤسّسية والتاريخية هي الأقرب الى تصنيفي داخل النظام وخارجه، والنظريّة التطوّرية تربط نشوء الأحزاب بمسار التغيّير والعصرنة(Modernization)(دخول المرأة في الشأن العام، القضايا البيئيّة...الخ).
انّ نشوء الأحزاب في لبنان بنظر الدكتور فريد الخازن يتطابق مع الأنماط والنظريّات التي أشرنا اليها. فلو نظرنا الى الحياة الحزبية اللبنانية سنجد برأي الدكتور الخازن: " أنّ أبرز الأحزاب التي نشأت من داخل النظام، وتحديدا" في اطار التكتّلات داخل المجلس النيابي والتنافس في الانتخابات هي: حزب الكتلة الدستورية، حزب الكتلة الوطنية، وحزب الوطنيين الأحرار. أمّا الحزب التقدّمي الاشتراكي فهو يجمع في نشوئه وتطوّره بين التكتُّل البرلماني من داخل النظام وبين الاشتراكية من خارجه. وحزب الكتائب نشأ على تخوم الداخل والخارج، أمّا الحزب القومي والحزب الــشيوعي فنشأ خارج النظام وكانا مناهــضين لــه. الأحــزاب الاســلامية ذات القواعــد الــسنّية(عبّــاد الرحمن/الجماعة الاسلامية) نشأت خارج مؤسّسات النظام، الاّ أنّها كانت غير مــؤثّرة. أحــزاب

اسلاميّة سنّية أخرى نشأت خلال الحرب، أبرزها حركة التوحيد الاسلامية بقيادة الشيخ سعيد شعبان. حركة أمل هي الأقرب في ظروف نشوئها من النظريّة التاريخية-الوضعية لجهة كونها تعبيرا" عن حالة مطلبية ضمن الطائفة الشيعيّة. وهكذا هي الحال بالنسبة الى حزب الله الذي تأسّس خلال الحرب في منتصف الثمانينات وكان له ارتباطات بحزب الدعوة العراقي ولاقى الدعم المباشر من ايران " "[١]".

وبذلك يكون هذا التصنيف للأحزاب اللبنانية الذي يتّخذ من معيار مصادر نشوء الأحزاب أساسا" له هو بنظرنا التصنيف النموذجي كونه يقوم على معيارٍ ثابت، لأنّ مسألة كيفيّة نشوء الأحزاب اللبنانية هي مسألة مفروغٌ منها أي غير متنازع عليها بشكلٍ حادٍّ مثلما يتمّ التنازع حول مسألة التغيير الحاصل في عقائد وسلوكيّات تلك الأحزاب وتأثير ذلك على مسار عمليّة التصنيف.

هذا من جهة ومن جهة أُخرى فانّ هذا التصنيف القائم على معيار مصادر نشوء الأحزاب في لبنان يعتبر برأينا تصنيفا" عصرياً ومتقدّماً كونه يأخذ بنظريّات علمية حديثة قد سبقت الاشارة اليها والتي تبيِّن المصادر المختلفة لنشوء الأحزاب، والتي قام العديد من العلماء الدستوريين والسياسيين بتبنِّيها والعمل على تطويرها لتتلاءم مع روح العصر.

وفي النهاية، وكما سبق القول، فانّ عملية التصنيف للأحزاب اللبنانية تبقى عمليّة" غير سهلة" وهي بحدِّ ذاتها عملية نسبية. وقيمة أو فائدة أية عملية تصنيف للأحزاب اللبنانية تتبع أساسا" من الغاية المراد اجراء التصنيف من أجلها.

"[١]" د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٧١-٧٢.

الفقرة الرابعة: أسباب التعدّدية الحزبية في لبنان.

اذا ما تعمّق الباحث في حياتنا الحزبية يخرج بالاستنتاج بأنّ نظامنا الحزبي هو نظام "التشرذمية الحزبية". ويعود ذلك لأن نظامنا الحزبي عرف تعدُّدية حزبية تفوق بشكلٍ واضح أية تعدُّدية في أية دولة من دول العالم. فالعلم يقضي بأن نميِّز بين التعدُّدية الحزبية التي تقوم على عدّة أحزاب وبين التعدُّدية الحزبية في لبنان التي تقوم على عشرات الأحزاب، بين تعدُّدية حزبية يمكن لحزبين أو أكثر من أحزابها أن يجمعا أكثرية برلمانية وأن يستلما الحكم، بينما هذا لا يحصل في لبنان حتى ولو اجتمعت مجموعة أحزاب، وحتى ان البعض من كتّابنا رأى بأنّ كلّ نائبٍ من نوّابنا يمكن أان يشكّل حزبا" قائما" بذاته. فأحزابنا كثيرة منها المرخّص لها ومنها غير المرخّص، وحتى انّ الأحزاب المرخّص لها يصعب على المواطنين معرفتها، ويعود ذلك للانقسامات الداخلية التي تصيبها عند كلِّ أزمةٍ.

فما هي أسباب هذه التعدُّدية اذا لم نقل التشرذمية في نظامنا الحزبي ؟؟

نستطيع أن نقسّم تلك الأسباب أو العوامل الى قسمين:العوامل الداخلية والعوامل الخارجية.
١- العوامل الداخلية: اننا اذا وضعنا العوامل الخارجية جانبا"، يمكننا أن نستخلص عدّة أسباب داخلية من شأنها أن تنتج التشرذمية في نظامنا الحزبي، نوجزها بالتالي:
أ- النظام اللبناني بشكلٍ عام والوضع القانوني للأحزاب بشكلٍ خاص:
انّ عدم الوضوح في بعض المبادىء التي يقوم عليها النظام والتناقض الحاصل بين البعض الآخر كان السبب في فوضى النظام اللبناني وعدم استقراره، فكانت الأزمات المتتالية والمتعاقبة. وحتى أنّ البعض اعتبرها دوريّة ومفتعلة من قبل بعض الزعماء اللبنانيين للابقاء على هذا النظام الفوضوي الذي يؤمّن المصالح الذاتيّة لفئةٍ منهم على حساب المصلحة العامة. وبما أنّ الحياة الحزبية هي جزءٌ من النظام فكان نصيبها من الفوضى موازياً لنصيب الكلّ. وحتى أنّ البعض يرى أنّ نتائج الفوضى على "الكلّ" كانت تنعكس بشكلٍ واضح على الحياة الحزبية خاصة" وأنّ قانون الأحزاب الذي وُضع في عهد الاستعمار لم يعد متناسبا" وتطوّر المفاهيم الحزبية ،العصرية وضخامة دورها في الحياة السياسية اللبنانية، فكان أن خضع تنظيمها لسلطة استنسابية، لعبت الأهواء والمصالح الشخصية الدور الأساسي في التأثير عليها.
ب- المصالح الشخصية:
انّ غالبية من توالوا على الحكم في لبنان لم تستطع أو لم تُرد اتخاذ القرار الذي يخدم المصلحة العامة ويحقّق الأمن والازدهار. فكانت قراراتهم، هذا اذا أرادوا أو تمكّنوا من اتخاذ القرارات، تهدف الى تحقيق مصالحهم الشخصية أو تثبيتها. فقد أبقوا معظم القضايا الأساسية من دون حلٍّ لأنّهم يعلمون جيّدا" أنّه متى وجد الحلّ النهائي والدائم لهذه القضايا بطُلَ دورهم أو تدنّى حتى الحدّ الأدنى. فقرارات الترخيص للأحزاب مثلا" لم تكن نابعة" من وحي المصلحة العامة وتنظيم الحياة الحزبية في لبنان، بل غالبيّتها كانت تصدر بوحي من المصلحة الشخصية "ومعيار وزير الداخلية في منح أو حجب الترخيص، كثيرا" ما يكون مرتبطا" بأهوائه ومزاجه، أو ميوله السياسية الشخصية، أو انتماءات المؤسّسين الانتخابية، وقد لا يكون الطعن في قرار الوزير أمام مجلس الشورى، تدبيرا" مأمون العاقبة لما خصّه به القانون(تقدير ما إذا كان منح الترخيص لحزب ما من شأنه ان يشكل تهديداً بالإخلال بالنظام العام) والواقع(تحوّل العلم والخبر بالممارسة إلى ترخيص) من سلطة استنسابية في القضايا السياسية " "١".

"١" الدكتور ميشال غريب: الأحزاب اللبنانية، النهار، ١٩٧٥\٨\٢٣.

ان الترخيص للحزب يخضع لقرار من وزير الداخلية، أمّا سحب الترخيص من حزبٍ قائم فانّه يحتاج الى مرسوم من مجلس الوزراء. وبما أنّ قرار الوزير لا يخضع الى ضوابط قانونية، وانما يخضع لأهوائه ومصالحه، لذلك فانّ الأحزاب اللبنانية هي نتيجة طبيعيّة لمزاجية الوزراء ومصالحهم وليست نتيجة" لما أوحت به مصلحة لبنان العليا، وقضت به روح العصر. واذا كان التنظيم القانوني للحياة الحزبية قد خلا من ضوابط قانونية فهل أن الضوابط الشعبية يمكنها أن تسدّ هذه الثغرة في حياتنا الحزبية ؟
انّ الضوابط الشعبية وتأثيرات الرأي العام اللبناني على قرارات وتصرُّفات أهل الحكم هي معطّلة أيضا". لأنّ أيّة احتجاجات تصدر عن الشعب، أو عن فئةٍ ضدّ قرارات الفئة الحاكمة، مكتوبٌ عليها بالفشل والتعطيل الفوري وذلك عن طريق تحريك سلاح الطائفية الرهيب في وجهها.
ج- الطائفيّة والاقطاعيّة:

انّ اعتناق الشعب اللبناني لأديان ومذاهب عدّة لا يعتبر ميزة خاصة عن باقي الشعوب، كما يتوهّم البعض، أو كما يريد البعض أن يوهم الآخرين بأنّ تعدُّد الأديان والمذاهب هي ميزةٌ لبنانية. فغالبية الأديان والمذاهب الدينية المنتشرة في لبنان هي منتشرةٌ أيضا" في بقيّة الأقطار العربية، وخاصّة" المجاورة منها للبنان. وحتى أنّ هنالك من المذاهب والأديان المنتشرة في بعض البلدان الآسيويّة كالهند مثلا" لا يوجد أمثالها في لبنان. فتعدُّد الأديان والطوائف في الدولة الواحدة هي ظاهرةٌ عالمية اذ يصعب بل قد يستحيل، أن تجد دولة" ما في العالم سكّانها من دينٍ واحد أو طائفة واحدة(باستثناء دولة الفاتيكان).
ان خصوصية لبنان تكمن في وجود التوازن الديموغرافي بين الطوائف الاسلامية والمسيحية وهو أمر نادر الوجود في دول العالم.
كما أن ما يميِّز لبنان عن غيره هو ليس تعدُّد طوائفه وأديانه، وانّما هو النظام الذي جعل من هذه الطوائف والأديان دويلات ضمن الدولة اللبنانية. ان ما يميِّز الطوائف في لبنان هو جعل النظام في خدمة الطوائف، وسعي بعض الحكّام المتواصل من أجل خلق الحواجز الاجتماعية والتربوية والثقافية والاقتصادية والقانونية بين أبناء هذه الطوائف.ان ما يميِّز لبنان ليس تعدُّد الطوائف وانّما النظام الطائفي،وسعي المسؤولين الى تطوير هذا النظام و" تأبيده "، يساعدهم في ذلك شلّةٌ من المفكّرين المغامرين الطامحين الى الشهرة، حتى ولو كانت على حساب الوطن وأشلائه. ولنا في تاريخ روما عبرة" وعظة، فهي ليست وحدها لها "نيرونها" اذ لكلِّ أمّةٍ ولكلِّ شعبٍ نيرونه. والعلم ما كان في تاريخه كلّه ايجابيا"، فهو سلاح ذو حدّين استعملته بعض العقول لخير الشعوب ورفاهيّتها، واستعملته لبناء الحضارات، في حين أن البعض الآخر استعمله من أجل قتل الانسان وتدمير الحضارات. فالذين ساهموا في بناء الحضارات قد سجّل التاريخ أسماءهم، كما أنّ الذين فتكوا بالحضارات سجّلت أسماؤهم، ولكن شتّان ما بين هذا التسجيل وذاك.
اذن بسبب النظام الطائفي واستغلال بعض القيِّمين على الحكم وبعض رجال الفكر للطائفية كان تشرذم الشعب اللبناني وكان من الطبيعي أن ينعكس هذا الواقع على الحياة الحزبية في لبنان فكان النظام الحزبي التعدُّدي أو التشرذمي. ولم تستفد الحياة الحزبية من المبدأ العام الذي اعتمده نظام الانتخابات والذي يقول بالانتخاب العام المباشر على أساس التمثيل الأكثري. لأنّ النظام اللبناني بشكلٍ عام والنظام الانتخابي بشكلٍ خاص قد حمل في طيّاته الكثير من التناقضات التي عطّلت هذا المبدأ وما كان يمكن أن يؤدي اليه من قيام نظام الثنائية الحزبية. وهذا ما سوف نتناوله بالتفصيل في الفصل الثالث من هذا البحث، عندما نعالج فيه على التوالي ماهيّة أزمة النظام الانتخابي في لبنان ومحاولة حلٍّ تلك الأزمة عبر قانون مثالي للانتخابات النيابية يكفل برأينا القيام بذلك.

د- العقليّة اللبنانية:
انّ قولنا بالعقلية اللبنانية لا يعني بأنّنا مع ما يصوِّره البعض بأنّ اللبناني له عقلية مميّزة، توارثها أبّا"عن جد. لأنّ هذا المنطق مرفوض من قبلنا خاصّة" وأنّنا لسنا فقط غيرعنصريّين، وانّما ضدّ العنصريّة والعنصريّين. وحتى أنّنا لو أردنا أن نعطي هذا المفهوم للعقلية اللبنانية فانّ العلم يرفض ذلك. لأن علم الانتربولوجيا أو علم السلالات البشرية يرفض أن يعطي اليوم لشعبٍ من الشعوب هويّة عنصرية معيّنة، فكيف بالأحرى لشعبٍ كشعب لبنان الذي عرف فتوحاتٍ كثيرة، كما وجدت الأقلّيات المضطهدة من شعوب العالم ملجأ فيه. وظاهرة الأقلّية الأرمنية والأقلّية الكردية اليوم ومن قبلها الأقلّيات الآشورية والسريانية هي اثبات لما نقول.
اذن، نحن في قولنا بالعقليّة اللبنانية ننطلق من تأثير الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية على عقليّة المواطنين. النظام اللبناني والموقع الجغرافي للبنان أثّر على العقلية اللبنانية، فرأى بعض الاقتصاديين من هذه العقليّة تفاعل المبادرة الفردية مع النظام الاقتصادي. أمّا نحن وكدارسين لعلم السياسة فانّنا نرى من نتائج ذلك على العقلية اللبنانية ،تقوية الأنانية وقتل الغيرية. فاللبناني بشكلٍ عام لا يحبّ الاّ نفسه، ولا يهمّه اذا تحققت مصالحه على حساب لقمة عيش بقيّة

المواطنين، أو بقيّة الشعوب. وللوصول الى غاياته كان ينهج كلّ السبل ومن بينها خلق التجمّعات واستغلالها. وكان من بين هذه التجمّعات انشاء ما سمّي بالأحزاب السياسية وهذا ما يفسّر المميّزات الأساسية لغالبية أحزابنا من طائفية وعائلية وشخصية.

٢- **العوامل الخارجيّة:** وتتمثّل بالتطوّرات والتغيّرات الاقليميّة والدوليّة على المستويات السياسية والاجتماعية والعقائدية والثقافية وما أحدثته من تأثيراتٍ مباشرة وغير مباشرة على الواقع الحزبي اللبناني بشكلٍ ساهم في انشاء دعائم التعدُّدية الحزبية كمرآةٍ تعكس وفود مراكز القوى الاقليمية والدوليّة على الساحة اللبنانية ومن تلك التطوّرات والتغيُّرات مثلاً":- الثورة الاسلامية في ايران وما أحدثته من صحوةٍ اسلاميّةٍ في المنطقة، ومن ضمنها لبنان، حيث أُنشأت أحزاب تماشي مبادىء وقيم تلك الثورة وعلى رأس تلك الأحزاب حزب الله.- النهضة القومية العربية التي قادها جمال عبدالناصر أيضا" ساهمت في ابراز العديد من الأحزاب والتنظيمات ذات النزعة القومية مثل: حركة القوميين العرب والتنظيم الشعبي الناصري.- الفكر الماركسي- اللينيني الذي حمل لواءه الاتحاد السوفيتي سابقا"، ساهم في ابراز الحزب الشيوعي اللبناني الى العلن حيث استمدّ معظم مبادئه وطروحاته من ذلك الفكر.

انّ هذه التطوّرات والتغيُّرات قد ساهمت في اغناء التجربة الحزبية اللبنانية بأهدافٍ وقيم وبنى تنظيميّة كان كلّ من الشرق والغرب قد بلوراها في سعيهما الى تركيز الفكرة القومية ووحدة الدولة والديمقراطية السياسية والازدهار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية. وقد قامت التجربة الحزبية اللبنانية بدورها بنقلها الى الحياة السياسية في لبنان، وهكذا تكون الأحزاب في لبنان قد ساهمت بفك الانغلاق على الذات وبربط لبنان بالأجواء الاقليميّة والدولية، وما التعدُّدية الحزبية في لبنان ذات الاتجاهات والبرامج المختلفة سوى تعبير صادق عن حدوث ذلك، وأمّا بالنسبة للطابع التشرذمي الذي يتّسم به نظامنا الحزبي فيعود سببه الى العوامل الداخليّة التي أشرنا اليها سابقا" والى سوء استغلال تلك المؤثّرات الخارجية الاقليمية والدولية من قبل بعض المتعصّبين الذين لا يرون سوى مصالحهم الضيّقة ومصلحة طائفتهم ،ولو كان ذلك على حساب مصلحة الوطن وهذا بدوره أدّى الى تجزئة تلك المؤثّرات الخارجيّة الايجابيّة لتصبح على شاكلة هؤلاء المتعصّبين والمارقين، مقطّعة الأوصال، فاقدة" لأيّة امكانية للاستفادة منها على خارطة الوطن بأكمله. أمّا بالنسبة للمؤثّرات الخارجية السلبية كسياسة اسرائيل نحو لبنان والتي تهدف الى تمزيقه ليسهل عليها هضمه فيما بعد، فحدِّث ولا حرج. فكم من فئةٍ ضالةٍ باعت مصالح الوطن ليس من أجل أهوائها فقط بل أيضا"من أجل صالح العدو وكأنّه في نظرها يمثّل امتدادا" للوطن وربّما بديلا" عنه وهذا ما أدّى بدوره ليس فقط الى شرذمة نظامنا الحزبي انّما أيضا" الى شرذمة النظام السياسي اللبناني بأكمله في وقتٍ من الأوقات(في بداية الثمانينات) وذلك عندما وقع لبنان وبعض أهل حكمه ضحيّة" للإحتلال والابتزاز الإسرائيلي، الأمر الذي أحدث انقساماتٍ وصراعاتٍ داخل النخبة السياسيّة سواءً في صفوف فئة الموالاة أو فئة المعارضة ازاء اختلاف المواقف والتصريحات بشأن السياسة الإسرائيلية المبيّتة في لبنان،الأمر الذي نتج عنه حدوث انشقاقات داخل صفوف بعض الأحزاب والتنظيمات السياسية تبعا" للإختلافات في وجهات النظر بين صفوف قياديّيها وهذا بدوره أدّى الى تزايد عدد تلك الأحزاب المتولّدة عن تلك الانشقاقات وبشكلٍ أوصل معه نظامنا الحزبي الى حالةٍ من التشرذمية المفرطة والمزمنة في آنٍ معا".

وهنا نتساءل: كيف يمكن معالجة تلك "**<u>التشرذميّة الحزبية</u>**" في النظام الحزبي اللبناني؟؟

انّ العوامل التي تساعد على استمرار هذا الواقع الحزبي في لبنان كثيرةٌ ومعقّدة، ولكن هذا لا يعني بأنّ الحياة الحزبية ، ولكي تستقيم في لبنان يجب أن تنتظر الحلول لكلٍّ هذه المعضلات. وبداية الحل وليس الحل كلّه، يمكن أن تبدأ على خطّين متوازيين: الأوّل يتجلى بتدخّل الدولة الإيجابي، والثاني بنقد ذاتي من قبل الأحزاب القائمة حاليا" واعادة النظر في مسلكها حيث تجعل تصرّفاتها منسجمة مع مبادئها .

١- دور الدولة:

انّ عدم تدخُّل القيِّمين على الحكم في الحياة الحزبية في لبنان جعل منها صورة" مصغّرة" عن الحياة اللبنانية، حيث تجلّت في غالبيّتها كنتيجةٍ لمبادرات فرديّة وتعصّبات طائفية ومداخلات خارجيّة. وكانت النتيجة الطبيعية لدور الدولة السلبي في انشاء الأحزاب وتنظيمها ومراقبتها: الفوضى الحزبية التي نعيشها اليوم. والمطلوب اليوم من الدولة وكمرحلةٍ أولى، هو أن تتدخّل وبشكلٍ ايجابي في تنظيم الحياة الحزبية. والتدخّل الذي نعنيه هو ليس لمنع الأحزاب الداعية الى تطوير النظام أو الداعية لتكامل لبنان مع بقيّة الأقطار العربية، ولا حتى لضرب الحياة الحزبية وشلّها عن العمل. وانّما التدخّل الذي نعنيه هو أن لا تبقي على القاعدة القديمة في حلٍّ القضايا بابقائها من دون حل، بل أن تجد الحلول الواضحة والتي لا غموض ولا ابهام فيها. هو أن تجد التشريعات القانونية الملائمة مع روح العصر، ومع المفاهيم الحزبية الجديدة وتطوّر دورها في الحياة السياسية. انّ المطلوب اليوم هو تنظيم الدولة للحياة الحزبية وتشجيعها بل وتقويتها، كأن تعتمد مثلا" مبدأ منع الترشيح الى النيابة الاّ من بين الحزبيين. واذا كان من الصعوبة بمكان اتخاذ مثل هذا القرار، فانّ التشجيع يتمّ عن طريق تحمُّل الدولة لمعظم النفقات الاعلامية لمرشّحي الأحزاب. على أن يتضمّن قانون الانتخابات أيضا" نصّا" يقضي باستقالة النائب من نيابته في حال إنتقاله من حزب إلى آخر وذلك إذا ما ثبت أن ترشيحه النيابي قد جاء عبر لائحة حزبية وليس بشكل مستقل أو عبر لائحة مستقلة . ولكي نحول دون استمراريّة الأحزاب الطائفيّة وانتشارها فانّه من الممكن أن يتضمّن قانون الأحزاب نصّا" يقضي بمنع الترخيص أو سحبه من الحزب، في حال تجاوز عدد أبناء طائفة ما نسبة معيّنة " ٦٠ – ٧٠%" من مجموع عدد أعضائه.

كما أنّ سن قانون أفضل للإنتخابات النيابية من شأنه أن يُجبر الأحزاب السياسية على توسيع قاعدتها الوطنية ، ذلك أن وجود قانون إنتخاب عصري ديموقراطي على أساس النظام النسبي وإعتماد التدرج في إلغاء الطائفية في البرلمان ووجود أيضا قانون للأحزاب يفعّل دورها السياسي والدستوري ، هي عوامل تُشكّل بمجموعها الضمانة الحقيقية أو الطريق الصحيح للوصول إلى مجتمع سياسي لبناني مدني يؤثر إيجاباً على طبيعة التركيبة الداخلية للأحزاب السياسية ، خاصة وأنّ إعتماد التمثيل النسبي ، كما سنرى لاحقاً،سيؤدي إلى تحويل الصراع السياسي في لبنان من صراع بين الطوائف أو صراع إقطاعي داخل الطوائف إلى صراع حزبي يعزز الديمقراطية .

٢- دور الأحزاب:

انّ بين شبابنا اليوم فئة كبيرة كفرت بالطائفية ليس كمعتقد وانّما كأداة لاستغلال المواطنين. ومع أنّ هذه الفئة ترى بالحياة الحزبية احدى الوسائل المؤدّية لانقاذ الشعب اللبناني من الاستغلال، الاّ أنّها متردّدةٌ في الانخراط في الأحزاب، وذلك يعود لعدّة عوامل: أهمّها أنّ معظم الأحزاب تلتقي معا" في القول بالعدالة الاجتماعيّة والحرّية والمساواة بين الجميع. وبالرغم من التقائها هذا على المبادىء والأهداف، فانّ الخلاف على أشدّه فيما بينها. وانّ جهودها تضيع في محاربة بعضها البعض مع أنّ الجهود كلّها من المفروض أن توجّه الى محاربة الاستغلاليين والمتاجرين بأقوات الشعب ومصالحه الأساسيّة. كما أنّ التردّد الناشئ عند شبابنا يعود في البعض منه الى الخوف من اتهاماتٍ عدّةٍ قد تلحق بهم من جهة، أو خوف البعض منهم على وظائفهم ولقمة عيشهم من جهةٍ ثانية. هذا بالاضافة الى صفة التبعيّة التي توصف بها بعض أحزابنا من جهة واقتصار نشاط القيِّمين عليها واهتمامهم بفئة معينة من المثقفين الموالين لهم من جهةٍ ثانية. كلُّ هذا خلق هوّة" كبيرة" بين هذه الأحزاب والجماهير، وكان السبب في توجيه التهمة لها بأنّها أحزاب صالونات، أثبتت التجارب عجزها عن اجراء عملية الصهر والاندماج داخل الشعب اللبناني. وأرجع الدكتور محمّد المجذوب السبب في ذلك الى كونها "في معظمها بعيدة عن الصفة النضاليّة التي تحاول التغلغل في مختلف الطبقات لبث أفكارها وتجنيد القوى الشعبية والسير في طليعتها من أجل تحقيق مطالبها" "١".

من هنا نرى أنّ الأحزاب السياسية قد أخفقت في لعب دورها الريادي في المجتمع. ويرى الدكتور وليم حدّاد أنّ سبب اخفاقها في المجلس النيابي أيضا"، رغم ايصالها البعض من محازبيها الى البرلمان أو الوزارة هو "انغماسها في مساومات تتنافى مع مبادئها المعلنة "، ولأنّ "التكتلات النيابية في لبنان لا تقوم في أكثر الأحيان على أساس برامج واضحة وثابتة، ولذلك نراها تظهر وتختفي بفعل المصالح والأهواء، فيتغيّر عددها وعدد أعضائها بتغيّر الرغبات الشخصيّة والمطامع الآنيّة " "٢".

اذن فشل الأحزاب في المجتمع وفي البرلمان يتطلّب منها اعادة النظر في انطلاقتها لتكون أكثر واقعيّة ، فتعطي الأولويّة في نشاطاتها للقضايا الداخليّة من سياسية واجتماعية واقتصادية دون اهمال القضايا الفكرية والاستراتيجيّة. وانّ أية بدايةٍ للحزب لا يمكن أن تكون ناجحة الاّ بقدر ابتعاده ما أمكن عن "الشعارات" مقتربا" ما أمكن من المبادىء التي تتفق مع المرحلة التي يعيشها لبنان. ويتمّ ذلك عن طريق الفهم الواعي لمشاكلنا الحقيقية والتصوّر الموحّد لحلّها. والاّ فانّ الحياة الحزبية في لبنان ستبقى على ما هي عليه قابعة في بحرٍ من الفوضى والاضطراب، متلهّية في القشور دون أن تتمكّن من الوصول الى الجوهر، منصرفة الى الدفاع عن ذاتها وعن مصالح الآخرين دون أن تتمكن من الدفاع عن المصلحة العامة. وبهذا تخسر دورها الرئيسي في عمليّة صهر المواطنين وخلق القاعدة الوطنية، الأساس الصالح لبناء الدولة الحديثة.

وهكذا فانّ قيام الأحزاب بممارسة النقد الذاتي ومحاولة اعادة النظر في مسلكها حيث تجعل تصرُفاتها منسجمة" مع مبادئها، سيؤدّي الى تحصين بنيتها الداخلية ضدّ أيّة انشقاقاتٍ قد تتعرّض اليها بحجّة المحافظة على مبادىء الحزب والدفاع عن قيم الثورة، الأمر الذي سيترتّب عليه بروز أحزاب جديدة يقودها المنشقّون عن الأحزاب القائمة، كما أنّ ذلك سيؤدّي الى المحافظة على مصداقيّة تلك الأحزاب في نظر جماهيرها، وبالتالي سينفي الحاجة الى انشاء أحزابٍ أُخرى لسدِّ الفراغ السياسي الذي قد تتركه في نفوس جماهيرها. كلُّ ذلك سيؤدّي الى اضمحلال حالة التشرذمية التي يعاني منها نظامنا الحزبي رويدا" رويدا، والى ابراز حالة التعدّدية الحزبية الحقيقية في نظامنا الحزبي والتي تمثّل، من حيث المبدأ على الأقل، شرطا" أساسيا" لضمان تداول السلطة من جهة، وبالتالي شرطا" أوّليا" لتحقيق الديمقراطية السياسية في أيّة دولةٍ حديثةٍ من جهةٍ أُخرى.

"١" الدكتور محمّد المجذوب، مرجع سابق، ص٤٩.

"٢" الدكتور وليم حدّاد، رسالة دكتوراه نوقشت في باريس ١٩٦٧ تحت عنوان:

Le Liban entre la politique de neutralite et la politique arabe .

الفقرة الخامسة: نقاط الخلاف بين الأحزاب اللبنانية.

لن نتطرّق في هذا المجال الى نقاط الخلاف المتداولة في دراسة البنية الحزبية في أيّ بلدٍ كان، كأن نطرح مثلا" أحزاب اليسار وأحزاب اليمين ونقارن بينهما. أو نطرح الأحزاب الدينية والأحزاب العلمانية، ونقارن بينهما، فحتى طرح كهذا هو نوع من الترف الفكري في بلدٍ ارتفع فيه صوت السلاح على صوت العقيدة، أو الرأي الحر طوال سبعة عشر عاما".

من أجل التوصّل الى طبيعة الأزمة الفكريّة الحادّة التي يعاني منها الكوكتيل الحزبي في لبنان سوف نتطرّق الى ثلاث نقاط رئيسية فقط، تختلف حولها الأحزاب، وأهميّة هذه النقاط بالذات، تنبع

من كونها نقاطا" لا يجوز الاختلاف من حولها، وللإيضاح، فنحن بالمقارنة مع الدول الديمقراطية الغربية الحديثة التي يسعد الكثير من اللبنانيين التشبّه بها، لا يمكن أن نجد خلافا" في أحزاب تلك الدول على نقاط مشابهة. ولنتوقف بايجاز عند أبرز ثلاث نقاط.

١- الهويّة القومية

ان مفهوم القوميةّ، وتحديد الانتماء القومي مصدر خلاف رئيسي بين الأحزاب وبين أبناء الشعب كافة، وربّما الأصح أن نقول أنّ الخلاف الرئيسي الأوحد الذي تندرج تحته الخلافات الأخرى، ولو عدّدنا المفاهيم القومية في لبنان، لوجدنا:

القومية العربية- القومية الفينيقية- القومية اللبنانية- القومية السورية- القومية المسيحيّة(باعتبار أنّ الشعب اللبناني يتألف من الشعب المسيحي والآخرين)- اللاقومية(باعتبار أنّ الاسلام هو وحدة القاعدة الجامعة).

وبين هذه "القوميّات" أعلاه، تجول الأحزاب السياسية في لبنان، وتصول.

ولبنان، هو في البعض من هذه الأحزاب نقطة انطلاق الى أرضٍ أشمل وأوسع، وفي البعض منها هو غاية في حدّ ذاته، وفي البعض منها لا أهمّية حقيقية له.

وهكذا، يبدو لنا أنّ مقارنة الأزمة الفكرية القومية في الساحة الحزبية اللبنانية، المتعدّدة والضيّقة في آن، بما يجري في البلدان الأخرى، مقارنة" غير مجدية، فبريطانيا أو فرنسا أو المانيا أو الولايات المتحدة، كلّها دول ديمقراطية متعدّدة الأحزاب، ولكنّها دول لا تختلف على قوميّتها.

٢- الموقف من "اسرائيل"

تختلف الأحزاب اللبنانية اختلافا" بيّنا" في موقفها من "اسرائيل" والعدو الصهيوني، فبينها أحزاب قامت على موقف عقائدي ضدّ العدو الصهيوني منذ الثلاثينات، وبينها أحزاب أو ميلشيات قامت في السبعينات بدعم مطلق من العدو الصهيوني.

وبغض النظر عن الموقف الرسمي للبنان، وهو موقفٌ معادٍ لاسرائيل (باستثناء مرحلة الهيمنة الإسرائيليّة ما بين توقيع اتفاقيّة ١٧ أيّار وبين الغائها)، فانّه وجد بين الأحزاب والميلشيات القائمة في يومنا، من تعامل بل وتحالف مع العدو الصهيوني.

الا أنه يبقى القول بأنه قد حدث هنالك في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف تحول حقيقي في مواقف تلك الأحزاب من اسرائيل في اتجاه تصنيفها في خانة الأعداء للبنان نتيجة لإعادة قراءتها للواقع السياسي اللبناني من جديد.

وهنا أيضا"، عندما نقارن هذا الواقع بما يجري في الدول الديمقراطية الغربية نفسها، لا نجد بين الفئات الحزبية هناك انقساما" في الموقف ازاء العدو الخارجي، بل على العكس من ذلك، نجد تحالفا" بين جميع القوى المتصارعة على الحكم الداخلي،كلما بدا في الأفق عدو خارجي.

٣- الطائفية

لا يبدو الخلاف حول الطائفية واضحا" في الأحزاب اللبنانية، كما يبدو الخلاف واضحا" حول القومية أو العدو الصهيوني، ذلك أنّ جميع الأحزاب تنادي علنا" بمساوىء الطائفية، وحتى الأحزاب الطائفية بقواعدها لا تدعو مبادئها الى تفضيل طائفة على أخرى، ومع ذلك، فالطائفية هي المحور الرئيسي الذي تنجذب اليه الأحزاب بحكم الواقع سلبا" أم ايجابا".

هناك أحزاب تنادي باللاطائفية، ولكنّها تسلك السلوك الطائفي في أعمالها وأساليبها. وهناك أحزاب تفتح ذراعيها لجميع الطوائف كي تنتمي اليها، كونها تستند الى مبادىء لا تميّز بين طائفة وأخرى، ولكنّها أحزاب طائفية بحكم موقعها الجغرافي، أو واقعها الديمغرافي، أو كليهما معا"، وهكذا تبقى أحزابا" لطائفة معيّنة.

وتبقى الأحزاب العلمانية التي قامت، وفي مقدّمة أهدافها القضاء على الطائفية، وتحقيق الوحدة بين المواطنين على أساس المساواة، وتختلف نسبة النجاح الذي حققته هذه الأحزاب في أُطرها الداخليّة.
أمّا على صعيد الممارسة الخارجية وبناء الصرح العلماني الذي يفترض أن تسعى اليه هذه الأحزاب على صعيد الوطن، فيبدو أنّ هذا الصرح ما زال أقرب الى الشعار منه الى الواقع، فالتيّار الطائفي ما زال هو الغالب، والحالة الطائفية هي المهيمنة . وتؤكّد هذه الأحزاب والحركة الوطنية في مطاليبها السياسية على حتميّة الغاء الطائفيّة السياسية. فهل سيتحقق مطلب الغاء الطائفية السياسية والحزبية في لبنان؟ كيف ومتى؟؟
هذا ما سيجيب عنه المستقبل، عندما يحزم المسؤولون السياسيّون والقياديّون الحزبيّون في لبنان أمرهم في سبيل تحقيق ذلك الهدف المنشود. وهذا ما سنحاول فيما بعد أن نتلمّسه عندما نبحث في الحلول التي وضعها اتفاق الطائف لالغاء الطائفية السياسية والتي من أبرزها تشكيل الهيئة الوطنية وذلك في الفصل الثالث من هذا البحث.
وهنا نتساءل: عن ماهيّة أهم المحاولات الجدّية التي بُذلت في مرحلة ما قبل اتفاق الطائف من قبل بعض الأوساط السياسية والتنظيمية وذلك في سبيل حل تلك الخلافات الحزبية المشار اليها سابقا" والتي لها جذور تاريخيّة وامتدادات سياسيّة واجتماعيّة؟؟ من أبرز تلك المحاولات التي بذلت في ذلك السبيل:
١- بروز ما يسمّى بالميثاق الوطني والذي لم يكن مجرّد تسوية سياسية ظرفية بين زعيمين سياسيّين، بل صيغة وطنية لبنانية وُلدت ابتداء" من الثلاثينات نتيجة" لمجموعةٍ من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتبنّاها الشيخ بشارة الخوري ورياض الصلح، فور وصولهما الى السلطة عام ١٩٤٣، بموافقة الحركة الوطنية في سوريا وبدعم من ممثّل الحكومة البريطانية، وأجمع عليها اللبنانيّون خلال معركة الاستقلال.
أما المصادر الأساسية لتحديد مضمون ذلك الميثاق وبالتالي معرفة المبادىء التي ارتكز عليها فتتجسّد في البيان الوزاري الأوّل لحكومة رياض الصلح في ٧ تشرين الأوّل ١٩٤٣ وفي بعض خطب الشيخ بشارة الخوري والتي من أبرزها خطابه في انتخابه رئيسا" للجمهورية في ٢١ أيلول ١٩٤٣.
ومن أهم المبادىء الأساسية التي كرّسها الميثاق:
أ- التأكيد على وجوب تحقيق استقلال لبنان استقلالا" تاما"، والتخلّص نهائيا" من الانتداب الفرنسي.
ب- التأكيد على عروبة لبنان أي الوجه العربي للبنان وعلىأن تكون علاقاته مع سائر الدول العربية على قدم المساواة والتعاون التام معها.
ج- التأكيد على أنّ لبنان بلد متعدّد الطوائف وعلىأن تبقى القاعدة الطائفيةمؤقتاً أساسا" لتوزيع الوظائف بين اللبنانيين، أمّا فيما يتعلّق بالوظائف الفنّية فتعطى الأولويّة فيها للكفاءات الشخصية بدون اعتبارات طائفية. وتبرز أهميّة تلك المبادىء التي تضمّنها الميثاق من ناحيتين:

- **فمن الناحية الأولى:** انّ تلك المبادىء هي صادرةٌ عن زعيمين وطنيين لهما ثقلهما السياسي والتنظيمي على الساحتين المحليّة والاقليميّة كونهما يعتبران بطلي معركة الاستقلال، كما أنّهما يرأسان حزبين سياسيّين وهما: حزب الاتحاد الدستوري الذي كان يرأسه الشيخ بشارة الخوري وحزب الهيئة الوطنية الذي كان الرئيس رياض الصلح أحد أبرز مؤسّسيه. وكلا الحزبان كان قد لعب دورا" أساسيا" في الحياة السياسية اللبنانية في تلك الفترة الزمنية. كلّ ذلك من شأنه أن يعطي تلك المبادىء التي يتضمّنها الميثاق القيمة المعنوية بل والقانونية الملزمة فيما لو توافرت أدوات المحاسبة الضرورية لمراقبة مدى احترام ومدى دقة تطبيق تلك المبادىء على أرض الواقع. ونعني بأدوات المحاسبة هنا كلا" من الرقابة البرلمانية التي تأتي هنا في المقام الأوّل ،مرورا" برقابة مؤسّسات المجتمع المدني وانتهاء" برقابة الجهاز القضائي والذي تأتي رقابته في هذا المجال محدّدة مسبقا" في أُطر معيّنة وواضحة.

- **وأمّا من الناحية الثانية:** فقد تناولت تلك المبادىء التي تضمّنها الميثاق مسألتين هامّتين من المسائل التي هي محل خلافٍ بين الأحزاب اللبنانية وهما مسألتا: الهويّة القومية والطائفية.

ففي موضوع الهويّة القومية: لقد حدّد الميثاق هويّة لبنان بأنّه ذو وجهٍ عربي وبأنّ علاقاته مع الدول العربية يجب أن تقوم على أساس المساواة والتعاون التام معها أي في اطار الإحترام التام للسيادة اللبنانية.

فعروبة لبنان في الميثاق الوطني مرتبطة باستقلاله وسيادته. "ووجه لبنان العربي" كان تسوية" بين المسيحيّين الرافضين للقومية العربية وبين المسلمين المطالبين بالوحدة العربية، فالميثاق الوطني أقرّ بالعروبة ولكنّه رفض الوحدة العربية "١".

وهكذا يكون الميثاق الوطني قد حدّد عروبة لبنان بشكلٍ فريد لا مثال له في الأقطار العربية كلّها وذلك من نقطتين:

النقطة الأولى: ربط الموضوع العربي انتماء ومصلحة اقتصادية من الباب الدولي الواسع لا من باب العروبة والتاريخ المشترك. وما الحديث في الميثاق عن وجوب بناء علاقات جيّدة مع الدول العربية سوى دليل على صحّة هذا القول كون تلك العلاقات تصب في مصلحة لبنان، وخاصّة" في المجال الاقتصادي، وذلك دون الأخذ بعين الاعتبار كلا" من التراث الحضاري والمصير المشترك الذي يربط لبنان بتلك الدول حيث لم ترد في الميثاق أية دعوةٍ لتحقيق ما يسمّى بالوحدة العربية، أو على الأقل الى اقامة اتحادٍ اقتصادي وجمركي فيما بين الدول العربية.

وأمّا بالنسبة الى النقطة الثانية: فهي تتعلّق بتصنيف الهويّة العربية أو الانتماء العربي أو العروبة، فمن الواضح جدا" أنّ هذه الهوية في هذا الميثاق هي أقلّ درجات من الهوية العربية المتعارف عليها بين العرب جميعا"، بل أنّها أتت في هذا الميثاق هويّة" غامضة"، اذ أنّه لا يوجد رأيان يتّفقان على المدلول السياسي والقومي لتعبير "وطن ذو وجه عربي"، كما أنّها هوية استنسابية تأخذ من التاريخ ما تريد وترفض ما تريد. وليس من منطق في فهم التاريخ يبرِّر هذا القول "٢".

"١" الدكتور زهير شكر، مرجع سابق، ص٢٥٦

"٢" الدكتور بيان نويهض، تطوّر النظام الدستوري والسياسي اللبناني ١٩٢٠-١٩٩٥، بيروت، ١٩٩٦، ص ٢٧٨.

وبالإضافة الى ما سبق فانّه على الرغم من أنّ النزاع حول مسألة الهويّة القومية قد حسم بين زعيمي الاستقلال بشارة الخوري ورياض الصلح الاّ أنّه لم يغلق الباب أمام قوى حزبية وغيرحزبية من طرح شعارات تتبنّى توجّهات سياسية تتجاوز الكيان اللبناني بحدوده الجغرافية وبتوازناته السياسية والطائفية الدقيقة وتخالف تلك المبادىء المتّفق عليها في الميثاق الوطني. ومن تلك القوى الحزب السوري القومي الاجتماعي الذي نادى بالقومية السورية ودعا الى قيام "سوريا الكبرى" والتي تشمل بلدان المشرق العربي (وقبرص فيما بعد). ولكن بالرغم من كلّ ما ذكرناه سابقا" فانّه من غير الصواب أن نغفل أهميّة الاتفاق الذي جرى بين زعيمي الاستقلال حول مسألة الهوية القومية للبنان وغيرها من المسائل الشائكة ،وخاصّة" في ظل الظروف التاريخية التي مرّ بها لبنان في تلك الفترة الزمنية، وهي ظروف تقتضي من جميع أصحاب القرار تجاوز خلافاتهم ولو الى حين من أجل

تحقيق أمل كلّ اللبنانيين في نيل لبنان استقلاله الذي طال أمده والذي يمرّ عبر تحقيق الوحدة الوطنية في مواجهة المستعمر الفرنسي.

وأما في موضوع الطائفية: فقد انقسم رجال الفكر في نظرتهم حول كيفيّة معالجة الميثاق الوطني لذاك الموضوع، فمنهم من رفض تلك المعالجة رفضا" مطلقا"، حيث اعتبر الدكتور أنيس الصايغ أنّ الميثاق في تناوله لذاك الموضوع قد كرّس الفئوية والحزبية الطائفية "١". كما وأنّه قد شكّل برأي الدكتور مسعود ضاهر فرصة" ملائمة" للإقطاع السياسي وللزعامات السياسية التقليدية لكي تحكم قبضتها على مقاليد السلطة بحجّة الدفاع عن حقوق الطوائف التي نظّمها ذلك الميثاق والذي يتحمّل(بنظره) مسؤوليّة الانفجارات اللاحقة التي تتابعت في لبنان لأنّه تضمّن بذور التناقضات الطائفية في لبنان "٢".

وهناك فئة من المفكرين من أيّد تلك المعالجة تأييدا" مطلقا"، ويقف على رأس هؤلاء الدكتور كمال الحاج، والذي اعتبر أنّ النظام السياسي الطائفي الذي صاغه الميثاق الوطني مع دولة الإستقلال قد خلق حيوية" ونشاطاً للعمل السياسي. وهنا تكمن الديمقراطيّة المتميّزة كونها بنظره قد جمعت ما بين التنافس بين الزعماء وصراعاتهم على السلطة واحترام حقوق الطوائف السياسية والثقافية والدينية ممّا أتاح هامشا" كبيرا" من الحريّة والممارسة الديمقراطية "٣".

وهناك فئة أُخرى من الفقهاء من نظرت الى تلك المعالجة بموضوعيّة الحلّ الوسط، حيث اعتبرت أنّ الجذور الطائفيّة لا ترجع في الأصل الى الميثاق بل ترجع الى أُسس وعوامل سابقة عليه ومعاصرة له والميثاق قد أتى ليكرّسها رسميّا" بشكل مؤقت فقط لا غير. ومن أبرز المنتمين الى تلك الفئة الدكتور زهيرشكر الذي يرى "أنّ الميثاق الوطني لم يقر الصيغة الطائفية كأساسٍ سليم ودائم لنظام الحكم في لبنان، بل حاول التعايش معها، في فترةٍ انتقالية، على أمل التخلّص من مساوئها في القريب العاجل "٤".

وأمّا السبب الرئيسي في انحراف الميثاق الوطني عن أهدافه الوطنية والتي يأتي على رأسها هدف تأمين المشاركة الفعلية والعادلة لجميع الطوائف في الحكم فانّه يعود بنظر الدكتور زهير شكر الى أنّ رجال الحكم والذين كانوا قد تظاهروا علنا" بالتسامح والتنكّر للطائفية، قد قاموا في الممارسة باعتماد النهج الطائفي التقليدي وذلك حفاظا" على المكاسب

"١" الدكتور أنيس الصايغ،لبنان الطائفي، دار الصراع الفكري، بيروت،١٩٥٥، ص ١٠٦ .

"٢" الدكتور مسعود ضاهر: لبنان، الاستقلال، الميثاق والصيغة، معهد الانماء العربي، بيروت،١٩٧٧، ص٢٥٧.

"٣" الدكتوركمال الحاج، فلسفة الميثاق الوطني، بيروت،١٩٦١،ص ٢٧٦.

"٤" الدكتور زهير شكر، مرجع سابق، ص٢٦٢.

التي تحقّقها كلّ طائفة كنتائج لها (مثل مسألة توزيع الرئاسات حيث تكون رئاسة الحكومة للمسلمين السُنّة ورئاسة الجمهورية للطائفة المارونية) وغيرها من الامتيازات التي هي ثمرات هذه الممارسة "١".

ونحن بدورنا نؤيّد وجهة النظر الأخيرة هذه كون الميثاق الوطني قد جاء بنظرنا ليشخّص الحالة المرضيّة المستعصية والمزمنة التي يعاني منها المجتمع اللبناني والمتمثّلة بالطائفية السياسية، الاّ أنّه ومع الأسف لم يضع برنامجا" عمليا" واضحا" وذا فترةٍ زمنيةٍ محدّدة ليتمّ القضاء على تلك الآفة السياسية والاجتماعية.

وأخيرا"، فالإنصاف يدعوالى عدم تحميل المسؤولية كاملة" لرعيل الاستقلال وحده، في الفشل المتواصل بايجاد الحلول الجذرية للقضايا المستعصية، فتلك مسؤولية رجال الحكم

والقانون والسياسة والأحزاب في كلّ عهد. وأمّا المسؤوليّة التي يتحمّلها رعيل الاستقلال كاملة" فهي في رضائهم بميثاق وطني غامض، وفي رفضهم الضمني لتسجيله بنودا" واضحة"، ممّا أدّى بهذا الغموض في ميثاق غير مكتوب، الى أن يفتح باب الإجتهاد السياسي على مصراعيه، وفي الوقت نفسه، الى أن يغلق باب الإجتهاد القانوني نهائيا"، وذلك لسببٍ في منتهى البساطة، وهو أنّ لا ميثاق مكتوب هناك، حتى يمكن تعديله.
٢- ومن تلك المحاولات الجدّية التي بُذلت في سبيل حلّ تلك الخلافات الحزبية، تلك المحاولات التي بُذلت من أجل وقف الحرب الأهلية اللبنانية والتي كانت قد نشأت نتيجة" لتفاقم تلك الخلافات الحزبية وذلك عندما نُقلت صورة تلك الخلافات من واقع السجالات والأزمات السياسية الى واقع الإقتتالات والتصفيات العسكرية- الطائفية. ومن أبرز تلك المحاولات:
أ- قيام القوى السياسية المتعدّدة في بداية تلك المرحلة الصعبة بتقديم مشاريع وفاقية، والتي وان كانت قد دلّت على حيوية الفكر والهيئات والأحزاب السياسية في لبنان، فانّها مع ذلك لم تلق النجاح اللازم نتيجة" لاستحالة التوفيق بينها بسبب التناقضات الجذرية التي كانت سائدة" يومذاك بين الطروحات العقائدية والبرامج السياسية لمختلف الأحزاب اللبنانية. ومن أبرز تلك المشاريع: برنامج القوى الوطنية في ١٩آب ١٩٧٥، والوثيقة الدستورية التي قدّمها الرئيس سليمان فرنجية في ١٤ شباط١٩٧٦ والتي وُلدت ميّتة" نتيجة" لرفض القوى التقدّمية واليسارية لها وكذلك "بيان المجلس الشيعي الأعلى" الذي صدر في ١١أيّار ١٩٧٧ و"مبادىء الوفاق الأربعة عشر للرئيس الياس سركيس" والتي أقرّها مجلس الوزراء في ١٩٨٠\٣\٥ و"وثيقة الجبهة اللبنانية" في ١٩٨٠\١٢\٢٣ و"الثوابت العشرة في اللقاء الاسلامي" التي صدرت في١٩٨٣\٩\٢٠ و"ثوابت المؤتمر المسيحي التسعة في بكركي" والصادرة في ١٩٨٤\١١\٣١.
ب- عقد مؤتمرين للحوار الوطني، الأوّل انعقد في جنيف في ١٩٨٣\١٠\٣١ والثاني انعقد في لوزان في آذار ١٩٨٤، وقد حضرت المؤتمرين جميع القيادات الوطنية والاسلامية وخصوصا" جبهة الخلاص الوطني التي كانت قد تألفت من الأحزاب التقدّمية برئاسة وليد جنبلاط، ومن الرئيسين سليمان فرنجية ورشيد كرامي. وقد تمخّض عن المؤتمرين الاتفاق على العديد من النقاط الحيويّة والتي من أبرزها: اعتبار لبنان عربي الإنتماء والهوية وضرورة انهاء الإحتلال وتأمين السيادة اللبنانية واجراء الإصلاح السياسي عبر وضع دستور جديد للبلاد والإقرار باناطة السلطة التنفيذية بمجلس الوزراء.

"١" نفس المرجع، ص٢٦٣.

ولكن ومع الأسف فقد بقيت تلك البنود المتّفق عليها حبراً على ورق ولم تدخل حيّز التطبيق كون بعض الفرقاء لم يكونوا جادّين في تنفيذها، كما أنّ الظروف الأمنية لم تكن مستتبّة بشكلٍ نهائي بعد كي تسمح بترجمتها على أرض الواقع العملي.
ج- قيام الجمهورية العربية السورية برعاية مباحثات مستفيضة بين ثلاث فعّاليّات سياسية وعسكرية بهدف التوصّل الى اتفاق جامع فيما بينها لحاضر لبنان ومستقبله، وكانت تلك الفعّاليّات هي: حركة أمل والقوّات اللبنانية والحزب التقدّمي الاشتراكي. وأمّا الصيغة التي انتهت اليها المباحثات فاشتهرت ب"الاتفاق الثلاثي" والذي تمّ توقيعه في دمشق في ١٩٨٥\١٢\٢٨. وقد ركّز ذلك الاتفاق في مبادئه العامة على هويّة لبنان العربية، وعلى وحدته، وعلى أهم المبادىء الدستورية الحديثة في نظامه السياسي من حيث مبدأ فصل السلطات، والديمقراطية، والحرّيات العامة... وأما بالنسبة الى تحرير لبنان فقد دعا مشروع الاتفاق الثلاثي الى تصعيد المقاومة لتحرير لبنان من الاحتلال الاسرائيلي. واحتوى الاتفاق

الثلاثي على تفاصيل في مبادىء النظام السياسي، وفي توزيع الصلاحيّات بين المؤسّسات الدستورية ، وفي أسس العلاقات المميّزة بين لبنان وسوريا، وعلى آلية انهاء الحرب، أما أهمّ ما احتواه فكان التركيز على الغاء الطائفية السياسية وعلى مراحل الالغاء. وفي هذا الصدد ترى الدكتوره بيان نويهض "أنّ التعديل الدستوري سنة ١٩٩٠ الذي جاء استناداً الى وثيقة الطائف، لم يحتو في موضوع الغاء الطائفية السياسية ما احتواه الاتفاق الثلاثي من خطواتٍ ساعيةٍ بكل وضوح الى هدفها" "١". وسنتحدّث عن ذلك فيما بعد بالتفصيل، عندما نتكلّم عن التعديلات الدستورية والإصلاحات السياسية التي أتى بها اتفاق الطائف وذلك في الفصل الثاني من هذا البحث. كذلك ومع الأسف أيضا" فانّه لم يكتب لهذا الاتفاق الثلاثي أن يستمر طويلا" نتيجة" للتحفظات التي أبدتها حوله بعض القيادات المسيحية، وخاصّة تلك التحفظات التي أبداها حوله الدكتور سمير جعجع والتي كانت أحد الأسباب التي دفعته الى الإنقلاب على منافسه في القوّات اللبنانية ايلي حبيقة، الأمر الذي كان بمثابة اطلاقِ لرصاصة الرحمة على ذاك الاتفاق والذي لم يكن حبر أوراقه قد جفّ بعد.

- وفي النهاية فانّنا نقترح هنا اتخاذ بعض الإجراءات العمليّة التي نراها كفيلة" بمعالجة تلك الخلافات الحزبية وقادرة بالتالي على خلق تجربة حزبية أكثر ديناميكية وعقلانية، وهذه الإجراءات هي:

١- عقد مؤتمرات دوريّة من قبل الأحزاب والقوى السياسية اللبنانية من أجل حل الخلافات الحزبية والبحث في أمور سياسية لها علاقة بالوضعين اللبناني والعربي ومناقشة قضايا عدّة، وفي طليعتها سبل تفعيل الحياة السياسية اللبنانية، وتعزيز العمل الحزبي، وكذلك السبل الرامية الى اشراك اللبنانيين في الجهاد والنضال من أجل قضاياهم الوطنية والقومية. وعلى أن تتمخّض عن تلك المؤتمرات سلسلة من المقرّرات يتّفق عليها المجتمعون وتدوّن في وثيقة سياسية، حيث تكلف لجنة صياغة خاصة باعدادها كما تكلف لجنة أُخرى بمتابعة تنفيذها وبمراقبة مدى التقيّد بها من قبل تلك التنظيمات والأحزاب التي صادقت عليها.
وبالفعل فقد عُقدت عدّة مؤتمرات من قبل الأحزاب والقوى السياسية اللبنانية في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف، كان أبرزها مؤتمر البريستول الذي انعقد في السادس عشر من آب/أُغسطس١٩٩٧ حيث اجتمع فيه ممثّلو ٢٦ تنظيما" واتفق المجتمعون على عدّة نقاطٍ هامّةٍ

"١" د. بيان نويهض، مرجع سابق، ص ٤٢٦.

دوّنت في وثيقة سياسية، وكان من أبرز تلك النقاط: التأكيد على شرعيّة مقاومة الاحتلال الاسرائيلي- التأكيد على هويّة لبنان العربية- ضرورة العمل على ترسيخ العلاقات المميّزة بين لبنان وسوريا- والتأكيد على ضرورة تعزيز التواصل مع الأحزاب والأُطر النضالية العربية والدولية وتمتين العلاقة معها، وعلى ضرورة العمل أيضا" على الإستفادة من الصداقات النضالية مع الفاعليات الحزبية في العالم لدعم قضيّة تحرير الأرض "١".
٢- انّ معظم ان لم يكن كلّ تلك الخلافات الحزبية ترجع برأينا الى كون الأحزاب السياسية في لبنان بمعظمها تقوم على الأساس الشخصي أي على أساس التكتّل الشخصي المصلحي بين أفراد معيّنين بالذات، كما أنّ بعض تلك الأحزاب قد ارتكزت على الطائفيّة وتحالفت معها بدلا" من أن تقوم بتخليص البلاد من النظام الطائفي ومن كبوته. وبسبب تعدّد وتناقض المصالح الطائفية والأهواء الشخصية قامت تلك الأحزاب بالتعبير عنها في صورة الخلافات الحزبية وبغطاءٍ سياسي بل وقانوني الأمر الذي جعل من التجربة الحزبية اللبنانية أداة" طيّعة" بيد تلك المتغيّرات والتناقضات السلبية بحيث باتت تقودها الى ما يسمى بالمجهول، وأُولى حلقات ذلك المجهول كان ذلك الإنفجار الذي تجسّد بالحرب الأهليّة اللبنانية.

والخلاص من ذلك يكمن بضرورة اجراء اصلاح في النظام الحزبي السياسي بحيث تحِلّ المبادىء والبرامج السياسية المحدّدة مكان الفرد والتكتّل والمصلحية الطائفية "٢". وحينذاك سوف تتحوّل تلك الخلافات الحزبية ذات الطابع الشخصي والطائفي والمحصورة ضمن دائرةٍ ضيّقةٍ ومغلقة الى اختلافات حزبية في البرامج والمبادىء والتي ستكون ساحة المنافسة فيها أرض الوطن بأكمله ولكن هذه المرّة لن تكون بأدوات التصفية والمساومات الشخصية والطائفية بل بأدوات الديمقراطيّة الحقّة القائمة على مبدأي التنافس الانتخابي الحر والتداول السلمي للسلطة. والأهمّ من ذلك كلّه هو أنّ مدى الاستقطاب الجماهيري لتلك الأحزاب سيتوسّع هذه المرّة أيضا" ليأخذ بعدا" وطنيا" بعد أن كان محصورا" في النطاق الطائفي.

٣- تعزيز دور قوى ومؤسّسات المجتمع المدني والتي ترعاها مؤسّسات الطوائف والنقابات العمّالية والجمعيّات الأهلية والهيئات غير الحكومية وجمعيّات حقوق الانسان وذلك عبر التشريعات القانونية والتسهيلات المالية التي تصدر عن الحكومة اللبنانية بشأنها، وذلك بغية خلق مجتمع أهلي ومدني أكثر نشاطا" وتأثيرا" في الشأن العام، وكذلك بغية جعل تلك المؤسّسات المدنية أكثر مصداقيّة وفاعليّة وشفافية في عملها من الأحزاب لاالسياسية، الأمر الذي سيدفع تلك الأحزاب الى اعادة النظر في طروحاتها وتصرّفاتها بحيث تجعلها أكثر مرونة" وواقعيّة" ووطنية وذلك كي تحافظ على تلك السلطة المعنوية(Moral Authority) التي تتمتّع بها في الشأن العام في نظر الرأي العام الحزبي وغير الحزبي والتي ستكون في موضع التهديد بفقدانها في حال لم تواجه الأحزاب اللبنانية استحقاق اعادة تأهيلها كقوى سياسية قادرة" على القيام بدورٍ تغييري ايجابي وفاعل في المجتمع "٣" وذلك عبر كما أسلفنا القول اعادة النظر في طروحاتها وسلوكيّاتها لتكون قادرة" على منافسة مؤسّسات المجتمع المدني الأخرى(غير الحزبية) في الشأن العام من حيث النشاط والتأثير. وهذا الأمر لن يتحقق برأينا الاّ اذا تمّ تعزيز دور ونشاط المؤسّسات المدنية غير الحزبية وذلك كي يتنامى الشعور بالتهديد والاحساس بالمسؤوليّة لدى قياديي الأحزاب مما يدفعهم الى تناسي خلافاتهم العقائدية والبحث عن حلولٍ عمليّةٍ لنزاعاتهم السياسية وذلك كي يتفرّغوا للمعركة التنافسية الديمقراطية

"١" نهاد حشيشو، مرجع سابق، ص١١٥-١١٨.

"٢" د.محسن خليل، النظم السياسية والدستور اللبناني، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٩، ص٨٩٩.

"٣" د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص٦٣.

الحرّة مع المؤسّسات المدنية الأخرى من أجل الاستحواذ على ثقة الجمهور اللبناني ومن أجل لعب دورٍ حيويٍ ومميّز في الشأن السياسي الوطني العام واللاطائفي. كل ذلك سيؤدّي في النهاية الى نقل المعركة السياسية من ساحة الخلافات الحزبية غير المجدية الى ساحة المنافسة الديمقراطية السليمة والتي لن تكون هذه المرّة محصورة" بين الأحزاب اللبنانية فقط بل أنّها ستأخذ بعدا" وطنيا" واجتماعيا" أوسع بكثير لتشمل بالإضافة الى تلك الأحزاب مؤسّسات المجتمع المدني الاخرى وعلى رأسها النقابات العمّالية والجمعيّات المدافعة عن حقوق الانسان.

٤- تعزيز ما يسمّى "بالحوار الاسلامي-المسيحي" باعتباره حاجة ملحّة تفوق بأهمّيتها مختلف الطروحات الحزبية العقائدية والسياسية، وذلك ليس على مستوى المصالحة على الصعيد السياسي فقط وانّما أيضا" على مستوى التعامل البشري اليومي، وذلك عبر قيام ندوات وحلقات لذاك الحوار والتي من شأنها أن تجعل من ظاهرة الحوار هذه الأساس الذي ستقوم عليه الحركات السياسية التي ستنشأ فيما بعد "١"، والأهم من ذلك كلّه أنّها ستكون برأينا الأساس الذي بواسطته ستضطرّ معه الأحزاب اللبنانية التقليدية الى اعادة النظر في خلافاتها العقائدية بحيث تعمل على حلّها عن طريق الحوار البنّاء والانفتاح الحضاري، كما أنّه سيسهم في ازالة عقبة الطائفية السياسية من التجربة الحزبية في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية، بل أنّه أيضا" سيدفع رجال الحكم في لبنان الى تنقيح النصوص الدستورية والقانونية من ما نسمّيه "بشوائب

الطائفية السياسية"، وذلك انسجاما" مع التحوّل المفروض احداثه في كلٍ من التجربة الحزبية والمجتمع اللبناني والقائم على وجوب الإنتقال من مرحلة الصراع الى مرحلة الحوار الاسلامي- المسيحي الأمر الذي سينعكس ايجابا" على نفوس وتصرّفات كل من رجال الحكم وقياديي الأحزاب في لبنان، بحيث يجعلها أكثر وطنية وأكثر بعدا" ورفضا" للطائفية السياسية التي تعتبر احدى أهم نقاط الخلافات الحزبية السلبية.

"١" د. داود الصايغ، النظام اللبناني في ثوابته وتحوّلاته، دار النهار للنشر، بيروت،٢٠٠٠، ص ١٤٥.

الفصل الثاني : الأحزاب السياسية وتجربة الديمقراطية في لبنان ما بعد اتفاق الطائف.

الفقرة الأولى: قراءة في إتفاق الطائف نصاً وتطبيقاً.

الفقرة الثانية :الوضع القانوني و السياسي للأحزاب اللبنانية بموجب اتفاق الطائف نصا وواقعا.

١-في نطاق تفسير نصوص الطائف.
٢-في نطاق تطبيق ميثاق الطائف.

الفقرة الثالثة : موقع الاحزاب اللبنانية ودورها في الممارسة السياسية ما بعد اتفاق الطائف:

١-الأحزاب اللبنانية والتمثيل النيابي.
٢- الاحزاب اللبنانية في الحكم والمعارضة.
أ- في شأن السياسة الداخلية.
ب- في شأن السياسة الخارجية.

الفقرة الرابعة :مقارنة التجربة الحزبية اللبنانية بمثيلاتها في الانظمة الديمقراطية ذات النموذج الحزبي التعددي.

الفقرة الخامسة : ازمة الاحزاب السياسية في لبنان :
١- على الصعيد التنظيمي:
أ- الطائفة الحزبية.
ب- الحزبية الشخصية.
٢- على الصعيد السياسي:
أ-اختفاء مبدأ الغالبية البرلمانية.
ب-غياب المعارضة الفاعلة والبناءة.
٣- على الصعيد الايديولوجي(الطروحات والاهداف الفكرية والسياسية).

الفصل الثاني : الاحزاب السياسية وتجربة الديمقراطية في لبنان ما بعد اتفاق الطائف .

الفقرة الأولى : قراءة في إتفاق الطائف نصاً وتطبيقاً .

اعتبرت وثيقة الطائف للوفاق الوطني اللبناني حصيلة جهود عربية مكثفة ودعم دولي شبه مطلق لمسيرة المصالحة اللبنانية التي أعقبت انفجار الوضع العسكري والتقاصف المدمر بين المنطقتين الشرقية والغربية ابتداء من ١٩٨٩/٣/١٤ وتهجير القسم الأكبر من سكان العاصمة بيروت في مسلسل استمرار الحرب الأهلية منذ عام ١٩٧٥.فعلى اثر التحركات النشطة التي قامت بها اللجنة السداسية العربية للمساعي الحميدة والتشاور والتي ترأسها وزير الخارجية الكويتي ، اتخذ مجلس جامعة الدول العربية في ١٩٨٩/٤/٢٧ قرارا قضى بوقف شامل لإطلاق النار وتأليف قوة مراقبين عرب (بقيت في حيز التنظير) للإشراف على تنفيذه.غير ان عدم تجاوب الأطراف المعنيين بالأزمة أوقف المسعى مما دفع لإنعقاد مؤتمر القمة العربي الإستثنائي في الدار البيضاء لحل الأزمة في الفترة الممتدة بين ٢٣-١٩٨٩/٥/٢٥ وتألفت بنتيجته لجنة عربية عليا مؤلفة من ملكي السعودية والمغرب والرئيس الجزائري هدفها متابعة تنفيذ ما بدأته اللجنة السداسية والإتيان بتسوية للأزمة في فترة أقصاها ستة أشهر يتم خلالها تحضير الإتصالات اللازمة مع المسؤولين

اللبنانيين ، لاسيما النواب ، وتسهيل اجتماعاتهم في الخارج تخفيفا للضغوط الداخلية عليهم، وذلك لمناقشة أمور الاصلاح ومن ثم الاجتماع في لبنان لانتخاب رئـيس لمجلـس النـواب ورئـيس الجمهورية وتأليف حكومة موحدة تتخذ القرارات بشأن تواجد القوات السورية ناهيك عن مطالبـة الاسرة الدولية المساعدة في جعل إسرائيل تنسحب من جنوب لبنان تنفيذا لقرارات مجلس الأمـن الدولي لا سيما القرار رقم ٤٢٥.

وعلى الرغم من تجميد عمل اللجنة بإعلانها في ١٩٨٩/٨/١ عدم تمكنها من بلوغ الغاية المنشودة ووصولها الى الحائط المسدود،بيد انها عاودت بتشجيع ودعم دولي مجدد وكامل استئناف نشاطاتها واتصالاتها المكثـفة مع كافة القوى المعنية داخليا وخارجيا وتمكنت في ١٩٨٩/٩/١٦ من اصدار بيان من نقاط سبع قبلته الأطراف اللبنانية وفيه وقف شامل لاطلاق النار وفك الحصارات ودعـوة لأعضاء المجلس النيابي للإجتماع في ١٩٨٩/٩/٣٠ لاعداد ومناقشة وثيقة الوفاق الـوطني التـي سبق واعدتها اللجنة الثلاثية وأذاع نصها وزير الخارجية السعودي رسميا في ١٩٨٩/٩/١٨.وهكذا كان، اذ اجتمع في مدينة الطائف السعودية/٦٥/نائبا من اصل /٧٣/(النواب الاحياء آنـذاك) مـن المجموع الاصلي للنواب(٩٩) نائبا واعتمدوا الوثيقة العربية كأساس لمناقشاتهم التي استمرت مـا يزيد عن ثلاثة اسابيع اقروا في نهايتها الوثيقة المذكورة مع ادخال بعض التعديلات عليها.وعـاد النواب الى لبنان ولم يتمكنوا من الاجتماع في المقر المؤقت لمجلس النواب(قصر منصور قـرب المتحف)فبحثوا عن مكان فوقع اختيارهم على مطار القليعات في شمال البلاد.وفـي ١٩٨٩/١١/٥ عقدوا هناك جلسة بحضور /٥٨/نائبا وصدّقوا بالاجماع على الوثيقة فكانت وثيقة الوفاق الـوطني اللبناني وقد حملت وثيقة الطائف اربعة عناوين رئيسية :

(أولا) المبادئ العامة والاصلاحات : واهم هذه المبادىء:

أ-استقلال لبنان وسيادته واعتباره وطنا نهائيا لجميع ابنائه وواحدا ارضا وشعبا ومؤسسات .

ب-عروبة لبنان هويةً وانتماءً.

ج-نظام لبنان جمهوري،ديمقراطي،برلماني قائم على العدالة والمساواة واحترام الحريات العامـة والعمل بمبدأ الفصل بين
السلطات.

د-العمل على تحقيق العدالة الإجتماعية والانماء المتوازن للمناطق.

ه-رفض التجزئة والتقسيم والتوطين وشرعية اية سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك.

واما اهم الاصلاحات السياسية والدستورية التي تضمنتها الوثيقة فتتعلق بتنظيم السلطات العامة في الدولة ومن تلك الاصلاحات : تحويل مجلس الوزراء الى مؤسسة دستورية فاعلـة فـي النظـام السياسي اللبناني وتعزيز موقع رئيسه وتخصيصه صلاحيات تتناسب والتبعات الملقاة على عاتقـه وذاك بعد ان جاء دستور العام ١٩٢٦ خاليا من أي تنظيم لمجلس الوزراء ومن أي تنظيم لاعماله ولم يذكر رئيس هذا المجلس الا بشكل عابر.

وجاءت وثيقة الطائف ،كذلك،توسع من صلاحيات مجلس الوزراء وتنيط به الـسلطة التنفيذيـة و تجعله بالفعل المركز الرئيسي لاتخاذ القرارات ،فهو الذي يقوم بوضع السياسة العامة للدولة فـي جميع المجالات ووضع مشاريع القوانين واصدار المراسيم واتخاذ القرارات اللازمـة لتطبيقهـا والسهر على تنفيذ القوانين والانظمة والاشراف على جميع اجهزة الدولة وهو الذي يقـوم بعيـين موظفي الدولة وصرفهم وقبول استقالتهم،كما ان له الحق في حل مجلس النواب،وذلك بناء علـى طلب رئيس الجمهورية،في حالتين:في حال امتناع المجلس عن الاجتماع خـلال عقـد عـادي أو استثنائي لا تقل مدته عن الشهر بالرغم من دعوته مرتين متواليتين وفي حال رده الموازنة برمتها بقصد شل يد الحكومة عن العمل.

ومن الامور المستجدة التي استحدثتها الوثيقة: المقر الخاص والنصاب القانوني،فقد اصبح لمجلس الوزراء مقر خاص يجتمع فيه دوريا،واصبح لانعقاده واتخاذ قراراته نصاب واكثريـة.فالنـصاب القانوني لانعقاده هو اكثرية ثلثي اعضائه .اما قراراته فتتخذ بالتوافق واذا تعذر ذلك فبالتـصويت

بأكثرية الحضور.غير ان هناك مواضيع اساسية تحتاج الى موافقة ثلثي اعضائه ،ومن تلك المواضيع الاساسية :اعلان حالة الطوارئ والغاءها،تعيين موظفي الفئة الأولى وما يعادلها ،اعادة النظر بالتقسيم الاداري وحل مجلس النواب.ومن اروع ما نصت عليه وثيقة الطائف "ضمانا لخضوع المسؤولين والمواطنين جميعا لسيادة القانون " هو الدعوة الى انشاء مجلس دستوري لتفسير الدستور ومراقبة دستورية القوانين وبت النزاعات والطعون الناشئة عن الانتخابات الرئاسية والنيابية.وبخصوص رئاسة الجمهورية فقد كررت الوثيقة ما ورد في الدستور عن رئيس الجمهورية ومركزه كرئيس للدولة ورمز لوحدة الوطن يسهر على احترام الدستور ويحافظ على استقلال لبنان ووحدته وسلامة اراضيه وجعلته القائد الاعلى للقوات المسلحة ونصت على الصلاحيات التي يتمتع بها بعد ان ادخلت بعض التعديلات على صلاحياته التي كان يمارسها بمقتضى العرف والدستور ومن تلك الصلاحيات : ترؤس مجلس الوزراء متى شاء دون ان يكون له حق التصويت، وترأس المجلس الأعلى للدفاع وتسمية رئيس الحكومة المكلف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استنادا الى استشارات نيابية ملزمة يطلعه رسميا على نتائجها ،كما انه يعتمد السفراء ويقبل اعتمادهم ويمنح اوسمة الدولة والعفو الخاص بمرسوم ويوجه رسائل الى البرلمان عندما تقتضي الضرورة . وبالاضافة الى ذلك فانه يصدر المراسيم ويطلب نشرها وله حق الطلب الى مجلس الوزراء اعادة النظر في أي قرار يتخذه هذا المجلس خلال /١٥/يوما من تاريخ ايداعه رئاسة الجمهورية وكذلك فإنه يصدر القوانين وفق المهل المحددة في الدستور ويطلب نشرها بعد اقرارها في مجلس النواب.ويحق له بعد اطلاع مجلس الوزراء طلب اعادة النظر في القوانين ضمن المهل المحددة في الدستور وفقا لأحكامه.كما انه يحيل مشاريع القوانين التي ترفع اليه من مجلس الوزراء الى مجلس النواب.

واما بخصوص مجلس النواب فقد اكدت الوثيقة ان هذا المجلس هو السلطة التشريعية التي تمارس الرقابة الشاملة على سياسة الحكومة واعمالها ولتمكين المجلس من انجاز المهام المناطة به على افضل وجه، اقرت الوثيقة اصلاحات اصبح معظمها في ما بعد بنودا في الدستور المتجدد واهمها:

أ–انتخاب رئيس المجلس ونائبه لمدة ولاية المجلس ،أي لمدة اربع سنوات بدلا من سنة (كما كان يجري في السابق) ،غير ان للمجلس ،ولمرة واحدة بعد عامين من انتخابهما ان يسحب الثقة منهما بأكثرية الثلثين من مجموع اعضائه بناء على عريضة يوقعها عشرة نواب على الاقل.

ب–كل مشروع قانون يحيله مجلس الوزراء الى مجلس النواب بصفة المعجل لا يجوز اصداره الا بعد ادراجه في جدول اعمال جلسة عامة وتلاوته فيها ومضي المهلة المنصوص عليها في الدستور ٤٠ يوما دون بته. وبذلك وضعت الوثيقة حدا للجدل الذي كان قائما حول المادة /٥٨/بالنسبة الى معرفة تاريخ بدء فترة الاربعين يوما.

ج–توسيع الدائرة الانتخابية بحيث تشمل المحافظة .

د–وضع قانون انتخاب جديد يوزع المقاعد النيابية بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين ونسبيا بين مذاهب كل من الطائفتين ونسبيا بين المناطق.

ه–زيادة عدد النواب الى /١٠٨/ بدلا من /٩٩/ على اساس المناصفة بين المسيحيين والمسلمين، وملء المراكز المستحدثة الشاغرة بالتعيين من قبل حكومة وفاق وطني وذلك بصورة استثنائية ولمرة واحدة.

و–استحداث مجلس للشيوخ تتمثل فيه جميع العائلات الروحية وتنحصر صلاحياته في القضايا المصيرية واشترطت الوثيقة استحداثه عند انتخاب اول مجلس نواب على اساس وطني لا طائفي.وعند انشاء هذا المجلس تصبح السلطة التشريعية مكونة من مجلسين وكان لبنان قد عرف في السابق ولمدة وجيزة (ما بين العام ١٩٢٦ والعام ١٩٢٧) نظام المجلسين. واما بالنسبة الى مسالة الغاء الطائفية السياسية فقد اعتبرت الوثيقة الالغاء هدفا وطنيا يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية،كما نصت على وجوب الغاء قاعدة التمثيل الطائفي واعتماد الكفاية

والاختصاص في الوظائف العامة باستثناء وظائف الفئة الاولى التي توزع مناصفة بين المسلمين والمسيحيين وعلى ضرورة الغاء ذكر الطائفة والمذهب في بطاقة الهوية.
واتبعت الاصلاحات السياسية بمجموعة اخرى من الاصلاحات في الحقول الباقية كالاخذ باللامركزية الادارية الموسعة و ضرورة تشكيل المجلس الاعلى المنصوص عنه في المادة ٨٠ من الدستور، وانشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والعناية بالتربية والتعليم لاسيما الرسمي منه واعادة تنظيم الاعلام.
(ثانيا)بسط سيادة الدولة اللبنانية على كامل اراضيها وذلك من خلال:
أ-حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية وتسليم اسلحتها الى الدولة.
ب-تعزيز قوى الامن الداخلي والقوات المسلحة .
ج-حل مشكلة المهجرين جذريا باعادتهم الى مواطنهم .
د-الاستعانة بالقوات السورية في فترة سنتين لبسط سلطة الدولة.
(ثالثا)تحرير لبنان من الاحتلال الاسرائيلي وذلك عبر:
أ- العمل على تنفيذ القرار ٤٢٥ وغيره من قرارات مجلس الأمن.
ب- التمسك باتفاقية الهندة مع اسرائيل.
ج- نشر الجيش اللبناني في منطقة الحدود.
(رابعا) العلاقات اللبنانية-السورية حيث دعت وثيقة الطائف الى تمتين وتعزيز تلك العلاقات وذلك عبر :
أ-اقامة علاقات مميزة بين لبنان وسوريا تتجسد في اتفاقات في شتى المجالات.
ب-عدم جعل لبنان مصدر تهديد لأمن سوريا و سوريا لأمن لبنان.
*يجمع الباحثون على ان اتفاقية الطائف شكلت نقطة تحول اساسية في مسار الازمة اللبنانية بمختلف ابعادها المحلية والاقليمية والدولية ووضعت اسس ومرتكزات بناء الدولة واعادة توحيد مؤسساتها الدستورية والاهم من ذلك كله انها انهت الحرب الاهلية اللبنانية [١].
ويؤكد الكثير من الباحثين على"ان اقرار اتفاق الطائف،لم يكن حصيلة حوار بين الفرقاء اللبنانيين المتمثلين بهذا القدر او ذاك بالنواب المجتمعين بل كان في الوقت نفسه حصيلة وضع عربي ودولي ملائم"[٢]خاصة مع تحسن العلاقات المصرية-السورية،ومع وصول غورباتشوف الى السلطة وما نتج عنه من تحسن كبير في العلاقات بين الشرق والغرب،ومن انحسار الدور الدولي للاتحاد السوفياتي.لقد طرحت خلال الحرب الاهلية كما اسلفنا القول سابقا عدة مشاريع للاصلاحات السياسية والدستورية من قبل المسؤولين والنواب والاحزاب السياسية "بعضها يكرس الطائفية السياسية (الوثيقة الدستورية لعام ١٩٧٦) وبعضها الاخر يطرح برنامجا متقدما ومتكاملا يرتكز على اعتماد العلمنة الشاملة(الحزب الشيوعي ، الحزب القومي الاجتماعي، الاحزاب المحافظة) واكثرها حاول ان يجمل الصيغة الطائفية ببعض الاصلاحات الطفيفة البسيطة والتي لا تطال في العمق النظام السياسي والدستوري اللبناني ومرتكزاته الطائفية"[٣].ويرى الدكتور زهير شكر بأنه"من بين كل مشاريع الاصلاحية يعتبر الاتفاق الثلاثي لعام ١٩٨٥ الاقرب الى وثيقة الوفاق الوطني من حيث المضمون والابعد عنها من حيث الشكل.
- فمن حيث المضمون لم يقتصر الاثنان على التوافق على الاصلاحات الدستورية وحسب (وهي متشابهة الى حد بعيد في الاتفاقين) بل تضمنا اقتراحات تتناول مختلف جوانب الازمة اللبنانية ببعديها الوطني والقومي(الاحتلال الاسرائيلي والعلاقات اللبنانية السورية) وفي ذلك طرح شامل ومتكامل للحل حظي بموافقة سوريا التي ساهمت في البداية بتطبيقه على المستويين الأمني

---

[١] الدكتور زهير شكر مرجع سابق ص٣٣٤

[٢] كمال حمدان ،الأزمة اللبنانية:الطوائف الدينية،الطبقات الاجتماعية والهوية الوطنية ،دار الفارابي بيروت،١٩٩٨،ترجمة رياض صوما.

[٣] د.زهير شكر مرجع سابق ص٣٣٥.

والعسكري(الدور السوري المتميز في اعادة بناء المؤسسة العسكرية سواءً من حيث التجهيز ام من حيث الدعم المعنوي للجيش الوطني بعد ان حسمت القيادة العسكرية امورا كانت تشكل مصدر ضعف للجيش اللبناني:العقيدة والانتماء الوطني وتحديد الخيارات والالتزام القومي بالتعاون والتضامن مع سوريا ام من حيث التغطية السياسية اللازمة لاعادة تأهيل الجيش المتشرذم في ألوية طائفية ومذهبية).

– أما من حيث الشكل فان الاتفاق الثلاثي ولد من رحم الميليشيات العسكرية الفاعلة في حينه(القوات اللبنانية،حركة امل والحزب التقدمي الاشتراكي)، الامر الذي اثار حفيظة الطبقة السياسية اللبنانية التي اعتبرت نفسها مستهدفة في الاتفاق الثلاثي، اما وثيقة الطائف فهي الابن الشرعي للمؤسسة الدستورية الام، أي البرلمان، الامر الذي سهل في عملية قبولها من غالبية المراجع اللبنانية الدينية والسياسية"[1].

ونرى انه بالرغم من ان وثيقة الطائف قد امتازت عن الاتفاق الثلاثي بحصولها على التغطية السياسية اللازمة لاعطائها الشرعية المطلوبةمن اجل تسهيل عملية قبولها وتطبيقها من مختلف المراجع اللبنانية فانه يبقى القول بان الاتفاق الثلاثي كان قد تفوق على ميثاق الطائف في معالجته النظرية لبعض القضايا الاساسية في الحياة السياسية اللبنانية وعلى رأسها مسألة الغاء الطائفية السياسية حيث ان جوهر الاتفاق الثلاثي يتلخص في الغاء الطائفية السياسية بعد فترة انتقالية تتحقق فيها العدالة بين الطوائف وما تضمنه ذلك الاتفاق من خطوات ساعية بكل وضوح الى تحقيق ذلك الهدف هو امر قد افتقر الى بلوغ مستواه محتوى التعديل الدستوري سنة ١٩٩٠ الذي جاء استنادا الى وثيقة الطائف في معالجته لمسألة الغاء الطائفية السياسية.

وحول اهمية وثيقة الطائف خاصة في ذلك الوقت الذي ابرمت فيه تعلق الدكتورة بيان نويهض بالقول : "ومما لا شك فيه أنه لا بد من وثيقة تضمن الحد الأدنى من الإصلاحات السياسية لبلد طحنته الحروب منذ اواسط السبعينات وفي هذا الاطار نجح ميثاق الطائف في ارساء دعائم وحدة وطنية بين فئات الشعب اللبناني"[2].وفي هذا الصدد يرى الدكتور أحمد سرحال بأنه "وبالاجمال تندرج وثيقة الطائف للوفاق الوطني في نفس السياق والتوجه العام لبعض الوثائق والمبادرات التوفيقية التي سبقها وعلى الخصوص لميثاق العام ١٩٤٣ كمدخل واقعي للتسوية.بيد انها جاءت اكثر تطورا حيث تضمنت مزيدا من الاحكام التفصيلية والاصلاحية لجهة ترسيخ ارجحية مجلس النواب وتفعيل دور مجلس الوزراء ورئيسه والوزراء،والميل الواضح لتغليب تيار المؤسساتية على الاشخاص والرؤساء ومواءمة المسؤولية للصلاحية وارساء مفهوم التعاون بين السلطات من خلال وجوب التنسيق فيما بينها ووضع الضوابط الضامنة لاستمراريته.وبالتالي فهي تعيد اجلاس النظام البرلماني على قاعدته بعدما كان مقلوبا على رأسه،انها لا تنسف الركائز الاساسية للدستور والنظام انما تعدله (خاصة في المواد ١٧ و ٢٤ مؤقتا ولمرة واحدة ٣٠- ٤٤-٥٢-٥٥-٥٦) وتعيد له حيوية التوجه البرلماني باضافات يستدعيها هذا الاخير (مثلا الفقرة الخاصة برئيس مجلس الوزراء).ويمكن لها، فلنقل لفترة تطبيقها ان تشكل مرحلة اطمئنان كل اللبنانيين الى مصيرهم والقمة التي يصلها تدعيم الطائفية السياسية والتي تمهد بطبيعتها كأي تطور اجتماعي آخر يصل للأوج،للولوج في مرحلة الانحسار والكسوف حيث يقدم كل لبناني مغمور بالشعور الوطني وبإرادته على المساهمة بالغاء النظام الطائفي المضعف للوطن"[3].

يدلّل الدكتور سرحال على صحة هذا الاستنتاج أو خطئه بالقول بأنّ ذلك "يرتبط بعاملين اثنين: الأوّل يتمثّل باتاحة الفرصة للسير حتى النهاية بتطبيق الوثيقة، والثاني يرتبط بكيفيّة التعامل بين السلطات حيث أنّ الحكم ليس مجرّد نص انمّا تعامل وممارسة أيضا". فعلى مستوى العامل الأوّل تحقّق للبنانيين بفضل العمل بوثيقة الطائف (لا سيّما البند ثانيا") توقّف الاقتتال وازالة الحواجز

---

[1] د.زهير شكر مرجع سابق ص٣٣٦.

[2] د. بيان نويهض، مرجع سابق، ص٤٣١.

[3] د. أحمد سرحال، وثيقة الطائف للوفاق الوطني و دستور الجمهورية اللبنانية، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٣، ص١١- ١٢.

والعوائق المصطنعة المانعة للاتصال بين مختلف المواطنين، واعـادة وحـدة القـوى المسلّحة وتعزيزها في جميع فروع هذه القوى، مما مهّد لاتخاذ قرار حلّ الميليشيات وسحب أسلحتها والبدء باعادة المهجّرين الى مناطقهم. كذلك تمّ انجاز ترجمة بعض المبادىء الأساسية والمقرّرات المتعلقة بتنظيم السلطات الى أحكام دستورية بموجب التعديل الدستوري الصادر في ١٩٩٠\٩\٢١. وصدر قانون جديد للانتخاب في ١٩٩٢\٧\٢٢ تضمّن عددا" من النقاط الخارجة عن القـراءة المباشـرة لنصوص الطائف مما أثار سيلا" من الانتقادات العارمة والمطالبة بالالتزام الصادق بتطبيق أحكام وثيقة الطائف وبروح الحفاظ على الوفاق وميثاق العيش المشترك. وكانت مناسبة للتـذكير بـأنّ كثيرا" من بنود وثيقة الوفاق لم تنفذ (بعضها في ذلك الوقت وبعضها الآخر حتى وقتنا الحاضـر) كاقامة المجلس الدستوري (والذي تأخّر انـشاءه حتـى العـام ١٩٩٣)، والمجلـس الاقتـصادي والاجتماعي، ووضع التقسيم الاداري الجديد الضامن للإنصهار الوطني والعيش المشترك، وإنجاح سياسة إقتصادية وإجتماعية وإنمائية متوازنة، ناهيك عن التشكيك بجدية معالجة قضية المهجـرين وبسط سيادة الدولة على كامل الأراضي اللبنانية وعدم التخلص (بـشكلٍ كامـلٍ) مـن الإحـتلال الإسرائيلي.

أمّا على صعيد التعامل بين السلطات فقد لوحظ وبسرعة وفي أكثر من مناسبة مدى ما طرأ مـن خلافات وإشكالات بين أهل الحكم نتيجة الممارسة والتطبيق الخاطئ لنصوص الطائف فمـا عـدا مرحلة قصيرة من التعاون، المريب والمتواطئ بدوره ما بين الحكومة والمجلس بمعنى مقايـضة المنافع الشخصية بين القيمين على الهيئتين بعيداً عن إحترام النـصوص والأصـول البرلمانيـة والمنطلقات الديموقراطية، غالب الحنين القوي رئاسة الجمهورية للعودة إلى النهج الذي سبق الأخذ بوثيقة الطائف من خلال تكريس "الرئيس القوي" دون التقيّد بالأشكال الدستورية، مما بدأ يترك أثراً سلبياً على مسيرة الطائف والوفاق، وإنبعثت مجدداً، عنـاوين المـشاركة فـي صـياغة القـرار وصناعته.

كما شرع بالحديث عن المرجعية في الحكم، حيث ظهـر دور رئـيس المجلـس النيـابي كمرجعية، في حين أن رئيس مجلس الوزراء، شغل موقع الوسيط "المتحـرك" بـين مـرجعيتين: رئاسة الجمهورية ورئاسة المجلس. ولم تعد الأزمة صامتة حول الخلافات التي تسود بين "ترويكا" الحكم على مستوى طريقة تنفيذ اتفاق الطائف.

فالرؤساء الثلاثة يشاركون ويحكمون ولكن دون معرفة حدود وصلاحية كل شريك. وكـان يمكن لإصرار كل من رئيس الجمهورية، ورئيس المجلس ورئـيس الحكومـة علـى اسـتعمال صلاحياته الدستورية كافة أن يشكل دليل عافية في إطار المنافسة الديمقراطية الـسلمية. بيـد أن الخطر في ظل الخلافات المتفاقمة ولعبة المصالح الشخصية والطائفيـة والمذهبيـة،في أن تهتـز الأوضاع السياسية من جديد ويطاح بكل ما تم تحقيقه في مسيرة السلام الوطني حتى الآن.

وعليه كان من الطبيعي أن ترتفع الأصوات بين الفينة والفينة وكلما تأزّمت الأمور مناديـة بالرجوع إلى نصوص اتفاق الطائف وتفسيرها في محيط مبدأ حسن النية وبما ينسجم مع روحيـة الوفاق الوطني. وكان من الواجب إثبات نص اتفاق التوازن وتعميمه لما في ذلك من فائـدة فـي تعميم المعرفة وتشكيل رأي عام غالب وقناعات وطنية موحّدة تساهم في صيانة التوازن والفـصل والتعاون المخلص بين السلطات، وبالتالي في تجاوز الإشكالات وتدعيم التوجه الديمقراطي للنظام وتطويره"[١].

وفي هذا الإطار أيضاً يرى الدكتور داود الصايغ بأن الإصلاحات السياسية والدستورية التي تضمنتها وثيقة الطائف والتي تم تكريسها دستورياً بتحويلها إلى نصوص دستورية وذلك بموجـب التعديل الدستوري لعام ١٩٩٠، قد قامت على نقطتين أساسيتين وهما: "الأولى هي وضع الـسلطة الإجرائية في يد نوع من سلطة جماعية هي مجلس الوزراء الذي تتمثل فيه كل الطوائـف وكـل

[١] – د. أحمد سرحال، مرجع سابق، ص ١٢– ١٤.

القوى السياسية، (والذي يرأسه رئيس الجمهورية عندما يحضر، علماً بأنّ للسلطة الجماعية مفهوماً قانونياً أدق من ذلك) والثانية هي رغبة واضحة بالحدّ من صلاحيات رئيس الجمهورية"[1].

وتعليقاً على ذلك اعتبر الدكتور الصايغ أن التعديلات المنبثقة عن اتفاق الطائف وإن جاءت تكرس الحل السياسي وترسيه على أسس دستورية إلا أن الصلاحيات الدستورية وبالأخص الرئاسية منها والتي قد أُعيد النظر فيها بموجب تلك التعديلات الدستورية وذلك من خلال عملية إعادة التوزيع للصلاحيات في سبيل تصحيح الممارسة ونقل القرار إلى هيئة فيها تمثيل أوسع للمصلحة اللبنانية العليا، هي صلاحيات لا يمكن ممارستها واقعاً بالشكل السليم والمطلوب دفعة واحدة وخلال مهلة زمنية قياسية كونها تحتاج إلى مزيد من الوقت حتى تترسّخ، وخصوصاً في ما يعود إلى بلورة الدور الجديد لرئيس الجمهورية.

فهنالك فرق بين ما جرى تعديله في الدستور، وبين ما يمليه الواقع السياسي الإقليمي لجهة الممارسة[2].

ويبدي الدكتور محمد المجذوب بعض الملاحظات القيّمة حول طبيعة وثيقة الطائف ومدى التقيّد الذي حصل في تطبيق مبادئها وإصلاحاتها وذلك بعد مرور أكثر من عشر سنوات على إبرامها. ففي شأن طبيعة الوثيقة يرى الدكتور المجذوب أنّ تلك الوثيقة:

١-لم تأتِ بحل نهائي للأزمة التي عصفت بالبلاد، بل كانت تسويةً سياسيةً تتضمّن إطاراً عاماً أو مدخلاً صالحاً للبحث السلمي في الحل النهائي. ولكن البعض يخشى أن تشكّل الوثيقة هدنةً توفّر لمن أضناهم التقاتل والتنابذ فرصةً لإلتقاط الأنفاس والإعداد لجولات دموية أخرى.

٢-وهي صيغة أساسية، ولكنّها في الوقت نفسه صيغة لا تخلو من بصمات أو تطلّعات أو خلفيّات طائفية. بل إن البعض يرى فيها عملية تكريس دستوري للوضع الطائفي في لبنان. صحيح أنها تضمنت وعداً بإلغاء الطائفية السياسية بعد فترة غير محددة من الزمن، وبعد نجاح خطة مرحليّة غير واضحة المعالم والنتائج، إلا أنها ناقضت نفسها عندما دعت إلى إستحداث مؤسسة كبرى (مجلس الشيوخ) تتمثّل فيها جميع العائلات الروحية وتنحصر صلاحياتها في القضايا المصيرية (دون إيراد تحديد لهذه القضايا) وقد تجاوبت التعديلات الدستورية مع هذه الدعوة في المادة ٢٢ من الدستور.

٣-كما أنّ تلك الصيغة لم تحظ بالتأييد الكامل من كل الأطراف حيث أنّها كانت منذ البداية موضع اعتراض أو تحفّظ ما لبث أن انقلب إلى موضع شكوى وتذمّر على صعيد التطبيق والممارسة.

٤-أخيراً فإن تلك الوثيقة لم تُرض طموح الأجيال الصاعدة. ذلك أن تطلعات القوى الشابة في كل مجتمع لا تنسجم، غالباً وبالضرورة، مع تطلعات الأجيال الماضية أو الهرمة. حيث أن لكل جيل همومه وآماله وآفاقه. والصيغ التي يضعها ساسةٌ لم يكونوا في ماضيهم على مستوى المسؤولية تأتي بعيدةً غريبةً عن تطلعات الشباب، وحافلةً بالمصالح الشخصية.

ولهذا لم يكن من المستغرب وقوف القوى الشابة الحيّة من وثيقة الطائف أو من أية وثيقة أخرى مماثلة، موقف الرافض، أو موقف اللامبالي على الأقل[3].

وأمّا في شأن الوعود (التي تضمنتها الوثيقة) أو البنود (التي أُدخلت في الدستور المعدل) فيلاحظ الدكتور المجذوب أن مجموعة كبرى من تلك الوعود والبنود لم تحظ بالتطبيق، أو لم تطبّق على النحو المنشود وذلك بالرغم من مرور أكثر من عشر سنوات على إبرام وثيقة الطائف، ومن جملة تلك الوعود والبنود: عودة جميع المهجرين معزّزين إلى ديارهم، وضع قانون عصري جديد للإنتخابات يكون عادلاً ومتوازناً ويحقق التمثيل الصحيح لمختلف فئات الشعب، إعتماد اللا مركزية الإدارية الموسّعة كون الإصلاح الإداري لا يتحقق إلا بإقرار هذه الصيغة التي تُعد خطوة

---

[1] – د. داود الصايغ، مرجع سابق، ص ٧٩.

[2] – نفس المرجع، ص ٨٧– ٨٨.

[3] – د. محمد المجذوب، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢، ص ٢٦٣ – ٢٦٥.

ضرورية لتحديث الإدارة وتطويرها وتسهيل تلبية حاجات المواطن، تحقيق الإنماء المتوازن للمناطق، إعادة النظر في المناهج التعليمية، توفير التعليم للجميع وجعله إلزامياً في المرحلة الإبتدائية على الأقل، بسط سيادة الدولة على كامل أراضيها وتشكيل الهيئة الوطنية لإقتراح طرق إلغاء الطائفية السياسية[1].

وقد عزى الرئيس السابق لمجلس الوزراء الدكتور سليم الحص سبب عدم تمكّن اتفاق الطائف من تحقيق أهدافه إلى "أن هدف تطوير الممارسة الديموقراطية وتجاوز الحالة الطائفية لم يحظ بعدُ بقدرٍ كافٍ من الإهتمام (...)، حتى أن نص الطائف المتعلق بالطائفية السياسية لم يجد طريقة إلى التطبيق حتى الآن". كما أشار الدكتور الحص إلى بروز ممارسات منافية لإتفاق الطائف نصاً وروحاً، "وأبرزها ترويكا الحكم" المنافية للدستور والديموقراطية، لأنها تؤول "إلى التعدّي في بعض الحالات على السلطة القضائية"، ولأنها تدفع أركانِ الترويكا إلى اختصار المؤسسات التي يرئسونها في أشخاصهم، ولأن هذه البدعة تشكّل إفتئاتاً على صلاحيات الحكومة ورئيسها بإشراكها الغير من أركان الترويكا في القرار الحكومي[2].

وبالإضافة لما سبق فإنه وجدت هنالك فئة من المفكرين القانونيين ورجال السياسة ،اتخذت موقفاً أكثر تشدداً في إنتقاد طبيعة ومضمون وشرعية إتفاق الطائف ومن هؤلاء المفكرين والساسة المنتمين لتلك الفئة: النائب وليد جنبلاط الذي سُئل عن إتفاق الطائف فقال إن هذا الإتفاق "كرّس الطائفية أكثر من ميثاق العم ١٩٤٣".ووصف الميثاق بأنه "رجعي متخلّف" و "صيغة بدائية"[3].

كذلك لقد أبدى الوزير والنائب السابق، حسن الرفاعي (وهو من النواب الذين شاركوا في اجتماع الطائف)، إعتراضه على وصف اتفاق الطائف بالميثاق، متسائلاً: "وإذا قيل إنه ميثاق، فبين مَن ومَن؟ نحن كنا فاقدي الشرعية. ومن قال إننا نمثّل الناس بعد سنوات طويلة من تمديد الولاية؟". وذهب إلى أبعد من ذلك فرأى في اتفاق الطائف تناقضات "لو طبّقت لحصلت فتنة". وأكد أن دستور الطائف "يجعل السلطة التنفيذية كلها في يد رئيس الجمهورية ويجعل من مجلس الوزراء مجموعة مستشارين لديه، ذلك أنه يستطيع أن يعيد قرارات مجلس الوزراء بعد الموافقة عليها".

وقد حذّرالوزير السابق الرفاعي من نشر محاضر مؤتمر الطائف معللاً ذلك بالقول: "لأننا لو نشرناها لكشفنا العورات في المجتمع السياسي حيث وصلت المناقشة إلى حد التخوين والعراك"[4].

بل أن البعض من هؤلاء المفكرين والساسة يذهب إلى حد الخشية وكما سبق القول من أن تشكل وثيقة الطائف مجرد هدنة توفر لمن أضناهم التقاتل والتنابذ فرصة لإلتقاط الأنفاس والإعداد لجولات دموية أخرى. والخشية هذه نابعة من أن النظام السياسي اللبناني "يقوم على توازنات في الحكم ولا ينطوي على قواعد ثابتة وآليات محدّدة تسمح ببناء دولة المؤسسات المستقرة". ولهذا يأخذ الكثيرون على اتفاق الطائف "أنه أنشأ نظاماً يحتاج دائماً إلى قوة خارجية تسهر على إدارته والقيام بالتحكيم بين أطرافه"[5].

وهكذا ومما سبق بيانه نخلص إلى القول بأن اتفاق الطائف قد أثار جدلاً واسعاً، لم يقتصر على نصوص الإتفاق، التي تحول معظمها إلى نصوص دستورية، بل تجاوزها إلى تطبيق هذه النصوص. فالفريق المنتقد تجربة الجمهورية الثانية ينقسم إلى فئتين، فئة تعتبر أن الخلل في عمل المؤسسات الدستورية وتراجع التجربة الديمقراطية وتقييد الحياة السياسية، تعود جميعها إلى اتفاق

---

[1] – المرجع السابق، ص ٢٧٤– ٢٧٥.

[2] – من كلمة الرئيس الدكتور سليم الحص في المهرجان الذي أقيم في قصر الأونيسكو للإحتفال بالذكرى العاشرة لإتفاق الطائف. النهار، في ١٦/ ١١/ ١٩٩٩.

[3] – من حديث النائب وليد جنبلاط الملحق النهار (نهار الشباب) في ٤/ ١/ ٢٠٠٠.

١ – من تصريح الوزير والنائب السابق حسن الرفاعي لصحيفة النهار في ١٧/ ١١/ ١٩٩٩.

[2] – من ما كتبه المحامي سليمان تقي الدين في النهار في ٢٦/ ١٠/ ١٩٩٩، بمناسبة مرور عشر سنوات على اتفاق الطائف.

الطائف نفسه، وتحديداً التعديلات الدستورية التي تمّت بموجبه. وفئة ثانية تعتبر أن كل ذلك نجم عن سوء التطبيق والممارسات السياسية التي لا تتلاءم واتفاق الطائف روحاً ونصاً. أمّا الفريق الذي يتولى السلطة، فيرى أن تجربة الجمهورية الثانية حققت نجاحات كبيرة في مختلف المجالات، وهي تسير في اتجاه المزيد من التقدم والإزدهار، وبناء دولة القانون والمؤسسات، وذلك وفق ما جاء في اتفاق الطائف.

إلا أننا نؤيد و بشكل نسبي وجهة النظر التي توصل إليها الدكتور عصام سليمان وذلك بالقول بأن اتفاق الطائف قد "شكل التسوية التي لا بد منها، كما كان الميثاق الوطني قبله، ووضع نهاية للحرب، وشكل الإنطلاقة الأولى في مسيرة تحقيق الوحدة الوطنية وتوحيد المؤسسات وإعادة بناء الدولة. ولكن على رغم أن هذا الإتفاق وضع حداً للخلاف حول أمور عدة، فإنه تضمن ثغرات ناتجة عن محاولة التوفيق بين التركيبة الطائفية للمجتمع اللبناني والتوازنات الناتجة عنها من جهة، والمبادئ والقواعد الدستورية من جهة أخرى. كما أنه لم يأت بالحلول لمشكلة الطائفية. وهذا طبيعي، فالتسوية القائمة على أسس طائفية لا يمكنها أن تلغي الأسس التي قامت عليها". صحيحٌ أن اتفاق الطائف قد "نصّ على وجوب تشكيل هيئة وطنية، تتولى وضع الخطط الكفيلة بإلغاء الطائفية السياسية. لكن هذا لا يكفي، فتأليف الهيئة ووضع هذه الخطط شيء، وتنفيذ الخطط وإزالة الطائفية من الواقع السياسي اللبناني شيء آخر". والمتتبع لواقع الممارسة السياسية في لبنان منذ إبرام اتفاق الطائف يرى بأنها "تتسم عموماً بأبشع مظاهر الطائفية والمذهبية، وحتى إلغاء الطائفية السياسية نفسها يطرح من خلفية طائفية ومذهبية لا غبار عليها"[1].

والحل برأي الدكتور سليمان يكمن في أن "اتفاق الطائف ككل تسوية في حاجة إلى تطوير، وتطويره يتطلب نشوء تيار سياسي وطني منظم وفاعل، وعلى قيام هذا التيار يتوقف مستقبل لبنان ومصيره، كي لا يحدث لهذا الإتفاق ما حدث للميثاق الوطني، والطائفية السياسية نفسها لا يمكن إلغاؤها ما لم يتوافر مثل هذا التيار المنظم والمنزه عن الطائفية والمذهبية، في طروحاته وممارساته، وما لم تنشأ ظروف داخلية وإقليمية ملائمة لذلك"[2].

ومع أن الممارسة السياسية، بعد اتفاق الطائف، لم تلتزم القواعد والأصول البرلمانية والديمقراطية من حيث المشاركة والمساءلة والمحاسبة والشفافية إلا أن المتمسكون بالطائف يدركون أنه ليس نهاية الطريق، بل الطريق إلى قيام دولة القانون والمؤسسات. وبلوغ هذا الهدف لا يتم إلا ديموقراطياً. ويبقى الحل المنشود برأي الدكتور زهير شكر هو في "قيام الدولة العادلة والقادرة على ممارسة كامل وظائفها الدستورية والسياسية والإجتماعية. وما لم تقدم الدولة والسلطات الدستورية على اتخاذ التدابير اللازمة على كافة الأصعدة فإن الجمهورية الثانية ستكون غاية بحد ذاتها، وتتكرس كصيغة طائفية للحكم، مع ما قد ينتج عن ذلك من إمكانية إنفجار هذه الصيغة بالمستقبل".

"صحيح أن الجمهورية الثانية هي صيغة طائفية ولكنها صيغة ذات أفق مفتوح. وما لم تكن الجمهورية الثانية مدخلاً للجمهورية الثالثة فإنها ستكون أسوأ من الجمهورية الأولى لأنها ستكرس نظام كونفدرالية الطوائف وهو أسوأ من نظام ١٩٤٣ الذي طبق باعتباره صيغة فدرالية الطوائف"[3].

وبذلك فإننا نرى أن اتفاق الطائف قد شكل خطوة إيجابية ملموسة في السير نحو الطريق الصحيح أي الطريق إلى قيام دولة القانون والمؤسسات وذلك عندما أنهى هذا الإتفاق الحرب الأهلية وأدى إلى حل الميليشيات وإعادة وحدة مؤسسات الدولة وحسم أموراً كان لا بد من حسمها

---

[1] - د. عصام سليمان، الجمهورية الثانية بين النصوص والممارسة، بيروت، ١٩٩٨، ص ٢٨- ٢٩.

[2] - المرجع السابق، ص ٣٠.

[3] - د. زهير شكر، محاضرات في القانون الدستوري: " النظام السياسي الدستوري في لبنان" على ضوء التعديل الدستوري الصادر عام ١٩٩٠. الجامعة اللبنانية- كلية الحقوق، ص ٦٩٥.

كالتأكيد مثلاً على نهائية الوطن اللبناني وانتمائه العربي، إلى ما هنالك من إيجابيات أخرى أبرزها تحويل مجلس الوزراء إلى مؤسسة أنيطت بها السلطة الإجرائية لكونه مسؤولاً عن أعماله تجاه مجلس النواب وبذلك يكون ذلك الإتفاق قد وضع حداً لهيمنة رئيس الجمهورية على مقدرات السلطة التنفيذية، وهذا يعتبر بدوره خطوة متقدمة على طريق تطوير النظام الديمقراطي البرلماني في لبنان. ولكن وفي نفس الوقت تظل تلك الخطوة الإيجابية التي حققها اتفاق الطائف خطوة ناقصة بحاجة إلى إستكمال للإصلاحات الدستورية التي نص عليها ذلك الإتفاق.ذلك أنه وباعتراف معظم المسؤولين لم يتم تحقيق جميع أهداف اتفاق الطائف بالرغم من مرور أكثر من ١٤سنة على إبرامه. ومعلوم لدينا أيضاً أنه لا قيمة للمواثيق، واتفاق الطائف هو ميثاق، إلا بمقدار احترام المواثيق والعهود ككل غير قابل للتجزئة، وهذا الإتفاق أي اتفاق الطائف لم يحظ بالإحترام الكامل لكل بنوده نصاً وروحاً. فمثلاً جُرِّد المجلس الدستوري من صلاحية تفسير الدستور بعد ما كان الطائف أكّد على ذلك، كما وُضع مشروع قانون للإنتخابات النيابية سنة ١٩٩٢ يتناقض جذرياً، كما سنرى لاحقاً، مع ما ورد في هذا الإتفاق. وأما تجربة اتفاق الطائف على مستوى عمل المؤسسات الدستورية فقد تمخّضت عن "الترويكا". وغني عن القول أن الترويكا تتناقض جذرياً مع مبادئ النظام الديمقراطي البرلماني، وبخاصة مبدأ فصل السلطات. وهي مبادئ نص عليها اتفاق الطائف نفسه، ووردت في مقدمة الدستور المعدل. وإستكمالاً لما سبق بيانه، ومن خلال نظرة تقويمية لتجربة اتفاق الطائف، فإنه يتبين لنا أن ذلك الإتفاق لم يتمكن من ترسيخ السلم الأهلي بعد، والذي تحقق كنتيجة لإنهاء الحرب، فبقيت الوحدة الوطنية قلقة، وزاد سير الأحداث في قلقها. والوحدة الوطنية المقصودة هنا لا تعني تقاسم الحصص والنفوذ باسم الطوائف، إنما تعني توحّد المواطنين بالدولة، على أساس أنها الحاضنة للمجتمع والمستجيبة لتطلعاته والمحققة لأهدافه. كما أن اتفاق الطائف وإن استطاع إعادة توحيد مختلف مؤسسات الدولة العسكرية والأمنية والإدارية والمالية وإن أدى كذلك إلى إستعادة مجلس النواب دوره وانتخاب رئيس للجمهورية بعد شغور سدة الرئاسة سنة ونيفاً، وقيام حكومة موحدة واستعادة الجيش وحدته إلاّ أنّ الممارسة السياسية له وليس الإتفاق بحد ذاته لم تتمكّن من بناء دولة المؤسسات، ذلك أن لبنان على رغم توحيد مؤسساته لا يسير حتى الآن في اتجاه بناء دولة المؤسسات إنما في الإتجاه المعاكس، أي إفراغ المؤسسات من أدوارها واختزالها بمن هو على رأس كل منها. وهذا من شأنه إحلال الأشخاص مكان المؤسسات، وتسخيرها لتحقيق مآربهم ومصالحهم الخاصة باسم المصلحة العامة.

وهكذا نصل إلى القول بأن تجربة اتفاق الطائف لا تبدو حتى الآن مشجعة، وهي دون طموحات اللبنانيين بكثير ودون ما تتطلبه المرحلة وهذا يدعو بنا إلى التساؤل: عما إذا كانت المشكلة نابعة من اتفاق الطائف نفسه أم أنها تكمن في تطبيقه؟

إنّ أتفاق الطائف لكونه تسوية لمشاكل على درجة كبيرة من التعقيد نتيجة تداخل العوامل الداخلية بالعوامل الخارجية، لا يمكن أن يكون اتفاقاً مثالياً، إنما اتفاق الحد الأدنى(أي إتفاق تسويه بين الفرقاء اللبنانيين). فنصوصه تعتريها شوائب على رغم أن في بنوده إيجابيات تعتبر، من حيث النصوص، خطوة في طريق تطوير النظام السياسي اللبناني. غير أن تطبيق النصوص في إطار الممارسة قلص الإيجابيات لمصلحة السلبيات، فرجح في التجربة ما هو سلبي على ما هو إيجابي.

وعلى الرغم من الإنتقادات الواسعة التي وجهت من قبل الكثير من المفكرين القانونيين والسياسيين إلى إتفاق الطائف فإننا نرى هنا أن معظم تلك الإنتقادات إن لم نقل جميعها قد إنصبت على مدى حسن تطبيق إتفاق الطائف وليس على مدى مشروعية وعدالة نصوص إتفاف الطائف التي لم تطبق جميعها بعد وبالتالي فإنّ الحكم على إتفاق الطائف يصبح الآن وكأنه حكم مسبق بالإدانة الغير عادلة.

<u>الفقرة الثانية</u>: الوضع القانون والسياسي للأحزاب اللبنانية بموجب إتفاق الطائف نصّاً وتطبيقاً.

وبعد الإنتهاء من هذه الوقفة التقويمية لتجربة اتفاق الطائف (بشكل عـــام)، وقبـــل أن نبـــدأ بتناول التقييم الموضوعي
لتفاصيل التجربة الحزبية في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف، **يجدر بنا أولاً أن نعالج مسألة: ماهيـــة الوضع القانوني والسياسي للأحزاب اللبنانية بموجب اتفاق الطائف نصاً وواقعاً أي فـــي إطـــار تفسير نصوص اتفاق الطائف وفي نطاق تطبيقه؟؟**

١ – في إطار تفسير نصوص إتفاق الطائف:

بالنظر إلى نصوص اتفاق الطائف نجد بأنها قد أكدت على مجموعة من المبادئ العامـــة تتـــضمن التأكيد على سيادة واستقلال لبنان وعروبته هوية وانتماء والشكل الجمهـــوري للدولـــة والطبيعـــة البرلمانية للنظام ومبدأ الفصل والتوازن والتعاون بين السلطات والإنماء المتوازن والعيش المشترك كما أنها حملت أربعة عناوين رئيسية من بينها العنوان الثالث والذي يتضمن وجوب تحرير لبنـــان من الإحتلال الإسرائيلي. وأما بالنسبة للطائفية السياسية فقد نصت وثيقة الطـــائف علـــى وجـــوب إلغاءها من خلال العمل على تحقيق ذلك وفق خطة مرحلية عبر تشكيل هيئة وطنية تكون مهمتها دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية، وذلك بعد المرور بمرحلة إنتقالية. وهكذا تكون وثيقة الطائف قد عالجـــت نقـــاط الخلاف الرئيسية بين الأحزاب اللبنانية وهي: الهوية القومية والموقف من إسرائيل والطائفيـــة، خاصة وإن معظم القادة السياسيين والزعماء التاريخيين للأحزاب اللبنانية قد شاركوا في صياغة وإبرام تلك الوثيقة. صحيح أن تلك المعالجة قد جاءت مقتضبة بعض الشيء إلاّ أنّها فتحت البـــاب واسعاً أمام الأحزاب السياسية في لبنان للتوافق وإن بشكل نسبي حول تلك المسائل المصيرية. وهذا ما تجسّد فعلاً على أرض الواقع، كما رأينا سابقاً، من خلال لقاء البريستول، الذي شـــاركت فيـــه

معظم إن لم نقل كل التنظيمات والفصائل السياسية اللبنانية، والذي عالج بدوره تلك المسائل الشائكة بكل موضوعية وشفافية ،وهذا ما سوف نتحدث عنه بمزيدٍ من التفصيل فيما بعد.
وأمّا بصدد المسائل التنظيمية والقانونية التي تهم الأحزاب اللبنانية مثل: تنظيم نشأة تلك الأحـــزاب وحريّة ممارستها لنشاطاتها والرقابة القضائية على شرعيّة وجودها وأعمالها، فقد ســكت اتفـــاق الطائف عن تناولها ولو بايجاز، بل أنّه لم يُحل في معالجة تلك المسائل الحيوية الى الدستور أو أي مصدرٍ آخر وهنا تكمن إحدى أهم نقاط الضعف في نصوص اتفاق الطائف.

٢-في نطاق تطبيق اتفاق الطائف:

وأما في نطاق تطبيق ميثاق الطائف فقد افتتحت العديد من الإصلاحات السياسية التي نصّ عليهـــا الميثاق ومن أبرز تلك الإصلاحات:
تعزيز مركز مجلس النواب خاصة عبر ذلك الدور الهام الذي بات يلعبه المجلس في تسمية رئيس الحكومة من خلال الإستشارات النيابية الملزمة التي يجريها رئيس الجمهورية في هــذا الــشأن. وكذلك فقد تم احتواء الزعامات الميليشياوية والسياسية المستجدة ومحاولة تدجينها بإدخالهـــا إلـــى رحاب المجلس النيابي وتحويل صراعها المسلح إلى صراع سياسي داخل الندوة النيابية .وهكذا فقد سهّل اتفاق الطائف، خاصةً في المرحلة الأولى من تطبيقه، تنفيذ عملية إعادة إحياء وجـــود ودور المؤسسات الدستورية، وبالأخص وجود ودور مجلس النواب، والذي من خلاله باتـــت الأحـــزاب اللبنانية قادرةً على أن تمارس دورها الطبيعي، ولو بشكلٍ جزئي في الحياة السياسية والبرلمانيـــة وذلك في ظل النظام الديمقراطي التمثيلي المنصوص عليه في الدستور اللبناني والذي يقوم علـــى احترام الحريات العامة، ومن ضمنها الحريّات السياسية. وهنا تكمن الضمانة الدســتورية للعمـــل السياسي الذي تقوم به الأحزاب اللبنانية ،والذي يتجسّد بالمنافسات الحزبية خلال الإنتخابات النيابية وبتكوين وعمل الكتل النيابية داخل أروقة البرلمان. تلك الضمانة المشار إليها تنبـــع أساســـاً مـــن التعديلات الدستورية التي جرت في العام ١٩٩٠ والتـــي جـــاءت بمعظمهـــا كترجمـــةٍ مطابقـــةٍ للإصلاحات السياسية التي نصّت عليها وثيقة الطائف.
ولكن وبالرغم من أن النصوص الدستورية الجديدة قد أكّدت على الخيار الديمقراطي البرلماني إلاّ أن الديمقراطية البرلمانية ليست فقط في النصوص فالعبرة في التطبيق والممارسة.
والممارسة السياسية أخذت منحاً لا يتفق والديمقراطية كما لا يتفق وما جاء في وثيقـــة الوفـــاق الوطني والدستور ففرضت سياسات الأمر الواقع فرضاً، الأمر الذي أخلّ أكثر فأكثر بالتوازنـــات السياسية على المستوى الوطني ولم تفسح في المجال أمام قوى جديدة مؤمنة بالديمقراطية للبـــروز على الساحة السياسية من أجل الحلول مكان القوى الميليشياويةالتي هي ليست أحزاباً وقوى سياسية تتبع الوسائل السلمية في التغيير. كما أن استمرار تردي الأوضاع المعيشية لا يُبشر بإعادة التوازن الإجتماعي من خلال إعادة تكوين الطبقة الوسطى وتالياً إعادة النهوض بالتجربة الديمقراطية إنمـــا يشير إلى ازدياد الخلل في هذا التوازن.
هذا من جهة،ومن جهة أخرى فإنه وبالرغم من أنّ اتفاق الطائف قد أوجد تسوية بين الأطراف اللبنانيين المتصارعين، تمثلت في ما اتفق عليه من إصلاحات سياسية وآلية لإنهاء الإقتتال، الأمر الذي أدّى إلى إنهاء مأساة الحرب الأهلية وإزالة خطوط التماس، وحل الميليشيات، وإعادة التواصل بين المواطنين، وإنهاء حالة ما يسمى بعسكرة الأحزاب وتحوُلها إلى ميليشيات ومن ثم العمل على انخراطها مجدداً في العمل السياسي "المدني" بعد انتهاء الحرب عام ١٩٩٠، إلا أنه ومع ذلك لـــم يكن من السهل على تنظيمات مقاتلة، في حرب طويلة وشرسة طرح معها مختلف أنواع المشاريع والحلول، أن تتحول فجأة من العمل العسكري إلى العمل الديمقراطي على نحو ما هي الأحزاب ما لم تعمل تلك التنظيمات على إحداث تغييرات جوهرية في بنيتها الداخلية وفي طبيعة عملهـــا فـــي الواقع السياسي اللبناني .
كما أنه وبانتهاء الحرب في مطلع التسعينات كانت معظم الأحزاب في أعلى درجات تراجعهـــا الشعبي والمعنوي قياساً على الموقع المؤثر الذي وصلت إليه قبل إندلاع الحـــرب فـــي منتـــصف

السبعينات. ولم يعد بمستطاع القاعدة أن تمنح ثقتها من جديد لأحزاب وقيادات شاهدت ممارستها في سنوات الحرب ورأتها وهي تفقد الدور المنتظر منها. ثم إن غالبية الأحزاب لم تكن مسلحة فقط، بل إنها كانت طائفية أيضاً. ولذا، لا تزال الطوائف، في سبيل الدفاع عن مصالحها، بحاجة لأن يكون لديها حزب يقتصر على أعضاء هذه الطائفة. إن هيئات الطوائف تقوم بهذا الدور الذي هو أساساً ليس من مهمة الحزب السياسي.

ولذا فإن مختلف هذه العوامل أدّت إلى زعزعة الثقة بالأحزاب السياسية، وخصوصاً ثقة الشباب. فالشباب هم عادة الأكثر ميلاً إلى الإلتزام والبحث عن القيم العليا. فماذا تقدم لهم هذه الأحزاب الطائفية الميليشياوية من أفق إصلاحي ومن أمل بغد أفضل، وما هو التغيير المطروح حتى يلتزم به الشباب الذي عانى من سنوات الحرب ولم يعرف أفقاً غيرها أحياناً كثيرة؟

إن الأحزاب السياسية اللبنانية التي نشط بعضها بشكل ملحوظ قبل الحرب الأهلية وطرح مشاريع وتصورات تغييرية، والتي انخرط معظمها في أعمال القتال، هي غير الأحزاب التي ظهرت فور انتهاء القتال أو تلك التي تمثلت في مجلس النواب.

ولذا لم يكن في المجلسين النيابيين اللذين انتخبا عام ١٩٩٢ و ١٩٩٦ تمثيل حزبي مشابه للمجالس السابقة، بكون عدداً من الأحزاب غاب عن المجلس النيابي وعن القاعدة الشعبية أيضاً. وبكون المقاطعة للإنتخابات حصلت بشكل واسع عام ١٩٩٢ وتركت أثراً كبيراً في إنتخابات ١٩٩٦، فضلاً عن الإعتراضات المختلفة حول الدوائر الإنتخابية وطريقة تأليف اللوائح وعدد من الشوائب الأخرى. وكان من جراء هذا الوضع أن كثر عدد النواب المنفردين في المجلس النيابي، وعادت الكتل البرلمانية لتتكون حول أشخاص، ولذا غابت المعارضة المنظمة (والموالاة المنظمة أيضاً) ليحلّ محلّها مواقف نابعة عن اعتبارات ليست مطابقة تماماً للموالاة والمعارضة كما هو الحال في برلمانات أنظمة الدول الديمقراطية، بحيث أن المواقف تكون نابعة من برامج الأحزاب. إن الأحزاب اللبنانية بعد الحرب، هي في وضع إعادة نظر إن لجهة الطروحات، وإن لجهة الممارسة، وإن أحياناً لجهة العقيدة.

وقد صادف أن هذه التحولات اللبنانية التي ظهرت بعض نتائجها على صعيد الوضع السياسي والإجتماعي، رافقتها على الصعيدين الإقليمي والدولي تحوّلات لا تقل عنها عمقاً وخطورة. ففي المنطقة مشاريع تسوية ملغّمة وغير منصفة للصراع العربي- الإسرائيلي يسوّق لها كل من الكيان الصهيوني والوسيط الأمريكي غير النزيه، وفي العالم تغيرات تاريخية أبرزها سقوط الماركسية – اللينينية والأنظمة الشيوعية.

وإذا أخذنا بالإعتبارات أن الأحزاب العقائدية في البلدان الديمقراطية نفسها تمرّ اليوم في مأزق، وتعيد النظر بمسائل جوهرية، وأن الأحزاب الليبرالية أيضاً سعت، في عدد من الدول الغربية ذات التقليد الحزبي الراسخ إلى إعادة تأهيل نفسها والتأقلم مع المتغيّرات الجديدة (إيطاليا، بريطانيا)، فكم بالحري الأحزاب اللبنانية؟

ففي آخر القرن الماضي، لم يعد التقسيم التقليدي بين اليمين واليسار يحمل المعاني ذاتها التي كانت تميّزه منذ مطلع هذا القرن وحتى الستينات منه. فهل ما زالت معاني التقدمية والإشتراكية والرجعية والتقاليد والمحافظة هي ذاتها؟ هل مازالت مشاريع الوحدات القومية صالحة للغد، للألف الثالث؟ وإلى أين هو مدى الحركات الدينية المحافظة، التي يراها اليوم بعض العلمانيون المتطرفون مصدر تهديد لزعزعة أسس عدد من المجتمعات والدول، ويعتبر بعض أطراف المجتمع الدولي والغرب خصوصاً أنها الخطر الذي حلّ محل الشيوعية؟

وهكذا نصل ممّا سبق بيانه إلى خُلاصةٍ عامةٍ مفادها أن اتفاق الطائف كان قد شكّل منعطفاً هاماً في تاريخ لبنان السياسي الحديث، فجاء خاتمة مراحل الإقتتال، ورسم قواعد لعبة سياسية تختلف عن القواعد السابقة. وفي ظله ظهرت على المسرح السياسي قوى، وغابت قوى أخرى أو إنكفأت، ولكنه بإنهائه للحرب قد أوجب على الأحزاب/ الميليشيات أن تتأقلم مع هذا الوضع الجديد في ضوء التوازنات السياسية التي فرضتها القوى العسكرية على الأرض إلاّ أنه ومع الأسف لم

تشهد الأحزاب مرحلة انتقالية تمهّد للتغيرات المطلوبة، السياسية والتنظيمية، للعبور من حالة الحرب إلى حالة السلم إن على مستوى القيادة الحزبية أو على مستوى القاعدة، إذ بين ليلة وضحاها كان على الميليشيات أن تتحول إلى أحزاب غير معسكرة وتمتهن العمل السياسي وتزيل آثار الحرب فانعكس ذلك سلباً على بعض نتائجها في الإنتخابات النيابية. وبمعنى آخر فإنه وبإنتهاء الحرب تبين أنه بات من الصعب على العديد من الأحزاب أن تتطوّر وأن تتابع الصراع الفكري ومحاولة توسيع القاعدة لسبب رئيسي هو أن الأحزاب نفسها حوّلت الصراع الفكري إلى صراع مسلح. وحيث يسود السلاح يغيب الفكر ويغيب المنطق، ويغيب القانون.

ولذا لم يكن من المستغرب أن تمرّ الأحزاب بعد الحرب بأزمة مصداقية تبعاً لما تتحمّله من مسؤوليات، وكان من الطبيعي أن يتساءل الشباب الباحثون عن الإلتزام ضمن القيم والمثل العليا والحاملون في داخلهم عادةً بذور التغيير، عن جدوى الإنخراط في الأحزاب إياها، التي كانت أطرافاً في الحرب، وذلك بصرف النظر عن مختلف العوامل التي تسببت بالحرب اللبنانية، خاصة وأن هؤلاء الشباب هم ليسوا اليوم أمام خيارات سياسية جديدة تسمح لهم بتحقيق أحلامهم، الأمر الذي زاد الوضع السياسي غموضاً وتعقيداً بل وهشاشة ونفوراً، وهنا تكمن بالذات أزمة الأحزاب السياسية في لبنان بعد الحرب.

*وفي النهاية وقبل أن نخوض في تناول تفاصيل مسار تطورالتجربة الحزبية في الحياة السياسية اللبنانية في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف، **يجدر بنا أولاً أن نُجيب على التساؤل التالي: ما مدى كفاية الضمانات والضوابط الدستورية التي يتضمنها الدستور اللبناني المعدل بموجب إتفاق الطائف لصون حرية تأليف الأحزاب ومزاولة نشاطاتها في لبنان؟ وهل لتلك الضمانات والضوابط الدستورية إنعكاسات إيجابية كافية في نصوص القوانين اللبنانية أم لا؟؟**

في نطاق تفسير نصوص الدستور اللبناني المعدّل نجد أن الدستور قد سمح بتأليف الأحزاب السياسية وممارسة نشاطاتها على الأراضي اللبنانية شريطة أن يكون ذلك ضمن دائرة القانون وذلك بموجب المادة – ١٣ – من الدستور المعدّل بموجب إتفاق الطائف والتي تنص على أن "حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة وحرية الطباعة وحرية الإجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون".

ولكننا نتساءل هنا عن ماهية القانون المقصود في هذا النص الدستوري والذي يجب أن تخضع له الأحزاب السياسية في إنشاءها وتنظيم عملها ،أهو قانون الجمعيات المعمول به في لبنان باعتبار الأحزاب هي إحدى الجمعيات التي تمارس العمل السياسي، أم أن المقصود به هو قانون للأحزاب السياسية لم يرى النور بعد حتى الآن؟ فأي قانون هو ذاك الذي يقصده النص الدستوري ؟ وإذا كان هو قانون الجمعيات فلماذا لم يحدده النص الدستوري بعينه؟؟

كما أننا نلاحظ الغموض والتبسيط لمفردات ومعاني تلك المادة التي جاءت عامة في حديثها عن شرعية ممارسة الحرية السياسية والفكرية في لبنان ودون الإسترسال في الحديث عن مظاهر وأشكال ممارسة تلك الحرية ودون إعطاء لأيّة ضمانات عملية من قضائية وإدارية لممارسة تلك الحرية، بل أنها،كما قلنا سابقاً، قد شرّعتها في حدود قانون لم تعرف ماهيّته أصلاً، وهذا من شأنه أن يقلل إن لم نقل يعطل من فعالية تلك الضمانة الدستورية في تشريع وحماية تلك الحرية الأساسية التي لا غنى عنها في المجتمع اللبناني المتعدد الطوائف والمتنوع الثقافات.

ولمقارنة ذلك مع ما جاء في دساتير بعض الدول الغربية الديمقراطية فإننا نجد أن الدستور اللبناني ينتمي إلى صنف الدساتير التقليدية، حسب مفهوم العلم الدستوري التقليدي، وهو يندرج بالتالي في إطار اعتبار الدستور القانوني الأسمى، الذي يعلو على القوانين والأنظمة والقرارات، ولا لزوم للمزج في نصوصه بين أحكام ومبادئ هي من مجال الدستور، وأحكام إجرائية هي من مجال القوانين والأنظمة. فعندما ينص الدستور اللبناني مثلاً في المادة ١٣ على أن "حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة وحرية الطباعة وحرية الإجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون"، فهذا يعني أن القانون هو الذي ينظم طريقة ممارسة هذه الحريات. وهكذا صدرت

القوانين المتلاحقة المتعلقة بالمطبوعات، وتلك المتعلقة بإنشاء الجمعيات. وهذا يتضمن موضـــوع الأحزاب لأنه ليس في الدستور اللبناني أي إشارة إلى الأحزاب السياسية على نحو ما هو الحال في بعض الدساتير الأخرى (ألمانيا، فرنسا) أو في بعض التقاليد الوثيقة الإرتباط بالممارسة الـسياسية مثلما هو الحال في إنكلترا، حيث لا يمكن فهم النظام البريطاني أو درسه إلا مـن خـلال نظـام الحزبين، الذي هو الدستور الحقيقي لإنكلترا.

فإنكلترا، بلاد التقاليد، يحكمها حزب، تحت رقابة المعارضة، وباحتكام إلى الناخـب. فكـل علاقة بسير الإنتخابات، بتأليف الحكومة واستمرارها، بنشاط البرلمان ،هي تحت سيطرة الأحزاب، وبالتحديد سيطرة الحزب الفائز.

ففي لبنان، وبالرغم من القيمة الدستورية الواردة في المادة ١٣ من الدستور "لحريـة إبـداء الرأي قولاً وكتابة وحرية تأليف الجمعيات"، إلا أن كفالتها تتم ضمن دائرة القانون أي أن الدستور أخضع أصول ممارستها وتنظيمها لنصوص قانونية، علماً بأن مفهوم "الجمعيات" يشمل الأحزاب.

وعلى سبيل المقارنة، نصّت المادة الرابعة من الدستور الفرنسي بأن "الأحزاب والتجمعـات السياسية تساهم في التعبير عن الإقتراع. وهي تتكون وتمارس نشاطها بحرية. وعليها أن تحتـرم مبادئ السيادة الوطنية والديمقراطية".

ونصّ الدستور الألماني لعام ١٩٤٩ في المادة ٢١ على أن الأحزاب تساعد في تكوين إرادة الشعب السياسية وأن إنشاءها حرّ، وتنظيمها الداخلي يجب أن يتجاوب مع المبـادئ، وعليهـا أن تنشر مصدر تمويلها وقيمة ممتلكاتها:

"الأحزاب التي تحاول، من خلال تصرفات المنضمين إليها، الإساءة إلى النظـام الأساسـي الحرّ والديمقراطي، أو إلى قلب أو تعريض وجود الجمهورية الفيدرالية الألمانية للخطر، هي غير دستورية، والمحكمة الدستورية الفيدرالية تنظر في مسألة عدم الدستورية.

أمّا طرق التنظيم فتتم بواسطة قوانين فيدرالية".

ويجدر القول هنا، في التجربة الألمانية، بأن تأسيس الحزب السياسي هو عملية حـرّة، وأن حرية التأسيس هذه هي ضمانة التعدد الحزبي. لأن أي نظام للأحزاب مفروض من قِبَل القانون هو غير دستوري في ألمانيا.

هذا دون أن نذكر دساتير أخرى، منها الدساتير العربية التي نصّ بعضها إما علـى حريـة تأليف الأحزاب، وإما على ذكر حزب معيّن، بالإسم، وإعطائه مرتبة دستورية (مصر في عهد عبد الناصر والدُستور السوري الحالي الذي يعطي حزب البعث مرتبة دستورية ودوراً أساسـيّاً فـي الحياة السياسية بما في ذلك إنتخاب رئيس الجمهورية).

وما ينطبق على المادة ١٣ من الدستور اللبناني ينطبق على غيرها. وما لم يذكره الدستور، لسبب أو لآخر، لا بد للقانون من أن يعالجه، وأن يلبّي حاجة فرضها التطـور وبـالأخص فـي الدساتير التي قلّما تتغيّر، أو تلك الجامدة التي من الصعب تعديلها.

والدستور اللبناني لا يعتبر على كل حال من الدساتير المرنة، لناحية تعديلها، ليس ذلك فقط للطريقة المعقدة الواردة في المادة ٧٧، في غير مجال اقتراح رئيس الجمهورية الوارد في المـادة ٧٦، بل أيضاً لناحية المركز الذي احتله الدستور في النفوس والذي جعل معارضي التعـديل فـي السابق يطالبون بتغيير "النفوس قبل النصوص".

ولكننا ومع ذلك لا نجد لتلك الضمانة الدستورية الواردة في المادة ١٣ من الدستور اللبنـاني إنعكاساً كافياً وإستكمالاً ضرورياً في بعض نصوص القوانين والمراسيم الإشتراعية. وللدلالة على ذلك يكفي بنا أن ننظر الى التعديل الذي أدخل على نظام الموظفين في ١٩٩٢/٥/٦ والذي ألغيـت بموجبه الفقرة الأولى من المادة/١٥/ وإستعيض عنها بالنص التالي:" أن يلقي (الموظف) أو ينشر ، دون إذن خطي من رئيس إدارته، خطباً أو مقالات أو تصريحات أو مؤلفات في أي شأن كان".
وأُضيفت كذلك إلى المادة /١٤/الفقرة التالية :

"أن يتخلّى (الموظف) كلياً، في حال انتمائه إلـى الأحـزاب أو الهيئـات أو المجـالس أو الجمعيات السياسية أو الطائفية ذات الطابع السياسي ، عن أية مهمّة أو أية مـسؤولية فـي هـذه الأحزاب أو الهيئات أو المجالس أو الجمعيات ".

هنا يبدو أن المبرّر الأساسي لهذا التعديل يكمن في الواقع الذي تمخُضت عنه الحرب الأهليـة ، والذي فرض دخول الأحزاب إلى الحكم والإدارة ، أي دخول الأشخاص الحـزبيين ، ومعظمهـم تربّع في مراتب الفئة الأولى . وكان من نتائج ذلك تسييس الإدارة وتوفير غطاء للفاسـدين، إذ لا يكفيه أن يتخلّى الحزبي عن أي مسؤولية حزبية لكي يصبح ولاؤه للدولة وليس للحزب الذي ينتمي إليه. ولذلك يطالب كثير من المطّلعين على أحوال الإدارة بالعودة إلى المادة/١٥/ قبـل تعـديلها ، بانتظار التوصُّل في لبنان إلى نظام يقوم على وجود أحزاب وطنية تتنافس ديموقراطياً على الحكم ويحكم فيه حزب الأغلبية مع إدارته الحزبية .

هذا في لبنان بينما نجد في دول كفرنسا توفق إلى هذا الحد أو ذاك بين احترام حرية الرأي وواجب الرزانة الذي يفترض أن يلتزم به الموظفون، فتسمح لأي كان بالوصول إلـى الوظـائف العامة دون اعتبار مذهبه السياسي أو الديني إلا في الوظائف العليا التي تترك لإستنساب الحكومة وقد حدد مرسوم (صادر في ٢١ آذار ١٩٥٩) لائحة حصرية بها.

هكذا في قضية باريل Barel الذي أزيح من لائحة المرشحين لـدخول المدرسـة الوطنيـة للإدارة وقدر مجلس شورى الدولة الفرنسي(إنطلاقاً من بعض المؤشرات التي تسمح بالإعتقـاد بأن هذه الإزاحة قد تمت على أساس إنتماء المرشح للحزب الشيوعي)، أنه لا يمكن إستبعاد مرشح بالإستناد حصراً إلى آرائه السياسية من دون تجاهل مبدأ مساواة الجميع بصدد الوظائف العامة. إلا أنه مهما يكن فالموظف بعد أن يبدأ ممارسة وظيفته يفترض فيه كما هو متعارف عليه في نظـام كالنظام الفرنسي أن يلتزم بالتحفظ في التعبير عن آرائه سواء في حياته الخاصة أو في ممارسـته لوظيفته، ففي الحالة الأولى يجب ألا يؤدي تعبيره عن رأيه إلى إرباكه في مهمته أو إفساد سلطته فإذا إلتزم بهذه الحدود يمكنه أن ينشر الكتب والمقالات في الصحف دون طلب ترخيص بذلك لا بل يمكنه الإنتماء لحزب سياسي وممارسة النشاطات التي يقتضيها هذا الإنتمـاء وحتـى الترشـيح للإنتخابات، إلخ...

أما في الحالة الثانية فعلى الموظف ألا يجعل من وظيفتـه أداة دعايـة سياسـية أو تبـشير ديني... وفي كافة الأحوال يحظر على الموظف المعارض أن تكون معارضـته فظـة وعنيفـة ويطالب باحترام الإنضباط ،إلا أنه ليس مطلوباً منه الإنحياز السياسي إلى السلطة القائمة طالما هو يتقيد بموجبات التحفظ والرزانة العامة[1].

وكذلك من بين تلك القوانين اللبنانية التي لا نجد في بعض نصوصها إنعكاساً كافيـاً لتلـك الضمانة الدستورية التي كرست حريتي إبداء الرأي وتأليف الجمعيات في نص واضح وصريح من حيث المبدأ العام (نص المادة ١٣ من الدستور اللبناني) قانون المطبوعات اللبناني الصادر بتاريخ ١٤/ أيلول سنة ١٩٦٢ والمعدّل بالمرسوم الإشتراعي رقم ١٠٤ الصادر بتـاريخ ٣٠/ ٦/ ١٩٧٧ والذي بالرغم من أنه قد أكّد في مادته الأولى على قاعدة حرية العمل الصحفي بكـل أشـكاله إلا أنه،ومع ذلك ،قيد تطبيق تلكَ القاعدة بنص المادتين ٢٧و٢٨ منه،واللتان حُددت فيهمـا الـشروط الواجبة لإصدار المطبوعات الصحفية وربط ذلك بإذن من وزير الإعلام. ويرى بعض المفكـرين القانونيين والسياسيين بأن حلّ تلك العقبة يتمثّل بالسماح للجماعات، بما فيها الأحزاب والجمعيـات والأفراد دون تمييز، بأن يصدروا صحفهم ومجلاتهم دون الحاجة لأكثر من علم وخبر كمـا هـو معمول مثلاً في بلد كفرنسا بموجب قانون ١٨٨١، دونما حاجة إلى تـرخيص مـسبق ولا حتـى لإيداع ضمانة مالية. وتعليقاً على الواقع السياسي اللبناني المنكمش على نفسه الذي خلقته عمليـة الإحتكار هذه في إعطاء الرخص لإصدار المطبوعات السياسية (صحف ومجلات) يقول الـدكتور

---

[1] – Jacques Robert, les libertés publiques, Ed. Mont chrestion, Paris ١٩٧٤, P ٣١٨- ٣١٩- ٣٢٠- ٣٢١- ٣٢٢- ٣٢٣

رامز عمار في هذا الصدد: "أضف إلى ذلك أنه في العام ١٩٥٣ أغلق تماماً باب إصدار المطبوعات السياسية (صحف ومجلات) ولم يعد هناك من إمكانية لإصدار مجلات سياسية جديدة. وبذلك أصبح امتلاك الدوريات السياسية محصوراً ببعض الأفراد والمؤسسات ووقفاً على أصحاب الأموال أو الورثة وتحولت الصحف السياسية إلى سلع تجارية خاضعة لهذه المجموعة أو تلك من أصحاب الأموال والصناعيين، وبالتالي فإنه من غير الممكن أن يكون في مقدور حركة سياسية جديدة أن تنشئ صحيفة أو مجلة سياسية تنطق بلسانها أو تعبر عن فكرها"[1].

وبالإضافة إلى ما سبق فإن قانون المطبوعات وبالتحديد المرسوم الإشتراعي رقم /١٠٤/ يتضمن أحكاماً تحتوي على مخالفات واضحة للمبادئ الديمقراطية ولنصوص الدستور وبالأخص لنص المادة ١٣ منه. إذ أنها تنص بعبارات عامة قابلة لأوسع التفسيرات، على معاقبة نشر كل ما من شأنه تعريض سلامة الدولة أو سيادتها أو حدودها للخطر، أو تحقير إحدى الديانات أو إثارة النعرات الطائفية أو العنصرية، أو التحامل على رئيس دولة أجنبية.

ومن القوانين الحديثة العهد، أي التي صدرت بعد إبرام إتفاق الطائف، والتي جاءت بعض نصوصها متعارضة مع تلك الضمانة الدستورية الواردة في المادة ١٣ من الدستور اللبناني قانون الإعلام المرئي والمسموع رقم ٣٨٢ الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٩٤ والذي من إستحداثاته أنه أكّد المشرع اللبناني فيه على إلغاء إحتكار البث التلفزيوني وإلغاء حصره بشركة تلفزيون لبنان، وبالتالي إقراره للنظام التلفزيوني المختلط ،الأمر الذي أثار موجة من الإحتجاج في صفوف المعارضة وبعض النواب والإتحادات النقابية وطلاب الجامعات وخاصة طلاب كلية الإعلام والتوثيق وذلك بعد إقرار مجلس الوزراء بتاريخ ٧/ ٢/ ١٩٩٦ للتقرير الفني ودفاتر الشروط النموذجية للمؤسسات الإذاعية والتلفزيونية بفئتيها. فهوّ حصر عدد المحطات التي سوف يرخص لها بست محطات تلفزيونية و ١٢ محطة إذاعية،وهذا ما يشكل بنظرهم طعنةً للحرية الديمقراطية متهمين أهل الحكم بتوزيع هذه المحطات ومراكز البث فيما بينهم مما يتعارض مع الدستور اللبناني ومع الحقوق التي تضمنتها شرعة حقوق الإنسان.

ولكن يبقى القول هنا في نهاية الأمر بأنه، وبالرغم من الطابع البالغ العمومية الذي تتسم به تلك الضمانة الدستورية المنصوص عليها في المادة ١٣ من الدستور اللبناني المعدّل وذلك في شأن مدى كفالتها لحريتي إبداء الرأي وتأليف الجمعيات، وبالرغم أيضاً من عدم وجود ذلك الإنعكاس الكافي لتلك الحماية الدستورية في القوانين اللبنانية، فإن الدستور اللبناني المعدل- وكما قلنا سابقاً- قد أضاف(بموجب نص الفقرة (ب) من مقدمته والتي أعتبرت بدورها جزءاً لا يتجزأ من ذلك الدستور) ضمانة دستورية أكثر وضوحاً وديناميكية لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وبالأخص لحرية تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية والمشاركة في العمل الحزبي والسياسي وذلك عندما إعتبر في فقرته تلك أن لبنان ملتزم بالتقيد بنصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبمختلف مواثيق منظمة الأمم المتحدة، الأمر الذي يشكل إلتزاماً دستورياً يفرض على الدولة اللبنانية وجوب إحترامه والعمل به. والمعلوم أن الشرعة الدولية لحقوق الإنسان قد إحتوت على ضمانات واضحة وفاعلة وضوابط محددة حصراً من أجل تسهيل ممارسة تلك الحقوق والحريات الأساسية التي نصّت عليها وبالأخص حريتي تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية وإبداء الرأي في المجالين السياسي والعقائدي، الأمر الذي جعل من تلك الشرعة بمثابة صمام أمان وأداة فاعلة في صون حقوق الإنسان والحريات العامة في لبنان، ممّا يقلل من ذلك الأثر السلبي الذي تركه الطابع البالغ العمومية لنص المادة ١٣ من الدستور اللبناني بشأن موضوع ضمان حرية تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية. ولتأكيد ما سبق بيانه نجد أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد نصّ في المادة ٢٠ منه على أن:

" ١- لكل شخص الحق في حرية الإشتراك في الإجتماعات والجمعيات السلمية.

---

[1] - د. رامز محمّد عمّار، حقوق الإنسان والحريات العامة، ١٩٩٦، الطبعة الأولى، ص ٢٦٧.

٢- لا يجوز إرغام أحد على الإنتماء إلى جمعية ما".
كما نص ذلك الإعلان في المادة ١٩ منه على أن:
"لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود".

وبالتالي فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد أولى حريتي تأليف الجمعيات ومن ضمنها الأحزاب السياسية (بنظر المشرع اللبناني) وإبداء الرأي (في الشأنين السياسي العام والتنظيم الحزبي) ما تستحقان من عناية وتقدير وقام بتكريسها في قواعد قانونية تدخل في صلب حقوق المواطنين، بل أنه قد أضاف لتلك الحريتين ولغيرهما من الحقوق والحريات الأساسية التي نصَّ عليها ضمانة قانونية من شأنها أن تجعل تلك الحقوق والحريات بمنأى عن أية محاولة تهدف إلى طمس شرعيتها أو تقييد ممارستها.وهذه الضمانة تتجسد في نص المادة (٣٠) من الإعلان، حيث نصّت المادة المذكورة على أنه "ليس في هذا الإعلان أي نص يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على تخويل أية دولة أو جماعة أو أي فرد أي حق في القيام بأي نشاط أو بأي فعل يهدف إلى هدم أي من الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه".

كما أن ذلك الإعلان قد نصّ في مادته التاسعة والعشرين على قيود وضوابط محددة ينبغي مراعاتها في أثناء ممارسة المواطن لتلك الحقوق والحريات الأساسية التي نص عليها ومن ضمنها حرية تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية والإنتماء إليها، وذلك لكي لا يحيد مسار ممارسة تلك الحقوق والحريات الأساسية عن وجهته السليمة والمقصودة، إذ نصّت المادة المذكورة على أن:

"١- على كل فرد واجبات إزاء الجماعة التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل.
٢- لا يخضع أي فرد في ممارسة حقوقه وحرياته إلاّ للقيود التي يقررها القانون مستهدفاً منها حصراً، ضمان الإعتراف الواجب بحقوق وحريات الآخرين واحترامها والوفاء بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديموقراطي.
٣- لا يجوز في أي حال أن تمارس هذه الحقوق على نحو يناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها".

وبالإضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فإن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر سنة ١٩٦٦ والمنضم إليه لبنان سنة ١٩٧٢ بالمرسوم رقم ٣٨٠٥ قد تناول في المواد ١٩ و ٢١ و ٢٢ منه حريتي إبداء الرأي وتكوين الجمعيات واللتان تقعان تحت باب ما يسمّى بالحرية الفكرية واللتان أيضاً- وإن كانتا مستقلتين قائمتين بذاتهما -إلا أنهما تتقاطعان وتتفاعلان مع بعضهما البعض دون الوصول إلى حد الإندماج وهنا تكمن الحكمة في تناولهما معاً في هذا الجزء من معالجة الإشكالية المطروحة سابقاً. وبالعودة إلى نصوص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نجد أن المادة ١٩ منه وفي معرض كلامها عن حرية إبداء الرأي قد نصّت على أن:

"١ - لكل إنسان الحق في إعتناق آراء دون مضايقة.
٢- لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فنّي أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
٣- تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة واجبات ومسؤوليات خاصة.

وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود، ولكن شريطة أن تكون محدّدة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

أ- لإحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب- لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة".

وكذلك فقد تناولت المادة ٢١ من ذلك العهد حرية التجمع السلمي والتي تعتبر إحدى مظاهر ممارسة العمل الحزبي في الشأن السياسي، إذ نصّت المادة المذكورة على أن:

"يكون الحق في التجمع السلمي معترفاً به. ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقاً للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم".

وأما بخصوص حرية تكوين الجمعيات ومن ضمنها الأحزاب السياسية (بنظر المشرع اللبناني) فقد نصّت المادة ٢٢ من ذلك العهد على أن:

"١- لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والإنضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

٢- لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب لعامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق....".

إلاّ أنه وبالرغم من كل ما سبق ذكره حول الضمانات الواضحة والضوابط المحددة التي تضمنتها الشرعة الدولية للحقوق المدنية والسياسية بخصوص حقي إبداء الرأي السياسي وتكوين الجمعيات والأحزاب السياسية فإن هذه الشرعة لم تستحدث جهازاً فعالاً لمعالجة الإنتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، حيث أن كلّ ما نصت عليه هذه الشرعة في هذا المجال يتلخّص فقط في وجوب تشكيل لجنة للحقوق الإنسانية تضم ثمانية عشر عضواً وينحصر دورها فقط في أنها تقوم في حال وقوع الخلاف بعرض مساعيها الحميدة على الأطراف المعنية، ومن ثم تضع تقريراً بالوقائع والحل الذي تم الوصول إليه أو تشكل لجنة توفيق خاصة تضع تقريراً يتضمن وجهات نظرها في حال عدم الوصول إلى حل ودّي (م ٢٨ إلى ٤٠ ولاسيّما المادة ٤٢/ ٧/ ج).

وفي النهاية ومن خلال كل ما قد أوردناه سابقاً بشأن الإجابة على الإشكالية المطروحة حول مدى كفاية الضمانات والضوابط الدستورية لصون حرية تأليف الأحزاب ومزاولة نشاطاتها في لبنان وعمّا إذا كانت هنالك إنعكاسات كافية لتلك الضمانات والضوابط الدستورية في نصوص القوانين اللبنانية، يمكن إجمال ما يمكن إستنتاجه في هذا الخصوص بالآتي:

١- إنّ الضمانات والضوابط الموضوعة لحرية تكوين الأحزاب ومزاولة نشاطاتها لا يمكن أن تؤدي إلى صون تلك

الحرية إلا إذا تضمنت آلية فعالة تسمح بالحفاظ على أوجه التعبير عن ممارسة تلك الحرية على أرض الواقع القانوني والتنظيمي والإعلامي، بمعنى أنه يجب تفعيل دور القوانين الداخلية اللبنانية في صون تلك الحرية وذلك بالتخلص من بعض القيود اللا معقولة التي تتضمنها تلك القوانين والتي تفرضها على ممارسة تلك الحرية،وأيضاً يجب إدخال بعض التعديلات الجوهرية في مضامين تلك القوانين، بحيث تتناول بالتفصيل الواضح والدقيق لمجالات التعبير عن ممارسة تلك الحرية، وتحديداً لا إلتباس فيه لمفاهيم ومعطيات تلك الحرية الأساسية، لا أن تكون كما هي عليه اليوم متضمنة لقيود هي في معظمها أشبه بحقول ألغام تعيق سبل التعبير عن ممارسة حرية تكوين الجمعيات والأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها في مختلف المجالات والحقول السياسية والإجتماعية والإعلامية.

٢ – كما وأنه يجب تفعيل دور المجلس الدستوري في مراقبة مدى تقيد تلك القوانين بالضمانات الدستورية التي تتناول حرية تأليف الأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها ، وذلك من خلال أن يُميز الدستور بين القوانين العادية والقوانين الأساسية ، على أن تُحدد مواضيع الفئة الأخيرة ، بحيث تشمل تنظيم الأحزاب والإنتخابات النيابية والتقسيم الإداري واللامركزية والشؤون المالية ...الخ، وهذه الفئة تخضع لرقابة حُكمية من المجلس الدستوري. كما وأن الدستور ينبغي له أن لا يكتفي بالمبدأ البالغ العمومية الذي يتحدث عن وجوب إحترام تلك الحرية،بل ينبغي له أن يقوم بتحديد المضمون الفعلي لهذه الحرية ومختلف أشكالها، وأن يضع ضمانات حسية وأكيدة لحمايتها وأن يُحدد وبشكل واضح أيضاً تلك المؤسسة أو المؤسسات التي يمكن أن تلعب الدور الفعال والحقيقي في ردع أي خرق لحرمة تلك الحرية وفي حماية الأفراد والجماعات من أي إعتداءٍ عليها. وهكذا فإننا نستطيع أن نصف معظم تلك الضمانات والضوابط الموضوعة لتلك الحرية بالجوفاء التي لا حياة فيها. إنها أشبه بعناوين بارزة خالية من أي مضمون حقيقي يحافظ على جوهر تلك الحرية ،بحيث نستطيع أن نُشبهها أيضاً باللوحة الفنية الجميلة الإطار ولكنها وفي نفس الوقت خالية المضمون أو مشوّهة المعالم في رسوماتها، أي أنها تكون فاقدة لقيمتها الحقيقية رغم أن أدوات الرسم، ونعني بها هنا التشريع والقضاء، هي قادرة على إعادة رسمها بالشكل الذي يحقق لها ما تستحقه من قيمة إبداعية خلاقة. كذلك الحال في الضمانات والضوابط الدستورية والقانونية فهي قادرة على صون حرية تكوين الأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها في لبنان وذلك في حال تم إعادة برمجتها أي صياغتها بما يُلائم المبادئ والقيم الديمقراطية المعاصرة والتي تحفظ لحرية تأليف الأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها ما تستحقه من عناية واهتمام على المستويين النظري والعملي. ولكن مع ذلك فإنه تبقى الإشارة هنا أخيراً إلى أنه، وبالرغم من أن الضوابط والضمانات الدستورية والقانونية الموجودة حالياً تشوبها الكثير من السلبيات الواجبة الإستئصال، إلا أنها مع ذلك تتضمن بعض الإيجابيات التي تعتبر بحق بمثابة خطوة متقدمة على طريق صون حرية تكوين الأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها وفعاليتها، والتي بالتالي لا يمكن إغفالها أو الإستهانة بها بتاتاً.

٣– وفي النهاية فإنه يمكن القول هنا بأن كل ما عالجناه سابقاً بشأن الإجابة على الإشكاليات المطروحة في هذا البحث يبقى عرضة إما للتأييد المعلل الدقيق وإما للنقد الموضوعي البنّاء، وذلك تبعاً للتغيّر أو التطوّر الحاصل على صعيد نمو مستوى الوعي الجماهيري لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية من جهة، وعلى صعيد تفعيل دور الجهازين التشريعي والقضائي في صون تلك الحقوق والحريات الأساسية من جهة أخرى، تلك الحقوق والحريات الأساسية التي تأتي في مقدمتها حرية تكوين الأحزاب السياسية وممارسة نشاطاتها.

<u>الفقرة الثالثة</u>: موقع الأحزاب اللبنانية ودورها في الممارسة السياسية ما بعد إتفاق الطائف.

١-الأحزاب اللبنانية والتمثيل النيابي.

من الطبيعي أن يهدف كل حزب سياسي إلى الوصول إلى الحكم. ومن الطبيعي جداً أن يكون البرلمان وسيلة الوصول إلى الحكم في بلد ديمقراطي يعتمد نظام الإنتخاب والحياة النيابية. ومع ذلك كله، فالتمثيل النيابي في لبنان لا يعكس بأي حال من الأحوال الواقع الحزبي السياسي، فالمجلس النيابي المنتخب سنة ١٩٧٢، لم يكن يعكس الأحزاب المنتشرة في لبنان يومذاك، إذ لم يتمثل فيه سوى عدد محدود من رؤساء الأحزاب الذين تقودهم زعاماتهم إلى البرلمان لا أحزابهم، بالإضافة إلى عدد محدود من الحزبيين، هم ليسوا إلا أقليّة بحد ذاتها، وأما الكتل البرلمانية فهي تقع خارج الإطار الحزبي الذي تتحدّث عنه. وأمّا المجلس المنتخب سنة ١٩٩٢ فقد تعددت فيه الكتل البرلمانية. كما برز فيه وجود حزبي معين لأوّل مرّة، وهو حزب الله.

ولو طرحنا السؤال التقليدي: ماذا تعكس الإنتخابات النيابية ما بعد الطائف إذن؟ أما زالت تعكس كسابقاتها مجتمع الزعامة السياسية المتوارثة، حيث يرث الإبن أباه في الزعامة الحزبية، أو زعامة العشيرة، أو زعامة الطائفة، كما يرث عنه البيت والحقل والمزرعة؟

والجواب نعم إلى حد بعيد، وإن حصل تطور ملحوظ في برلمان ١٩٩٢ نحو الحزبية ونحو التكتل البرلماني. غير أنه من الملاحظ أنه في تلك العقلية السياسية إرث الإقطاعية من القرون السابقة، تتساوى جميع الطوائف. وفي ذلك إشارة إلى أهمية الجذور الإقطاعية على البنية الطائفية نفسها، وعلى تكوين البنية الحزبية الحديثة من جهة أخرى.

ولتوضيح وتفصيل ما سبق بيانه، يكفي أن نقوم بتحليل مدلولات الإنتخابات النيابية التي جرت ما بعد الطائف، فإننا سوف نتوصل إلى الحقائق والإستنتاجات التالية:

١- بالنظر الى الإنتخابات النيابية التى جرت في مرحلة ما بعد اتفاق الطائف ، نجد أن تلك الأحزاب التي شاركت في الحرب الأهلية لم تستطع أن تقوم بتعزيز وجودها وتفعيل دورها في البرلمان ، ذلك أنه على صعيد القاعدة الشعبية الإنتخابية، واجهت تلك الأحزاب وما زالت تواجه مشكلة الصورة السلبية التي طبعتها الحرب في أذهان الناس العاديين غير الحزبيين، المسيّسين وغير المسيسين. فالأحزاب / الميليشيات فقدت الكثير من مصداقيتها ومن دورها كتنظيم تغييري حديث يتميز عن الزعامات السياسية التقليدية. الأمر الذي إنعكس سلباً على نتائج الإنتخابات النيابية بالنسبة لتلك الأحزاب، حيث أنه يُلاحظ أن نسبة نواب تلك الأحزاب التي شاركت في الحرب في مجالس ١٩٩٢، ١٩٩٦، ٢٠٠٠. لا تمثّل سوى نسبة متدنية بالمقارنة مع نسبة بقية النواب (أنظر الجدول رقم (١)).

جدول رقم (١)
نواب أحزاب شاركت في الحرب
في مجالس ١٩٩٢، ١٩٩٦، ٢٠٠٠.

١٩٩٢		١٩٩٦		٢٠٠٠	
العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
٣٠	٢٣,٤٣	٣١	٢٤,٢١	٣٠	٢٣,٤٣

ويرى بعض المفكرين القانونيين والسياسيين ومنهم الدكتور فريد الخازن بأنه "لن يكون سهلاً على الأحزاب أن تستعيد دورها التغييري وتحسين صورتها مادامت القيادات الميليشياوية الأكثر إنخراطاً في أعمال العنف خلال الحرب دخلت المجلس النيابي وشاركت في الحكومات التي تألفت منذ إنتهاء الحرب. وهؤلاء الأشخاص يتمتعون بنفوذ كبير داخل أحزابهم على الرغم من حصول

بعض التعديلات الشكلية في بعض المواقع الحزبية، وهم اليوم أكثر "شرعية" من قبل بسبب موقعهم الرسمي في السلطة"[1].

٢- بصورة عامة، إن غالبية الأحزاب الناشطة إنتخابياً في لبنان اليوم تستقطب التأييد الشعبي بالوراثة أو بالزعامة الشخصية (التقدمي- أمل - تيار المستقبل)، شأنها شأن القوى السياسية التقليدية. لعل العامل الأهم في إستمرارية القواعد الشعبية للأحزاب هو ارتباطها بالتركيبة المجتمعية التقليدية- الطائفة ،العائلة، القرية، المنطقة- وليس قدرة الأحزاب على استقطاب جيل جديد من الحزبيين. هذا "التكاثر البيولوجي"، على حد تعبير شوكت اشتي[2]، ينطبق على القاعدة وعلى القيادة الحزبية التي لم تتجدد إلاّ في بعض الحالات القليلة، وكأن الحزب بات أشبه بناد مغلق.

٣- في مرحلة السلم، أي ما قبل الحرب الأهلية، مارست أحزاب لبنان الديمقراطية في العمل السياسي لكن خارج الإطار الحزبي، أي في المجتمع المدني وليس في "المجتمع الحزبي". حيث إن الحريات السياسية التي شهدها لبنان على مستوى المجتمع والنظام السياسي، قد أتاحت هامشاً واسعاً أمام الممارسة الديمقراطية وقد تجسد ذلك من خلال التنافس السياسي بين الأحزاب وبينها وبين قوى سياسية غير حزبية. إن التعبير العملي لهذا التنافس برز بوجه خاص في الإنتخابات النيابية، إذ سجّل الأداء السياسي العام في لبنان، وخصوصاً في الإنتخابات، تحسناً متواصلاً منذ الإستقلال حتى اندلاع الحرب. فإنتخابات الخمسينات كانت بوجه عام أكثر نزاهة وحرية من إنتخابات الأربعينات، وإنتخابات الستينات كانت أفضل من إنتخابات الخمسينات وصولاً إلى الإنتخابات الأخيرة التي جرت قبل اندلاع الحرب عام ١٩٧٢ التي كانت أكثر تنافسية ونزاهة عن سابقاتها. والأمر نفسه ينطبق على الإنتخابات الرئاسية التي إنتظمت في مواعيدها وأصبحت أكثر تنافسية في الستينات من العقدين السابقين، وأدت إلى خسارة التيار السياسي الموالي للرئيس السابق فؤاد شهاب والمدعوم من الجيش في الإنتخابات الرئاسية عام ١٩٧٠.

أما في مرحلة ما بعد الطائف فإن العملية الإنتخابية بجميع مراحلها باتت تشكل المؤشر الأكثر دلالة على تراجع الديمقراطية، حيث جرت الإنتخابات النيابية أعوام ١٩٩٢، ١٩٩٦، ٢٠٠٠ في ظل قوانين صدرت قبل أسابيع وأشهر قليلة من يوم الإقتراع وجاءت الدوائر الإنتخابية على قياس أهل الحكم وبعض النافذين. وقد اعتبر المجلس الدستوري، الذي أنشئ عام ١٩٩٣، قانون ١٩٩٦ مخالفاً للدستور، بسبب مخالفته لمبدأ المساواة في تقسيم الدوائر الإنتخابية أي إعتماد المحافظة في بعض الدوائر والقضاء في دوائر أخرى وأكثر من محافظة في الجنوب . غير أنه تمّ إقرار ذلك القانون في مجلس النواب على أساس أنه سيعتمد "لمرة واحدة إستثنائية فقط"، تماماً كما حصل عند إقرار قانون الإنتخاب عام ١٩٩٢. وشهدت الإنتخابات تأليف لوائح بحسب تحالفات مفروضة في غير دائرة إنتخابية، لعلّ أبرزها "تحالف" حركة أمل مع حزب الله في إنتخابات ١٩٩٦ في دائرة الجنوب والنبطية قبل أيام قليلة من يوم الإقتراع، في وقت كان حزب الله على وشك إعلان لائحته المنافسة لحركة أمل[3]. ولكن مهما قيل ويقال حول مدى ديمقراطية وإستمرارية هذا التحالف الإنتخابي فإنه برأينا تحالفٌ إقتضته ضرورة الحفاظ على مصلحة ووحدة أبناء الطائفة الشيعية الأمر الذي سيؤدي بدوره إلى حماية سلاح المقاومة من الوقوع في فخ التشرذم والإنحراف عن الهدف الوطني الذي وُجد من أجله وهو ضرورة العمل على إخراج المحتل

---

[1] - د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٦٠.

[2] - شوكت اشتي، "الإلتزام الحزبي والوضع الملتبس: حزب الكتائب والحزب الشيوعي"، في: جوزف باحوط وشوقي الدويهي (إشراف)، **الحياة العامة في لبنان. تغيرات السياسي وتشكيلاته** (بيروت: مركز الدراسات والأبحاث عن الشرق الأوسط المعاصر، ١٩٩٧)، ص ٧٧.

[3] - أنظر: نقولا ناصيف وروزانا بو منصف، **المسرح والكواليس: إنتخابات ١٩٩٦ في فصولها** (بيروت: دار النهار، ١٩٩٦)، ١٨١- ١٩٦.

الإسرائيلي من جميع الأراضي اللبنانية. وهناك أمثلة أخرى مشابهة لتحالفات إنتخابية مصطنعة (ولكنها تظل برأينا غير مبررة أو أقل تبريراً) وذلك في لوائح تضم ما بين ١٩ و ٢٨ مرشحاً في غير دائرة إنتخابية. بإيجاز، لائحتان أو أكثر تتنافسان في معظم الدوائر الإنتخابية، إلا أنّ شيئاً لا يتغيّر في المضمون[١].

٤-ذلك على صعيد الإعداد التشريعي للإنتخابات النيابية وتشكيل التحالفات الإنتخابية لخوضها وأما على صعيد نتائج تلك الإنتخابات، فقد أظهرت تلك النتائج حقائق وأرقام جديدة لم تكن موجودة ما قبل مرحلة الطائف، وذلك في موازين القوى السياسية من حيث التمثيل النيابي لها، حيث نجد من خلال نتائج الإنتخابات النيابيةحصول بعض القوى السياسية علىً عدد غير قليل من المقاعد (٨ مقاعد لحزب الله و ٥ لحركة أمل في إنتخابات ١٩٩٢، و٧ لحزب الله و ٨ لحركة أمل في إنتخابات عام ١٩٩٦، و ٧ لحركة أمل و ٩ لحزب الله في إنتخابات عام ٢٠٠٠). وكذلك دخل المجلس للمرة الأولى كل من جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية (الأحباش) والجماعة الإسلامية حيث تمثلت الجمعية بنائب واحد في إنتخابات ١٩٩٢، لم تفز بأي مقعد نيابي في إنتخابات عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ بينما تمثلت الجماعة الإسلامية بثلاثة نواب في إنتخابات ١٩٩٢. ولكنها وبنائب واحد في إنتخابات ١٩٩٦ ولم تتمكن من إيصال أي من مرشحيها في إنتخابات ٢٠٠٠. إلا أن أحزاباً أخرى قد خرجت من المجلس النيابي، وخصوصاً تلك الأحزاب ذات القواعد المسيحية التي قاطعت الإنتخابات مثل حزب الوطنيين الأحرار الذي قاطع الإنتخابات النيابية منذ عام١٩٩٢ وكذلك الحال بالنسبة لحزب الكتلة الوطنية الذي لم يشارك رئيسه الجديد كارلوس إدّه في إنتخابات ٢٠٠٠ كونه لم يكن ملماً بالأوضاع السياسية في لبنان بصورة عامة، وبوضع الحزب بصورة خاصة، بالقدر الكافي وذلك بسبب إقامته خارج لبنان فترة طويلة بعيداً من السياسة اللبنانية بمفاصلها الداخلية والخارجية. وأمّا بالنسبة لحزب الكتائب اللبنانية فقد قام بمقاطعة الإنتخابات النيابية عام ١٩٩٢ ولكنه سرعان ما لبث أن شارك في إنتخابات العام ١٩٩٦، إلا أن الحظ لم يحالف رئيس الحزب آنذاك جورج سعادة ومرشحين كتائبيين آخرين للفوز في تلك الإنتخابات. وفي إنتخابات العام ٢٠٠٠ لم يستطع الحزب أن ينال سوى مقعدين نيابيين فقط. إلا أننا وفي الوقت عينه نجد أحزاباً أخرى لم تتمكن من إيصال أي من مرشحيها إلى المجلس النيابي سواء في إنتخابات ما قبل الطائف أم بعده كالحزب الشيوعي اللبناني الذي شارك في الإنتخابات النيابية للمرة الأولى في إنتخابات مرحلة الإنتداب عام ١٩٣٧ بثلاثة مرشحين، ثم بأربعة مرشحين في دورات ١٩٤٣ و ١٩٤٧ و ١٩٥٣ و ١٩٦٤ وبستة مرشحين عام ١٩٥١ وبمرشحين عام ١٩٧٢. إلا أنه لم يتمكن من إيصال أي من مرشحيه إلى المجلس النيابي. وقد تكرر هذا الأمر في إنتخابات مرحلة ما بعد الطائف حيث أن أيّا من مرشحي الحزب لم يفز في إنتخابات عام ١٩٩٢. كما أن الحظ لم يحالف أمينه العام جورج حاوي في دخول المجلس النيابي سواء أكان ذلك عن طريق الإنتخاب عام ١٩٩٢، أم عن طريق التعيينات التي جرت عام ١٩٩١ لملء المقاعد الشاغرة في مجلس عام ١٩٧٢، الأمر الذي تسبب في نشوب نزاع داخلي في الحزب مما أدّى إلى إستقالة الأمين العام للحزب جورج وإنتخاب نائبه فاروق دحروج خلفاً له.

كما أننا نجد أحزاباً أخرى إستطاعت أن تحقق طفرة نوعية في عدد المقاعد النيابية التي حصلت عليها في إنتخابات ما بعد الطائف بالمقارنة مع إنتخابات ما قبل الطائف، كالحزب السوري القومي الإجتماعي الذي لم يستطع أن ينال في إنتخابات عام ١٩٥٧ سوى مقعد نيابي واحد، وذلك عندما فاز مرشحه أسد الأشقر في تلك الإنتخابات بدعم من الرئيس شمعون. وفي إنتخابات عام ١٩٧٢ شارك الحزب القومي بخمسة مرشحين، لم يفز منهم أحد. وأمّا في إنتخابات ما بعد الطائف فقد إستطاع الحزب القومي في إنتخابات عام ١٩٩٢ أن يتمثل بستة نواب، ثم بخمسة في إنتخابات

---

[١] – أنظر: فريد الخازن، "إنتخابات ١٩٩٦: تمديد الخلل عبر الإنتخاب،" في: **الإنتخابات النيابية ١٩٩٦ وأزمة الديمقراطية في لبنان**، مؤلف جماعي (بيروت: المركز اللبناني للدراسات، ١٩٩٨)، ص ٢٦٩، ٣٠٦.

عام ١٩٩٦، وأخيراً بأربعة نواب في إنتخابات عام ٢٠٠٠. وقد ساعدت المقاطعة، وخصوصاً في المناطق المسيحية، على دخول عدد من نواب الحزب المجلس النيابي نظراً إلى عدم وجود منافسة شديدة، وخصوصاً في بيروت وجبل لبنان. كما أن حزب البعث العربي الإشتراكي قد إستطاع أيضاً في إنتخابات ما بعد الطائف أن يحقق تقدماً كبيراً، وإن بدرجة أقل بالمقارنة مع الحزب القومي، في عدد المقاعد النيابية التي نالها. فمن مقعد نيابي وحيد فاز به مرشح الحزب (جناح العراق) عبد المجيد الرافعي في إنتخابات عام ١٩٧٢ وذلك في دائرة طرابلس الإنتخابية، تمكن ذلك الحزب (غير الموالي للعراق) من أن يفوز بمقعدين نيابيين في إنتخابات أعوام ١٩٩٢و ١٩٩٦ و٢٠٠٠. كما أن هنالك أحزاباً أخرى كحزب الوعد وحزب الهنشاق وحزب الرمغافار والتنظيم الشعبي الناصري ورابطة الشغيلة والحزب العربي الديمقراطي قد تمكنت من أن تحقق تقدماً ملموساً في نتائج إنتخابات ما بعد الطائف بالمقارنة مع نتائج إنتخابات عام ١٩٧٢ التي لم تستطع فيها تلك الأحزاب أن تحصد أي مقعد نيابي يُذكر بينما نجد حزباً كحزب الطاشناق قد مني بإنتكاسةٍ كبيرة وواضحة في إنتخابات اعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ حيث أنه لم يستطع أن ينال فيها سوى مقعد نيابي واحد في حين أنه استطاع أن يحصد في إنتخابات عام ١٩٧٢ أربعة مقاعد نيابية. أما الحزب التقدمي الإشتراكي والذي تمثل في إنتخابات عام ١٩٧٢ بخمسة نواب، معتمداً أساساً على الكتلة النيابية التي كان يتزعمها آنذاك المرحوم كمال جنبلاط في دائرة الشوف الإنتخابية، فقد إستطاع في إنتخابات أعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ أن ينال نفس العدد من المقاعد النيابية التي نالها سابقاً في إنتخابات عام ١٩٧٢ أي خمسة مقاعد، وذلك بعد أن إستطاع رئيس الحزب النائب وليد جنبلاط، بما له من ثقلٍ سياسي محلي وإقليمي، أن يتحكم إلى حد كبير بمجرى الإنتخابات النيابية منذ عام ١٩٩٢، فأوصل محازبيه ومناصريه من الدروز ومن طوائف أخرى إلى المجلس النيابي في دائرتي الشوف وعاليه، منطقة النفوذ الرئيسية للزعامة الجنبلاطية.

٥- لعل المثل الأبرز على تأثير الإنتماءات الأولية، لاسيما العائلية، في العمل الحزبي سلوك الأحزاب في الإنتخابات وفي عملها داخل المجلس النيابي. الحزبيون في الدول الغربية هم الأعضاء المنتسبون إلى الحزب والمشاركون في نشاطاته. ويأتي الإقتراع للحزب أو لمرشحيه من الحزبيين أنفسهم ومن غير الحزبيين المؤيدين لبرنامج الحزب الإنتخابي أو لبرنامج المرشح الفرد المنتمي إلى الحزب. أمّا في لبنان فالإقتراع لمصلحة حزب معيّن لا يتم فقط على أساس حزبي، ولا يقترع غير الحزبيين لحزب معيّن أو مرشحيه فقط بسبب تأييدهم لبرنامج الحزب الإنتخابي ومواقفه السياسية. إن الإقتراع للحزب (من الحزبيين وسواهم) لا يتأثر حصراً بالعامل الحزبي، كما في البلدان الغربية، بل بعوامل أخرى: العائلية، العصبية، التحالفات الإنتخابية، والمسايرة، الى درجةٍ أننا نجد كثيراً من الحزبيين قد تركوا أحزابهم ليدعموا إنتخاب أحد المرشحين الذي ينتمي الى عائلتهم أو طائفتهم أو منطقتهم . فبالنسبة إلى البرنامج الحزبي، نرى أن عدداً من الأحزاب تشارك في الإنتخابات من دون أن تتبنى برامج سياسية واضحة. وإذا ما اعتمدت البرنامج، فالأحزاب لا تخوض المعركة الإنتخابية على أساس برنامجها الحزبي، بل تعطي الأولوية للدخول في تحالفات سياسية تؤمن لها الفوز في الإنتخابات على الرغم من تعارض تلك التحالفات مع برنامجها، وفي بعض الأحيان مع مواقفها المبدئية. والأمثلة عديدة على ذلك في دورات الإنتخابات الثلاث منذ ١٩٩٢. أما السلوك الإنتخابي غير المرتبط ببرنامج الحزب فيتأثر أساساً بالإنتماء الإجتماعي للحزبيين (أفراد عائلتهم، العائلة الكبرى، العشيرة، الأصدقاء)، فيأتي الإقتراع لمرشح الحزب الفرد – النسيب، ابن العشيرة أو الصديق – وليس لأن الإختيار يعكس التأييد للحزب الذي ينتمي إليه المرشح، أو إيماناً بعقيدته أو دعماً لسياسته.

وقد يكون التأييد في بعض الأحيان نابعاً من عصبية حزبية قائمة بمعزل عن سياسة الحزب، وحتى بمعزل عن مدى إلتزام المرشحين بالحزب ومدى تمثيلهم لخطه السياسي. ومن الأمثلة اللافتة للنظر، سلوك محازبي حزب الكتلة الوطنية وحزب الكتائب والقوات اللبنانية في إنتخابات ١٩٩٦ النيابية، حيث جاء تأييد عدد من محازبي الكتلة الوطنية لمرشح مفصول من الحزب، كما

أيّد كتائبيون مرشحاً معارضاً لسياسة الحزب الرسمية، وأيّد مناصرون للقوات اللبنانية مرشحين يدّعون تمثيل القوات اللبنانية بينما هم في موقع سياسي مغاير.

وقد تكرّر السلوك نفسه في إنتخابات ٢٠٠٠. إن ما يحرك هؤلاء الناس عصبية "حزبية" تتجاوز الإلتزام الحزبي الشكلي وقد تكون أكثر ثباتاً منه. إنها عصبية الزمالة في العمل المشترك والنضال في مرحلة سابقة (قد تكون مرحلة الشباب) والصداقة والعلاقات الشخصية القديمة.

لكن سواء كانت العصبية عائلية مصدرها غير حزبي، أو ناشئة من داخله وسواء تغيرت القيادة الحزبية وتبدلت مواقفها المعروفة، فإن عدداً من الحزبيين يظل متمسكاً بقناعاته الأساسية أو ملتزماً بمناصرة رفاق الدرب. لذلك فإن "الحزبية" في لبنان في الحياة السياسية عموماً، وفي الإنتخابات خصوصاً، تختلف عن سلوك الناخبين الحزبيين وغير الحزبيين في المجتمعات الغربية.

والواقع نفسه ينطبق على سلوك الأحزاب في المجلس النيابي وطريقة عمله الداخلي حيث تطغى المصلحة الآنية على حساب المسائل المبدئية والقضايا التي تتبناها الأحزاب. أمّا المحاسبة من القاعدة الحزبية فهي شبه غائبة وكذلك من الرأي العام. فعندما تدق ساعة الإنتخاب تتكون الخيارات بمعزل عن مواقف الأحزاب وأداء أعضائها في البرلمان.

٦-إن دراسة وتحليل تركيبة المجالس النيابية التي إنتخبت في أعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ تبين لنا تزايد عدد المثلين الحزبيين نظراً لزيادة عدد النواب وتزايد عدد وحجم الكتل البرلمانية بالمقارنة مع مجالس ما قبل الحرب اللبنانية بحيث أصبح النواب المنفردون غير المنضمين إلى الكتل البرلمانية لا يشكلون أكثر من ٢٠% من مجموع أعضاء المجلس. ومع ذلك يبقى القول هنا بأنه في مرحلة السلم في لبنان، شهدت نسبة التمثيل الحزبي في المجلس النيابي تزايدا" متواصلاً. فمن نحو ٢٠ في المئة من التمثيل الحزبي في المجلس النيابي في أوائل الخمسينات، إرتفعت النسبة إلى ما يزيد على ٣٠ في المئة في مجلس عام ١٩٧٢[١]. وأما في إنتخابات ما بعد الحرب فقد تدنت نسبة التمثيل الحزبي إلى نحو ٢٩ في المئة عام ١٩٩٢ ونحو ٢٧ في المئة عام ١٩٩٦ وقاربت ٢٥ في المئة عام ٢٠٠٠ وذلك بالرغم من تزايد عدد الممثلين الحزبيين في تلك المجالس بالمقارنة مع مجالس ما قبل الحرب كون هذه الزيادة قد قابلها زيادة أخرى في مجموع عدد المقاعد النيابية في البرلمان (من ٩٩ إلى ١٢٨ مقعداً نيابياً).

وهنا نتساءل: عن ماهية الأسباب التي تؤدي إلى هذا الضعف أو التدني في نسبة التمثيل الحزبي في البرلمان؟؟ وعن كيفية معالجة هذا الأمر؟؟

إنّ ما شهدته معظم الأحزاب اللبنانية من تراجع شعبي ومعنوي هو بسبب ما نسميه بالدور المتواطئ لها في الحرب الأهلية، وإن ما تعيشه تلك الأحزاب من إفلاس سياسي وعقائدي كونها لم تقم بإجراء التغييرات السياسية والتنظيمية المطلوبة إن على مستوى القيادة الحزبية،أو على مستوى القاعدة والتي تتناسب مع المتطلبات والحاجات الوطنية، ومع الظروف والتطورات الإقليمية والدولية، أي مع روح العصر، كل ذلك أدّى برأينا إلى ضعف الأداء الإنتخابي لتلك الأحزاب كونها لم تعد تحمل أي مشروع وطني أو برنامج إنتخابي طموح يلاقي ثقة الناخبين ولم يعد أمامها سوى اللعب على وتر الطائفية السياسية للفوز ببضعة مقاعد نيابية، الأمر الذي بدوره سينعكس سلباً على نسبة التمثيل الحزبي في البرلمان وخاصة في حال وُجد البديل أي المرشح المنفرد الذي يشتري الأوراق الإنتخابية بالمال والوعود الزائفة. والحل برأينا يكمن في وجوب التشجيع على إنشاء أحزاب وطنية لا طائفية ذات برامج إنتخابية واضحة ومفيدة، وذلك عبر التسهيلات القانونية والمالية المعطاة لها من قبل السلطات المختصة، الأمر الذي سيدفع الأحزاب القائمة (التقليدية) على إعادة النظر في سلوكها وعقيدتها، وبالتالي سيزيد من مستوى المنافسة الحزبية خلال الإنتخابات النيابية وسيرفع أخيراً من نسبة التمثيل الحزبي في البرلمان.

---

[١] – أنظر: فريد الخازن، "متاريس الديمقراطية الجديدة"، في: فريد الخازن وبول سالم (إشراف)، الإنتخابات الأولى في لبنان ما بعد الحرب: الأرقام والوقائع والدلالات (بيروت: دار النهار، ١٩٩٣)، ص ٨١– ٨٥.

٢- الأحزاب اللبنانية في الحكم والمعارضة.

أ- في شأن السياسة الداخلية:

تعتبر التشكيلة الحزبية اللبنانية فريدة من نوعها، فهي تبدو في بعض المراحل للمراقب أو المحلل، وكأنها – من دون إستثناء – أحزاب معارضة، وإن اختلفت أسباب هذه المعارضة ودواعيها، وأما في واقع الأمر فهذه المعارضة مهما علا صوتها، فهي ليست المعارضة البناءة في صرح الدولة. ذلك أن الحديث عن أحزاب المعارضة، يستوجب الحديث عن أحزاب الحكم، ولم يسبق للبنان في تاريخه الإستقلالي أن قامت فيه يوماً حكومة ذات طابع حزبي وبرنامج حزبي واضح محدد، ولا حكومة إئتلاف حزبي (وهذا مع إستثناء الدستوريين في العهد الإستقلالي الأول، وإن تكن شخصية الرئيس بشارة الخوري ومن معه رجال الإستقلال، لا البنية الحزبية، هي وراء تولي هؤلاء الحكم).

فالبرلمان اللبناني إذن لا يقوم على الدعامة الحزبية. والصورة الراسخة عن البرلمان لم تتغير جذرياً حتى الآن. وأما أعضاء الحكومة فيمكن لرئيس الجمهورية أن يأتي بهم – ووفقاً للدستور – من البرلمان أو من خارجه، كما أنه يمكن ألا تضم الحكومة بين وزرائها وزيراً حزبياً واحداً، وإن كان هناك وزير حزبي ما، فغالباً ما يكون السبب في تعيينه وزيراً إنتماؤه الطائفي لا الحزبي. وإنطلاقاً من هذا الواقع، فلا يمكن أن تكون هناك معارضة حزبية بالمعنى الصحيح للكلمة، ما دام لا يوجد هناك حكم حزبي بالمعنى الصحيح للكلمة.

وهكذا تفقد المعارضة أهميتها الواقعية، وتبقى في إطار الكلام والشعارات. إنها معارضة لم تطمح حتى اليوم طموحاً جدياً للوصول إلى الحكم عبر الوسائل المطروحة، أي أنها، بتعبير آخر، معارضة غير مسؤولة إلى حد بعيد. فالمعارضة المسؤولة هي المعارضة التي تتحول من صفوف المعارضة، في عهد ما، إلى سدة الحكم في عهد آخر، فتتعرض حينئذٍ للنقاش والمحاسبة، كما كانت هي التي تحاسب، وهي في موقع المعارضة أي أن معارضة الحزب ترتبط الى حد بعيد بعدم إشتراكه في الحكومة وليس بموقف مبدئي مُعارض، وبهذا التبادل بين أحزاب الحكم وأحزاب المعارضة تستقيم اللعبة الديمقراطية. ذلك أن اللعبة الديموقراطية تفترض وجود حزب أو أكثر في الحكومة أي حكومة مدعومة بأكثرية منضبطة وأقلية مُعارضة وفاعلة ولها وجود مؤثر في البرلمان .

إن عجز الأحزاب اللبنانية عن القيام بدورها الفعال في الحكم والمعارضة، في الحكم والبناء، في داخل البرلمان، وبين أوساط الشعب، كان مدعاة إلى أن تتحول ساحة المعارضة من معارضة مسؤولة للحكم، إلى معارضة بعضها البعض، معارضة لا مسؤولة. وحين فشلت عبر الحوار والإعلام والطرق المتداولة في إقناع بعضها البعض، لجأت إلى المعارضة بالسلاح، كما رأينا سابقاً عند حديثنا عن التجربة الحزبية أثناء الحرب الأهلية اللبنانية، إذ ظن كل حزب، كما ظن كل فريق بأن أحراز "النصر العسكري" يؤدي إلى نصر سياسي. ولم يؤد الإحتكام إلى السلاح إلى إنتصار أي فريق، بل إلى خسارة الجميع. الأمر الذي دفع الأحزاب اللبنانية، بعد إنتهاء الحرب بإبرام إتفاق الطائف، إلى الرجوع مجدداً إلى ممارسة المعادلة السياسية اللا ديمقراطية التي كانت سائدة في مرحلة ما قبل الحرب، حيث كانت تديرها كل من فئة المعارضة اللا مسؤولة والفئة الحاكمة غير القائمة على الدعامة الحزبية، خاصة وأن تلك الأحزاب، كما قلنا سابقاً، لم تشهد مرحلة إنتقالية تمهد للتغيرات الديمقراطية المطلوبة، السياسية والتنظيمية، للعبور من حالة الحرب إلى حالة السلم إن على مستوى القيادة الحزبية أو على مستوى القاعدة.

إن ثغرات الضعف المتعددة من اختلاف الأحزاب حول النقاط الرئيسية التي أشرنا إليها في الفصل الأول من هذا البحث، إلى ضيق المجال – دستورياً وواقعياً – أمامها كي تقوم بدورها السياسي، سواء داخل الحكم أو خارجه، كانت دائماً وراء فشل التحالفات الحزبية بين فرقاء الصف الواحد. فكم من جبهة تألفت، أو تحالف أعلن عنه، أو حركة وطنية تآلفت قلوب أبنائها، لتذوى بعد سنوات وحتى بعد أشهرلتصبح في عالم النسيان، أو ربما، لتنتهي إلى قتال بين أبناء الصف الواحد.

ممّا لا ريب فيه أن العمل السياسي في لبنان يؤتي ثماره بشكل أفضل، حين يقوم الحكم فيه على الدعامة الحزبية. ويرى الرئيس الشهيد رشيد كرامي علة الحكم في انعدام وجود الحكم القائم على التمثيل الحزبي، وهو الرئيس الذي شكل عشر وزارات، واشتراك في أربع وزارات، وهو الزعيم السياسي الذي طبقت شهرته العالمين العربي والإسلامي، فاشتهر بزعامته وشخصيته وكفاءته وعمله السياسي ووطنيته، كما اشتهر بكل ما يؤثر عن زعيم سياسي إلا الصفة الحزبية، وذلك على الرغم من كونه صاحب حزب أسماه (الحزب الديمقراطي العربي).

يقول الرئيس كرامي إن في النظام الديمقراطي البرلماني الذي يعيش لبنان في ظله ويتمسك به "نواقص قد تكون هي السبب فيما نشكو منه. ذلك لأننا على تعدد الحكومات وتعاقبها، وكلما مررنا بالتكليف والتأليف وبيان الثقة، نسمع نفس الكلام ونوجه نفس الإنتقاد، لماذا؟ لأنني أعتقد بسبب عدم وجود الأحزاب التي يجب أن تتألف منها الحكومة، فعندما تكون مسنودة من حزب يملك الأكثرية ويكون له برنامج يحدد أهدافاً ويضع أسس عمله ويستلم الحكم من أجل تنفيذها، إذ ذاك يمكن محاكمة الحكومة على ما تحقق من هذا البرنامج وعلى ما لا يتحقق منه"[1].

وبمعنى آخر، إنّ مفارقة العمل الحزبي في لبنان تكمن بنظر الدكتور فريد الخازن في "أن الأحزاب لا تحكم كأحزاب، فلا هي أحزاب تتمتع بأكثرية في المجلس ولا هي قادرة على التحالف مع أحزاب أخرى لتأليف الحكومة، مثلما هي الحال في الأنظمة الديمقراطية القائمة على النظام الحزبي، حيث إن معظم رؤساء الجمهورية والحكومة والمجلس النيابي في لبنان لم يكونوا حزبيين، والذين وصلوا إلى الحكم لم يختاروا بسبب إنتمائهم الحزبي أو لأن حزبهم يمثّل أكثريّة عددية في المجلس النيابي، مثلما هي الحال في أنظمة الحكم البرلمانية"[2].

هذا من جهة، ومن جهة أخرىومقابلة بالثقافة السياسية المجتمعية، فإنه يغلب على الثقافة السياسية الحزبية المنحى الخلافي، لا بل التصادمي، إذ هي لا تشدد على خصوصية مشروعها السياسي فحسب– وهذا أمر طبيعي – بل تؤكد تمايزها العقائدي والفكري بأسلوب لا يخلو من الفوقية. إن مبدأ التسوية في العمل السياسي، بوجه عام، غائب عن التراث السياسي الحزبي في لبنان، ولا نبالغ إذا قلنا إن الأحزاب، وقد بلغت ذروة نشاطها السياسي في منتصف السبعينات، جنحت في اتجاه الإلغائية، أي بإتجاه إلغاء الآخر، وليس معارضته من موقع سياسي مغاير.

وليس مستغرباً، إذاً، ألا يكون قد برز في لبنان أحزاب وسط تنادي بالإعتدال والواقعية، فالأحزاب، تنشأ أحزاب تسعى إلى التعاون والتنسيق عندما تتبنّى طروحات تغيير جذرية لا في المجتمع وفي النظام السياسي فحسب، بل بعض الأحيان في حدود الدولة. هذا ما لا نجده في طروحات الأحزاب السياسية في البلدان الديمقراطية، حيث أن الخلاف بينها ينصب على سياسة الدولة وليس على سبب وجودها.

ب- في شأن السياسة الخارجية:

وهنا في هذا الإطار يُطرح التساؤل التالي: ما مدى قوة أو ضعف الدور السياسي والعقائدي الذي لعبته وما زالت تلعبه الأحزاب اللبنانية على الساحتين الإقليمية والدولية؟؟ وما مدى قدرة الأحزاب على التكيّف والتفاعل مع الظروف والمتغيّرات الإقليمية والدولية؟؟

في السبعينات كانت أحزاب لبنان، بجميع إنتماءاتها السياسية، متفاعلة مع القضايا والتوجهات السياسية والعقائدية المطروحة في المنطقة والعالم، كما كانت في حالة تفاعل مع قواعدها الحزبية ومع شرائح متعددة من الرأي العام. وكانت الأحزاب مواكبة لحداثة حقبة الستينات والسبعينات، كما أن أدوارها ووظائفها كانت مشابهة لأحزاب أخرى في العالم. أمّا اليوم، فأحزاب لبنان تدور

---

[1] – رشيد كرامي، من محاضر الجلسات بتاريخ ٢٥ تموز ١٩٧٣، نقلاً عن "البيانات الوزارية اللبنانية ومناقشاتها في مجلس النواب ١٩٢٦ – ١٩٨٤"، إعداد يوسف خوري (بيروت: مؤسسة الدراسات اللبنانية، المجلد الأول – المقدمة ص: ح.

[2] – د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٨٢.

في فلك منفصل عن الأحزاب سواء في الأنظمة الديمقراطية أو في نظام لبنان الإقليمي بعد إنحسار القضايا العربية المشتركة (القومية العربية، النزاع العربي – الإسرائيلي).

كما أن قضايا العالم الكبرى في زمن العولمة لم تعد الثورة وسيطرة الدولة على المجتمع بهدف تنظيمه، سياسياً وإجتماعياً، بل الديمقراطية الليبرالية وحقوق الإنسان والنظام الإقتصادي الحر وقضايا المرأة والبيئة. ومع ذلك فإن أحزاب لبنان ما زالت حتى اليوم في غربة عن معظم تلك القضايا المعاصرة في حقبة ما بعد الحداثة (POST- MODERN). فإذا كانت أحزاب لبنان مواكبة لحركة السياسة في العالم ولتوجهاتها الفكرية منذ عقدين أو أكثر، في زمن غياب الكلام من ديمقراطية بنية الأحزاب وعن دور تلك الأحزاب في تفعيل الديمقراطية في المجتمع المدني وفي الحياة السياسية والبرلمانية، فهي تبقى اليوم متخلفة عن عصرها، قابعة في زمن سياسي انتهت مقوماته ومفاعيله. يبقى أن الإستثناء الوحيد تمثله الأحزاب الإسلامية المرتبطة بالحالة الإسلامية العامة في المنطقة والمتفاعلة معها. غير أنّها، بحكم طرحها السياسي والديني، في موقع منفصل عن الأطراف غير المنتمية للطرح الإسلامي.

وأما أحزاب لبنان التي تُصنّف نفسها بالطليعية والتقدمية، وهي عادةً الأحزاب العقائدية (الماركسية والإشتراكية والقومية)، فإن منها من لا يزال أسير أفكار وعقائد وذهنيات خطابية تعود إلى مرحلة الحرب الباردة وما قبلها، فهي لم تدخل بعد في مرحلة العولمة. وأمّا بالنسبة إلى أحزاب القومية العربية بتلاوينها المختلفة فإنها لا تزال تنتج خطاباً سياسياً جامداً ومكرّراً، وقد يتجدّد ظاهرياً من خلال استبدال بعض العبارات لكن من دون تغيير جوهري في المضمون، فتنتقل المواجهة من معركة ضد الإستعمار إلى معركة ضد العولمة. وهذا ينطبق أيضاً على الأحزاب الماركسية التي لا تزال بصورةٍ عامّة في حقبة ما قبل البيريسترويكا، مجافية للتغيير الذي طرأ على الأحزاب الماركسية في الغرب وفي دول أخرى. أمّا الحزب السوري القومي الإجتماعي، فلا يزال في حالة جمود عقائدي منذ إعدام مؤسس الحزب وزعيمه في أواخر الأربعينات. والحزب يرى أنه في حالة صراع دائم مع الآخر، غير المؤمن بمبادئه وأهدافه السياسية. والصراع يمكن إختزاله بشعارين: القضاء على الطائفية كونها "حالة مرضية" مستشرية في المجتمع مهما كانت الوسيلة والنتيجة، ومحاربة اليهود ورفضهم. والحزب القومي، الذي إصطدم مع معظم القوى السياسية، الحزبية وغير الحزبية، منذ نشوئه، قبل أكثر من نصف قرن، لا يزال في حالة صدام دائم مع أطراف كثيرين، ما دام أسير مواقف وأهداف تجاوزتها وقائع الجغرافيا والتاريخ.

وبالعودة إلى الحديث عن الأحزاب الإسلامية، فقد إستطاعت تلك الأحزاب أن تبرز كبديل عن فشل الأحزاب القومية والإشتراكية في التطوير والتنمية والتحرير، إلا أنها تظل تطرح شعارات كبيرة، وهي غالباً ما تفوق قدراتها الذاتية وإمكانات دولها المحدودة. كما أنه ومع بروز الدولة القطرية غير الإسلامية منذ إنهيار السلطنة العثمانية، باتت تلك الأحزاب الإسلامية في صراع متواصل مع الغير.

أمّا الأحزاب غير العقائدية ذات القواعد الطائفية فمنها المهدّد بعدم القدرة على الإستمرار أو بالتشرذم بعد غياب الرئيس أو الوريث الصالح من عائلته، ومنها ما هو قادر على أن يتجدّد وأن يدخل المعترك السياسي ويحافظ على موقعه ونفوذه في بيئته السياسية في ظل ظروف سياسية مؤاتية.

بكلام آخر، وبإستثناء حزب الله، الذي يدور في فلك خاص به على المستويين الداخلي والإقليمي، والذي إستطاع بدوره أن يُواجه أو أن يتأقلم ويتفاعل مع مختلف التطورات والمتغيرات السياسية المحلية والإقليمية(كتحرير معظم أراضي جنوب لبنان والتراجع الحاصل في مشاريع التسوية السلمية في منطقة الشرق الأوسط) وذلك بفضل قدرته الفائقة على تفعيل وتطوير أدائه السياسي محليّاً وإقليمياً ، إن الأحزاب جميعها في أزمة، وإن اختلفت طبيعتها ودرجتها بين حزب قديم هو اليوم في جيله الثالث وحزب جديد في جيله الأول أو الثاني. كما أن القيادات الحزبية لتلك الأحزاب، وبصورة عامة تقرّ بتلك الأزمة لكن في السر وليس في العلن. وهي تعي أن عليها أن

تتخطى عوائق وموانع كثيرة لتفعيل آليات العمل الحزبي ولتطويره، وذلك على المستويين الداخلي والخارجي، إلا أنها ومع ذلك تظل غير قادرة أو غير مهيأة للقيام بالدور التغييري المطلوب.

ولكن وبالرغم من عدم تمكن معظم الأحزاب اللبنانية من التكيّف والتفاعل إيجابياً مع الظروف والمتغيرات الإقليمية والدولية المستجدة إلا أن بعض الأحزاب اللبنانية قد إستطاعت أن تلعب دوراً سياسياً عقائدياً متميزاً على الساحتين الإقليمية والدولية، ويتجلى هذا الدور في تلك الإنجازات التي حققتها هذه الأحزاب على هاتين الساحتين، حيث أن تلك الأحزاب:

١- نقلت إلى الحياة السياسية في لبنان وإن بشكلٍ نسبي أهدافاً وقيماً وبنى تنظيمية كان الغرب قد بلورها في سعيه إلى تركيز الفكرة القومية ووحدة الدولة والديمقراطية السياسية والإزدهار الإقتصادي والعدالة الإجتماعية (...) وهكذا تكون تلك الأحزاب، ونعني بها الأحزاب العلمانية ذات النهج الديمقراطي كحزب الكتلة الوطنية والحزب الديمقراطي ، قد ساهمت بفك الإنغلاق على الذات وبربط لبنان بالأجواء الإقليمية والدولية، الأمر الذي جعل من لبنان منارةً تشع بقيمها ومبادئها الديمقراطية على بلدان المشرق العربي ذات الأنظمة الشمولية. وهذا ما دفع بدوره بعض تلك الأنظمة في فترات متفاوتةإلى القيام بسلسلةٍ من الإصلاحات الديمقراطية وذلك إرضاءً لرغبة شعوبها التي قامت بمحاكاة التجربة اللبنانية في مجال إحترام المبادئ والقيم الديمقراطية والدفاع عن حقوق الإنسان ولكن ليس عن طريق أحزابها السياسية المغيبة أصلاً، وإنما عن طريق مؤسسات المجتمع المدني العاملة فيها والبعيدة عن رقابة أجهزة السلطة الحاكمة.ولكن هذا لا ينفي وجود ضغوطات دولية من خارج المنطقة العربية في الآونة الأخيرة ، كان لها الأثر البالغ في دفع بعض الأنظمة الشمولية العربية لإجراء بعض الإصلاحات الديمقراطية التي هي بحاجة إلى إستكمال (كما حصل في بعض دول الخليج العربي من إجراء للإنتخابات البلدية في السعودية والسماح للمرأة الكويتية بالإنتخاب وكذلك كما حصل في مصر حيث تمّ إجراء تعديل دستوري يسمح بإنتخاب رئيس الجمهورية مباشرةً من الشعب).

إلا أن ذلك لا يُقلل من أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في توفير التربة الخصبة لإجراء تلك الإصلاحات الديمقراطية على أرض الواقع السياسي ، مُحاكيةً في ذلك التجربة الحزبية الديمقراطية في الحياة السياسية اللبنانية .

٢- كما أن بعض تلك الأحزاب قد إستطاعت أن تجعل من لبنان رقماً صعبا" لا يمكن تجاهله بتاتاً في معادلة الصراع العربي – الإسرائيلي في منطقة الشرق الأوسط، وذلك بعد أن تمكنت تلك الأحزاب وهي حزب الله وحركة أمل والحزب الشيوعي والحزب السوري القومي الإجتماعي من إدارة عمليات المقاومة المسلحة بشجاعةٍ وإقتدار ضد الإحتلال الإسرائيلي لبعض الأراضي اللبنانية، الأمر الذي دفع ذلك الإحتلال إلى القيام بإنسحابين من تلك الأراضي، الأول جزئي بدءاً من شهر شباط – فبراير من العام ١٩٨٥ وعلى ثلاث مراحل. والثاني شبه كلي (بإستثناء مزارع شبعا والقرى السبع) في شهر أيار من العام ٢٠٠٠. وهذا ما أدّى بدوره إلى تهشيم صورة الجندي الإسرائيلي في نظر العالم بأسره، وكان بذلك أحد أهم العوامل التي أدّت إلى نجاح إنتفاضة الأقصى التي قامت بدورها بإستخدام نموذج المقاومة اللبنانية المبني على حرب "العصابات" والإستنزاف والإرباك النفسي للمجتمع الإسرائيلي، وذلك في مسيرة الكفاح المسلح للشعب الفلسطيني التي تهدف إلى إسترداد حقوقه المشروعة لذاك من يد الكيان الصهيوني الغاصب.

كما وأن الإعلام المقاوم، وبالأخص ذلك الإعلام الذي قاده ويقوده حزب الله تحت إسم إعلام المقاومة الإسلامية، قد إستطاع وخلال فترة قصيرة من الزمن بحسب رأي الدكتور محمد عبد الرحمن عطوي من "أن يُشكّل نموذجاً لكيفية خوض المعركة الإعلامية مع الإحتلال الإسرائيلي وأضاف ثقلاً نوعياً في الرؤية الإعلامية العربية لمستقبل الصراع الإعلامي مع إسرائيل"[1].

[1] – د. محمد عبد الرحمن عطوي، الخطر الصهيوني على لبنان، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٢، ص ١٣٥.

*وهكذا فإننا ومن كل ما سبق قوله نستنتج بأن هنالك نوعاً من الرجعية والإنعزالية في الكيفية التي تعاطت وما زالت تتعاطى بها التجربة الحزبية مع الشأنين الداخلي والخارجي وخاصةً في مرحلة ما بعد الطائف. وبرأينا إن العلاج الأمثل للخروج من هذا النفق المظلم لا يكون إلا بوجود آلية سليمة وفعالة لتطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة عبر الإنتخابات النيابية والحزبية،لأنّ تطبيق ذلك المبدأ بالشكل الصحيح سيؤدي إلى قيام ما يشبه بالمحاكمة الشعبية الإنتخابية لمحاسبة كل من فئة المعارضة اللامسؤولة والفئة الحاكمة غير القائمة على التمثيل الحزبي وذلك من خلال الإنتخابات النيابية، الأمر الذي من شأنه أن يدفع كلا هاتين الفئتين إلى تصحيح سلوكياتهما وإلى إعادة النظر في طروحاتهما، وذلك بما ينسجم مع المبادئ والقيم الديمقراطية المتغلغلة في نفوس الناخبين عبر حملات الإرشاد والتوجيه الإعلامي والتربوي التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني وإلا فإن العقاب سيكون الحرمان من الوصول إلى السلطة عبر ورقة الإنتخاب. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة عبر الإنتخابات الحزبية التنظيمية (أي الداخلية) سيؤدي إلى التخلص نهائياً، وإن كان بشكلٍ تسلسلي وعبر فترات زمنية متفاوتة، من القيادة الحزبية المتحجّرة التي تتبنى سياسة الإنعزال عن العالم الخارجي والتصادم مع الأحزاب الأخرى، ومن ثم سيؤدي ذلك إلى الإتيان بقيادة حزبية واعية تتبنى سياسة التعاون والحوار مع الأحزاب الأخرى وكذلك التفاعل والتأقلم مع العالم الخارجي، أي مع الظروف والمتغيرات المحلية والإقليمية والدولية . ولكن ومع الأسف إن مبدأ التداول السلمي على السلطة هو مبدأ ليس له وجود فعلي على الساحة السياسية اللبنانية، أي أنه أصبح مجرد شعارٍ خالٍ من أي مضمون حقيقي سواءً عبر الإنتخابات النيابية أم عبر الإنتخابات الحزبية.

ومن هنا يُطرح التساؤل التالي: ماهي الأسباب الحقيقية التي أدّت إلى عدم إمكانية تطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة عبر الإنتخابات النيابية والحزبية في لبنان؟؟

بالنسبة للإنتخابات النيابية، إن النظام الطائفي وإستغلال بعض القيمين على الحكم وبعض رجال الفكر للطائفية الموجودة أصلاً في المجتمع اللبناني كان السبب في تشرذم الشعب اللبناني ليس طائفياً فقط بل وسياسياً أيضاً . فكان من الطبيعي أن ينعكس هذا الواقع المتشرذم على الحياة الحزبية في لبنان، فكان النظام الحزبي التعدُّدي المفرط أو "التشرذمي". وبالتالي فإن مشاركة تلك التشرذمية الحزبية المتناقضة عقائدياً والمتصادمة سياسياً في الإنتخابات النيابية، قد إنتجت نوعاً من التشرذمية السياسية في الحياة البرلمانية اللبنانية، الأمر الذي خلق حدوداً مصطنعة ومتحركة ما بين فئتي الموالاة والمعارضة، وأدّى بالتالي إلى تعطيل تطبيق مبدأ التداول السلمي للسلطة على الواقع السياسي الذي بات واقعاً غير واضح المعالم نتيجة لحالة التخبّط السياسي التي باتت تعيشها الحياة البرلمانية اللبنانية. هذا من جهة ومن جهة أخرى، فإن معظم الأحزاب اللبنانية، في حال إستثنينا قلة من الأحزاب المنظّمة والمنضبطة، قد مارست نشاطاتها خلال الإنتخابات النيابية كتحالفات ظرفية أكثر ممّا إذا كانت أحزاباً منتظمة الأطر والممارسة كما هي الحال لدى الأحزاب في بلدان الغرب الديمقراطية. وهذا بدوره سيعيق أية محاولة لتشكيل أغلبية يستند إليها حزب معين أو إئتلاف حزبي من أجل إستلام السلطة (التنفيذية) ،وبالتالي سيؤدي ذلك إلى صعوبة تطبيق مبدأ التداول السلمي للسلطة على أرض الواقع السياسي اللبناني. وأمّا بالنسبة للإنتخابات الحزبية فمن المعلوم أنه توجد في لبنان بعض الأحزاب السياسية التي تتّصف بالطابع الشخصي أو بالعصبية العائلية والتي، إما أنها لا تُجري أية إنتخابات حزبية دورية لإنتخاب قيادتها العليا كون أن نتيجتها هي معروفة سلفاً، وإما أنها تقوم بإجراء تلك الإنتخابات بشكلٍ صوري بهدف التجديد للزعيم لولاية ثانية، وفي حال عجزه يقوم هو بنفسه بتسمية أحد أبنائه لخلافته، أو أنه تُترك تلك المسألة مُلتبسة إلى أن يحسمها النزاع بين أفراد العائلة. كما أنه توجد في لبنان بعض الأحزاب التي تتسم بالطابع الطائفي أو المناطقي، أي تلك الأحزاب التي ينتمي معظم أعضائها إلى طائفة واحدة أو التي ينحصر نشاطها في منطقة جغرافية معينة ، والتي تجري بها إنتخابات حزبية داخلية إما للتجديد لقيادتها التاريخية أو لإنتخاب قيادة بديلة لها، ليس لأنها نالت تأييد أغلبية أصوات الناخبين

الحزبيين، وليس لأنها أكثر كفاءة وبراغماتية من القيادة السابقة، بل لأنها أكثر رجعيـــة وصــــبغة طائفية من سابقتها. وهكذا يكون مبدأ التداول السلمي على القيادة الحزبية قد فقد قيمتــــه الحقيقيـــة وفائدته المرجوّة والتي تتلخص في تحقيق الإصلاح الهيكلي والإنفتاح السياسي على مستوى القيادة الحزبية في التنظيمات السياسية وذلك من خلال الإنتخابات الحزبية.

<u>الفقرةالرابعة</u> : مقارنة التجربة الحزبية اللبنانية بمثيلاتها في الأنظمة الديمقراطية ذات النموذج الحزبي التعددي .

*هنا يقتضي بنا أن نُجيب عن التساؤل التالي: **ما هي أبرز التباينات التي يمكن أن تُلاحظ، من خلال مقارنة التجربة الحزبية اللبنانية بمثيلاتها في الأنظمة الديمقراطية ذات النموذج الحزبي التعددي والتي تستدعي ضرورة إعادة صياغة التجربة الحزبية اللبنانية على أسس وقواعد جديدة تتلاءم مع روح العصر ؟**

يمكن تلخيص أبرز تلك التباينات على الشكل التالي :

١- إننا نستطيع أن نُشبه معظم أحزاب لبنان، ليس فقط "في أثناء ممارستها لنشاطاتها" خلال الإنتخابات النيابية بل وأيضاً في طريقة تعاطيها مع الشأن السياسي الداخلي والخارجي بل وفي تنظيمها الداخلي وفي تماسك وفعالية مقوّمات أيديولوجياتها التي تكون أساس كيانها وبقائها، بأنها أشبه بتكتّلات ظرفية وتجمّعات قلّما تنضبط بمفاهيم حزبية منتظمة، وهي تدين بوجودها لقيادة قائمة على وجود زعيم قوي ونافذ وغالباً ما يكون المؤسّس. بينما نجد لدى الأحزاب السياسية في البلدان الغربية الديمقراطية ،كما في فرنسا وإيطاليا مثلا ،طروحات سياسية واقتصادية معيّنة وتوجّهاً سياسياً معلناً ومحدداً يتجلى بشكل واضح خلال الإنتخابات البرلمانية ليكون الناخب هو "الحكَم" في التعبير عن مدى مصداقية تلك الطروحات والبرامج الإنتخابية الحزبية لديه، وذلك من خلال ورقة الإنتخاب، لا في ورقة تأكيد الولاء من قبل المنتفعين من سياسة الخدمات ورعاية المصالح الشخصية التي يمارسها بعض المرشّحون خلال الإنتخابات النيابية في لبنان، والتي تبقى سياسة مؤقتة غير هادفة وغير نظيفة في آنٍ معاً، همّها الأول هو الفوز بالإنتخابات وإثبات الذات في لحظة الفوز فقط لا في إضفاء طابع الشفافية واحترام مبدأ المساواة في الترشح والإنتخاب وإعطاء أمل جديد لحل مشاكل الوطن والمواطن على أساس برنامج إنتخابي واضح ومحدّد في جوّ ديمقراطي سليم وبنّاء.

٢- لقد شهدت الأحزاب في الأنظمة الديمقراطية (كفرنسا و إيطاليا) في العقدين الأخيرين تحوّلاً محورياً في وظائفها، إذ هي اليوم تنظيمات تسعى إلى التأثير في السياسة العامة للبلاد (Policy Pursuit) بقدر ما تسعى إلى الوصول للسلطة (Office Seeking). وباتت الأحزاب الغربية أشبه في آلية عملها بمجموعات الضغط (Interest Groups). وهذه الأخيرة زادت فاعليتها وأصبحت المنافسة الأولى للأحزاب سواء لجهة استقطاب الناس لتأييد أهدافها وتقديم الدعم لها، أو لجهة المشاركة الفعلية في نشاطاتها. كذلك فإن الأحزاب الرئيسية في الأنظمة الديمقراطية الغربية باتت متشابهة في طروحاتها السياسية والإقتصادية، وخصوصاً في دول المجموعة الأوروبية (كفرنسا وإيطاليا وألمانيا) والولايات المتحدة الأميركية.تلك هي أهم المتغيرات التي تميز عمل الأحزاب في الدول الديمقراطية في زمن العولمة[1].

وهنا يطرح التساؤل التالي: أين أحزاب لبنان من تلك التحوّلات التي طرأت على وظائف الأحزاب وآلية عملها في العالم؟

من الواضح أن هنالك هوّة كبيرة تفصل بين الأحزاب ووظائفها في الأنظمة الديمقراطية الليبرالية وأحزاب لبنان خاصة في مرحلة ما بعد الطائف. حيث أنه وبصورة عامة، لا تزال وظائف الأحزاب في لبنان "تقليدية" تهدف إلى التالي: تأمين حصّة في النظام، تأمين الوجاهة للقيادة الحزبية، الحفاظ على العضوية الخاصة في الحزب – النادي المغلق، والبحث عن دور يتجاوز الحزب في ظل اليافطة الحزبية[2].

---

[1] – د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ١٥٠.

[2] – د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ١٥١.

٣- من المعلوم أن هنالك ثلاثة عوامل أساسية قد ساهمت في تفعيل الديمقراطية في التجربة الحزبية الأوروبية (فرنسا وإيطاليا ودول أوروبية أخرى) وفي إعطائها المناعة المطلوبة، وذلك في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية وهذه العوامل هي:

أ- قيام أحزاب أوروبا الغربية بإعتماد ديمقراطية حقيقية في تنظيمها الداخلي، وكذلك تقيد تلك الأحزاب بقواعد اللعبة السياسية في إطار أنظمتها البرلمانية أو نصف الرئاسية، كما في فرنسا في الجمهورية الخامسة منذ أواخر الخمسينات. والأحزاب الشيوعية في أوروبا الغربية هي الأخرى، خرجت عن النموذج السوفياتي (بإستثناء الحزب الشيوعي الفرنسي) واتبعت نهجاً خاصاً بها (Eurocommunism). وكان الحزب الشيوعي الإيطالي كما سبق القول مبادراً في إتباع هذا التوجه. وتعتبر الأحزاب الألمانية النموذج الأكثر ديمقراطية في التنظيم الحزبي الداخلي وفي اختيار المرشحين، وخصوصاً حزب الخضر الذي يفرض المداورة في السلطة داخل الحزب.

ب- نظام القيم الليبرالي الذي ساد المجتمعات الأوروبية بعد الحرب العالمية الثانية.

ج- توطيد التعاون والتنسيق بين الدول الأوروبية من خلال إنشاء السوق الأوروبية المشتركة وفيما بعد الإتحاد الأوروبي.

إنّ هذه العوامل السابقة الذكر قد أوجدت المناخ السياسي والإجتماعي والإقتصادي المساعد لصون الديمقراطية من إنتكاسات مرحلية قد تعترضها ولتطويرها على المستويين الرسمي والشعبي. وهذا ما ساهم في إيجاد الأجواء الداخلية والإقليمية المؤاتية لآلية العمل الديمقراطي داخل الأحزاب السياسية. فلو لم تكن بلدان أوروبا الشمالية ديمقراطية لكان من الصعب أن تتحول بلدان أوروبا الجنوبية، أي إسبانيا بعد فرانكو والبرتغال واليونان بعد حكم العسكر في السبعينات، من أنظمة حكم سلطوية إلى أنظمة ديمقراطية. وعامل الجذب الديمقراطي نفسه ساهم في إحداث التحوّلات الأخيرة في التسعينات باتجاه الديمقراطية في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية بعد انهيار الإتحاد السوفياتي. وبات من الصعب اليوم أن تتأسّس أحزاب سياسية في أوروبا الغربية تنادي بنظام قيم غير ليبرالي أو بنظام سياسي مغاير للمعايير المتعارف عليها. من هنا الإنتقاد الشديد الذي تتعرض له أحزاب متهمة بالعنصرية والتطرف كحزب الجبهة الوطنية بزعامة لوبن (Lepen) في فرنسا والأحزاب النيونازية (Neo- Nazist) والنيوفاشية (Neo – Fascist) في ألمانيا وإيطاليا والنمسا.

وباختصار فإننا نجد في أوروبا الغربية أن العوامل السياسية مضافاً إليها التغيرات المجتمعية تعكس نظام قيم ثابتاً يستمد شرعيته من قاعدة شعبية عريضة وأنظمة سياسية تنافسية في إطار نظام إقليمي متجانس ضمن أنظمة حكم ديمقراطية وليبرالية. هذه المتغيرات، التي حصلت خارج الإطار الحزبي، أدّت إلى التغيير داخل الأحزاب. في إدارة الحزب وتنظيمه وفي ممارسة السلطة على نحو ديمقراطي[١].

أمّا في لبنان فالأمر فيه مختلف حيث أن التجربة الديمقراطية فيه قد قامت أساساً على توازنات سياسية واجتماعية – اقتصادية محكومة بتوازنات طائفية ومتأثرة بالعوامل الخارجية ثمّ تحوّلت إلى ديمقراطية قائمة على توازنات طائفية وسياسية وإجتماعية – اقتصادية محكومة بالعوامل الخارجية في شكل شبه مطلق[٢].

وهذا الأمر برأينا قد إنعكس سلباً على الأداء الحزبي في لبنان وذلك على الصعيدين السياسي والتنظيمي، بحيث أنه جعل من ذلك الأداء في حالة تراجع مستمر. والدليل على ذلك هو أننا لو قمنا بإجراء مقارنة موضوعية ما بين مستوى الأداء الديمقراطي للأحزاب اللبنانية في مرحلة ما قبل الحرب أي السلم ومستوى ذلك الأداء في مرحلة ما بعد الحرب، أي بعد إبرام إتفاق الطائف، فإننا سوف نجد أن أحزاب لبنان في مرحلة السلم أي ما قبل الحرب قد مارست الديمقراطية في

---

[١] – نفس المرجع، ص ٩٣-٩٥.

[٢] – د. عصام سليمان، مرجع سابق، ص ١٠١.

العمل السياسي لكن خارج الإطار الحزبي، أي في المجتمع المدني وليس في "المجتمع الحزبي". حيث أن الحريات السياسية التي شهدها لبنان على مستوى المجتمع والنظام السياسي، أتاحت الممارسة الديمقراطية من خلال التنافس السياسي بين الأحزاب وبينها وبين قوى سياسية غير حزبية. التعبير العملي لهذا التنافس برز بوجه خاص في الإنتخابات النيابية، إذ سجّل الأداء السياسي العام في لبنان وخصوصاً في الإنتخابات، تحسناً متواصلاً منذ الإستقلال حتى اندلاع الحرب. وهكذا فإن توسع هامش الديمقراطية في الممارسة العملية في النظام السياسي في مرحلة ما قبل الحرب لم يقابله توسع موازٍ في الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب وذلك يعود إلى أن أسباب وجود نظام سياسي ديمقراطي ومفتوح في لبنان تختلف تماماً عن الأسباب التي تؤدي إلى تفعيل الديمقراطية الحزبية في ظل غياب الرابط العضوي بين الاثنين، على عكس العلاقة العضوية بين النظام السياسي الديمقراطي والأحزاب في المجتمعات الغربية المعاصرة. هنا تكمن إشكالية الديمقراطية في لبنان على المستوى الحزبي من جهة وعلى مستوى المجتمعي – السياسي من جهة أخرى، فالعوامل التي تنمّي الديمقراطية وتطورها في النظام السياسي وفي المجتمع تختلف عن تلك التي تؤدي إلى الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب[1].

أمّا في لبنان ما بعد الحرب فتبدو المشكلة مزدوجة: تراجع متزايد في الحريات والديمقراطية على مستوى المجتمع المدني وفي النظام السياسي، يقابله تراجع مماثل في الممارسة الديمقراطية داخل معظم الأحزاب مقابلة بالمراحل السابقة. حيث أننا إذا اعتبرنا أن الحريات تمثّل المضمون في التعبير السياسي والديمقراطية هي الأداة والشكل، فإنّ التراجع الحقيقي اليوم يشمل المضمون، على الرغم من المراعاة المصطنعة للشكل. فالديمقراطية لجهة الشكل الخارجي مؤمنة في لبنان في حدّها الأدنى. ومن أبرز مظاهرها إجراء إنتخابات نيابية، وجود حركة معارضة ناشطة توجه الإنتقاد إلى الحكم في جلسات المجلس النيابي وخارجها، إضافة إلى وجود وسائل إعلام صحافية ومرئية ومسموعة تعكس تلك السجالات المتواصلة. ديمقراطية الشكل هذه قد توحي بالتغيير والتأثير، إلا أنها تبقى محدودة الفاعلية، لا تغيّر شيئاً في السياسة المرسومة ولا في القرار المتخذ.

كثيرة هي الأمثلة على واقع هذه السياسة المضبوطة. فعلى المستوى الرسمي، صدر مرسوم عن وزارة الداخلية في ١٥ شباط ١٩٩٢ قضى بحل ١٣٣ جمعية إجتماعية خيرية وسياسية بحجة عدم إعلام الوزارة عن أي من نشاطاتها خلال مدة تزيد على عشر سنوات. ومن أبرز الأحزاب التي شملها الحل حزب البعث الموالي للعراق[2].

٤- إن المنافسة الحزبية في فرنسا مثلاً، هي أوسع نطاقاً وأكثر تأثيراً في الشأن السياسي من نظيرتها تلك التي في لبنان كونها لا تتجلى فقط في الإنتخابات النيابية بل وأيضاً في الإنتخابات الرئاسية وذلك بعد صدور التعديل الدستوري الفرنسي في عام ١٩٦٢ والذي أصبح بموجبه رئيس الجمهورية الفرنسي يُنتخب بواسطة الإقتراع الشعبي العام والمباشر الأمر الذي أضفى الشرعية الديمقراطية على رئيس الجمهورية المنتخب إنتخاباً شعبياً مباشراً وأعاد تفسير النصوص المنظمة لسلطات رئيس الجمهورية باتجاه تعزيز صلاحياته، وكذلك عزّز ذلك التعديل من الدور الذي تلعبه التجربة الحزبية على الساحة السياسية وذلك عبر المشاركة الحزبية في الإنتخابات الرئاسية. وبرأينا فإن إجراء تعديل دستوري في لبنان مشابه للتعديل الدستوري الفرنسي لجهة جعل عملية إنتخاب رئيس الجمهورية في لبنان تتم بواسطة الشعب مباشرة لا من قبل البرلمان نفسه كما هو حاصل اليوم هو أمر ضروري لأنه سوف يؤدي من وجهة نظرنا إلى تحقيق نتيجتين إيجابيتين وهما:

---

[1] – د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٨٦- ٨٧.

[2] – د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٨٨.

أولاً: إن هذا التعديل سوف يسمح بتوسيع رقعة المنافسة الحزبية والمشاركة الجماهيرية على الساحة السياسية وسيزيد كذلك من قدرتهما معاً على التأثير الفعال في الشأن السياسي وذلك عبر قيامهما معاً بتحديد هوية الفائز في الإنتخابات الرئاسية من خلال المشاركة الفعلية والمدروسة فيها.

ثانياً: إن إجراء هذا التعديل الدستوري سوف يؤدي إلى إضفاء الشرعية الديمقراطية على مركز رئيس الجمهورية الأمر الذي سيمنحه سلطة معنوية وفعلية من شأنها أن تخلق حالة من التوازن والتعاون في إتخاذ القرارات السياسية المشتركة بينه وبين مجلس الوزراء، خاصةً أن التعديل الدستوري لعام ١٩٩٠ قد أناط السلطة الإجرائية بمجلس الوزراء وقام بتقليص بعض صلاحيات رئيس الجمهورية بإعطائها لكلٍ من مجلس الوزراء ورئيسه.

إلا أنه يبقى القول بأن إنتخاب رئيس الجمهورية من الشعب مباشرةً يستوجب إجراء تعديل دستوري ، بحيث يصبح له دوراً أساسياً في إطار السلطة التنفيذية ، ولذلك فإنه لا يمكن البحث في هذا الأمر إلا بعد إلغاء الطائفية السياسية . أضف الى ذلك أن كل دول أوروبا تُنيط السلطة الإجرائية بالحكومة ورئيسها وهي دول ديموقراطية ذات تجربة حزبية ديموقراطية أيضاً . ولكن هذا لا يُقلل من أهمية الطرح السابق (إنتخاب رئيس الجمهورية من الشعب مباشرةً) كونه سيصبح وسيلة لتعزيز المشاركة الحزبية الوطنية في الحياة السياسية اللبنانية عبر الإنتخابات الرئاسية خاصةً بعد إلغاء الطائفية السياسية ، حيث أنه سيزيد من قدرة الأحزاب اللبنانية على لعب دورٍ فاعلٍ في صُنع القرار السياسي وفي تعزيز اللعبة الديمقراطية على الساحة السياسية اللبنانية .

الفقرة الخامسة: أزمة الأحزاب اللبنانية في لبنان:
في المقارنة مع قوى المجتمع المدني الناشطة التي ترعاها مؤسسات الطوائف والهيئات غير الحكومية والجمعيات الأهلية، نلاحظ أنّ الأحزاب السياسية في لبنان هي محدودة النشاط والمبادرة. فمنذ إنتهاء الحرب تواجه الأحزاب إستحقاق إعادة تأهيلها كقوى سياسية قادرة على القيام بدور تغييري إيجابي وفاعل في المجتمع وفي الحياة السياسية اللبنانية. التحدّي الأكبر يكمن في كيفية تأمين آلية إنتقال منتظمة من الحالة الميليشاوية التسلطية في العمل السياسي إلى الممارسة الديمقراطية داخل الحزب وخارجه[1].
وبرأينا إنّ هذا الأمر لا يمكن أن يتحقق إلاّ عند المرور بمرحلتين أساسيّتين تمثلان معاً الحل الأمثل للأزمات التي تواجه الأحزاب السياسية في لبنان وهي: أزمة فقدان الثقة بمعظم تلك الأحزاب من قبل (الحزبيين وغير الحزبيين) وأزمة القصور الحزبي في تفعيل الديمقراطية وتوسيع هامش الحريّات على مستوى المجتمع المدني وعلى مستوى الواقع السياسي والتنظيمي وأزمة التغافل الحزبي عن إستيعاب التحوّلات التي طرأت على وظائف الأحزاب وآلية عملها في العالم. وهاتان المرحلتان اللازمتان لمعالجة تلك الأزمات هما: أولاً: المرحلة الأولى:و تتضمن القيام بتحديد ماهية وأسباب نقاط الضعف التنظيمية والسياسية الأساسية التي تعاني منها معظم إن لم نقل جميع الأحزاب اللبنانية.و أما المرحلة الثانية: فتتضمن القيام بوضع الحلول الجذرية القادرة على معالجة نقاط الضعف تلك مع الضمانات الكفيلة بتطبيق الحلول على أرض الواقع السياسي اللبناني، وذلك من قبل أصحاب الحل والربط في كلّ من المؤسسات الدستورية (أي السلطتين التشريعية والتنفيذية) والقيادات الحزبية للتنظيمات والقوى السياسية اللبنانية.
هذا وسوف نحاول في الفصل الثالث من هذا البحث أن نستشف بعض تلك الحلول والضمانات الواجب تقديمها لمعالجة تلك السلبيات التي تشوب الحياة الحزبية في لبنان والتي هي برأينا توجد اليوم على ثلاثة أصعدة مختلفة و هي:
١- الصعيد التنظيمي: حيث نلاحظ مدى تأثير الانتماءات الأوّلية (العائلية و الطائفية) على البنية الداخلية للأحزاب و على أداءها السياسي و الانتخابي.
٢- الصعيد السياسي: حيث نلاحظ عدم مقدرة تلك الأحزاب على نيل الأكثرية البرلمانية التي تؤهلها لإستلام السلطة إمّا منفردةً وإما مشاركة مع أحزاب أخرى في صورة إئتلاف حزبي سلطوي. وكذلك نلاحظ عدم مقدرة أحزاب المعارضة على لعب دور فعّال وبنّاء في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية.
٣- الصعيد الأيديولوجي: حيث إنّ معظم أحزاب لبنان تعاني اليوم حالة ضياع في طروحاتها السياسية وأهدافها قياساً إلى الحياة الحزبية في مرحلة ما قبل الحرب.
وسوف نتناول هنا تباعاً وبالتفصيل ماهية تلك السلبيات وأسبابها ، وذلك قبل أن نحاول معالجتها بواسطة حلول قانونية وعملية والتي تبقى بنظرنا مجرد جزءٍ من الكل الشامل في مسيرة التصحيح والتحديث للتجربة الحزبية اللبنانية.
١- أزمة الأحزاب اللبنانية على الصعيد التنظيمي:
أ- الطائفية الحزبية: لقد سبق وقلنا في أثناء بحثنا لنقاط الخلاف بين الأحزاب اللبنانية، أنّ جميع تلك الأحزاب تدين علناً مساوئ الطائفية، وحتى الأحزاب الطائفية بقواعدها لا تدعو مبادئها إلى تفضيل طائفة على أخرى. ومع ذلك فالطائفية هي المحور الرئيسي الذي تنجذب إليه الأحزاب بحكم الواقع سلباً أو إيجاباً.
هناك أحزاب تنادي باللاطائفية، ولكنها تسلك السلوك الطائفي في أعمالها وأساليبها. وهناك أحزاب تفتح ذراعيها لجميع الطوائف كي تنتمي إليها، كونها تستند إلى مبادئ لا تميّز بين طائفة وأخرى،

[1] - د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ٦٣.

ولكنّها أحزاب طائفية بحكم موقعها الجغرافي، أو واقعها الديمغرافي، أو كليهما معاً، وهكذا تبقى أحزاباً لطائفة معيّنة.
وزاد الأمر بلاء سريان الطائفية المصلحية التي اتخذت الدين ستاراً تحتمي به في جميع النواحي السياسية في الدولة حيث لم تسلم السياسية منها. وبدلاً من امتصاص الأحزاب السياسية النظام الطائفي ، ومن اعتبارها بديل هذا النظام حيث كان من الممكن للأحزاب تخليص البلاد منه ومن كبوته، ارتكزت الأحزاب على الطائفية وتحالفت معها حتى ذكر البعض أن الحزبية في لبنان قد تحولت إلى طائفية جديدة وإلى قبائل أو عشائر جديدة[1].
إنّ العمل الحزبي السليم هو وسيلة لإصلاح الحياة السياسية وإخراجها من علل الطائفية والإقطاعية والعائلية. ومع ذلك فإن غالبية الأحزاب اللبنانية كانت وما زالت طائفية الطابع من حيث البنية التنظيمية والسلوك السياسي. ولذا، لا تزال الطوائف، في سبيل الدفاع عن مصالحها، بحاجة لأن يكون لديها حزب يقتصر على أعضاء هذه الطائفة، وذلك بدلاً من أن تقوم هيئات الطوائف بهذا الدور الذي ليس أساساً من مهمة الحزب السياسي.
إنّ هذا الطابع الطائفي الذي تتسم به معظم الأحزاب اللبنانية من حيث بنيتها التنظيمية يعود سببه إلى كون بعض تلك الأحزاب والتظيمات قد نشأ وتطور داخل البنى المجتمعية الطائفية (التقليدية) وتلازم معها، في حين أنّ الأحزاب الأخرى قد وقفت عاجزة عن تحقيق أي اختراق واسع في الحواجز التي تفصل الطوائف بعضها عن بعض. فالبنى المجتمعية في لبنان والتي تدخل في أساس تكوين البنية الحقوقية- السياسية (المؤسسات السياسية)، التي تلعب بدورها دوراً أساسياً في تحديد مسار تطور تلك البنية المجتمعية، هي في الواقع لا تزال تتميز بهيمنة البنى التقليدية (أي الطائفية وما تفرزه من عصبية سياسية) على البنى الحديثة (أحزاب، نقابات، جمعيات)، وطغيان الإنتماءات الضيّقة على الإنتماء الوطني. حيث أنّ الإنتماء إلى الوطن لا يزال يمر عبر الإنتماء إلى الطائفة والمنطقة والعشيرة والعائلة[2].
و من هنا يكمن جوهر الموضوع أي أسباب طائفية بنية الأحزاب و الذي يدفعنا إلى التساؤل حول كيفية معالجة إشكالية
الخروج من هذه الحلقة المفرغة التي تعيشها الأحزاب اللبنانية ، أي طغيان الإنتماءات الضيقة على الإنتماء الوطني . هذا ما سوف نُحاول أن نُجيب عليه في الفقرة الرابعة من الفصل الثالث من هذا البحث عندما نُحاول تبيان الوسائل اللازمة للقضاء على الطائفية السياسية في الحياة الحزبية و الإجتماعية في لبنان
وأمّا بالنسبة إلى السلوك الطائفي الذي تتبعه بعض الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية والإجتماعية فيعود سببه بنظرنا إلى عاملين أساسيين وهما:
أولاً: التربية الحزبية ذات الإتجاه الإنطوائي (بالنسبة للمحازبين) والإلغائي (بالنسبة لغير المحازبين) كونها تحمل بذور الطائفية أو العلمانية المتطرفة، بحيث باتت تلك الأحزاب أشبه بالنادي المغلق حيث تطغى أصولية فكرية وسياسية: دينية أو طائفية بالنسبة إلى البعض، وعلمانية بالنسبة إلى البعض الآخر.
هذه التربية الحزبية أثمرت مجتمعاً حزبياً موازياً لمجتمع الأكثرية غير الحزبية وأقامت سداً منيعاً بين المجتمعين. فإذا كان من السهل اختراق المجتمع المدني المفتوح، فإن اختراق المجتمع الحزبي يبدو بالمقارنة صعباً، هذا إذا لم تبادر الأحزاب في جعله أكثر شفافية وانفتاحاً. ولكي تقوم الأحزاب بدور تغييري ديمقراطي وفاعل عليها أن تنخرط في مجتمعها المدني على أساس قبول الآخر كما هو وأن تتخلى عن "عضويتها الممتازة" في الحياة السياسية، كما يقول الكاتب والمفكر السياسي محمد كشلي، وإلا فإنها تظل "عالماً مغلقاً برغم علنيتها، أي ليس هناك تداخل عضوي بين العمل الحزبي ومؤسسات المجتمع المدني. فالشأن الحزبي، رغم إنفضاحه وانكشافه بعد الحرب،

[1] - د. محسن خليل، مرجع سابق، ص ٨٩٧.
[2] - د. عصام سليمان، مرجع سابق، ص ١٨٦- ١٨٧.

ظلّ شأناً خاصاً وذاتياً تسوده الإنشقاقات والخلافات والإنقسامات دون أي اتصال خارجي بالرأي العام وضغوطه الإجتماعية والسياسية"[1].

ثانياً: وأما بالنسبة إلى العامل الثاني الذي يوفر البيئة الخصبة لجعل الأداء الحزبي في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية ذا طابع طائفي فهو عبارة عن تلك المحاولات غير الجدية التي بُذلت لإزالة آفة الطائفية أو على الأقل حصرها ولو بصورة مؤقتة في كل من النصوص الدستورية (التي تعتبر في آن معاً الضمانة الشرعية لممارسة العمل الحزبي على الساحة السياسية والبوصلة الموجهة لسير العمل الحزبي والسياسي داخل المؤسسات الدستورية المحددة ماهيتها وصلاحيتها بواسطة تلك النصوص) والحياة التمثيلية (الساحة السياسية الأولى للعمل الحزبي) والواقع المجتمعي (الساحة الإنتخابية والإعلامية للنشاط الحزبي) وذلك على الشكل التالي:

١- الطائفية في النصوص الدستورية:

إنّ الدستور اللبناني المعدل يأتي على ذكر الموضوع الطائفي في لبنان، في مواد جديدة لم تكن واردة في الدستور القديم، مع العلم أن في الدستور القديم أكثر من مادة متعلقة بالموضوع الطائفي لا تزال سارية المفعول. فالطائفية إذن، موجودة في النصوص أولاً، كدليل على الواقع البشري والمجتمعي والسياسي الذي يتميز به لبنان، إلا أنها تتدرج في إطار تدعيم الوحدة الوطنية بين كافة اللبنانيين، وعليه فالمقدمة التي أضيفت إلى الدستور بموجب القانون الدستوري الصادر في ٢١ أيلول ١٩٩٠ تنص على أنّ "لا شرعية لأي سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك". أمّا المواد الدستورية المتعلقة بالطائفية فهي التالية: الفقرة (ح) من المقدمة التي تنص على أن: "إلغاء الطائفية هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية"، والمادة /٩/ (الدستور القديم) التي تنص على أن: "حريّة الإعتقاد مطلقة والدولة بتأديتها فروض الإجلال لله تعالى تحترم جميع الأديان والمذاهب، وتكفل حرية إقامة الشعائر الدينية تحت حمايتها على أن لا يكون في ذلك إخلال في النظام العام وهي تضمن أيضاً للأهلين على اختلاف مللهم احترام نظام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية"، وكذلك المادة /١٠/ (الدستور القديم) التي تنص على أنّ: "التعليم حر ما لم يخلّ بالنظام العام أو يناف الآداب أو يتعرض لكرامة أحد الأديان أو المذاهب. ولا يمكن أن تمس حقوق الطوائف من جهة إنشاء مدارسها الخاصة، على أن تسير في ذلك وفقاً للأنظمة العامة التي تصدرها الدولة في شأن المدارس العمومية".

بالإضافة إلى هذين النصين الأخيرين اللذين اعتبرا من أبرز خصائص الدستور اللبناني وخصوصاً المادة /٩/ منه التي كرّست حرية المعتقد، جاءت تعديلات الطائف تكرس الواقع الطائفي وترسيه على أسس دستورية، حيث نصّت المادّة /١٩/ المتعلقة بإنشاء المجلس الدستوري لمراقبة دستورية القوانين على حق "رؤساء الطوائف المعترف بهم قانوناً" بمراجعة هذا المجلس "في ما يتعلق حصراً بالأحوال الشخصية وحرية التعليم الديني". إذاً، وبصرف النظر عن ملاءمة هذا الإجراء أو عدمه، فالمهم هو أن الدستور يكرس أو أصبح يكرس الصفة الرسمية لرؤساء الطوائف اللبنانية، ويوفر لهم اشتراكاً مباشراً في القرار عبر مراجعة المجلس الدستوري. إلا أن هذه الصلاحية المعطاة لرؤساء الطوائف وإن في أحوال محددة مثل الأحوال الشخصية والتعليم الديني، إنما تطرح في الوقت نفسه تساؤلاً حول مبدأ العمل على إلغاء الطائفية السياسية الذي نشدّد عليه وعلى آلية المادة /٩٥/ من الدستور. ومن هنا فإن أي مراقب محايد للدستور اللبناني لا يمكنه إلا أن يتساءل عن مدى الإنسجام بين النصين فمن جهة مادة تثبت حق رؤساء الطوائف، ومن جهة ثانية مادة ثانية تنص على إلغاء الطائفية السياسية. فهل المطلوب إذن إلغاء التمثيل الطائفي في المؤسسات على صعيدي الحكم والوظيفة وترك الجوانب الأخرى المتعلقة بحقوق الطوائف وبرؤسائها؟؟ وبرأينا، إن هذا هو المطلوب فعلاً، أي ضمانات حقيقية للطوائف، بحيث لا يكون إلغاء الطائفية السياسية مدخلاً لإلغائها . كذلك فالمادة /٢٢/ تنص على أنه: "مع إنتخاب أوّل مجلس نواب على

[1] - محمد كشلي، الحياة، ١٩/ ٢/ ١٩٩٦.

أساس وطني لا طائفي يستحدث مجلس للشيوخ تتمثل فيه جميع العائلات الروحية وتنحصر صلاحياته في القضايا المصيرية". فهذه المادة، مع الفقرة (ح) من المقدمة ومع المادة /٩٥/ المعدلة متروكة للمستقبل. إنها أحكام للمستقبل ولا يجري البحث في تطبيقها ما دامت شروط اعتمادها غير متوافرة. فمتى يتم انتخاب أول مجلس للنواب على أساس وطني لا طائفي؟
المادة /٢٤/ تُجيبنا جزئياً على ذلك التساؤل حيث تقول: "...وإلى أن يضع مجلس النواب قانون انتخاب خارج القيد الطائفي، توزع المقاعد النيابية وفقاً للقواعد الآتية...".
ومتى سيُقدم مجلس النواب على وضع قانون انتخاب خارج القيد الطائفي؟
المادة /٩٥/ من الدستور بدورها تُجيبنا جزئياً على ذلك التساؤل حيث تقول: "على مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى (رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية وإجتماعية...)".
وفي هذا الإطار فإننا نخشى من أن تكون تلك الصورة المؤقتة للطائفية السياسية السائدة اليوم قد باتت دائمة...
ولكن قد ثُبت أنّ إلغاء الطائفية السياسية كان ولا يزال موضوعاً شديد الدقة، لا تتم معالجته بنص حتى ولو كانت له مرتبة دستورية ذلك أن إعادة تكوين الحياة السياسية بعد الحرب أي خلال الفترة الإنتقالية التي تبعتها والتي لا تزال قائمة، وفي ظل مخاوف عديدة إزاء المستقبل على ضوء مشاريع التسوية التي تُحاك لمنطقة الشرق الأوسط، ومن واقع صراع القوى في الداخل والقوى المطالبة بحقوقها طائفياً، لا يمكن لها أن تُستكمل إلا عند إلغاء الطائفية السياسية، الأمر الذي لا يمكن له أن يتحقق في ظل أجواء من هذا النوع. وما دام هنالك من لا يرضى بمعالجة هذا الموضوع على الأقل في الوقت الحاضر، وأما في حال أن تم طرحه للمعالجة فإنّ ذلك سيقود عملياً وتلقائياً إلى إعتباره موضوعاً مؤجلاً البت به إلى أجلٍ غير مسمّى لأسباب تظل مجهولة أو غير مبررة .
وبرأينا إن عدم طرح موضوع إلغاء الطائفية السياسية يظل أفضل من طرحه في ظل الظروف والأجواء السابقة الذكر لأن الفشل في معالجة ذلك الموضوع سيكون غير مقبول، وله إنعكاسات سلبية جداً على النظام السياسي وعلى المجتمع اللبناني بأكمله ، أي أننا نرى وجوب إعتماد الصيغة السياسية الطائفية التوافقية القائمة حالياً والإعتراف بها، ولكن ليس بصورة دائمة، بل إلى حين تهيئة الظروف والأجواء المناسبة للبدء في إزالة الطائفية السياسية، وهذا يتطلب توافقاً بين الطوائف اللبنانية الكبرى، على البدء أولاً في " تهذيب الامتيازات الطائفية" من خلال المشاورات والمناقشات التي يقودها الفريق المولج بإلغاء النظام الطائفي، وهذا التوافق الوطني تتحكم في إيجاده مجموعة من العوامل أهمها: النمو الحاصل في مستوى نضج الوعي الوطني لدى كل من السياسي والمواطن العادي، الدعم الإقليمي والدولي، ومدى تأثير التطورات السياسية الحاصلة محلياً وإقليمياً على موازين القوى في اللعبة السياسية اللبنانية.

٢- الطائفية في الحياة التمثيلية:

يُقر الدكتور داوود الصايغ بأن مجلس النواب في لبنان ليس هيئة مشترعة فحسب، بل مكاناً لتجمّع ممثلي الطوائف المختلفة الذين يؤلفون مجتمعين الشعب اللبناني، وكما أن اللبناني لا يمكنه أن يكون مواطناً من دون أن يكون منتمياً إلى إحدى الطوائف المعترف بها رسمياً، فكذلك لا يمكن لعضو المجلس النيابي أن يكون نائباً عن منطقة ما، دون أن يكون في الوقت نفسه ممثلاً لإحدى الطوائف في تلك المنطقة. فمجلس النواب اللبناني ينظر إليه على أنه نوع من مؤتمر دائم لممثلي العائلات الروحية.
فالحكمة اللبنانية التقليدية تقضي بأن يكون الجميع في الداخل، فإذا لم يكن داخل الحكم فعلى الأقل داخل المجلس، وذلك بسبب الطابع الوفاقي والإئتلافي لمختلف صيغ الحكم في لبنان، ماضياً وحاضراً. وقد ثبت من التجربة أن اللوائح الكبيرة أو المتوسطة المختلطة هي وحدها القادرة على

لجم التيار الطائفي وصهر التوجهات المختلفة عائلية كانت أم فئوية. ولــذا نــصّت الإصـــلاحات السياسية المعتمدة في إتفاق الطائف على أن تكون المحافظة هي الــدائرة الإنتخابيـــة. ولكــن أي محافظة؟ يتساءل الدكتور الصايغ، فهل هي المحافظة التقليدية (بيروت، الشمال، البقاع، الجنـــوب، جبل لبنان) أم أن تقسيمات إدارية جديدة يفترض أن تحصل وفقاً لما نصّت عليها وثيقـــة الطـــائف تحت عنوان قانون الإنتخابات النيابية. وعلى أيّة حال، فإنّ القوانين الإنتخابية، تميّزت كلّهـــا منـــذ قرار المفوّض السامي عام ١٩٢٢ وحتى قانون ١٩٦٠ ثم فـــي إنتخابـــات ١٩٩٢ و ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ بمراعاة مبدأ التوزيع الطائفي. ومهما يكن فإن النائب في مجلس النواب ومهما تكن طائفته أو سياسته هو وفقاً للمادة /٢٧/ من الدستور ممثل الأمّة جمعاء ولا يجوز أن تربط وكالته بقيد أو شرط من قبل ناخبيه[١].

وفي هذا الصدد ، يعتبر الدكتور إيليا حريق في كتابه " من يحكم لبنان " أن هدف أي قانون إنتخاب نيابي يجب أن يتمثل في العمل على جمع ممثلي مختلف الطوائف اللبنانية تحت قبة البرلمان ، كما وأنه من الخطأ إعتبار نظام الإنتخاب اللبناني القائم على التقسيم الطائفي سبباً للسلوك الطـــائفي أو تكريساً للميول الطائفية ، إنما العكس هو الأصح ،لأن الغاية منه تكمـــن فـــي إحتـــواء الـــصراع الطائفي عبر إعترافه بشرعية الإنتماء الطائفي السياسي وإحتوائه للنزوات الطائفيـــة مـــن خـــلال إعطائه لكل طائفة حقها في المقاعد النيابية مسبقاً وبصورة ثابتة ، وبالتالي فإن النواب لا يمثلـــون في نظر الدكتور حريق أي جهاز طائفي يختص بالطائفة التي ينتمون إليها ولا يمكـــن إعتبـــارهم ممثلين طوائف كما يُردد أحياناً كثيرة .

وفي هذا الاتجاه، جاء القانون الانتخابي لعام ١٩٦٠ ليفرض التمثيل الطائفي، ولكنه أدى عملياً إلى نتائج سلبية بعكس الغاية المتوخاة منه، إذ حافظ على الانقسامات الطائفية والزعامات الإقطاعيـــة والإقليمية بدلاً من أن يتجاوزها، أي أنه جعل التنافس الانتخابي وبالتالي الصراع السياسي صراعاً طائفياً أو إقطاعياً داخل الطوائف وليس صراعاً حزبياً، الأمر الذي أعاق قيام الأحـــزاب الوطنيـــة اللاطائفية.

٣- الطائفية في الواقع المجتمعي:

إن النصوص، ماضياً وحاضراً، لم تكن مُعدّة لأكثر من معالجة الواقع. ولذا فقد كان من أبرز مـــا نصّ عليه صك الإنتداب (المادة ٦) وجوب احترام الدولة المنتدبـــة لتقاليـــد الـــبلاد وللأحـــوال الشخصية للمجموعات البشرية الموجودة فيها. فما كان من الإنتداب إلاّ أن ثبّت صلاحيات المحاكم الروحية ودعم إستقلالية كل طائفة بالنسبة إلى الأحوال الشخصية. ولا شك في أن تكـــريس هـــذا الواقع يتعارض مع مبدأ سيادة السلطة المشترعة ويتضارب مع مبدأ مساواة المـــواطنين وحقهـــم بالخضوع لتشريع واحد يُطبّق على الجميع، فضلاً عن أن ذلك يخلق حالة من الإرتباك بين الحياة الروحية والحياة المدنية والإجتماعية للأفراد.

على أن خصائص المجتمع اللبناني المتعدّد الطوائف لا تقف عند حدود تعدد قوانين أحوالـــه الشخصية، بل إنها تطبع بطابعها الطائفي التعددي مجمل نواحي الحياة العامـــة. إذ فـــضلاً عـــن التوزيع المعروف في مناصب الدولة كلّها، الحكومية والنيابية والإدارية والعـــسكرية والقـــضائية، وفي جميع المؤسسات والمصالح المستقلة والمختلطة، فإن القطاع الخاص كلّه متأثر بهذا الطـــابع. فللطوائف جامعاتها ومعاهدها ومدارسها، ومستشفياتها، ولهـــا مؤســـساتها الإجتماعيـــة ومعاهـــد التمريض ودور العجزة الخاصة بها، ولها مجالس وهيئات تنطق بإسمها[٢].

ب- الحزبية الشخصية والعائلية والمناطقية: على الرغم من الهوة القائمة بين المجتمع الحزبي و المجتمع المدني، ثمة تشابه بين الاثنين يفرضه الواقع الحزبي المأزوم. هذا التشابه يعود إلى مسألة الانتماء الملازمة للعمل السياسي في لبنان على مستوى الدولة و المجتمـــع. الأحـــزاب العقائديـــة رفضت في فكرها و نهجها السياسي الإنتماءات الأوّلية (Primodial) الطائفية، المذهبية، العائلية،

[١] - د. داود الصايغ، مرجع سابق، ص ١٦٨ - ١٧١.
[٢] نفس المرجع، ص ١٧٢ - ١٧٤.

والمناطقية – وقمعتها بالسلاح في الدول التي حكمتها. في لبنان، لم تستأثر تلك الأحزاب بالسلطة، غير أنّها اتخذت من الإنتماءات الأوّلية الضيقة موقفاً رافضاً لا بل عدائياً في خطابها السياسي. هذا ما حاول فعله الجيل الأول من الحزبيين القوميين (العرب والسوريون)، وتبعه الجيل الثاني المنقسم على نفسه في "إنتماءات" سلطوية داخل الحزب. وقد بدا المجتمع في نظر تلك الأحزاب قابعاً في تخلفه ورجعيته، فكان على الأحزاب أن تطوره فتنقله من إنتماءاته البدائية إلى الإنتماء الوطني (العلماني)، ومن ثم الى الإنتماء القومي. لم تستطع الأحزاب القومية والماركسية أن تُعلْمن مجتمعها الحزبي بالكامل وأن تتجاوز الإنتماءات الضيقة، من خلال جذب قاعدة حزبية من مختلف الطوائف والمناطق و صهرها في بوتقة الإنتماء الحزبي الواحد، ذلك أن أحزاب القومية العربية كانت قبل الحرب الأهلية ذات طابع إسلامي من حيث تركيبة أعضائها، كما أن القاعدة الأساسية للحزب الشيوعي في تلك الفترة كانت شيعية بتركيبتها. وجاءت الحرب لتساهم في تقوية الإنتماءات الأوّلية في تلك الأحزاب على حساب الإنتماءات الأخرى ولتحصرها في مساحات جغرافية ضيقة فرضتها إنقسامات الحرب ومتاريسها. كما أنّ الأحزاب التي برزت وتنظّمت خلال سنوات الحرب لم تكن طائفية فحسب بل مذهبية بالكامل.

إن الأحزاب التي دخلت الحرب بإنتماءات شبه أولية أو شبه طائفية ومناطقية تحوّلت فيما بعد،أي أثناء الحرب وبعدها إلى أحزاب ذات طابع أكثر طائفية ومناطقية. فنرى، مثلاً، إنّ غالبية الكادر الوسطي والقيادي في الحزب الشيوعي (٦٠ في المئة) هم اليوم من الطائفة الشيعية. كما تطغى على القاعدة الحزبية العناصر الريفية ونصف الريفية من الجنوب والبقاع، بينما إنحسر الحزب في مناطق جبل لبنان المسيحية والدرزية[1]. هذا مع العلم أن الحزب الشيوعي إنطلق في بداياته من مناطق جبل لبنان المسيحية وتوسع إنتشاره ليصل إلى معظم المناطق والطوائف اللبنانية. تحول مماثل حصل في منظمة العمل الشيوعي، المحدودة النشاط منذ سنوات عدّة، إذ أنّ أغلبية أعضائها من الطوائف الإسلامية، كما أن الحزب التقدمي الإشتراكي، الذي كان له قبل الحرب الأهلية طابع شبه درزي، قد بات اليوم حزباً درزيا خالصاً من قمة الهرم إلى أسفله. هذه الأحزاب كانت تتميز منذ نشوئها بتنوع قواعدها وكادراتها على المستويين الطائفي والمناطقي.

إن الأحزاب العلمانية، أي تلك التي لا تزال تضم أعضاء من طوائف مختلفة، وهي الآن في جيلها الثالث غير قادرة على تجديد قاعدتها من خارج البيئة الحزبية المباشرة. وعلى الرغم من عدم توافر أرقام دقيقة حول عدد المنتسبين إلى الأحزاب في السنوات الأخيرة (ولا حتى أرقام عدد الحزبيين، إذ تعتبر من الأسرار الحزبية)، يبدو أنّ الإستقطاب الحزبي، وخصوصاً في صفوف الشباب، يغلب عليه طابع الوراثة. وفي هذا الصدد يشير كريم بقرادوني إلى أن حملة الإنتساب التي أطلقها حزب الكتائب في مطلع التسعينات، أدّت إلى إنضمام نحو ٨٢٠ عضواً جديداً إلى الحزب، معظمهم (نحو ٧٥٠ عضواً) تربطهم صلات عائلية مع حزبيين حاليين[2]. والأمر نفسه ينطبق على الأحزاب الأخرى كالحزبين الشيوعي والقومي[3]. ويبيّن شوكت أشتي في دراسته حول حزب الكتائب والحزب الشيوعي، "أنّ عملية الإلتزام الحزبي ما تزال متأثرة بدرجة عالية نسبياً بالإنتماءات الأولية في العائلة (النواتية والكبيرة)..."[4].

وإذا ما كان عدد من الحزبيين من عائلة معينة في القرية أو البلدة، ففي معظم الأحيان تنشأ عصبية عائلية – حزبية ويتم التنافس السياسي مع العائلات التي ليس لها إرتباطات حزبية. وهذا الواقع ينطبق على معظم أحزاب لبنان، القديمة والجديدة. كما أنّ لبعض الأحزاب عصبية عائلية/ مناطقية قوية، وخصوصاً إذا كان وجودها قديم العهد، كالحزب السوري القومي الإجتماعي في منطقتي

---

[1] - إبراهيم بيرم، النهار، ٦/ ٥/ ١٩٩٨.
[2] - مقابلة مع كريم بقرادوني، ٢٠ آب / أغسطس ١٩٩٩.
[3] - مقابلة مع الياس عطا الله، ١٦ / آب/ أغسطس ١٩٩٩، ومقابلة مع يوسف الأشقر، ٢١/ آب/ أغسطس ١٩٩٩.
[4] - شوكت أشتي، "الإلتزام الحزبي والوضع الملتبس: حزب الكتائب والحزب الشيوعي" في: جوزف باحوط وشوقي الدويهي (إشراف)، **الحياة العامة في لبنان: تغيّرات السياسي وتشكيلاته** (بيروت: مركز الدراسات والأبحاث عن الشرق الأوسط المعاصر، ١٩٩٧).

الكورة (مسقط رأس قادة حزبيين) والمتن الشمالي (مسقط رأس أنطون سعادة وعدد من القادة الحزبيين) وحزب الكتائب في المتن الشمالي (مسقط رأس آل الجميل).
ومع إعادة إنتاج الروابط العائلية في الإنتماء الحزبي، تنشأ روابط موازية – طائفية، مذهبية، ومناطقية – وإن بصورة غير مباشرة. هكذا تبدو الأحزاب أسيرة حركة دائرية تُعيد إنتاج الإنتماءات الأولية في الجيل الثالث من المحازبين بعد أن تجاوزها الجيل الأوّل ورفضها الجيل الثاني، وبنى مبادئه على نقيضها. هذه الأحزاب لا تزال على علمانيتها، أو بكلام أصح، على لا طائفيتها، إلا أن قاعدتها يغلب عليها الطابع العائلي بامتداداته الطائفية والمذهبية والمناطقية. ومع ترهّل الأحزاب (إرتفاع معدّل أعمار الكوادر الحزبية)، فإنها مرشحة أن تصبح عائلية الطابع، وبالتالي أكثر طائفية، وإن ملطّفة بعلمانية مبدئية موروثة تستعملها القيادة الحزبية عند الحاجة لتبرير رفضها التجديد والتغيير بحجة أنها متقدمة على المجتمع الطائفي المريض. هكذا تكون الأحزاب قد دخلت العلمانية من الباب العريض منذ ما يزيد على نصف قرن وهي اليوم تواجه دخول العائلية والطائفية من النافذة.
إن واقع الأحزاب في لبنان مشابه في بعض جوانبه لنمط التغيير الذي حصل في بعض الأحزاب العربية حيث برزت الإنتماءات الأولية على حساب الإنتماء القومي أو الماركسي العلماني. بيد أن الفارق بين لبنان والأحزاب الحاكمة في بعض بلدان الجوار هو أن العائلية أمر واقع يلتزم به الحزب وبالتالي الدولة، فيسمّي الأب الرئيس أحد أبنائه لخلافته، أو تُترك المسائل ملتبسة إلى أن يحسمها النزاع بين أفراد العائلة. أمّا القاعدة الحزبية فيترك لها "حرية" الإنتماء لكن ضمن الضوابط التي تحددها السلطة صوناً "لوحدة الأمة" التي يرعاها(الحزب – الدولة) أو(الدولة – الحزب). وهكذا تتحوّل وظيفة الحزب في واقع الأمر إلى هيئة "ناخبة" لإضفاء الشرعية على "مَلَكيّة" حزبية جديدة دخلت اليوم مرحلة إنضاج بعد مرور ما يزيد على ثلاثة عقود على تأسيسها[1].

٢- أزمة الأحزاب اللبنانية على الصعيد السياسي:

أ- **إختفاء مبدأ الغالبية البرلمانية:** من الثابت أن تعدد الأحزاب يؤدي غالباً لمنع أي حزب من أن يتمتع بأغلبية برلمانية تؤهله لتولي الحكم وحده في ظل النظام البرلماني. ولا بد عندئذٍ من الإئتلاف، والإئتلاف في هذه الحالة يعني فقدان التجانس. والتجانس بين أعضاء الأغلبية هو الذي يسمح بتحديد المسؤوليات في حال ترتبها. إذ في ظل الحكومة الإئتلافية المؤلفة من بضعة أحزاب، يعمل كل حزب على إلقاء مسؤولية الفشل على الحزب الحليف الآخر. أمّا الحكومة المؤلفة من حزب واحد في ظل الثنائية الحزبية، فلا يمكنها أن تُلقي على غيرها من الأحزاب مسؤولية الفشل. فهي تعرف أنها ستحاسب على فشلها يوم الإنتخاب، ولذلك فهي تعمل جاهدة لتنفيذ برنامجها ولا تكثر من الوعود الديماغوجية، خلافاً لما هي حال الحكومة المؤلفة من أحزاب مؤتلفة. فإن أي حزب من الأحزاب المشتركة بالحكم يمكنه أن يكثر الوعود، وهو يعلم أنه لن ينفذها، ولكنه في أوساط أنصاره سيتّهم الأحزاب الأخرى بالوقوف في وجه تنفيذ هذه الوعود.
إن تجانس الأغلبية هو إذن دعامة الحكم البرلماني السليم، حيث أن البرلمانية تقوم على أغلبية منسجمة وانضباطية. فالأغلبية التي لا تتكون إلا من ائتلاف أحزاب أو هيئات أو أقطاب، لا يجمعها مبدأ واحد و منهج واحد و قيادة واحدة، ليست الأغلبية التي تقدر أن تحمي الحكومة. إنها أغلبية ظرفية معرضة دائما للتفكك. و لذلك فهي تعجز عن أن تؤمن الاستقرار للنظام. وبالنظر إلى الواقع الحزبي في لبنان نجد أن النظام الطائفي اللبناني وإستغلال بعض القيّمين على الحكم وبعض رجال الفكر للطائفية كان السبب في تشرذم الشعب اللبناني. وكان من الطبيعي أن ينعكس هذا الواقع على الحياة الحزبية في لبنان، فكان النظام الحزبي التعدّدي أو "التشرذمي". وهكذا فإن النظام السياسي اللبناني يعتبر نظاماً تعددياً حيث يُمثّل، وإن نظرياً، مختلف التكتلات والجماعات

[1] - د. فريد الخازن، مرجع سابق، ص ١٥٩- ١٦٢.

والفعاليات والقوى السياسية. وهذه التعددية السياسية هي من صلب الديمقراطية الصحيحة، إلا أنه يبقى القول بأن النظام السياسي اللبناني هو نظام لا يقوم على مبدأ الأكثرية الحزبية حيث إن الحكومة اللبنانية هي حكومة لا تمثل أكثرية فازت بالانتخابات النيابية بل تمثل مختلف أو معظم التيارات و الفعاليات السياسية . فهي أشبه بحكومة إئتلافية تجمع ممثلين عن أكبر شريحة من الشعب، بل أننا نشهد في فترات متفاوتة من التاريخ السياسي اللبناني ، بروز حكومات لا تُمثل إئتلاف حزبي بل أعضاء مستقلين مثلما كان عليه الحال مع حكومة الرئيس رفيق الحريري الأخيرة والتي كان نصف وزرائها تقريباً أشخاصاً غير محازبين . فليس في النظام السياسي اللبناني أكثرية و أقلية بل مجموعة من السياسيين الذين يمثلون "الأقليات" الطائفية، إذ أن لبنان وطن أقليات. وبمعنى آخر إن الأغلبية البرلمانية في لبنان إن وُجدت (حيث تكون أغلبية إئتلافية غير متجانسة) هي دائماً أغلبية مترجرجة، ولذلك تصمد الحكومات أحياناً، ولكن لا بسبب إنسجام الأغلبية التي تؤيدها، ولكن لأن الأقلية في البرلمان، كالأغلبية، مكوّنة من إئتلاف ظرفي لا يجمعها مبدأ واحد وقيادة واحدة، فهي والأغلبية على حال سواء. والحكومة، عندما تقف على رجليها، نجد لها سنداً قوياً بشخص رئيس الدولة(هذا قبل أحداث ١٩٧٥) الذي يفرض عليه منطق الأحداث والفراغ الذي يشاهده في مقاعد الحكومة المسؤولة أن يدعم هذه الحكومة[1].

كما أننا إذا نظرنا إلى الحكومات اللبنانية طيلة فترة التاريخ الإستقلالي، فإننا سوف نلاحظ بأنها كانت تنال الثقة لإعتبارات كثيرة، لأنها أولاً حكومات إئتلافية تمثل الطوائف والمناطق والكتل البرلمانية وبعض الأحزاب التي كانت تنجح في إيصال عدد من مرشحيها إلى المجلس، ناهيك عن ما نشاهده اليوم أيضاً وأمس من أن الحكومات تنال الثقة من مجلس النواب ليس على أساس برنامجها السياسي أو الحكومي، وإنما نتيجة لتوافق الرؤساء فيما بينهم. وعلى أية حال فإن الحكومات حين كانت تستقيل فإن ذلك لم يكن يحصل بسبب فقدان ثقة المجلس فيها، بل لأنها كانت تنفجر من داخلها إثر خلافات واعتبارات خاصة بالحكومة أو لأسباب أخرى. تواجه النظام البرلماني اللبناني ظاهرة غير صحيّة من شأنها تعطيل أية آلية لتطبيق مبدأ الغالبية البرلمانية، وهي عبارة عن إختلاط صفوف الموالاة بصفوف المعارضة داخل المجلس، لا بل غياب صفوف الموالاة والمعارضة عن المجلس. فإنتظام العلاقة بين السلطتين الإشتراعية والإجرائية يتطلب أكثرية برلمانية تدعم الحكومة وتؤمن لها الإستقرار، وأقلية برلمانية معارضة، ولكن فاعلة، قادرة على ممارسة رقابة فعلية على الحكومة، كما أنه لا يجوز أن تتفلت من الرقابة البرلمانية، أو أن تصبح هذه الرقابة شكلية لا قيمة لها. وفي مجلس النواب الحالي لا يُعرف من يوالي ومن يعارض، ما خلا حالات نادرة.

وإذا كانت الموالاة والمعارضة تقومان على أساس برنامج الحكومة ونهجها، فللحكومة الحالية برنامجها ونهجها، فلماذا لا يتحوّل المجلس فريقين، فريقاً موالياً وفريقاً معارضاً؟ ومن اللافت أنّ كتلاً نيابية ممثلة في الحكومة تتحول أحياناً إلى المعارضة، وبعض أعضائها يتخذ موقفاً متشدداً من الحكومة ويصل إلى حد التهجم عليها؛ وكتلاً أخرى تنقسم على ذاتها في بعض المواقف.

هذه الأمور جعلت العلاقة بين المؤسستين الإشتراعية والإجرائية في حالة إضطراب، فتارةً تستقوي الحكومة على المجلس وطوراً يستقوي عليها، وفي أحيان كثيرة يغيب المجلس عن مراقبة الحكومة، بينما تتحوّل المواقف فيه، في أحيان أخرى، نوعاً من الثأر من الحكومة، وهذا يسيء إلى عمل المؤسسات الدستورية وينعكس سلباً على مختلف مؤسسات الدولة[2].

*بالنظر إلى التجربة الحزبية الفرنسية فإنه يلاحظ أنه بالرغم من التعددية الحزبية التي تسود الساحة السياسية الفرنسية إلاّ أنّها تبقى ذات مفاعيل مختلفة تماماً عن تلك التي تنتجها التعددية الحزبية في لبنان.

---

[1] - د. أنور الخطيب، الدولة والنظم السياسية – دستور لبنان "الجزء الثاني"، مطابع قدموس الجديدة، بيروت، ١٩٧٠، ص ٥٩٠.

[2] - د. عصام سليمان، مرجع سابق، ص ٧٠.

حيث أنه عند خوض الأحزاب الفرنسية الإنتخابات النيابية، تقوم تلك الأحــزاب بعــرض بــرامج إنتخابية ذات أهداف محددة على الناخبين لنيل أصواتهم، بينما تقــوم الأحــزاب اللبنانيــة خــلال الإنتخابات النيابية بعقد تحالفات أو صفقات فيما بينها تكون ظرفية وقائمة على عنصر المصلحة لا المشاركة، وذلك من أجل الفوز بتلك الإنتخابات، ودون أن تقدم للناخبين أيّة رؤية سياسية واضحة أو برنامج إنتخابي طموح يكفل حل مشاكل وقضايا الوطن والمواطن، بل كل ما تقدمه فــي هــذا الصدد هو مجرد شعارات واهية تغلّف تلك الصفقات أو التحالفات الإنتخابية التي أبرمت فــي مــا وراء الكواليس. وعند قراءة نتائج الإنتخابات النيابية الفرنسية واللبنانية نلاحظ حــدوث تباينــات عديدة ما بين تلك النتائج، حيث أن نتائج الإنتخابات الفرنسية ستظهر لنا حصول حزب أو أكثر من اليمين أومن اليسار على غالبية المقاعد النيابية، وذلك بالرغم من التعددية الحزبية وما يرافقها من تعددية في الحملات الإنتخابية لتلك الأحزاب، الأمر الذي إن دلّ على شيء فهو يدل على مدى ثقة الناخب الفرنسي بأحزابه المتعددة وبطروحاتها السياسية والفكرية. وهكذا يكــون مبــدأ الغالبيــة البرلمانية قد طبق على الساحة السياسية الفرنسية وذلك بفضل مقدرة الأحزاب الفرنسية على إدارة حملاتها الإنتخابية بكفاءة وبصيرة.

إذ أنه يوجد في فرنسا ثنائية قطبية، بين أحزاب اليمين مجتمعة (فيمــا عــدا اليمــين المتطــرف) وأحزاب اليسار التي يتزعمها الحزب الاشتراكي، أي فيها نوع من الثنائية الحزبيــة، خاصــة أن نظام الانتخاب الأكثري على دورتين يفرض على الأحزاب المتقاربة أيديولوجياً التحالف لخــوض انتخابات الدورة الثانية.

وأمّا بالنسبة لنتائج الإنتخابات النيابية اللبنانية فإنها ستسفر عن شرذمة في التمثيل النيــابي لتلــك الأحزاب المشاركة في الإنتخابات، بحيث أن من شأنها أن تزيل أية محاولةٍ من قبل حزبٍ معيّن أو إئتلاف حزبي لنيل أغلبية المقاعد النيابية، والسبب في ذلك برأينا يعود إلى عاملين وهما:

العامل الأوّل: ما قام به كل من الدستور اللبناني والقانون الإنتخابي من توزيــع طــائفي للمقاعــد النيابية وهنا تكون الطائفية السياسية قد وُجدت كعائقٍ يعيق تطبيق مبدأ الغالبية البرلمانيــة علــى أرض الواقع السياسي كون تلك الطائفية قد أدخلت نتائج الإنتخابات النيابية إلى نظام المحاصــصة القائم على الهويّة الدينية للممثّل لا على كفاءة الأداء الإنتخابي لحزبه الذي يمثله.

العامل الثاني: وهو ضعف الأداء الحزبي في الإنتخابات النيابية الأمر الذي بــدوره يــؤدي إلــى ضعف التمثيل الحزبي في البرلمان.

* وبالنظر أخيراً إلى التجربة الحزبية الإيطالية فإننا نجد أنّ الإنتخابات النيابية الإيطالية تسفر عن أغلبية برلمانية، ولكنها تكون إئتلافية كالتي في لبنان، ولذلك نلاحظ تلك الأزمــات الــسياسية التي تواجه الحكومات الإيطالية المتعاقبة والناتجة عن تضارب آراء ومصالح الأحــزاب المكوّنــة للإئتلاف الحكومي بينما في لبنان الأزمات الحكومية أصبحت تنشب بعد الطائف نتيجة الخلافــات بين أركان الحكم، أي أنّ تلك الأزمات تبقى خارج أصول اللعبة الديمقراطية بعكس ما هو الحــال في إيطاليا.

ب- غياب المعارضة الفاعلة والبنّاءة: في الأدبيات السياسية، المعارضــة قائمــة علــى ثلاثــة مستويات:

<u>المستوى الأوّل</u>: يتناول نمط المعارضة المتبع في الأنظمة الديمقراطية، حيث المعارضة تستهدف سياسة الحكومة في مسائل سياسية وإقتصادية وإجتماعية محدّدة؛

<u>والمستوى الثاني</u>: يشمل النظام السياسي القائم والمطالبة بإلغائه أو بإدخال تغييرات جذرية عليــه. في لبنان هذا النوع من المعارضة يندرج في إطار المطالبة أو رفض المطالبــة بإلغــاء الطائفيــة السياسية. حيث أننا نجد أن المعارضة في لبنان ما بعد الطائف، تتخذ موقفاً ضد إلغــاء الطائفيــة السياسية والسبب في ذلك يعود إلى التغيير الجذري، الذي حصل في موازين القوى السياسية، بفعل بنود اتفاق الطائف، التي أحدثت بدورها تبديلاً جوهرياً في الأدوار السياسية لمختلف المؤســسات الدستورية.

أمّا المستوى الثالث: فهو في مداه الأقصى الأكثر راديكالية ورفضاً لا لسياسة الحكومة في الشأنين الداخلي أو الخارجي فحسب ولا حتى للنظام السياسي، بل لوجود الدولة بحدودها القائمة والمعترف بها من المجتمع الدولي.

في لبنان، المعارضة ربّما لا يحدها سقف، وهي لا تقتصر على شؤون تهم الناس أو على محاسبة الحكومة في أدائها السياسي بل تتناول المستويات الثلاثة: السياسة، النظام، والكيان. هذا الأمر ينطبق بصورة خاصة على الأحزاب القومية. فهي مبدئياً في موقع المعارضة المتواصلة، حتى ولو تمّ إدخال تغييرات جذرية على النظام السياسي، ذلك أن هدفها الإستراتيجي ضم لبنان الى الدولة الأكبر في إطار الوحدة القومية المنشودة. وفي حال وصولها إلى السلطة فهي ستدخل في صراع مع الحزب القومي الحاكم في دول الجوار. هكذا كانت حال حزب البعث العربي الإشتراكي في سوريا والعراق، فإنقسم الحزب بين تيّار القيادة المدنية وتيّار العسكر بعد وصوله إلى الحكم في القطرين الشقيقين المجاورين[1].

والمفارقة هنا أن دعاة الوحدة أنفسهم قد يكونون الأكثر تضرراً منها، في حال حصولها، إذ لا بدّ من أن تأتي على حساب نفوذهم ومصالحهم في السلطة التي ستتغير مضامينها ومواقعها بعد تحقيق الوحدة. لعلّ المثل الأبرز على ذلك ما حدث من خلافات وإنقسامات حول مسائل السلطة والنفوذ على المستوى القطري في زمن الوحدة بين مصر وسوريا في إطار الجمهورية العربية المتحدة بين عامي ١٩٥٨ و ١٩٦١. إشكالية المعارضة هذه مطروحة كذلك على مستوى النظام الإقليمي العربي. أحزاب القومية العربية والحركات القومية الأخرى تصادمت في ما بينها ومع أحزاب أخرى، محليّة أو إقليمية التوجّه، قبل بروز الدولة السلطوية بحزبها الواحد. ففي أي بلد عربي ذي نظام سياسي مفتوح سيكون التنافس على أشدّه إلى أن يستأثر الحزب الأقوى بالسلطة ويقضي على التعددية الحزبية وعلى أي معارضة قد تشكل خطراً عليه. والطريق إلى السلطة في أنظمة الحكم العربية كانت عادةً من خلال الإنقلاب والعنف السياسي المنظم[2]، كما كانت الحال في سوريا والعراق.

وحده لبنان خالف القاعدة العربية، فلم يحكمه القائد "المنتخب" بأصوات الأكثرية الساحقة. ففي لبنان، وتحديداً في مرحلة السلم، حيث الحريّات السياسية متاحة، ولو بشكل نسبي، تبرز تناقضات الواقع الحزبي العربي وواقع الأنظمة السلطوية التي تأخذ من الحزب ستاراً للتدخل في شؤون الدول الأخرى ولضرب المعارضة في الداخل.

هذا من حيث مستويات الأنماط المتّبعة من قبل المعارضة الحزبية في لبنان على الساحة السياسية. وأمّا من حيث مدى فعالية الدور الذي تلعبه المعارضة الحزبية في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية، فالمعلوم أن الديموقراطية في أي بلد من البلدان قد تكون معرّضة لأن تتحوّل إلى "أوليغارشية" أي حكم أقلية تمثل مصالح فئة ضئيلة من الشعب، وبالتالي فإن إمكان تحوّل الديموقراطية إلى أوليغارشية يفرض البحث عن ضابط يحول دون حصول هذا التحول في طبيعة النظام السياسي. وهذا الضابط هو الرقابة على الحكومة، والرقابة هذه لا تتحقق إلاّ عبر المعارضة الفاعلة والقادرة على أن تلعب دوراً رئيسياً في تصويب مسار الحكم. ولكي تنشأ المعارضة يجب أن يكون للفريق المعارض برنامج سياسي يقوم على مرتكزات واضحة وثابتة، ونهجاً محدداً في ممارسة الحكم. ولكي تكون المعارضة فاعلة، يجب أن تسعى للوصول إلى السلطة، وأن تقدم برنامجاً بديلاً عن برنامج الفريق الحاكم، وإلا تحوّلت مجرد قوة ضاغطة. فدور المعارضة يتخطى دور القوى الضاغطة، حيث هو أشمل وأعمق. إن للمعارضة الفاعلة دوراً أساسياً في تحقيق التوازن السياسي الذي هو ضمانة الحرية. فالتوازن السياسي شرط من شروط نشوء الديموقراطية

---

[1] - سامي الجندي، البعث (بيروت: دار النهار للنشر، ١٩٦٩)، و Eberhard kienle, Ba'th. The Conflict Between Syria and Iraq ١٩٦٨- ١٩٨٩ (London: I.B.Tauris, ١٩٩٠)

[2] - حسنين توفيق إبراهيم، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢).

واستمرارها ونموها، حيث إن تحقيق التوازن بين الحكومة والمعارضة يجعل الحكومة تحترم مبادئ الديمقراطية. وللمعارضة أهمية قصوى في الأنظمة الديموقراطية. ففي بريطانيا مثلاً، تحولت المعارضة فيها إلى مؤسسة كسائر مؤسسات الدولة. فإلى جانب الحكومة هناك حكومة الظل، وهي حكومة المعارضة، وتتكون من وزراء ينتمون إلى الحزب الذي لم يحصل على الأكثرية، ولها وجود فعلي، وهي جاهزة لأن تحل مكان الحكومة التي تمارس السلطة.
وأما في لبنان، فيلاحظ بشكلٍ عام عدم قيام معارضة بالمفهوم العلمي للمعارضة، ما عدا في فترات ظرفية (كالمعارضة المنظمة والفاعلة التي قامت في وجه الرئيس بشارة الخوري في العام ١٩٥٢. وقد شكلت "الجبهة الإشتراكية الوطنية" نواتها الصلبة وأدت في نهاية المطاف إلى إسقاط حكم الرئيس الخوري بالطرق الديموقراطية. وكذلك المعارضة التي وقفت ضد محاولة تجديد ولاية الرئيس كميل شمعون وضد سياسته الخارجية في العام ١٩٥٨). فالأصوات المعارضة لم تغب عن أي من المجالس النيابية. وبعض رجالات السياسة الذين تميّزوا بالجرأة وصلابة الموقف والنزاهة ونظافة الكف، سلكوا طريق المعارضة بشكل شبه دائم. وفي طليعة هؤلاء العميد ريمون إده والرئيس سليم الحص والنائبان ألبر مخيبر ونجاح واكيم. غير أنه لم تتكون في مجلس النواب كتلة معارضة متجانسة ومنظمة، تضم عدداً لا باس به من النواب، تمارس رقابة برلمانية فاعلة على الحكومة، وتطرح برنامجاً للحكم مغايراً لبرنامج الحكومة، وتسعى لإستقطاب التأييد الشعبي على أساسه، وتخوض المعارك الإنتخابية في لوائح معارضة، بغية الحصول على أكثرية المقاعد والوصول إلى السلطة، من أجل تنفيذ برنامجها وتصحيح مسار الحكم. فالمعارضة اقتصرت عامة على توجيه بعض الإنتقادات للحكومة، وطرح الأسئلة عليها، ولم تصل إلى مستوى سحب الثقة منها وإسقاطها في المجلس. إن الثقة لم تُحجب عن أي من الحكومات، منذ مطلع الإستقلال حتى يومنا هذا. فالحكومات كانت تسقط إمّا بفعل الخلافات التي كانت تدب بين أعضائها، وإما بسبب عدم رضى رئيس الجمهورية عنها، وإما تحت تأثير ضغط الشارع أو ضغط طائفة من الطوائف الفاعلة[1].
إلا أنه يبقى القول هنا ، أن فعالية المعارضة الحقيقية في النظام الديمقراطي، لا تكمن في الدرجة الأولى في مدى قدرتها على إسقاط الحكومة في المجلس، فهذا لم يعد ممكناً في دول ديمقراطية كفرنسا وبريطانيا، وإنما تكمن في مدى قدرتها على نقد الحكومة وتقديم برنامج متكامل للحكم وإقناع الشعب به خلال الانتخابات النيابية.
وهنا بدورنا نتساءل: عن الأسباب التي تؤدي إلى غياب المعارضة المنظمة والفاعلة عن الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية؟؟
نرى أن السبب في ذلك يعود لعدة عوامل أهمها: غياب الأحزاب الفاعلة، وأما الأحزاب القائمة فهي أحزاب لا وزناً سياسياً لها، كما وأنها، إما أن تكون في موقع الموالاة الدائمة، وإما أن تكون متقوقعة رافضة الدخول في قواعد اللعبة السياسية. كما وأن تلك الأحزاب في مجملها لا تملك رؤية سياسية محددة وبرنامجاً إنتخابياً طموحاً ، يجعلاها أكثر قدرةٍ على لعب دور حيوي على الساحة السياسية اللبنانية. وأخيراً فإن سعي الغالبية العظمى من النواب والسياسيين إلى تحقيق مصالحهم الضيقة، وحصر كل مجهوداتهم في هذا النطاق، وذلك من خلال التقرب من بعض رجال السلطة الحاكمة من شأنه أن يؤدي إلى عدم قيام معارضة فاعلة في لبنان، الأمر الذي بدوره سيؤدي إلى إنعدام الرقابة البرلمانية الجدية على الحكومة، وبالتالي سيؤدي إلى خروج المشاكل والأزمات من إطار المعالجة في نطاق المؤسسات الدستورية، ويدفع بها في النهاية إلى الشارع حيث تسود الفوضى الجماهيرية وينعدم الإستقرار السياسي.

---
[1] - د. عصام سليمان، مرجع سابق، ص ١١٦- ١١٧.

٣- أزمة الأحزاب اللبنانية على الصعيد الأيديولوجي (الطروحات والأهداف الفكرية والسياسية):

إنّ معظم أحزاب لبنان تعاني اليوم حالة ضياع في طروحاتها السياسية وأهدافها قياساً إلى الحياة الحزبية في مرحلة ما قبل الحرب، فلا هي أحزاب تشارك في الحكم على نحو فعّال ولا هي أحزاب معارضة، ولا هي أحزاب يمين أو يسار. بعض أحزاب اليسار مشارك في السلطة، كما أنّ عدداً من اليساريين القدامى في زمن الحركة الوطنية هم حالياً أركان أحزاب مذهبية ومعاونون لرئيس الوزراء السابق رفيق الحريري. ولولا الكلام المعارض لسياسات الرئيس الحريري الإقتصادية والإعمارية الباهظة الكلفة لكان الخطاب السياسي لأحزاب اليسار في عجز في مادة النقاش السياسي العام.

عن أزمة اليسار مع ذاته ومع الغير كتب بلال خبيز وجنى نصر الله وفادي الطفيلي في تحقيق مسهب: "نحن والحال هذه أمام يسار معطوب في كل تلاوينه. فهو معطوب أولاً لأنه لم يجرؤ على نقد تاريخه نقدا" فاعلاً، لكننا نسأل هل يستطيع ذلك؟ إذا كان الحزب الشيوعي الذي كان يشكل الشريحة الأكثر حداثة في المجتمع اللبناني، والذي كان يضج بالمناقشات والإتجاهات، يقتصر نشاطه اليوم على إقامة "حلقات الذكر" و "أعراس الزواج المدني"، والمقاومة الرمزية للإحتلال الإسرائيلي (قبل إنسحابه جزئياً من الأراضي اللبنانية في العام ٢٠٠٠) فمن بين أعضائه واتجاهاته يسعه أن يجري النقد المطلوب؟! اليسار ليس قبيلة في مواجهة القبائل الأخرى، لنحكم النظر في الأنساب والأنسال. فنفرق اليساري من غير اليساري، بأصالة النسب وحده... الأرجح أنّ مهمّة عسيرة تقع على كاهل اليساريين في لبنان اليوم من دون إستثناء أحد منهم. الحزب والمنظمة والحركة الشعبية والمستقلون جميعاً مدعوون إلى خوض غمار مناقشة جادة وإلى فتح صدورهم ونوافذهم المغلقة لهواء المجتمع اللبناني، فربما يكون فيه بعض من هواء نظيف .وعليهم جميعاً أن ينجزوا نقدهم الفعلي لتاريخهم في الحرب والفكر الذي دعا وأسس للحرب، وعلامة إنجاز النقد أن لا يعود أحد يطالبهم بإجرائه عند كل مفصل من مفاصل الحياة السياسية اللبنانية. أما إذا إستمر هذا الحجز وهذا التمسك بالتاريخ المشرق والمشرف والشكوى من عدم إختيارهم لحكم البلد من قبل العناية السورية، فإن زمن السلم الذي قطع أشواطاً في تثبيت عدد من المعضلات أمام تجدد اليسار وقيامته سيجعله أسير قمقم تاريخه وربّما إذا إستمر في مراودة هذا التهيّب، وهذا الصمت، لن تقوم له قيامة مرة أخرى"[١].

واليمين بدوره في أزمة من نوع آخر. فإذا كان حزب الكتائب يصنف تقليدياً باليمين، فالمطلوب اليوم تحديد مضمون اليمين بعد أن تمّ التوافق على المسائل الخلافية التي كانت مطروحة في مراحل سابقة والتي شكلت حيزاً هاماً من طروحات الكتائب. فمع إدخال الإصلاحات في النظام السياسي وإعلان عروبة لبنان ونهائية الوطن (التي تعتبره القيادة الكتائبية الحالية إنجازاً يعود لها الفضل في تحقيقه) في الدستور المعدل عام ١٩٩٠، ماذا بقي من يمينية الكتائب المعهودة؟ وإذا أضفنا إلى ذلك تأييد حزب الكتائب لعروبة لبنان بحسب المضمون المعتمد اليوم والذي يعني "علاقات مميزة" بين لبنان وسوريا على أساس "وحدة المسار والمصير"، عندئذٍ يصبح حزب الكتائب عملياً في موقع اليسار، عندئذٍ يصبح حزب الكتائب عملياً في موقع اليسار، الأمر الذي يتعارض مع أهم تلك المبادئ والأهداف الأساسية التي على أساسها صُنِّفَ ذلك الحزب باليمين، والتي يأتي في مقدمتها مبدأ الإيمان بكيان لبنان وسيادته واستقلاله استقلالاً تاماً".

*وهكذا فإننا نخلص إلى القول بأنّ المواقف والقرارات السياسية التي تتخذها بعض الأحزاب اللبنانية قد تأتي غالباً مخالفةً ومناقضةً لخلفياتها وطروحاتها الأيديولوجية، وذلك يعود سببه برأينا إمّا لعدم وعي بعض القيادات الحزبية لحقيقة أسس ومضامين تلك الخلفيات والطروحات التي تتبنّاها أحزابهم، وإمّا لكون تلك الطروحات قد أصبحت إرثاً ثقيلاً يصعب التعامل معه.

[١] - بلال خبيز، جنى نصر الله وفادي طفيلي، "اليسار في لبنان: هل ينجح في إستحقاق إسمه؟"، ملحق النهار، ١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٨، ص ١٦.

الفصل الثالث: الأحزاب اللبنانية و متطلبات التغيير:

<u>الفقرة الأولى:</u> نحو إنشاء قانون للأحزاب اللبنانية يتناول:

١- تنظيم بنية و هيكلية الأحزاب اللبنانية.

٢- تنظيم عمل و نشاط الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية و البرلمانية.

٣- الرقابة القضائية على الأحزاب اللبنانية.

<u>الفقرة الثانية:</u> نحو إنشاء قانون للإنتخابات النيابية من شأنه أن يساهم في نشوء الأحزاب الوطنية و تعزيز دورها في الحياة السياسية و البرلمانية اللبنانية.

<u>الفقرة الثالثة:</u> نحو وجوب تشكيل الهيئة الوطنية وإتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إزالة الطائفية السياسية وبالتالي تعزيز دور الأحزاب الوطنية في الحياة الإجتماعية والسياسية اللبنانية.

<u>الفقرة الرابعة:</u> نحو وجوب أن تعمل الأحزاب على إدخال الديمقراطية في تنظيمها الداخلي و النضال من أجلها خارج الإطار الحزبي:

١- في التنظيم الداخلي.

٢- خارج الإطار الحزبي.

الفقرة الأولى: نحو وجوب تصحيح الوضع الدستوري للأحزاب السياسية اللبنانية وسن قانون نموذجي لها.

تمهيد وتقسيم:

إن مجرّد الإعلان عن حريّة ما في نص له قيمة فلسفية أو أخلاقية ومفتقد لقيمة الإلزام القانوني لا يكفي لتأمين ممارسة هذه الحرية.

فالحرية المعلن عنها يجب أن تترسّخ في الوسط الاجتماعي السياسي عن طريق تحديد لمضمونها ومعناها وتعيين شروط ممارستها وتهيئة الأوضاع القانونية التي تتيح الإفادة منها، بمعنى آخر يجب أن ننشئ للحريّة التي أعلنا عنها بصورة نظرية نظاماً قانونياً ينقلها إلى الواقع العملي.

ومن هذا المنظور فإن موضوع الحريات العامة يطرح على صعيد القانون الوضعي مسألة الاعتراف القانوني بها وتنظيم ممارستها[1].

ولعلّ الحريّات العامة لم تعان جميعاً هذه المسألة قدر ما عانت إحداها وهي حركة تكوين الأحزاب السياسية. فالواقع أن الأحزاب السياسية منذ أن عرفتها الديمقراطيات بصورة منتظمة في منتصف القرن التاسع عشر إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية لم يقدر لها ثمة اعتراف قانوني بها ينشئ لها وضعاً دستورياً وقانونياً إلاّ مؤخّراً ومن جانب عدد محدود من الدول رغم أن الظاهرة الحزبية يندر أن تخلو منها دولة ورغم ما أثبتته تلك الظاهرة من أهميّة كبرى في نظم الحكم المعاصرة.

فقد كانت النظرة الغالبة للأحزاب السياسية حتى نهاية الحرب العالمية نظرة ملؤها الشك والريبة. وحتى بالنسبة للدول التي اعترفت بالظاهرة الحزبية فإن مسلكها في هذا الشأن لم يكن واحداً[2]. فقد تفاوت من مجرّد ذكر باهت لها في نص من نصوص الدستور إلى محاولة وضع نص دستوري يتسّم بشيء من الشمول مع إفراد تشريع عادي يعالج التفصيلات. ورغم ذلك ظلّ الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب على معاناته. فأمّا النوع الأول من الدول فإنّ اعترافها دستورياً بالأحزاب لم يتعدَ سوى الإشارة إليها وبشكل غير مباشر أو ذكر إحدى وظائفها في مادة من مواد الدستور، ومن ثمّ خضع وضعها ونظامها القانوني لقانون آخر هو قانون الجمعيات إذ أنها ليست إلاّ مجرّد جمعيّات عادية ومثال لذلك لبنان في ظل الدستور ١٩٢٦ المعدّل في العام ١٩٩٠ بموجب اتفاق الطائف.

وأما النوع الثاني من الدول ومثاله ألمانيا الإتحاديّة فقد بلغ النص الدستوري من الشدّة إلى درجة أن ابتدع ما يسمى بالدستورية الحزبية أو الحزب الدستوري. وهذا ولا شك قيد شديد على الأحزاب السياسية إذ يخرجها عن غاياتها إتقاءاً من عقوبة حلها، فتحاول تلك الأحزاب التقيّد بشروط النص الدستوري كي لا تفقد قرينة الدستورية ويقذف بها خارج النظام القانوني والسياسي.

وعلى هذا الأساس سنقوم بمعالجة مضمون هذه الفقرة وفق التقسيم التالي:

أولاً: تقييم الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في لبنان.

ثانياً: قراءة موجزة في الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في كل من ألمانيا وفرنسا.

ثالثاً: أهم الأسس التي يجب أن تقوم عليها عمليّة تصحيح الوضع الدستوري للأحزاب السياسية في لبنان.

رابعاً: أهم السمات التي يجب أن يتّصف بها القانون النموذجي المقترح للأحزاب اللبنانية.

---

[1]- د. محمد سعيد مجذوب: الحريّات العامة وحقوق الإنسان، جروس برس طرابلس لبنان ص ١٢٧.

[2]- مزيد من التفصيل راجع:

Criton G. Tomarties. The role of political parties in the modern state with special reference to the Republic of Cyprus Bibliothèque Gujas ١٩٨١, p ٣٠ suiv.

وأيضاً:

Pascal Arrighi: Le statut des parties politiques. Librairie general de droit et de Jurisprudence, Paris ١٩٤٨ p ٣٢-٤٨.

أولاً: تقييم الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في لبنان.

إن حرية الاجتماع وتأليف الجمعيات هي من الحريّات التي كفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة ٢٠ منه والتي تنص على أن "لكل إنسان الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية"، وهو ما كفلته أيضاً المادة ٢١ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والتي تعترف "بالحق في التجمّع السلمي...".

ولقد عرّف قانون الجمعيّات اللبناني الصادر في عام ١٩٠٩ في مادته الأولى الجمعية بالنص التالي: "الجمعية هي مجموع مؤلف من عدة أشخاص لتوحيد معلوماتهم أو مساعيهم بصورة دائمة ولغرض لا يقصد به اقتسام الربح"، ولم يتضمّن القانون أي تمييز بين الحزب كنوع من الجمعيّات وبين الأنواع الأخرى من الجمعيات ذات المنفعة العامة.

يعرّف جورج فيدل (G. Vedel) الأحزاب بقوله "إن الأحزاب السياسية هي مجموعات مواطنين، غايتهم الفوز بالحكم وممارسته بالطرق الشرعية"[١]. ويعرّفها لاشونال (F. Lachenel) "إن الحزب يؤلف جماعة متميّزة تسعى للاستئثار بسلطة الدولة"[٢]. ومن ذلك يتضح أنه يعتبر حزباً سياسياً كل جمعية ذات هدف سياسي. وتعتبر حرية الأحزاب من أهم أركان الحريات السياسية في المجتمعات الديمقراطية كونها تشكل إطاراً، يتم من خلاله تنمية إهتمام المواطن بالشأن العام، وبالمشاركة السياسية، وتهذيب طاقته على اتخاذ القرارات الجماعية في إطار ينظم حق الأكثرية في اتخاذ القرارات، وحق الأقلية في إعطاء رأيها.

لقد ضمن الدستور اللبناني في مادته الثالثة عشر "حرية تأليف الجمعيات" وهو نص يشوبه القصور، ذلك أنّ حرية التأليف هي جزء من حرية الجمعيات التي تشمل التأليف والإدارة ونشاط أعضائها، وهو ما كان يفترض التعبير عنه دستورياً "بحرية الجمعيات" "Freedom of Associations"، "Liberté d'Association" وبذلك يتّسع النص لكل أوجه نشاط الجمعية بدءاً من تأليفها وحتى حلّها.

أما على صعيد التشريع فقد ضمن القانون "أن تأليف الجمعية لا يحتاج إلى الرخصة ولكنه يلزم في كل حال بمقتضى المادة السادسة إعلام الحكومة بها بعد تأسيسها"[٣]، على أن لا يكون تأليف الجمعيّة مستنداً إلى أساس غير مشروع أو مخالف لأحكام القوانين.

إن قانون الجمعيات لم يتم تطويره رغم مرور حوالي خمسة وتسعين عاماً على صدوره. وقد تمّت محاولة في عام ١٩٨٣ بصدور المرسوم الاشتراعي رقم ٨٣/١٥٢ الذي عدّل جميع الأحكام المتعلقة بالجمعيات، ولكن هذا المرسوم كان خطيراً على حرية الجمعيات لأنه أخضعها لنظام شديد الرقابة مخالفاً بذلك ما كفله الدستور لها. وحسناً فعل المشترع اللبناني بإلغاء هذا المرسوم الخطير بموجب المرسوم الاشتراعي رقم ٨٥/٢٨ الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٣/٢٣ وإبقاء العمل بقانون ١٩٠٩، ولكنّ ذلك لا ينفي ضرورة تحديث قانون الجمعيّات بما يتناسب مع تطوّر القوانين الدوليّة في هذا المجال.

وأمّا على المستوى الإجرائي: فقد تعرّضت حرية الجمعيات لقيود وانتهاكات خطيرة، منها تحوّل العلم والخبر بالممارسة إلى ترخيص، ولقد ظلّ الحزبان الشيوعي والقومي السوري يعتبران من الأحزاب المنحلّة حتى عام ١٩٧٠ لأن السلطة كانت ترفض إعطائها العلم والخبر مخالفة بذلك ما كفله الدستور وقانون الجمعيات لها.

كما صدر في ١٩٩٢/٢/١٥ لمرسوم رقم ٢٢٣١ والذي قضى بسحب تراخيص مائة وثمانية وثلاثين جمعيّة سياسية واجتماعية دفعة واحدة، مستنداً إلى المرسوم الاشتراكي الملغى رقم

---

[١]- عن جوزيف مغيزل – كتابات جوزيف مغيزل – دار النهار للنشر – ج٢ – ص ٢٨.

[٢]- عن جوزف مغيزل – مرجع سابق – ص ٣١.

[٣]- المادة (٢) من قانون الجمعيات الصادر بتاريخ ١٩٠٩/٨/٣.

٨٣/١٥٢ مما يشكل مخالفة دستورية وقانونية، وقد تطوّر تدخل الإدارة في حرية الجمعيات لدرجة أنها أصبحت ترفض مواداً من الأنظمة الداخلية للجمعيات، وتفرض مواداً أخرى، مما يشكل انتهاكاً لقانون حرية الجمعيات، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولحرية مزاولة الأحـزاب لنـشاطاتها علاقة وثيقة مع حريات أساسية أخرى لا يمكن معها لتلك الحرية أن تمارس علـى أرض الواقـع السياسي وبشكل طبيعي دون أن تصان تلك الحريات من الناحيتين القانونية والعملية، وأبرز تلـك الحريات: حرية الاجتماع العام وحريّة القيام بالمظاهرات والمسيرات السلمية.

أ- حرية الاجتماع العام: ويرعاها قانون الاجتماعات العمومية لعام ١٩١١ المعمول به في لبنان، ويتميز الاجتماع العام بأنه مؤقت، ومنظّم، كما يشترط أن تكون له غاية يبيحها القـانون، وأن لا يعقد في الطرق العمومية المعدّة للعبور والمرور (المواد ٢، ٥، ٧، ٨ من قانون ١٩١١).

ويبيح القانون في مادته الأولى عقد الاجتماعات العمومية دون الحاجة إلى ترخيص مـسبق مـن الإدارة شرط تقديم ورقة البيان بها إلى السلطة، ولكنه يجيز في مادته الثالثة لمجلس الوزراء منـع أي اجتماع عام، إذا كان من شأنه أن يخلّ بالأمن، أو بالنظام العام، أو بالآداب العامة، أو يحـول دون انتظام سير المصالح العامة.

ب- حريّة تنظيم المظاهرات والمسيرات السلمية: وتتميّـز عـن الاجتماعـات العموميـة بـأن المظاهرات والمسيرات تحصل في الطريق العام. وتعتبر المظاهرات "تجمعات الأشخاص تتم فـي ظروف معينة، للتعبير عن إرادة جماعيّة أو مشاعر مشتركة، وقد يكون الدافع إليها إحياء مبدأ أو تخليد ذكرى، أو إظهار ولاء، أو إظهار استياء واحتجاج"[١]. وتتميّز المظاهرة أو المـسيرة بأنهـا محدّدة بالاتجاه، وبموعد الانطلاق.

وقد خلا قانون الاجتماعات العمومية في لبنان من أية نصوص تتعلق بالمظـاهرات والمـسيرات، ولكنّ المرسوم رقم ١٩٥٩/٢٨٧٣ الخاص بالأمن العام قد قيدها بالحُصول على ترخيص مـسبق، ولقد جاء الكثير من ممارسات السلطة الإجرائية في هذا الاتجاه تماماً، ومن أحدثها قرار مجلـس الوزراء في ١٩٩٣/٧/٢٨ القاضي بمنع جميع التجمّعات والتظاهرات على أنواعها وبالمطلق وذلك في كل الأراضي اللبنانية، وقرار منع التظاهرات العمالية في تمّوز ١٩٩٥، وفي شـباط ١٩٩٧، وقمع تظاهرة واعتقال عشرات المتظاهرين في أواخر كانون الأول ١٩٩٧ في منطقة الأشرفية في بيروت أمام تلفزيون MTV. وبالمقابل فقد سُمح بتظاهرة عمالية أمام مجلس النواب تطالب بإلغاء المادة ٣٩ من قانون موازنة ١٩٩٨ وخفض الرسوم، كما نظّمت فـي نفـس اليـوم أي بتـاريخ ١٩٩٨/١/٢٢ مظاهرة طلابية عارمة أمام المجلس انتصاراً للجامعة اللبنانية ودورها، مما يدفع إلى التساؤل عن المعيار الذي تعتمده السلطة الإجرائية في السماح أو عدم السماح بهذه التظاهرة أو تلك كشكل من أشكال حرية التعبير المكفولة دستورياً، وكشكل من أشكال حرية الاجتمـاع المكفولـة دستورياً أيضاً.

ولقد شكلت المذكرة التي أصدرها المرحوم كمال جنبلاط بتاريخ ١٩٧٠/١/٢٢ عندما كان وزيـراً للداخلية خروجاً إيجابياً على ما درجة عليه السلطة الإجرائية بالنسبة للمظاهرات، حيث قضت هذه المذكرة بأن:

"يتقدم طالبو التظاهرة بعلم وخبر للسلطات المختصة قبل موعد التظاهر بثلاثة أيام على الأقـل، لكي يتسنى للسلطة أن تتخذ التدابير الكفيلة بحفظ الأمن ومواكبة التظاهرة فـي الـشوارع التـي ستسلكها، على أن لا يكون هناك ضرورة لإعطاء أي ترخيص مسبق بالتظاهرة وذلك وفقاً لـنص القانون"[٢].

وهنا نرى أنه بالرغم من أن قرار وزير الداخلية قد خالف القاعدة القانونية التي تعتبر أن المرسوم أعلى مرتبة في الهرم القانوني من قرار الوزير من حيث القوة الإلزامية، إلاّ أن قرار الوزير هنـا

---

[١]- للتوسع أنظر د. حسن البدراوي – الأحزاب السياسية والحريات العامة – أطروحة دكتوراه – جامعة الإسكندرية ١٩٩٢ – ص ٢٤٥.

[٢]- ملحق النهار – ١٩٩٨/٢/١١ – ص ١٤.

قد جاء تطبيقاً ودعماً للضمانة الدستورية التي كرستها المادة ١٣ من الدستور في شأن حريّتي التعبير والاجتماع، والتي تنص على أن "حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة وحرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون".

ثانياً: قراءة موجزة في الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في كل من ألمانيا وفرنسا.

١) الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في ألمانيا الإتحادية.

تعتبر جمهورية ألمانيا الاتحادية إحدى أهم الدول التي ذهبت إلى مدى بعيد في التنظيم القانوني للأحزاب. وهذا التنظيم القانوني ينبغي النظر إليه من خلال السياق التاريخي القانوني الألماني، فقد ألقت تجربة دستور جمهورية فيمار بأحزابها المتعدّدة وما تلاها من التجربة النازية ذات الحزب المهيمن بظلالها على هذا التنظيم.

وكان على واضعي القانون الأساسي لحكومة بون بعد الحرب العالمية الثانية أن يعوا الدرس جيداً وأن يحموا نظامهم ضدّ دولة الأحزاب Parteien staat التي عرفتها جمهورية فيمار وضد الدولة المتحزّبة التي فرضتها النازية على ألمانيا. وكانت صياغة المادة (٢١) من قانونها الأساسي معبّرةً تماماً عن هذا الشعور[١]. فماذا كانت صياغة هذه المادة؟

تنص المادة ٢١ من القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الإتحادية الصادر في ٢٣ مايو ١٩٤٩ على أن:

١) "تساهم الأحزاب في تكوين الإرادة السياسية للشعب وإنشاؤها حر ويجب أن يتماشى تنظيمها الداخلي مع المبادئ الديموقراطية، كما يجب أن تقدّم بياناً عاماً عن مصادر مواردها".

٢) "الأحزاب التي يظهر من أهدافها أو موقف مؤيّديها أنها تسعى إلى المساس بالنظام الأساسي الديموقراطي الحر أو إلى قلبه أو تعريض وجود الجمهورية الإتحادية الألمانية للخطر تعتبر غير دستورية وتفصل المحكمة الدستورية الإتحادية في موضوع عدم دستورية الأحزاب، وتحدّد القوانين الاتحادية قواعد التطبيق".

فعلى الرغم من أن الدستور الاتحادي قد كفل للمواطنين في ألمانيا الاتحادية حريّة تكوين الجمعيات في مادته التاسعة إلاّ أنه لم يجعل الأحزاب تحيا في النظام القانوني بنفس قواعد الجمعيات بل أنها تتمتع بوضع قانوني خاص ينطوي على ضمانات أهم. فبينما تستطيع الإدارة حل جمعيّة من الجمعيات فإن الحزب لا يمكن حلّه إلاّ بحكم من المحكمة الدستورية الإتحادية. ومن ناحية أخرى فإنّ الأسباب التي قد تكفي لحل الجمعية لا تكفي لصدور حكم بحل الحزب.

وبالإضافة إلى هذا وذاك فإن الأحزاب وحدها هي التي تستطيع أن ترفع دعوى أمام المحكمة الدستورية ولا تتمتع الجمعيات بهذا الحق، وتطبيقاً للإحالة الواردة في المادة المذكورة على قانون إتحادي يتناول النماذج التطبيقية للمادة تفصيلاً صُدر بالفعل هذا القانون في ٢٤ يوليو ١٩٦٧ كما تناولت بعض دساتير الولايات موضوع الأحزاب السياسية بالتنظيم[٢].

وبصدور قانون الأحزاب السياسية المشار إليه فقد شكل مع المادة ٢١ من الدستور والقانون الانتخابي وضعاً قانونياً متميزاً للأحزاب يعدّ معلماً من معالم القانون العام في هذا الخصوص "أي في خصوص الأحزاب". هذا الوضع أو المركز المتميّز يضع الحلول التي يمكن للقانون العام أن يتخذها في المسائل المتعلقة بالأحزاب في الحياة السياسية – تلك المسائل التي تقابل بالصمت في

---

[١]- د. نعمان الخطيب: الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع ١٩٨٣ ص ١١٨. وأيضاً:

Silvie Guilj: le statut de l'opposition en Europe. These pour le doctorat, Paris II, ١٩٧٨ , page ١٠٧, ١٠٨. suiv.

[٢]- د. مصطفى أبو زيد فهمي، الدستور المصري ورقابة دستورية القوانين، الناشر منشأة المعارف بالاسكندرية ١٩٨٥ – ص ٢٨١ وما بعدها.

الدول الأخرى أو بواسطة نص لا يحمل ثمة قيمة أو أهمية علمية تذكر. فألمانيا الاتحادية قادت منذ نشأتها وخاصة بعد تطبيق قانون الأحزاب الصادر في العام ١٩٦٧ تجربة تستحق أن تكون موضع دراسة بهدف تبيان كيفيّة مواجهتها للواقع السياسي بحلول دستورية وتشريعية فيما يتعلق بتنظيم ونشاط الأحزاب في ديموقراطية حرة[١]. فقد اشترط القانون الأساسي تنظيماً ديمقراطياً للأحزاب وأحال على القانون العادي وهذا القانون العادي أي قانون الأحزاب ١٩٦٧ "Parteien-Gesetz" قد حوى أربعون مادة تتعلق بالتنظيم الداخلي والتمويل وتقديم حساب عن الموارد. وقد عرّف هذا القانون الأحزاب السياسية في مادته الثانية بأنها "جمعيّات أشخاص ذات وضع دائم أو ممتد تمارس نفوذاً سواء على صعيد الدولة الاتحادية أم إحدى الولايات بالنسبة لتكوين الإرادة السياسية وتساهم في تمثيل الشعب في البوندستاج أو مجلس الولاية ويُعترف بها في الممارسة بسبب قوّة تنظيمها وعدد أعضائها والدعاية التي تتخذها وتقدّم ضماناً كافياً للطابع الجدّي لأغراضها المحدّدة سلفاً".
وقد استبعد القانون من مجموعة الأحزاب هذه الجمعيات التي يكون غالبية أعضائها أو القائمين بإدارتها من الأجانب.
كما تضمّن هذا القانون نصوصاً تنظم آلة الحزب أي منظماته الداخلية أو أجهزته خاصة جمعيته العمومية وأجهزته الإدارية.
ولكن هذه النصوص المتعلقة بالتنظيم الداخلي هي كما يقرّر الفقيهان شارل دبّاش وجان ماريه بونتييه نصوص إختيارية[٢].
ويتبيّن لنا من تعريف الأحزاب السياسية وفقاً لما سبق أن قانون الأحزاب الألماني قد أخذ بفكرة الحزب السياسي الإقليمي، أي بجواز إنشاء أحزاب على أساس إقليمي، بحيث ينحصر عملها في دائرة إقليم الدولة أو ولاية من الولايات بالتعبير الألماني الإتحادي، وهي فكرة وإن كانت مقبولة من الوجهة السياسية بالنسبة للدول التي تتكون من ولايات إلاّ أنها لا تصلح إطلاقاً للدول بسيطة التكوين أو الدول المتحدة لأن السماح بتأسيس أحزاب إقليمية في تلك الدول من شأنه أن يؤدي إلى بعث الروح القبليّة وإذكاء النعرات المحليّة وبالتالي إلى تفتيت وحدة وكيان تلك الدول، وذلك على عكس الدول الإتحادية كونها أصلاً دولاً مقسّمة أو منقسمة لا يجمعها إلا رابط إرادي هو الدستور الإتحادي الذي يعترف في ذات الوقت بتنوعها القومي وتعدّدها القانوني.
وإذا كان هذا هو تعريف الأحزاب وفقاً لقانون الأحزاب الألماني – فما هي الخطوة التالية أو بمعنى آخر إذا كان تعريف الظاهرة هو إثبات لوجودها فلا بدّ وأن يلي الوجود الذي هو إكتساب للشخصية ما يترتّب على اكتسابها من حقوق وإلتزامات، فما هي هذه الالتزامات التي تقع على عاتق الحزب؟ وما هي حقوقه المترتبة على الاعتراف الدستوري والقانوني به على نحو ما يكفله تظافر الثالوث الألماني" م٢١ من القانون الأساسي – قانون الأحزاب ١٩٦٧ – والقانون الإنتخابي"؟

(أ) التزامات الأحزاب:
هذه الإلتزامات منصوص عليها في الدستور "م٢١"، وأيضاً وعلى وجه الخصوص قانون الأحزاب ١٩٦٧ الذي نصّ على التزامين أساسيين:
الإلتزام الأول: هو أن القانون استهدف إدخال قواعد الديموقراطية الحرّة في الحياة الداخلية للأحزاب التي أوجب عليها احترام بعض النصوص التي تنصبّ على تنظيمها وتكوين أجهزتها والعلاقات على كلّ صعيد بين الجمعيّات العمومية والأجهزة التنفيذية، ووجوب الإلتزام بالاقتراع

[١] -P. Koening: Du statut des partis politiques en France et en Allemagne Fe'de'rale – Reveue D'Allemagne op.cit., p. ١٤٦, ١٤٩.
[٢] -Charles Dabbasch et Jean-Marie Pontier: Introduction a' la politique, Dalloz ١٩٨٢ p ٣٢٢ suiv.

السرّي على القرارات الرئيسية، وخصوصاً تلك المتعلقة بتحديد المرشحين في مختلف الانتخابات (م١٥، م١٧) ووجوب احترام حرية النقاش وحماية الأعضاء، وخصوصاً الأقليّات، وكيفية التعبير عن الآراء بحرية والإلتزام بقاعدة التحكيم عند الخلاف عن طريق القضاء.
أما الإلتزام الثاني: فهو التزام هام ويتعلق بتقديم حساب عام عن الذمة المالية للأحزاب يبيّن إيراداتها ومصروفاتها (الفصل الخامس من القانون). وقد نظّم القانون في مواده (من ٢٣ إلى ٣١) النشر السنوي عن حسابات الأحزاب والتي تخضع بدورها لرقابة رئيس البوندستاج، كما واشترط ذلك القانون أن تكون تلك الحسابات كاملة ومصحوبة بكل المستندات المتنوعة والرسمية، وقد فرض القانون على الأحزاب الكشف عن أسماء المتبرّعين الرئيسيين.

هذا عن أهم الإلتزامات التي فرضها النظام القانوني للأحزاب على عاتقها.

(ب) أما بالنسبة لحقوق الأحزاب:

فهي حقوق جديرة بالاعتبار وتختلف عن تلك المعترف بها للتشكيلات السياسية في الدول الديمقراطية الحرة الأخرى كونها جميعها تنبع من خصيصة الجهاز الدستوري الخاص المعترف بها للأحزاب في جمهورية ألمانيا الاتحادية، ونتناول هنا فقط المزايا الأساسية تبعاً لترتيبها من حيث الأهمية:

١) فالأحزاب يمكنها اللجوء للمحكمة الدستورية الإتحادية بدعوى تؤسّسها على تنازع الهيئات. فهذا الطريق القضائي مقرّر للهيئات الفيدرالية "الإتحادية" (م٩٣/١ رقم ١) في الأحوال التي تكون فيها الحقوق الدستورية محل نزاع. وكان قانون المحكمة الدستورية الصادر في ٣ فبراير ١٩٧١ لا يعترف رسمياً للأحزاب السياسية بهذه الخاصية ولكن القضاء بالبناء مباشرة على النص الدستوري أقرّ بإمكانية استخدام الأحزاب لهذا الطريق القضائي بما مفاده أنها تتمتع بخصيصة الهيئة الإتحادية بمقتضى الدستور.

٢) والميزة الثانية الشديدة الأهمية بالنسبة للأحزاب هي أن القانون الانتخابي الإتحادي الصادر في الأول من سبتمبر ١٩٧٥ يقرّر في مادته السابعة والعشرين أن "قوائم الولايات لا يمكن إيداعها إلاّ عن طريق الأحزاب السياسية". فكما هو معروف في النظام الإنتخابي الألماني فإن قوائم الولايات التي عن طريقها يتم الانتخاب لثاني درجة هي العنصر الحاسم للانتخابات. فالأحزاب هي المحتكرة لتقديم القوائم.

وعلى ذلك فإن المشرف على الانتخابات لا يمكنه أن يقبل إيداع أية قائمة من أية حركة سياسية ما لم تثبت صفتها كحزب سياسي طبقاً للقانون. وإذا قرّبنا مبدأ احتكار الأحزاب لتقديم القوائم من شرط الـ ٥% الشهير في القانون الألماني، والذي يؤدّي إلى استبعاد القوائم التي لم تحصل على تلك النسبة على المستوى القومي، فإننا نستنتج أن التشريع يعهد للأحزاب الكبيرة فقط بوظيفة التمثيل البرلماني، وهو شيء مختلف تماماً عن مهمة "المساهمة في تكوين الإرادة السياسية للشعب" التي كان يجب أن تكون لها طبقاً للمادة ٢١ من الدستور[١].

هذه هي أهم الحقوق التي يكفلها النظام القانوني الألماني للأحزاب التي يعترف لها بالوضع الدستوري والقانوني. وإذا كان نمط الإعتراف الدستوري القانوني بالأحزاب السياسية في ألمانيا الإتحادية يمثل ولا شك تقدماً كبيراً في هذا المضمار، بل يمثل نقلة دستورية حضارية في موضوع الأحزاب السياسية على مستوى القانون العام بإفراده مادة دستورية تفصيلية في مجال التنظيم الحزبي وإردافه إياها بقانون خاص بالأحزاب السياسية تتناول المسائل التطبيقية التفصيلية في هذا الخصوص، إلاّ أنه كما سبق القول فقد بدا تأثر المشرّع الألماني بالمرحلة السابقة على إنشاء الدولة الإتحادية، وهي مرحلة جمهورية فيمار وما تلاها من سقوطها وسيطرة النازية على البلاد وجرّها إلى الحرب العظمى الثانية ومحاولته تجنيب البلاد تجربة مريرة ثانية واضحاً في عمله الدستوري

---

[١] -P. Koening: Du statut des partis politiques en France et en Allemagne Fe'de'rale – Reveue D'Allemagne p.١٥٢ suiv.

والتشريعي في خصوص المسألة الحزبية، فقد صدرت المادة ٢١ من الدستور فارضة ما يسمى بالحزب الدستوري أو بالدستورية الحزبية بوضع شروط شديدة التضييق على التكوينات السياسية لكي تمرّ من قنطرة الدستورية، وهي شروط لا ينجو منها إلاّ الملائكة أو العبيد، وذلك من خلال عبارة فضفاضة مطاطة هي عبارة "النظام الأساسي الديمقراطي الحر" والتي اعتبرها الفقه سيفاً مسلطاً على الأحزاب السياسية.
فضلاً عن تجريم الدستور لأهداف الأحزاب أو غاياتها، ولو لم تتشكل هذه الغايات والأهداف وتخرج للواقع في صورة أعمال عنف، وهو مسلك في التأثيم الدستوري تأباه الديمقراطية الليبرالية التي وفقاً لأصولها لا تحظر الأفكار السياسية إلاّ إذا تحولت إلى حركات سياسية تتخذ العنف وسيلة لتحقيق أهدافها، والتي لا تضع من القيود على الأحزاب إلاّ ذلك القيد العام الذي يتمثل في حماية الأمن العام بالمعنى المادي، وليس حماية النظام الاجتماعي القائم، والذي من حق الشعب تغييره بالوسائل السلمية إذا ما وجد لذلك ضرورة. وإذا كان الأداء الديمقراطي للشعوب في الديمقراطيات الكبرى يتجاوز النص شدّة وضعفاً فإن الطامة الكبرى في وضع نصوص تتسّم بمثل هذه الشدّة في الديمقراطيات حديثة التكوين ومن بينها دول العالم الثالث.

٢- الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في فرنسا.

تمهيد وتقسيم:

اقتصر دستور فرنسا الحالي الصادر في ١٤ أكتوبر ١٩٥٨ في شأن اعترافه بالأحزاب على مجرّد ذكرها في مادة وحيدة هي المادة الرابعة والتي يجري نصّها على "أن تسهم الأحزاب والجماعات السياسية في التعبير عن الرأي بالاقتراع، وهي تتكون وتباشر نشاطها بحرية، ويجب عليها احترام مبادئ السيادة الوطنية والديمقراطية".
"وقد أوضحت هذه المادة على الرغم من إيجازها العلاقة بين الأحزاب السياسية وعملية الاقتراع"[١].
وقصرتّها على هذا الوجه فقط من أوجه العمل الحزبي. وقد أدّى ذلك إلى أن أصبح قانون الجمعيات لسنة ١٩٠١ هو المرجع الأساسي للحياة الحزبية.
وعلى الرغم مما تقدّم فلم يكن الأمر يخلو من عدّة محاولات لإقامة كيان للأحزاب في نصوص الدستور وإفراد تشريه لها خاصة عقب التحرير. فقد شدّت الظروف التي أحاطت بالجمهوريتين الثالثة والرابعة انتباه واضعي الدساتير في ١٩٤٦، ١٩٥٨ بشأن المسألة الحزبية فتباروا في وضع مشاريع لتنظيمها، كما قام بعض الفقهاء بذلك أيضاً، ولكن لم يقدّر لهذه المشاريع النجاح لأسباب عديدة[٢].
وعلى ذلك فسوق نقسّم هذا الموضوع إلى قسمين نعالج في أولهما المشاريع التي هدفت إلى إقامة كيان دستوري وقانوني للأحزاب ثم نعالج في القسم الثاني الوضع الحالي للأحزاب في فرنسا.

أ- مشاريع الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب:

غابت الأحزاب عن النصوص الدستورية في الحرب العالمية الثانية. فمجرّد ذكر الأحزاب من حيث المبدأ كان يعدّ انتقاصاً من قواعد اللعبة الحرّة للديمقراطية النيابية، ولكن الاقتراب الإيجابي من المشكلة لم يظهر إلاّ مع أفكار المقاومة وأدّى إلى الاعتراف بها من قبل النظام الجديد.وقد بدأت أولى المشاريع في هذا الشأن عن طريق الجمعية الوطنية المشكلة عام ١٩٤٥[٣]، فقد تبنّت هذه

---

[١]- د. سعاد الشرقاوي، الأحزاب السياسية وجماعات الضغط، سلسلة إقرأ العدد ٤٩١ سبتمبر ١٩٨٣، ص ١١ وما بعدها.
[٢] -Mohamed Rechid Kheitmi: Les parties politiques et le droit positif français. Thèse poule doctorat en droit, Universite Lyon ١٩٦٢, page ٢٨١ suiv.
[٣] -Jean-Claude Colliard: Les paertis politiques oubliesa des Libertes Publiques. Droit et Libertese a'la fin du XXe iecle Paris, eidition A. Pedone ١٩٨٤. p ٤٠٨.

الجمعية مشروعاً في هذا الشأن احتوى على أربعة نقاط، أولاها، اعتناق التعدّدية الحزبية، وثانيها أنه لكي يتم الاعتراف بالأحزاب فيجب عليها أن تتمسّك بالمبادئ الجوهرية لإعلان حقوق الإنسان، وثالثها أنه يجب على الأحزاب أن تتمتّع بتنظيم داخلي ديمقراطي، أما النقطة الرابعة والأخيرة فمفادها أن ثمة رقابة يجب فرضها على إيرادات ومصروفات الأحزاب.

وإعلان الحقوق المشار إليه في النقطة الثانية والخاص بمشروع دستور ١٩٤٦ الأول تضمّن مادة تتعلق بالأحزاب السياسية وهي المادة (٨) التي نصت على أن "إنشاء نظام الحزب الواحد محظور لكونِه مخالفاً لمبادئ الحرية الجمهورية.

والناخبين والناخبات يختاروا النواب من بين المرشحين الذين تقدمهم الأحزاب السياسية المنشأة بطريقة شرعية وهي الأحزاب التي:

أ) تتمسّك بالمبادئ المفروضة بواسطة إعلان حقوق الإنسان الذي يتصدّر الدستور.

ب) ولها تنظيم داخلي ديمقراطي.

ج) وتقبل رقابة من الدولة على إيراداتها ومصروفاتها"[1].

وهذا النص غالى كثيراً فيما ذهب إليه، إذ بدى أنه قد حظر المرشحين المستقلين مما حدا بالبرلماني "رينيه كابيتان" إلى أن يعلن أن هذا النص سيؤدي إلى إعدام حرية الناخب والمرشح، الأمر الذي يبدو معه الوضع القانوني للأحزاب "Le statut" قد حفّ بالقيود بدلاً من حمايتها[2].

وعلى ذلك فإنّ المعارضين لهذا المشروع ومن بينهم الإشتراكيين قرّروا التصويت ضدّ المادة الثامنة، الأمر الذي أدّى إلى سقوطها واستبدالها بالمادة ١٧ من إعلان حقوق الإنسان، الذي تصدّر مشروع الدستور ١٩ إبريل ١٩٤٦، وهذه المادة قد أتت مغايرة تماماً للمادة الثامنة، إذ كفلت حريّة الترشيح استقلالاً عن الأحزاب السياسية، وكرّست حرية الانضمام للأحزاب، مستبعدة إرغام أي شخص على الإنتماء لحزب كي يمكنه الانتخاب أو الترشيح[3].

وإذا كان المشروع السابق الذي انتهى إلى السقوط هو المشروع الرسمي الوحيد باعتباره من عمل الجمعية الوطنية فقد كان وراءه "أندريه فيليب" رئيس الجمهورية الوطنية وقتئذ، والذي على أثر ذلك قام بوضع مشروع آخر، ولكن هذه المرة، ليس كرئيس للجمعية الوطنية بل بوصفه كاتباً أو فقيهاً. وطبقاً لهذه المشروع كما صاغه كاتبه فإن "الديمقراطية الحقيقية لا تتحقق إلاّ إذا قام الناخبون بالاختيار ليس بين الأشخاص بل بين الأحزاب[4]، ولكي نتجنّب تسلّط الأخيرة أي الأحزاب فيجب وضعها داخل نظام أو وضع قانوني (Statut)، وهذه هي أهم خطوط هذا المشروع:

١- خلق مساواة حقيقية بين الأحزاب بتنظيم رقابة عامة على تمويلها.

٢- لا تكون محلاً للإعتراف بها ومن ثمّ لا يمكنها المشاركة في الانتخابات إلاّ الأحزاب التي تجمع حد أدنى من المنضمّين (الأعضاء) والتي لها تنظيم داخلي ديمقراطي، والرقابة في هذا الشأن ستكون قضائية مثلما هو الحال في بريطانيا العظمى بالنسبة للمنظمات النقابية.

٣- مرشحو الأحزاب للانتخابات العامة سيتم تحديدهم ديمقراطياً باستخدام النظام الأمريكي في الانتخابات الأولية.

٤- وفي النهاية فإنّ الأحزاب يجب أن تكون مستقلة عن كل التنظيمات السياسية أو الاجتماعية الأخرى القائمة".

أما المشروع الثالث فهو مشروع فرنسوا جوجل[5]، وهو مشروع أقل في شدّته من السابق. والفكرة الأصيلة في هذا المشروع هو أن يُخضع الدستور كل حزب سياسي لإجراء القيد أو التسجيل لدى

---

[1] -Charles Debbash, Jean – Marie Pontier: Introduction a'la Politique, op.cit, p ٣١٢١ suiv.

[2] -Introduction a'la politique op.cit, p ٣١٣.

[3] -Mohamad R. Kheitmi: Les partis politiques et le droit positif français, op. p ٢٨٤ suiv.

[4] ـ لمزيد من التفصيل حول هذا المشروع راجع: Andre Philippe: La crise de la democratie Parlementaire. Revue Politique et Parlementaire ١٩٥٣ p ٢٢٦ suiv.

[5] ـ لمزيد من التفاصيل حول هذا المشروع راجع: F. Goguel: Le probleme du statut des partis, Revue Esprit Janvier ١٩٤٦, p. ٣٦ suiv.

محكمة عليا فيما يتعلق بإعلانه عن مبادئه ونصوص نظامه والمحكمة يجب أن تصدر في خلال شهر قراراً عاماً مسبباً بقبول أو برفض التسجيل أو باقتراح تعديلات على الكيان لجعله متوافقاً والمبادئ الديمقراطية، والحسابات المالية للأحزاب يجب أيضاً أن تخضع لرقابة تلك المحكمة العليا.

وعلى عكس مشروع أندريه فيليب فإن مشروع فرنسوا جوجل رفض قصر الترشيح للانتخابات على الأحزاب ومن ثم أتاح ذلك للمرشحين المستقلين أيضاً[1].

ورغم ما حمله هذين المشروعين من أفكار بشأن الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب ومن قبلهما المشروع الرسمي للجمعية الوطنية إلا أن دستور ١٩٤٦ صدر ولم يتضمن ثمة مادة تشير إلى الأحزاغب، والمشروعين الخاصين بكل من أندريه فيليب وفرنسوا جوجل لم يؤخذ بهما، شأنهما في ذلك شأن المشروع الرسمي الخاص بالجمعية الوطنية، الذي تم رفضه حسبما أوردنا سابقاً.

وكان على فرنسا أن تنتظر الجمهورية الخامسة التي ذكرت الأحزاب في مادة وحيدة من دستور ١٩٥٨ هي المادة الرابعة[2]. فما هو الوضع الدستوري والقانوني للأحزاب الفرنسية في ظل هذا الدستور؟

هذا ما سنتناوله في المبحث التالي.

ب- الأحزاب الفرنسية في ظل دستور ١٩٥٨

تنص المادة الرابعة من دستور ١٩٥٨ على أن "الأحزاب والجماعات السياسية تساهم في التعبير عن الرأي بالإقتراع وهي تتكون وتباشر نشاطها بحرية ويجب عليها احترام مبادئ السيادة الوطنية والديمقراطية".

ويلاحظ من صياغة هذه المادة تأثر المشرّع الدستوري الفرنسي بالتجربة الحزبية المريرة التي عاشتها فرنسا في ظل دستور ١٩٤٦ حيث لعبت الأحزاب دوراً كبيراً في إضعاف النظام السياسي هناك ممّا كان له أثره السيء على فرنسا بوجه عام[3].

لذلك عمد الدستور إلى التأكيد أنه ليس فقط الأحزاب هي موضوع النص بل أيضاً الجماعات السياسية فما معنى ذلك؟

يبدو أن صياغة النص تعني رفض إعطاء دور احتكاري للأحزاب السياسية بما يعني كفالة حرية الترشيح، فجماعات المواطنين يمكنها التقدم بمرشحيها.

وهذا بالضبط ما حدث في انتخابات الرئاسة منذ عام ١٩٦٥ فلم يتم تحديد المرشحين بواسطة الأحزاب، بل أن الأحزاب السياسية هي التي هرعت للمرشحين الذين كان معلناً عنهم[4].

فرغم أن الدور الوحيد المعقود للأحزاب في هذا النص هو المساهمة في التعبير عن الرأي بالاقتراع إلا أن تعبير المساهمة يوضح تماماً رفض المشرع الدستوري لكل دور على سبيل الاستئثار، أو حتى دور مسيطر للأحزاب في هذا الخصوص[5].

---

١ -Kheitmi: Les partis politiques etle droit positif Francais, op. cit., p ٢٨٨.

Debbash, Pontier: Introduction a' la politiques op. cit., p ٣١٤.

٢ -Jean-Claude Colliard: Gouvernements & Majorites dans les regimes Parlementaires Contemporains. These op. cit., p ١٣٤.

٣- د. نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، مرجع سابق، ص ١١٩.

٤ -Debbash et Pontier: Introduction a' la politiques op. cit., p ٣١٨.

٥ -Jean-Claude Colliard: Les parties politiques oublies des libertes publiques. Droit et Libertes a' la fin du XXe Siecle Paris, editions A. Pedone ١٩٨٤. page ٤٠٩.

وفي نفس المعنى أيضاً. Francois Borella: Les parti politiques dans la France d'aujord'lui, edition du seuil du seuil ١٩٧٧, p٥١-Silvie Guilj: Le statut de l'opposition en Europe. These pour le doctorat, Pris II ١٩٧٨, page ١١٠. suiv.

ويعلق الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي على دور الأحزاب الفرنسية وفقاً لهذه المادة فيقول "ومن هنا فإن الدستور الفرنسي عندما جعل لها (أي للأحزاب) أن تساهم في التعبير عن الناخبين جعل لها مهمتين الأولى مؤقتة والثانية دائمة، فأما المهمة المؤقتة فتتمثل في الاشتراك في الانتخابات بمرشحين تنتخب الأمة منهم نواباً، وأما المهمة الدائمة فتتمثل في دورها كهيئات تتوسط بين السلطة والرأي العام الذي تمثلها، وهذا الرأي العام الذي ينبغي عليها أن تكونه وأن تقدم له من المعلومات ما يعينه في مهمته"[1].

هذا هو نمط اعتراف الدستور الفرنسي بالأحزاب السياسية مجرد مادة وحيدة تتحدث عن دور محدد للأحزاب "المساهمة في التعبير عن الرأي بالاقتراع"، ولم تتضمن ثمة ما يشير إلى أنشطتها وتنظيمها، فضلاً عن تضمنها عبارة مطاطة فضفاضة هي وجوب احترام الأحزاب للسيادة الوطنية والديمقراطية. ويعلق بعض الفقه على ذلك بعبارة "ولكن أية سيادة هذه الواجب احترامها –سيادة الأمة أم سيادة الشعب، وأي ديمقراطية هذه، ديمقراطية التكوين، الوسيلة، الغاية أم هي كل هذه الديمقراطيات". وينتهي هذا الجانب من الفقه إلى اعتبار هذه العبارة" بمثابة سيف مسلط على الأحزاب السياسية في فرنسا""[2].

وتأسيساً على هذا النمط المتواضع في الاعتراف الدستوري بالأحزاب في فرنسا انتهى البعض من الفقه إلى أن مسألة الاعتراف الدستوري بالأحزاب السياسية في تلك الدولة ظلّ حتى الآن من غير ذي أهمية عملية تذكر[3].

أما من ناحية الشكل القانوني أو الصيغة القانونية للأحزاب السياسية الفرنسية فلم يصدر قانون أساسي خاص بالأحزاب يتناول تفصيلات تطبيق المادة الرابعة من الدستور السالفة الذكر، وذلك رغم وجود المشروع الذي أعدته اللجنة الدستورية الاستشارية، والتي اقترحت فيه إصدار مثل هذا القانون. ومن ثم فلا يوجد في القانون الفرنسي ثمة ما يميز الحزب السياسي عن الجمعية العادية[4].

فغياب النص الخاص المنظم للأحزاب يترك المجال أمام الحل المستمد من العمل القضائي "التطبيق القضائي". وطبقاً لذلك، لغياب الطابع الخاص، فإن الأحزاب لا يمكن وضعها إلا في المجموعة الكبرى وهي جمعيات القانون ١٩٠١. وفي إطار هذا القانون فإن كل ما أمام الأحزاب من اختيار فهو أنها إما أن تبحث عن اكتساب الشخصية المعنوية فتتكون طبقاً لنظام الجمعيات بالإعلان عنها، وإما أن تختار بأن تبقى مجرد جمعيّة من جمعيّات الواقع وكلا الحلّين عملي.

فعملاً بتقاليد الحركات العمالية رفض كل من الحزب الشيوعي والحزب الاشتراكي أي إعلان طبقاً لنظام الجمعيات المذكور في قانون ١٩٠١، الأمر الذي دفعهما إلى التستر في عملهما عندما تدعو الضرورة لذلك. أما الأحزاب الأخرى كالراديكاليين والديجوليين وغيرهم فقد انصاعوا للإعلان واكتسبوا بالتالي مراكزهم[5]. ولكن الاجتهاد القضائي في النهاية، وعملاً بما بات يسمى بالأمر الواقع، اعترف باكتساب الأحزاب التي لم تنصاع للإعلان لمراكزها القانونية وشخصياتها المعنوية، وذلك بمجرد امتلاكها للتكوينات التنظيمية ولآلية العمل السياسي في الواقع الاجتماعي والسياسي الفرنسي. وبصدور قانون الجمعيات الجديد في ١١ مارس ١٩٨٨ أصبحت الأحزاب الفرنسية بموجبه تكتسب الشخصية المعنوية بمباشرة وبقوة ذلك القانون، ولم يعد للإخطار من قيمة

١- د. مصطفى أبو زيد فهمي، الدستور المصري ورقابة دستورية القوانين، مرجع سابق، ص ٢٧٧.

٢- د. نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة وهو يشير إلى رأي Burdeau في كتاب " Traité de Science Politique, IVIII" وكذلك إلى رأي محمد عبد السلام الزيات في كتابه الاتجاهات المعاصرة في التنظيم السياسي، ص ٨٥.

٣ -Silvie Guilj: Le statut de l'opposition en Europe op. cit., p ١١٠ suivre.

٤ -Pierre Le Mire: La protection Constituionnelle des libertes en droit public Francais THESE de Paris ١١ ١٩٧٥ Page ١٩٦.

٥ -Jean-Claude Colliard: Les partis politiques oublies des libertes publiques op. cit., p ٤٠٩.

قانونية سوى أنه أصبح مجرد عمل كاشف عن وجود الحزب المتمتع بالشخصية المعنوية لا عملاً مكسباً لهذه الشخصية للحزب.
وهكذا يكون نمط الاعتراف الدستوري والقانوني الفرنسي بالأحزاب قد اقتصر على مجرّد ذكرها في مادة وحيدة من مواد الدستور، ذكراً لا يحمل ثمّة أهميّة عملية كافية ودون ما ثمةّ إفراد قانون خاص بها يضع ما حملته تلك المادة من مبادئ موضع التطبيق بتحديد النماذج التطبيقية لها.
ولكن في المقابل، توجد في فرنسا ضمانة قضائية هامة للأحزاب السياسية، حيث أنه لا تستطيع الإدارة حل حزب سياسي، بل تعود الصلاحية في ذلك إلى القضاء، الذي يشكل بدوره المرجع الصالح لضمان إحترام الأحزاب للسيادة الوطنية والديموقراطية.

ثالثاً: أهم الأسس التي يجب أن تقوم عليها عملية تصحيح الوضع الدستوري للأحزاب السياسية في لبنان.

١- من ابرز تلك الاسس ان يصار الى اعادة صياغة النص الدستوري الذي يتحدث عن مبدأ حرية تأليف الجمعيات والاحزاب السياسية، وبشكل يصبح معه ذلك النص يشير بصراحة ووضوح الى موضوع الأحزاب السياسية وبمزيد من التفصيل ، بحيث انه لا يكتفي بالمبدأ بالغ العمومية الذي يتحدث عن حرية تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية، بل انه يقوم بتحديد المضمون الفعلي لهذه الحرية ومختلف اشكالها، وبوضع ضمانات اكيدة وحسية لحمايتها وبالنص على المؤسسة(أو المؤسسات) التي تلعب الدور الفعال والحقيقي في ردع أي خرق لهذه الحرية وحماية الأفراد والجماعات من اي اعتداء عليها . الأمر الذي سوف يؤدي الى خلق ضمانة دستورية فعلية لمبدأ التعددية الحزبية الذي يعتبر أحد أهم اركان الممارسة الديمقراطية في العمل السياسي، وذلك عبر النص على ان تأسيس الحزب السياسي هو عملية حرة ومُصانة ، كون ان حرية التأسيس هذه هي ضمانة التعدد الحزبي، وبالتالي هي ضمانة عدم جنوح النظام السياسي في لبنان نحو الديكتاتورية الشاملة. وهذا ما اثبتته التجربة الألمانية على ارض الواقع السياسي المحلي كما اسلفنا سابقاً في هذا الخصوص.
وبمعنى آخر فانه يجب توسيع النص الدستوري الذي يتحدث عن مبدأ حرية تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية، بشكل يشمل كل أوجه حرية نشاط الجمعية او الحزب السياسي بدءاً من التأليف وحتى الحل. ذلك ان حرية التأليف، وكما قلنا سابقاً، هي جزء من حرية الجمعيات التي تشمل التأليف والادارة ونشاط اعضائها، وهو ما كان يُفترض التعبير عنه دستورياً " بحرية الجمعيات والاحزاب السياسية" .

٢- يجب تفعيل دور المجلس الدستوري في مراقبة مدى تقيد القوانين بالضمانات الدستورية التي تتناول حرية تأليف الأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها، وذلك من خلال ان يُميز الدستور، كما قلنا سابقاً، بين القوانين العادية والقوانين الأساسية ، على ان تُحدد مواضيع الفئة الأخيرة، بحيث تشمل موضوعي تنظيم الأحزاب والانتخابات النيابية، وعلى ان تخضع مواضيع هذه الفئة أيضاً لرقابة حكمية من قبل المجلس الدستوري.

٣- اعطاء الأحزاب السياسية وضعاً قانونياً خاصاً ومتميزاً عن ذاك الوضع القانوني الذي تخضع له الجمعيات في لبنان، وذلك بأن ينطوي ذلك الوضع القانوني الخاص على ضمانات أهم من تلك الضمانات التي تتنتع بها الجمعيات. فبينما مثلاً تستطيع الادارة حل جمعية من الجمعيات فان الحزب بموجب تلك الضمانات لا يمكن حله الا بحكم وجيه من القضاء العادي. ومن ناحية اخرى فان الاسباب التي قد تكفي لحل الجمعية يجب جعلها بموجب تلك الضمانات أسباباً لا تكفي لصدور

حكم بحل الحزب، الأمر الذي سيعزز من الحرية الحزبية ويصونها من القرارات التعسفية التي قد تُصدر بحقها من أجل اخفات صوتها على الساحتين السياسية والاجتماعية.

رابعاً: اهم السمات التي يجب أن يتصف بها القانون النموذجي المقترح للأحزاب اللبنانية.

١- على صعيد تنظيم بنية وهيكلية الأحزاب اللبنانية:

أ- نرى انه من الأفضل أن تمرعملية تقويم الوضع القانوني للأحزاب اللبنانية بمرحلتين اساسيتين:

* **في المرحلة الأولى:** حيث تكون مسألة اقرار قانون جديد للأحزاب مطروحة سياسياً واعلامياً، الا انها لا تلاقي التأييد بشكل كامل نظراً الى ان اقرار قانون جديد للأحزاب في ظل ضروف سياسية واجتماعية غيرمؤاتية ناجمة بمعظمها عن عدم التنفيذ الصحيح والكامل لكافة الاصلاحات الدستورية التي نص عليها اتفاق الطائف، سيؤدي في الممارسة الى تقليص هامش الحريات المتاح للأحزاب، وسيفرض تركيبة حزبية مصطنعة بحجة محاربة الطائفية ، وتدعيم الوحدة الوطنية.
والحل في هذه المرحلة يكمن برأينا في ضرورة تحديث قانون الجمعيات بما يتناسب مع تطور هذه القوانين في الدول الديموقراطية والعمل على حسن تطبيقه على المستوى الاجرائي كي لا تتعرض حرية الجمعيات ومن بينها الأحزاب السياسية لقيود وانتهاكات خطيرة ، منها تحول العلم والخبر اللازم لصحة تأليف الجمعية أو الحزب السياسي بالممارسة الى ترخيص، وكذلك التدخل المفرط من قبل الادارة في ممارسة الرقابة على حرية تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية وممارسة نشاطاتها، كأن تقوم تلك الادارة مثلاً برفض مواداً من الأنظمة الداخلية للجمعيات والأحزاب السياسية ، وبفرض مواداً أخرى . وكذلك اخضاع تلك الجمعيات والأحزاب السياسية لنظام شديد الرقابة على نشاطاتها مخالفة بذلك ما كفله الدستور لها.
وتحديث قانون الجمعيات هنا يجب ان يكون معقلناً ، بمعنى انه يأخذ بعين الاعتبار الخصائص والمميزات الفريدة التي يتميز بها كل من المجتمع والنظام السياسي اللبناني والتي تعتبر لصيقة بالكيان اللبناني ، والتي من اهمها التعددية الثقافية- الحضارية للمجتمع اللبناني والنظام السياسي اللبناني القائم على التوازن الطائفي.

* **واما في المرحلة الثانية:** فانه يتم فيها وضع قانون عصري ومتطور للأحزاب السياسية، يأخذ تلك الهواجس التي ذكرت سابقاً بعين الاعتبار ، من خلال محاكاة تلك القوانين المتعلقة بالأحزاب السياسية في البلدان المتقدمة. هذا من جهة ، ومن جهة اخرى فانه اذا وافق قيام السلطات المسؤولة في الدولة اللبنانية بوضع القانون الجديد للأحزاب السياسية اجراء سلسلة من الاصلاحات الجذرية على مستوى كل من قانون الانتخاب والنظام السياسي بمؤسساته الدستورية فان من شأن ذلك أن يؤدي الى توفير البيئة الخصبة نحو بناء تجربة حزبية حقيقية ورائدة على المستويين المحلي والاقليمي.
وهكذا، فان اقرار قانون عصري للأحزاب السياسية ، يجب أن يكون جزءاً من إستكمال تطبيق بنود الاصلاح السياسي المتكامل(إلغاء الطائفية السياسية- سن قانون أفضل للإنتخابات النيابية- نشر مبادئ وقيم الديمقراطية في الحياة السياسية والتنظيمية الحزبية).

ولكن، حيث أنه يوجد هنالك خوف من عدم توافق صفات الديمقراطية والحيادية والوطنية في السلطة القائمة ، فكيف إذا نستطيع أن نضمن تطبيق مرحلتي عملية تقويم الوضع القانوني للأحزاب اللبنانية والتمييز بينهما؟
إن الضمانة تكمن برأينا في نشوء تيار سياسي وطني منظم وفاعل وذو قاعدة شعبية عريضة، يكون قادراً على الوصول إلى السلطة إزاحة الطبقة السياسية الفاسدة من أجل تطبيق برامجه السياسية الإصلاحية وذلك عبر إجراء إنتخابات نيابية نزيهة وتطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة.

ب- يجب أن يقوم القانون النموذجي المقترح للأحزاب السياسية بشكل خاص بتنظيم الطابع الوطني اللاطائفي للأحزاب اللبنانية، كأن يتضمن مثلاً ذلك القانون نصاً يقضي بمنع الترخيص أو سحبه من الحزب، في حال تجاوز عدد أبناء طائفة ما نسبة معينة " ٦٠ – ٧٠ % " من مجموع عدد أعضائه.
ولكن يبقى القول، إن إقرار قانون نموذجي للأحزاب السياسية ليس هو فقط الذي يمنع نشوء وبقاء الأحزاب الطائفية ، بل ايضاً إن إقرار قانون إنتخاب عصري، من شأنه أن يضمن تحقيق إنصهار وطني وأن يشجع على قيام كتل برلمانية مكونة من نواب من مختلف الطوائف والمناطق، وهذا ما سوف نُحاول تبيانه في الفقرة التالية من هذا البحث.

ج- يجب ان يستهدف القانون النموذجي المقترح للأحزاب السياسية إدخال قواعد الديمقراطية الحّرة في الحياة الداخلية للأحزاب ، وذلك بأن يشجع ذلك القانون الأحزاب اللبنانية على إحترام بعض النصوص التي تنصب على تنظيمها وتكوين اجهزتها والعلاقات على كل صعيد بين الجمعيات العمومية والأجهزة التنفيذية ، وعلى الإلتزام بالإقتراع السري على القرارات الرئيسية، وخصوصاً تلك المتعلقة بتحديد المرشحين في مختلف الإنتخابات، وعلى احترام حرية النقاش وحماية الأعضاء وخصوصاً الأقليات، وكفالة التعبير عن الأراء بحرية.
صحيحٌ ان الحزب هو ليس مثل الجمعية أو النقابة، الملزمة باحترام القواعد القانونية تحت طائلة محاكمة المسؤولين عن المخالفات ، إلا أنه يمكن تشجيع ذلك الحزب على إحترام تلك القواعد القانونية عبر بعض التسهيلات الإدارية والمالية(كتبسيط الإجراءات القانونية ومنح الاعفاءات أو التخفيضات الضرائبية)التي تمنح له من قبل السلطة لقاء ذلك، بموجب القانون النموذجي المقترح للأحزاب السياسية.

٢- على صعيد تنظيم عمل ونشاط الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية والبرلمانية:

أ- يجب أن يُبين بوضوح القانون النموذجي المقترح للأحزاب السياسية ماهية وأهمية مجالات عمل ونشاط الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية والبرلمانية مثل التأكيد على أهمية الدور الذي تلعبه الأحزاب السياسية في تكوين الإرادة السياسية وفي المساهمة في التعبير عن الرأي وتمثيل الشعب بواسطة الإقتراع الإنتخابي ومع التأكيد في الوقت عينه على رفض إعطاء كل دور على سبيل الإستئثارأو حتى دور مسيطر للأحزاب في هذا الخصوص وذلك صوناً لمبدأ حرية الترشيح الذي يكفله الدستور.

ب- يجب أن يُبين القانون النموذجي المقترح للأحزاب السياسية ماهية الغاية المباحة التي لا يجوز للأحزاب اللبنانية تجاوزها أو مخالفتها سواء في تكوينها أو أهدافها أو ممارساتها السياسية والبرلمانية والتي برأينا تقوم على اساس مراعاة مقتضيات الوحدة الوطنية واحترام القوانين الجزائية. ويجب إعطاء المجلس الدستوري صلاحية تقديرية في هذا الشأن ولكن بعد أن

يتم إعادة صياغة الكيفية الدستورية التي يتم بواسطتها تعيين أعضائه وذلك بشكل يصبح معها هؤلاء الأعضاء أكثر نزاهة وحيادية في معالجتهم لذاك الموضوع ، وعلى أن يصار أيضاً إلى إعطائهم صلاحيات دستورية أوسع وأكثر وضوحاً ودقة في هذا الشأن.

٣- على صعيد الرقابة القضائية على الأحزاب اللبنانية:

أ- ضرورة النص في القانون النموذجي المقترح للأحزاب السياسية على وجوب إلتزام الأحزاب اللبنانية بقاعدة التحكيم عند الخلاف عن طريق القضاء.

ب- ضرورة خلق مساواة حقيقية بين الأحزاب بتنظيم رقابة عامة على تمويلها وايراداتها ومصروفاتها وذلك من خلال النص على وجوب أن تقدم الأحزاب السياسية بياناً أو حساباً عاماً عن مصادر مواردها وعن ذمتها المالية التي تحدد ايراداتها ومصروفاتها وعلى أن تكون تلك الحسابات كاملة ومصحوبة بكل المستندات المتنوعة والرسمية، خاصة تلك التي تكشف عن أسماء المتبرعين الرئيسيين لتلك الأحزاب، كل ذلك يكون تحت رقابة لجنة رسمية تشريعية أو قضائية حيادية ونزيهة والتي يكون لها صلاحية التقدير في تحديد مدى احترام الأحزاب السياسية لذاك الإلتزام القانوني من خلال تحقيقها في مدى صحة الحسابات والمستندات المرفقة بها المقدمة إليها من قبل تلك الأحزاب .

ج- يجب أن يكون للمجلس الدستوري صلاحية الفصل في مدى دستورية الأحزاب وذلك من خلال نظر المجلس في مدى مشروعية الغاية التي قام الحزب من أجلها وأيضاً في مدى إلتزام تلك الأحزاب بمبادئ حقوق الإنسان وفي مدى احترامها للنظام الأساسي الديمقراطي الحر المنشود وأخيراً في مدى ولائها للبنان.

د- يجب أن يتضمن الدستور اللبناني نصاً يقضي بوجوب خضوع قانون تنظيم الأحزاب السياسية قبل إصداره حكماً إلى رقابة المجلس الدستوري ، وهذا يصح أيضاً في موضوع هام آخر مرتبط بموضوع الأحزاب اللبنانية وهو قانون الإنتخاب .

الفقرة الثانية : نحو وجوب سن قانون أفضل للانتخابات النيابية من شأنه أن يساهم في نشوء الأحزاب الوطنية وتعزيز دورها في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية .

تمهيد وتقسيم:

تعتبر الحريات السياسية من أكثر الحريات التصاقاً بشخص الإنسان ، في إطار الجماعة التي يعيش فيها ، ومن الطبيعي أن يعمل على التأثير في محيطه من خلال التعبير عن أفكاره وآرائه ، مما يقتضي توفر حرية التعبير ، وبالتفاعل بين آراء أفراد الجماعة ، يتكون الرأي الجماعي الذي يسعى الأفراد الذين توافقوا عليه للتعبير عنه بشكل منظم ، فتنشأ الحاجة إلى التجمع المنظم وتأليف الجمعيات وهو ما يقتضي توفر وضمان حرية التجمع وتأليف الجمعيات لأفراد الجماعة . ويحاول الأفراد الذين انتظموا في جمعية معينة ، تعبر عن رأيهم وعقيدتهم أن تعم عقيدتهم المجتمع ، فيعملون على تغيير الأوضاع لتتفق مع نظرتهم ، ويتم ذلك بسعيهم للوصول إلى الحكم أو المشاركة فيه من خلال وصول ممثليهم إليه ، وذلك يقتضي توفر وضمان حرية الانتخاب اقتراعا وترشيحا ، كوسيلة ديمقراطية للمشاركة السياسية للمواطنين وتطبيق مبدأ السيادة الشعبية . وهنا تبرز التعددية الحزبية كإحدى ضمانات الحرية السياسية ، ووجها من أوجه التعبير عنها ، إذ يمثل كل حزب جزءا من الإرادة العامة للشعب .

وقد عملت معظم الدساتير الحديثة على توفير هذه الحريات وضمانها في نصوصها ، بصرف النظر عن التطبيق ، وهو ما أخذ به الدستور اللبناني والتشريعات ذات الصلة ، التي سعى المشرع اللبناني من خلالها إلى تحديد وتنظيم هذه الحريات ، والتي تأتي في مقدمتها حرية الانتخابات (موضوع فقرتنا هذه) ، والتي سوف نقوم بتناولها وفق التقسيم التالي :

أولا : تقييم الحالة الإنتخابية اللبنانية في مرحلة ما بعد الطائف .

ثانيا: أهم الإشكاليات السياسية والقانونية التي تواجه الوضع الانتخابي في لبنان.

ثالثا : ماهية القانون الأفضل المتوجب سنّه للانتخابات النيابية اللبنانية .

* * *

أولاً: تقييم الحالة الإنتخابية اللبنانية في مرحلة ما بعد الطائف .

* يمكننا أن نُقيّم الحالة الانتخابية اللبنانية في مرحلة ما بعد الطائف على الشكل التالي :

أولاً : ثمة تغيير بنيوي عميق طاول المكونات الثلاثة للحياة السياسية اللبنانية وهي : طبيعة النظام السياسي ، التراكم الذي ينشأ من جراء الممارسة السياسية ، وقانون الانتخاب .

بداية ، النظام السياسي ، الذي نشأ بعد الحرب وبسببها ، هو امتداد في بعض جوانبه لنظام الحرب بضوابطه وهوامشه الضيقة في الحريات وفي التنافس السياسي . إضافة إلى أن ذلك النظام السياسي قد أنتج انتخابات نيابية على شاكلته وظيفتها شرعنة الخلل بحيث يصبح الخلل معياراً مقبولاً للممارسة السياسية ، وأي خروج عنه يفسر كأنه خروج عن " الثوابت الوطنية " .

والممارسة السياسية التي تؤدي إلى تراكم إيجابي هي بشكل عام معطلة . فعلى رغم الأزمات التي رافقت الانتخابات منذ ١٩٩٢ فإن التصحيح غير متاح والتغيير ممنوع . وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى تعطيل مبدأ التداول في السلطة في إطار التنافس بين حكم يحكم بقدراته الذاتية ومعارضة قادرة على أن تستعمل الوسائل المتاحة كافة ليس فقط لتسجيل موقف سياسي بل بهدف الوصول إلى الحكم . طبعا ثمة تداول شكلي موجود حتى في الأنظمة السلطوية ، لكن إذا اتبعنا معيار التداول الذي ساد في لبنان ما قبل الحرب وقارنا بما يجري اليوم نرى تراجعا كبيراً باتجاه التجميد والإبقاء على الأزمة . وأما بالنسبة إلى قانون الانتخاب فلقد بات منذ ١٩٩٢ الأداة الأكثر فعالية للتأثير في نتائج الانتخابات وفي مفاعلها السياسية . فمنذ ١٩٩٢ تكرس مبدآن خطيران : عدم ثبات قانون الانتخاب ومخالفته الدستور .

ثانياً : إن العمل السياسي في الأنظمة الديمقراطية يرتكز على الأحزاب ذات القواعد الجماهيرية التي تتبنى برامج سياسية وتسعى إلى تنفيذها عندما تصل إلى السلطة عبر الانتخابات ، بينما الحال غير ذلك في الواقع السياسي اللبناني ، حيث نجد أن الأقطاب من السياسيين ، الحزبيين والمستقلين عن الأحزاب ، هم من يتخذون المواقف السياسية ويجيشون الرأي العام ويترأسون اللوائح الانتخابية . في حين نجد أن قلة من الناس من هم مسيسون أو منخرطون في أحزاب، كما وأن الأوضاع الاقتصادية الضاغطة وهموم الناس المنصبة على الشأن الحياتي قد زادت من عدم اكتراث الناس بالسياسة في لبنان . لذلك كله فإن دور الأقطاب في الحياة السياسية يزداد أهمية وتأثيراً في لبنان اليوم كحلقة تربط الناس بالسياسة،وتحديداً بمضمون الخطاب السياسي وبالمواقف من القضايا المطروحة في الشأنين الداخلي والخارجي .

هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا تختلف هموم عدد كبير من النواب عن المواطن العادي ، إذ إن اهتماماتهم تنصب على الشأن المحلي ، الخدماتي والاجتماعي ، وليس على الشأن الوطني أي في السياسة العامة في البلاد . وكل ما يأتي في رأس سلم أولويات النواب لا يقع سوى في خانة الحفاظ على الموقع داخل المجلس وتأمين الخدمات وليس في خانة حل المسائل النزاعية المحرجة ، إذ قد يؤدي اتخاذ المواقف منها إلى حرمانهم من المنافع وبعض النفوذ ، الأمر الذي سيجعل من هؤلاء النواب مجرد أدوات أو دمى متحركة في اللعبة السياسية التي تقودها وتتحكم بها الأقطاب .

ففي لبنان ، الأمس واليوم ، تمحورت السياسة حول الأقطاب ، وكانت الانتخابات النيابية معركة بين الأقطاب من موقعين: كزعماء داخل طوائفهم وكقادة من مواقع سياسية مغايرة على الصعيد الوطني . أما اليوم فالدور الأول للأقطاب كزعماء داخل طوائفهم هو فاعل على الصعيد المحلي والطائفي ، وأما الدور الثاني للأقطاب كقادة على الصعيد الوطني فهو يغلب عليه المضمون السياسي الواحد . لذلك فإنه يطغى على الانتخابات البعد المحلي للحفاظ على المواقع بدل الجانب السياسي الوطني فتكون الانتخابات عندئذ معركة حول طروحات سياسية . فمع التزام الأقطاب الخط السياسي الذي يغلب عليه اللون الواحد ، وبما أن اهتمامات معظم النواب والمرشحين والمواطنين محلية الطابع ، يقتصر دور الأقطاب على ربط الناس بالحركة السياسية المقيدة وبالواقع المأزوم، وليسس بالحاجة إلى تغيير هذا الواقع واستنباط الحلول للأزمة .

ثالثاً : أفرزت الانتخابات النيابة ظاهرة جديدة لم يشهدها لبنان من قبل : المقاطعة وما رافقها من تسجيل للمستوى الأدنى في المشاركة في انتخابات ١٩٩٢ وبنسبة أقل في انتخابات ١٩٩٦ و٢٠٠٠ ، وذلك إستناداً إلى أرقام وردت في الصحف ، إلا أنها ليست أرقاماً رسمية (أنظر الجدول رقم (٢)).

والمقاطعة ، بما هي وسيلة عن رفض واقع سياسي معين ، تعكس واقع الأزمة السياسية في البلاد. وهي ممارسة تلجأ إليها عادة القوى السياسية المعارضة في الأنظمة غير الديمقراطية عندما يسود اعتقاد أن نتائج الانتخابات معروفة سلفا فتأتي المشاركة " لتجميل" الانتخابات ولإضفاء بعض الشرعية عليها، وليس لأنها تؤثر في السياسة العامة في البلاد .

والمقاطعة ، وإن تضاءل حجمها وخف تأثيرها في انتخابات ٢٠٠٠ ، فإنها تعكس الواقع المأزوم ، خصوصا لجهة الشرخ الداخلي في بعده السياسي والطائفي .

جدول رقم (٢)

نسب المشاركة في الإنتخابات ١٩٩٢- ٢٠٠٠

	١٩٩٢	١٩٩٦	٢٠٠٠
النسبة المئوية	٣٠،٣٤	٤٤،٩٨	٤٠،٥١

رابعاً : الجانب الأبرز والمستجد في انتخابات ما بعد الحرب يكمن في آلية التأثير في المعركة الإنتخابية قبل حصولها،وذلك عن طريق فرض تحالفات انتخابية ومنع أخرى . هذه الممارسة تندرج في إطار عملية توزيع المقاعد النيابية بين القوى السياسية على مستوى البلاد ككل . ويأتي تبرير التحالفات المفروضة باسم الحفاظ على الوحدة الوطنية مراعاة للظروف الإقليمية الدقيقة . ودقة الظروف محصورة فقط في المسائل الإقليمية على رغم دقة القضايا في مسائل أخرى . أما التبرير الآخر فيأتي في سياق التأكيد على أهمية الائتلاف في الحياة السياسية لتجنب الدخول في معارك انتخابية غير مجدية . وهكذا يحتل الكلام عن الائتلاف ومنافعه موقع الصدارة في موسم الانتخابات ويغيب في كل الشؤون الأساسيةالأخرى ، وفي مقدمتها الوفاق الوطني والإصلاح .

خامساً : بروز مركزية غير مألوفة في إدارة العملية الانتخابية بمختلف مراحلها ، حيث ثمة إدارة عامة لانتخابات ما بعد الحرب ضمن الخطوط العريضة التي يحددها النظام وبحسب كوتا محددة للمقاعد النيابية للأقطارالسياسيين الذين ينالون الحصة الكبرى ،وللأحزاب الموالية للسلطة في حال وجودها . ثمة توزيع مماثل برز في لبنان في انتخابات ١٩٩٢ و١٩٩٦ وبشكل أقل في انتخابات ٢٠٠٠ للقوى السياسية في المجلس النيابي . وهذا مرده إلى تراجع الحريات السياسية وإلى تعطيل تداول السلطة على قاعدة الأكثرية والأقلية مثلما هي الحال في الأنظمة البرلمانية .

سادساً : حال جمود مستشرية في السنوات الأخيرة تعطل التغيير في الخيارات السياسية . والسؤال كيف سيتم التغيير والانتخابات لم تعد حدثاً مفصلياً لتطوير النظام السياسي عبر عملية تراكم تؤسس لتطوير الممارسة السياسية باتجاه المزيد من الحريات السياسية والديمقراطية ؟ فالتراكم الحاصل منذ ١٩٩٢ إلى اليوم هو في الاتجاه المعاكس ، وهو اتجاه " تعويد " الناس على القبول بالانتخابات حدثاً روتينياً لا يغير في المعادلة السياسية ، مثلما هي وظائف الانتخابات في الأنظمة غير الديمقراطية . أما سبب حدوث معارك انتخابية حامية في بعض الدوائر فيعود إلى وجود أقطاب في مواقع مغايرة ضمن الدائرة الواحدة . ففي حين لم تشهد انتخابات ١٩٩٢ معارك تنافسية فإن انتخابات ١٩٩٦ شهدت تنافساً في بعض الدوائر الانتخابية . أما انتخابات ٢٠٠٠ فشهدت معارك

انتخابية في بعض الدوائر بسبب وجود أقطاب خارج الحكم منذ ١٩٩٨ إثر انتخاب الرئيس إميل لحود وترؤس سليم الحص الحكومة وفي مقدمهم رفيق الحريري ووليد جنبلاط .

سابعاً : صعوبة الفصل بين الحكم والمعارضة . وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى تعدد مواقع السلطة في لبنان . ففي مرحلة ما قبل الحرب كانت معايير السياسة بين الطرفين واضحة لأن محددات المعارضة كانت واضحة المعالم ، وهي داخلية المصدر ، وقد تتأثر بالأوضاع الإقليمية خصوصاً في زمن الأزمات الحادة في المنطقة . أما اليوم فالبعد الخارجي بات مختزلاً في أطر جامدة ومقننة. وأما البعد الداخلي فبات محدداً بسقف الثوابت المعروفة التي هي أشبه بخطوط حمراء لا يمكن لأي كان أن يضعها تحت بساط البحث والمعالجة . فلا يبقى عندئذ من هامش للمعارضة الفعلية سوى معارضة في أحد اتجاهين : معارضة تستهدف الدور الإقليمي المختزل في لبنان، وأخرى داخلية بين أركان الحكم من جهة ومن هم خارج الحكم من جهة أخرى وليس ضمن تحالفات متجانسة من موقع الطرفين .

كما أنه وجد هنالك سبب آخر قد أدى لتبعثر المعايير بين الحكم والمعارضة وهو يكمن في أن فرز القوى السياسية في لبنان قد بات منفصلاً عن حدثين مترابطين وهما : الانتخابات النيابية والرئاسية .

فمعلوم أن الانتخابات النيابية ، لا سيما تلك التي كانت تأتي بالمجلس النيابي الذي ينتخب الرئيس العتيد ، كانت تخاض في عهد الجمهورية الأولى بهدف الإتيان بأكثرية نيابية داعمة لهذا المرشح الرئاسي أو ذاك ، خلافا لما حصل في الانتخابات منذ ١٩٩٢ حيث كانت المعركة الانتخابية خالية من أي بعد سياسي مرتبط بالانتخابات الرئاسية الآتية بعد ثلاث سنوات من انتخابات ١٩٩٢ وبعد سنتين من انتخابات ١٩٩٦ وبعد أربع سنوات من انتخابات ٢٠٠٠ .

أما الانتخابات الرئاسية فكانت تفرز عهدا رئاسيا طوال ست سنوات . والعهد في لبنان ما قبل الحرب كان يعكس تجانسا سياسيا (على الأقل في بعض الفترات الزمنية من العهود الرئاسية) بين أركان الرئاسات الثلاث المرتكزة على قاعدة شعبية عريضة تؤمنها تحالفات سياسية داخل الطوائف والمناطق كافة ، مما كان يعطي العهد بأركانه الثلاثة ومؤيديه في السلطة شرعية شعبية حقيقية . وكان ثمة فصل واضح بين أهل الحكم بتحالفاته ونهجه السياسي والمعارضة بأركانها وتوجهاتها . أما ركيزة هذا التوازن فكانت التقيد بقواعد اللعبة السياسية وبإمكان تداول السلطة من طريق الانتخاب بين عهد وآخر قد يكون نقيضاً للذي سبقه . هذا النمط من الممارسة السياسية الذي تشكل في السابق لم يعد قائماً اليوم . والبديل منه سلسلة معارك متواصلة تخاض بين " عهود " الرئاسات الثلاث . وهذا التفكك السياسي داخل الحكم ينسف مبدأ العهد ويؤسس لنسف مقومات العهد الذي يليه .

إن معركة الرئاسة التي يصفها الناس بلغة السياسة المتداولة ، كانت موجودة بحيوية كبيرة في لبنان ما قبل الحرب ، بينما هي اليوم في تراجع متواصل . كما أنها كانت تؤمن الرابط المتاح بين الشعب وموقع الرئاسة بامتداداته ، سياسياً وطائفياً ومناطقياً . والمعركة كانت تخاض في الشارع من خلال مواقف الدعم أو التأييد للقيادات المحلية ومن خلال الصحافة المشاركة في الحملات الانتخابية إلى جانب هذا الفريق أو ذاك .

ولعل المثل الأبرز في الحقل الإعلامي دور صحيفة " النهار " في أواخر الستينات التي شنت حملة سياسية قاسية ضد الرئيس فؤاد شهاب والشهابية وفتحت صفحاتها لأقطاب المعارضة، وفي مقدمهم كميل شمعون وريمون إده وصائب سلام وكامل الأسعد . والمعركة تجلت أيضا ضمن طائفة الرئيس بين الأقطاب الموارنة في المجس النيابي وخارجه ، كما كانت تخاض على مستوى القوى السياسية ضمن الطوائف اللبنانية . وكان المواطن العادي يرى في انتخابات الرئاسة فرصة للتغيير ومضموناً سياسياً يعنيه مباشرة أو بالواسطة من خلال ارتباطه بالقوى السياسية التي تمثله . وكان شعور الناس بالهزيمة أو بالانتصار مماثلاً إلى حد ما لشعورهم في الانتخابات النيابية إذ أن الانتخابات الرئاسية كانت تشكل امتداداً للحركة السياسية المترابطة في البلاد . بكلام آخر ،

الانتخابات الرئاسية كانت معركة سياسية تجيش الرأي العام وتتخذ منها المواقف، وإن لم يتم الانتخاب مباشرة من الشعب . هذه السمات غير موجودة اليوم . فالانتخابات الرئاسية مصطنعة يغلب عليها طابع استكشاف المجهول والمفاجأة لا بسبب حدة المعركة بل بسبب غيابها .
ثامناً : من وظائف الانتخابات النيابية في مرحلة السلم في لبنان (أي في مرحلة ما بعد الحرب) كان إبراز النخب السياسية وتجديدها ، خصوصا بالنسبة إلى الأقطاب والأحزاب السياسية . فالأقطاب من السياسيين الذين مارسوا نفوذاً لم يكونوا زعماء محليين ضمن مناطقهم وطوائفهم فحسب بل أصحاب طروحات ومواقف سياسية في الشأنين الداخلي والخارجي . قادة من أمثال كميل شمعون وكمال جنبلاط وريمون إده وصائب سلام وبيار الجميل ورشيد كرامي استطاعوا أن يحافظوا على مواقعهم المتقدمة في الحكم أو في المعارضة ليس فقط بسبب الزعامة الموروثة أو العصبية الطائفية بل أيضا بسبب مواقفهم السياسية الجريئة، خصوصً في أوقات الأزمات الحادة .
وكذلك تمكنت الأحزاب السياسية من أن تأخذ موقعاً مؤثراً وثابتاً في الحياة السياسية بسبب التزامها خطاً سياسياً واضحاً في مسائل نزاعية داخلية وإقليمية .
أما اليوم فالمشهد مغاير تماماً . فمع غياب المضمون السياسي للانتخابات لم يعد ممكناً فرز نخب جديدة على أساس مواقف سياسية متباينة وفي مسائل خلافية قابلة للأخذ والرد ، وكان من جراء هذا الوضع أن كثر عدد النواب المنفردين في المجلس النيابي ، وعادت الكتل البرلمانية لتتكون حول أشخاص ، ولذا غابت المعارضة المنظمة (والموالاة المنظمة أيضا) ليحل محلها مواقف نابعة عن اعتبارات ليست مطابقة تماماً للموالاة والمعارضة كما هو الحال في برلمانات أنظمة الدول الديمقراطية ، حيث تكون المواقف نابعة من برامج الأحزاب .
هذه السمات الثمان للنظام الانتخابي في لبنان ما بعد الحرب تبدو شبيهة بتلك التي رافقت الحياة السياسية والانتخابية في مرحلة الانتداب لا سيما بالنسبة إلى القانون المفصل على قياس أصحاب النفوذ ، والتأثيرات الخارجية والتحالفات المفروضة ، وتراجع وظائف الانتخابات في تجديد النخب ، وفي الفصل بين الحكم والمعارضة ، وفي الإدارة المركزية للانتخابات .
هذا الواقع يعكس تحولات عضوية في الحياة السياسية تجلت في تحويل الانتخابات النيابية من وسيلة ديمقراطية للتنافس السياسي الحر إلى ما يشبه الاستحقاق الإداري ، ومن آلية لتصحيح المسار السياسي وتطويره إلى آلية لتفريغ الانتخابات من مضامينها السياسية والتمثيلية . هكذا بات لبنان في حالة من التفكك المتلازم في مفاصل السياسة : انتخابات منفصلة عن السياسة ، وبرلمان منفصل عن القرارات المصيرية في البلاد .
إزاء هذا الواقع يأتي السؤال : هل أن المجلس النيابي من خلال وسيلة الانتخاب وفي ظل الحركة السياسية المقيدة قادر على أن يبدل المعادلة السياسية القائمة بهدف معالجة الأزمة ؟ الجواب يكمن في الحسابات والاعتبارات بالنسبة إلى الطرفين المعنيين في الانتخاب : المرشح والناخب . فبالنسبة إلى الطرفين ، تطغى على الانتخابات في لبنان الاعتبارات المحلية . والاعتبارات عينها تؤثر في عمل المجلس النيابي حيث تنتقل الاعتبارات الانتخابية المحلية وحساباتها إلى المجلس النيابي .
إن القرار السياسي الفاعل في لبنان اليوم هو نتاج حلقات مترابطة تحكمها علاقة زبائنية تبدأ على الصعيد المحلي في الدائرة الانتخابية لتصل إلى المجلس النيابي . هذه العلاقة تربط الناخب بالمرشح الذي يصبح نائبا بكتلته البرلمانية ونواتها اللائحة الانتخابية . والكتلة التي تضم مجموعة من النواب تربطها علاقة زبائنية بالحكم من مواقع مختلفة أو هي في موقع مغاير . والمجلس المكون من مجموعة كتل نيابية هو بدوره في علاقة زبائنية مع أركان السلطة .
هذه العلاقة الزبائنية داخل المجلس وخارجه تتحكم في عمل المجلس وتحدد الضوابط والهامش السياسي المتاح والتراتبية في القرار . لذلك فإن المطلوب من المجلس المقبل تجاوز تلك الضوابط وتفعيل قدراته ، على رغم محدوديتها ، في إيجاد الحلول المطلوبة للمسائل السياسية الكبرى والتي تأتي في مقدمتها تحقيق المصالحة الوطنية ومتابعة التنفيذ وبشكل صحيح لاتفاق الطائف . وقد

تكون الانتخابات المقبلة ومجلسها مدخلاً للتصحيح والتطوير المطلوبين بإلحاح خاصة في هذه الفترة الحرجة التي يمر بها لبنان على المستويين المحلي والإقليمي. وهذا بدوره لا يمكن أن يتحقق إلا باتباع خطاب سياسي عقلاني ووطني متجدد ، يرافق تلك الانتخابات ، ويقوم على أسس ومبادئ وطنية ثابتة وراسخة ، قوامها : تحسين الوضع المعيشي للمواطنين وتعزيز الوحدة الوطنية وتنمية العلاقات اللبنانية – السورية على أسس الأخوة والمحبة والمنفعة المتبادلة والمتوازنة ودعم المقاومة المسلحة في مواجهتها لغطرسة الكيان الصهيوني، وكذلك الصمود في وجه الضغوطات الدولية التي تقوم على فرض السياسات غير المتوازنة في المنطقة العربية . وعلى رغم صعوبتها ، فإن المهمة الملقاة على عاتق المجلس الجديد ليست مستحيلة . إنها الانطلاقة الممكنة لحركة التاريخ وآفاق التغيير الحتمي .

ثانياً : أهم الإشكاليات السياسية والقانونية التي تواجه الوضع الانتخابي في لبنان .

١- أزمة التمثيل السياسي في لبنان

يعتبر التمثيل السياسي أحد أهم الأركان الأساسية للنظام الديمقراطي ، حتى أنه قيل بأنه لا وجود للديمقراطية في أي بلد ما دون أن يكون هنالك تمثيل سياسي صحيح . والتمثيل السياسي لا يقتصر فقط على تمثيل الأشخاص ، إنما يتعدى ذلك إلى تمثيل المصالح والاتجاهات والتطلعات ، فهو متعدد الوجوه . فالتمثيل السياسي هو تمثيل لأفراد وتجمعات وتيارات في آن ، وهو في لبنان ، إضافة إلى ذلك كله ، تمثيل طوائف ومذاهب دينية معترف بها رسميا ككيانات اجتماعية – سياسية .

إن صحة التمثيل السياسي في لبنان كانت منذ زمن بعيد موضع شك ، وقد حملت الانتخابات إلى المجلس بعض المرشحين الذين فازوا بالنيابة بأصوات غيرهم ، ومن دون أن يكون لهم قاعدة شعبية ، غير أنه برز في المجالس المتعاقبة وجوه ذات صفة تمثيلية أكيدة ، وتناسبت أحجامها ومع قوتها التمثيلية الفعلية . والنواب المدينون بنيابتهم لهذه الوجوه ليس إلا ، كانوا يستقون منها صفتهم التمثيلية ، فيلتزمون بمواقفها وخطها السياسي ويرتبطون بقواعدها الشعبية ، ولم تكن صحة التمثيل السياسي مطروحة بالحدة التي تطرح فيها اليوم .

إن الانتخابات النيابية التي جرت في مرحلة ما بعد الطائف (في أعوام ١٩٩٢ ، ١٩٩٦ ، ٢٠٠٠) وما رافقها من ملابسات خطيرة سلطت الأضواء من جدد على واقع التمثيل السياسي في لبنان ، إذ تضخمت ، بموجب السياسة المتبعة ، وبشكل مصطنع ، أحجام بعض القوى بما لا يتناسب مطلقا مع قواعدها الشعبية ومع ما تمثل فعلاً من مصالح وتوجهات سياسية ، فأصبحت قوتها داخل المجلس النيابي أكبر بكثير من قوتها بين المواطنين ، في حين أن قوى وتيارات لها وجودها السياسي على المستوى الشعبي لم تمثل ، إذ غُيبت أو غَيبت نفسها ، لا فرق في ذلك فالنتيجة واحدة على الصعد التمثيلي ، وهو أن التمثيل النيابي في لبنان لا يعتبر تعبيراً صادقاً عن واقع القوى السياسية ، ولا عن إرادة الغالبية العظمى من الشعب . وهذا لا يعني مطلقاً أنه ليس في المجالس النيابية المتعاقبة في مرحلة ما بعد الطائف نواب لا يرقى الشك إلى صفتهم التمثيلية ، إنما يعني أن تلك المجالس لا تمثل مختلف الفئات والاتجاهات والمصالح . وهذا ما انعكس سلباً على الحياة السياسية ، وشكل تراجعاً في التجربة الديمقراطية اللبنانية ، وترك أثراً سيئاً على عملية بناء الوحدة الوطنية . لقد كان من الممكن تدارك ما نتج عن الانتخابات النيابية ، من خلال تشكيل حكومة اتحاد وطني ذات طابع تمثيلي شامل ومتوازن ، خصوصاً أن للحكومات في لبنان ، إضافة إلى المجلس النيابي ، صفة تمثيلية ، وقد ذكت وثيقة الوفاق الوطني ، والتعديلات الدستورية هذه الصفة ، إذ جعلت مجلس الوزراء مؤسسة تتولى السلطة الإجرائية ، مما يعني وفق منطق النظام السياسي اللبناني ، أنه أصبح المؤسسة التي تتم في إطارها المشاركة الطوائفية في السلطة . والمشاركة هذه تفترض الحد الأدنى من صحة التمثيل ، غير أن الحد الأدنى هذا لم يراع ، وفرض تشكيل الحكومة كأمر واقع جديد .

إن سياسة الأمر الواقع المفروض فرضاً ، هي المسؤولة إلى حد كبير ، ليس فقط عما أصاب التمثيل السياسي في لبنان، إنما عما حل أيضاً بلبنان وبالحياة السياسية فيه . فهذه السياسة بدأت منذ ما قبل الحرب ، التي اندلعت شرارتها عام ١٩٧٥ ، ففرضت الحرب كأمر واقع على اللبنانيين ، من دون أن يكون لهم الخيار بذلك ، وفرضت بعض الأحزاب والميليشيات نفسها ، وبقوة السلاح ، ممثلة لطوائفها ومذاهبها ومناطق نفوذها ، وقضت على كل معارض لها . والوفاق نفسه فرض فرضاً ، وإن تجاوب معه معظم الشعب اللبناني على أساس أنه طريق الخلاص . ولم يتوقف نهج سياسة الأمر الواقع عند هذا الحد بل تجاوزه إلى مرحلة ما بعد الحرب والوفاق ، وكانت أبرز تجلياته قانون الانتخاب للعام ١٩٦٠ المعدل في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٦ وكذلك قانون الانتخاب للعام ٢٠٠٠ ، اللذان جاءا مخالفين لوثيقة الوفاق الوطني في كثير من بنودهما الأساسية ، ثم ما

رافق العمليات الانتخابية التي جرت في أعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ من شوائب ومخالفات عديدة وواضحة .
وسياسة الأمر الواقع هذه عرفت بسياسة " القطار " . وغالبا ما كنا نسمع بأن قطار السلام يسير ومن يصعد به يصل إلى المحطة ، أي إلى الحكم . ومن ثم جاء قطار الانتخابات ، فحجزت فيه الأماكن للوصول إلى المجلس ، غير أن بعض من روجوا لسياسة القطار هذا قذفهم القطار من نوافذه نظرا لسرعته الهائلة . إن سياسة القطار لا تبني الديمقراطية ، ولا تعبر عن الإرادة الشعبية، ولا توفر تمثيلا صحيحا ، لأنها تتناقض مع جوهر الديمقراطية .
في المقابل ، الموالون والمعارضون من السياسيين في حقبة السلم في لبنان (أي ما قبل الحرب) كانوا قادرين لا على اتخاذ المواقف المؤيدة أو الناقدة للحكم فحسب وعلى القيام بنشاط سياسي واسع ، بل استطاعوا الوصول إلى الحكم من خلال انتخابات تنافسية . فما من قطب كان يمكن منعه من مزاولة العمل السياسي أو من الترشح في دائرة معينة أو من الدخول في تحالفات انتخابية تؤيدها أو تعارضها السلطة . وحتى " المكتب الثاني " الذي ذاع صيته في الستينات ونعتته المعارضة بحكم العسكر ، لم يكن قادراً على أن يمنع أركان المعارضة من تأليب الرأي العام ضد الحكم وأن يهزم المرشحين المدعومين من الحكم في الانتخابات النيابية أو الرئاسية . ففي ١٩٧٠ نجحت المعارضة في إزاحة الطاقم الشهابي من الحكم ، فكان الصوت الواحد الذي أنهى حقبة سياسية دامت ١٢ سنة . أما اليوم فلا الصوت الواحد ولا حتى أصوات الأكثرية قادرة على التغيير والتصحيح وعلى اتخاذ موقف يعلو في مضمونه وفعله فوق السقف المتاح .
وعلى رغم وجود ظاهرة " البوسطة " ، أي اللائحة الانتخابية المرتبطة بالحكم في مرحلة سابقة ، ولو بشكل محدود نظرا إلى صغر حجم الدائرة ، فإنها كانت تقابل بـ " بوسطة " المعارضة التي لا تقل شأناً ونفوذاً وحركةً عن " البوسطة " المنافسة . وعلى خلاف " بوسطة " الجمهورية الثانية ، فإن " بوسطة " الجمهورية الأولى كانت تشكل اختيارياً .
لقد خلقت سياسة الأمر الواقع عند قسم كبير من اللبنانيين حالة لا مبالاة إزاء الوضع السياسي والشأن العام ، وجعلتهم ينصرفون إلى تدبير شؤونهم الخاصة بأنفسهم ومن دون الاعتماد على الدولة ، لا بل خلقت عند الكثيرين شعورا بأن ما يجري في الدولة لا علاقة لهم به لأنهم غير قادرين على التأثير فيه لا سلباً ولا إيجاباً . وإذا كانت ظاهرة عدم الاتكال على الدولةهي إيجابية ، فإن ظاهرة عدم الارتباط بالدولة هي سلبية وخطيرة . ويبدو أن الهوة بين المواطنين والدولة آخذة بالاتساع ، في الوقت الذي كان يجب فيه أن يلتحم المواطنون بالدولة ، بعد الذي عانوه من الميليشيات ، على أساس أنها ملاذهم الوحيد . والشعور باللامبالاة هذا برز بوضوح في الانتخابات التي جرت في أعوام ١٩٩٢ ، ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ فإذا كان بعض الفئات أعلن مقاطعة الانتخابات ، فإن فئات أخرى لم تعلن المقاطعة لكنها عزفت عن المشاركة فيها ، واتضح ذلك من نسبة المشاركة المتدنية في بعض المناطق ذات الغالبية المسلمة . فالمقاطعة من جهة وعدم المشاركة بكثافة من جهة أخرى تسببتا في ضعف القوة التمثيلية للمجلس .
إن سياسة الأمر الواقع وما نتج عنها من لامبالاة لدى الموطنين ليست المسؤولة لوحدها عن ضعف التمثيل السياسي في لبنان ، في المرحلة الراهنة ، فهناك أسباب أخرى منها ما يعود إلى الوضع الشعبي العام ، ومنها ما يرتبط بنظام الانتخابات النيابية . إن الشعب اللبناني يعيش حالة من التشتت السياسي لم يسبق لها مثيل . لقد فقد ثقته بالغالبية العظمى من القيادات ، ونشأ لديه ، عامةً ، " شعور جفاء " تجاه الأحزاب والتنظيمات السياسية المنخرطة في الحرب ، نظراً للأعمال التي قامت بها والسياسات التي اعتمدتها . كما أنه بات مقتنعاً بعدم جدوى وفاعلية الأحزاب والتنظيمات التي لم تشارك بالحرب ، ولم تتمكن من لعب أي دور سياسي . وقد تركت الحرب على بعض الأحزاب آثارا بليغة ، فأصيبت بانهيار وتفكك من الداخل . ومما زاد في تردي أوضاعها فقدان قياداتها التاريخية ، فتقلصت قواعدها الشعبية إلى حد كبير . وإذا كانت هناك

أحزاب وتنظيمات تبدو أنها لا تزال تمتلك زمام الموقف في مناطق نفوذها فإن ذلك يعود إلى دعم من قوى خارجية أكثر مما يعود إلى قوتها الذاتية .

لقد حالت الحرب ، على امتداد سبع عشرة سنة ، دون نشوء تنظيمات سياسية جديدة تعبر عن تطلعات اللبنانيين (مع وجود بعض الاستثناءات النادرة) . فالميليشات الحزبية قضت على الديمقراطية في مناطق هيمنتها . كما أن هموم المواطن اليومية ، في ظل القصف والقتل والدمار والتشرد ، حملته على الابتعاد عن السياسة وتركها لقادة المليشيات ، أصحاب الحل والربط . وجاء اليوم الذي انتهت فيه الحرب وزالت الميليشيات ، وخف وهج معظم قادتها ، واستعاد الناس أنفاسهم إلى حد ما ، فلم يجدوا أمامهم سوى بعض النماذج المليشياوية التي ارتدت زي السلم ، وبعض الوجوه السياسية التقليدية التي تحاول أن تنفض عنها غبار الماضي . وهم نافرون من الأولى وغير مقتنعين بالثانية .

لذلك نرى المجتمع اللبناني يعيش في شبه فراغ سياسي ، ولا وجود لمحاور للصراع . فلا موالاة ولا معارضة ، بالمعنى المعروف في الأنظمة الديمقراطية ، إنما هناك حالة سياسية تمتزج فيها المواقف غير الواضحة ، فيختلط الموالي بالمعارض ، والمؤيد بالرافض ، والناس في حيرةٍ من أمرهم ، تخنقهم الضائقة المعيشية ، ويزداد شعورهم بالغربة عن كل ما يجري على الساحة السياسية . ومما ساعد على قيام هذه الحالة انعكاس الأوضاع الدولية والإقليمية على لبنان ، وعدم وضوح معالم المرحلة المقبلة . وإذا كان هذا الوضع الشعبي عاملاً أساسياً في ضعف التمثيل السياسي ، فإن نظام الانتخابات يلعب دوراً لا يقل أهمية عنه في هذا المجال . إن الفلسفة التي قام عليها نظام الانتخابات في لبنان تتلخص بالجمع بين تمثيل اللبنانيين كمواطنين وتمثيلهم كطوائف في آن ، أي الجمع بين تمثيل الأمة ككيان واحد ، عملاً بالمادة ٢٧ من الدستور " عضو المجلس النيابي يمثل الأمة جمعاء " ، وتمثيل الطوائف ككيانات معترف بها رسميا .

فتم اعتماد الهيئة الناخبة الواحدة ، التي لا يتميز فيها المواطنون بعضهم عن بعض تبعاً لانتماءاتهم الدينية والمذهبية ، ووزعت في الوقت نفسه المقاعد النيابية على الطوائف ، بمعنى أن الناخبين في الدائرة الانتخابية ، من مختلف الطوائف، يقترعون لمرشحين عن كافة المقاعد المخصصة للطوائف في الدائرة ، من دون أن يحصر حقهم بالاقتراع لمرشحين من طوائفهم فقط . هذا الأسلوب كان الهدف منه تحقيق نوع من التوازن بين الطوائف في السلطة ، وتحديدا داخل مجلس النواب ، وتوفير تمثيل مقبول ، في الدوائر المختلطة ، للطوائف وللمواطنين معاً .

لكن يبدو ذلك غير ممكن ما لم تقسم الدوائر الانتخابية على أساس تحقيق الحد الأدنى في التوازن الطوائفي الديموغرافي داخل الدوائر المختلطة ، فلا تهيمن أكثرية عددية من طائفة معينة على طائفة أخرى ، فيفوز المرشح عن هذه الأخيرة بأصوات الأولى ، دون أن يكون بحاجة لأصوات الناخبين من طائفته . فتنشأ حالة رفض لدى أبناء الطائفة للنائب المنتمي إليها على أساس أنه لا يمثلها في الوقت الذي فاز فيه بمقعد نيابي مخصص لها . وهذا يخلق مزيداً من الحساسيات الطائفية ، في حين أن الغاية الأساسية من النظام الانتخابي هذا هو الإسهام في خلق قواعد شعبية متعددة الانتماءات الطائفية ، تشكل قاعدة راسخة للوحدة الوطنية ، وإفساح المجال أمام وجوه سياسية معتدلة ، بعيدة عن التشنجات الطائفية ، لكي تدخل إلى المجلس ، فتكون دعامة لهذه الوحدة.

لقد كان لعدم صحة التمثيل السياسي،الذي نجم عن الإنتخابات النيابية التي جرت في أعوام ١٩٩٢و ١٩٩٦و٢٠٠٠، أثر سلبي جداً تجاوز الانتخابات ليطرح على بساط البحث ، في أوساط عديدة ، قضية الركائز التي يقوم عليها النظام التمثيلي في لبنان . وذهب البعض إلى القول بضرورة إلغاء الهيئة الناخبة الواحدة ، وجعل ناخبي كل طائفة هيئة ناخبة قائمة بذاتها ومستقلة عن الهيئات الناخبة الأخرى ، أو تقسيم لبنان إلى دوائر انتخابية كل منها من لون طائفي واحد ، أو اعتماد الدائرة الفردية القائمة أيضا على أساس طائفي صرف ، بحث يفوز بالنيابة من له صفة تمثيلية أكيدة .

وقد ارتفعت بالمقابل أصوات أخرى مطالبة بجعل لبنان دائرة انتخابية واحدة ، يتم من خلالها تجاوز الاعتبارات الطائفية والمناطقية ، فيختار الناخب مرشحين عن كل لبنان وليس عن دائرته الانتخابية أو طائفته .
هذه الطروحات المتباعدة والمتناقضة ، إلى حد ما ، تؤكد جميعها أن النظام التمثيلي في لبنان هو موضع انتقاد ، وكل فريق يود أن يفصل نظاماً تمثيلياً على قياسه ، في الوقت الذي تفرض فيه تركيبة لبنان المجتمعية نظاماً تمثيلياً يأخذ بمعطيات الواقع ويمتلك القدرة على المساهمة في تطويره باتجاه تحقيق وحدة وطنية راسخة ومزيد من الديمقراطية . فلا يمكن القفز فوق الواقع كما لا يجوز التقوقع فيه ، لأنه في الحالة الأولى لا يتحقق تمثيل صحيح ، وفي الحالة الثانية تزول القدرة على التطور .

٢- إشكالية العلاقة بين النظام الانتخابي ومتطلبات الواقع اللبناني ومقتضيات النظام البرلماني .

اعتمدت القوانين اللبنانية نظام الدائرة الصغرى والمتوسطة والدائرة الموسعة والانتخاب الأكثري على دورة واحدة ، إلى أن استقر في القانون الأخير على الدائرة الموسعة ، بدون معيار واحد طبق على جميع الدوائر .
فالمادة الثانية من قانون الانتخاب الصادر في نيسان ١٩٦٠ كانت نصت على ما يلي : " تتألف الدائرة الانتخابية من القضاء ، شرط أن لا يقل عدد النواب عن اثنين وإلا ضم للقضاء المجاور . يستثنى من هذه القاعدة مراكز المحافظات ، ويجوز فصلها عن القضاء أو تقسيمها إلى أكثر من دائرة " .
فالقضاء هو القاعدة الإدارية للانتخاب ، بعد أن كانت في القوانين السابقة ، المحافظة تارة والدائرة المصغرة الفردية تارة أخرى .
أما بعد التعديلات فلقد صدرت ثلاث قوانين سبقت الإشارة إليها آخرها قانون رقم ١٧١ الصادر في ٢٠٠٠/٢/٦ الذي اعتمد إما الدائرة الموسعة أو الدائرة المتوسطة أو القضاء .
نظام الانتخاب المطبق في لبنان هو نظام الانتخاب الأكثري حيث تنص المادة الستون من قانون الانتخاب على أنه " يفوز بالانتخاب المرشح الذي ينال أكبر عدد من أصوات المقترعين ، وإذا تساوت الأصوات فيفوز الأكبر سنا " .
إن نظام الدائرة الموسعة على أساس الانتخاب الأكثري قد أدى في لبنان في ظل ضعف الأحزاب السياسية إلى هيمنة الإقطاع السياسي على المجلس النيابي .
ومن هنا تكمن ضرورة إلغاء الطائفية السياسية واعتماد التمثيل النسبي ، الأمر الذي سيسمح للأحزاب السياسية بالوصول إلى البرلمان ، وسيؤدي بالتالي إلى تصفية ما يسمى بالإقطاع السياسي السائد في البرلمان .
هذا من حيث عدالة التمثيل النسبي، ولكن في المقابل فإنه من نتائج تطبيقه السلبية خلق تعددية حزبية مفرطة في البرلمان مما ينتج عنه عدم إستقرار حكومي وسياسي ، ومن هنا تأتي دعوتنا إلى التشجيع على إقامة تحالفات سياسية حقيقية بين مختلف التكتلات النيابية الحزبية في البرلمان اللبناني وعلى معالجة حالة التشرذمية التي تعيشها أحزابنا اليوم بالوسائل التي سبق أن قمنا بتحديدها في الفصل الأول من هذا البحث .
إن معالجة مسألة تحديد الوضع الأمثل الواجب تطبيقه على الدوائر الانتخابية تستوجب الإجابة على **السؤال الآتي : أي دائرة انتخابية تساهم في آن معا في تمثيل الطوائف والمناطق والمواطنين تمثيلا مقبولا ، وفي ترسيخ الوحدة الوطنية ، وتصحيح مسار النظام البرلماني وتطويره ؟**
لنظام الانتخاب بشكل عام وظيفتان أساسيتان هما تمثيل المواطنين تمثيلا صحيحاً وتجديد النخب السياسية .
أما في لبنان ، فإضافة إلى هاتين الوظيفتين ، لا بد لنظام الانتخابات من أن يساهم في ترسيخ الوحدة الوطنية ، وتطوير عمل النظام البرلماني اللبناني في اتجاه بناء دولة المؤسسات .

تنص المادة الثالثة من قانون الانتخاب على ما يلي : " يحدد عدد نواب كل طائفة في كل منطقة أو قضاء في الدوائر الانتخابية ويتم الترشيح وفقاً للجدول الملحق بهذا القانون للمقاعد النيابية " .
إن التمثيل الطائفي قديم في لبنان ويعود إلى نظام القائمقاميتين حيث أنشأ إلى جانب القائمقام ، مجلس إدارة القائمقامية على أساس التمثيل الطائفي . وقد اعتمدت مختلف قوانين الانتخاب اللبنانية حتى التعديل الدستوري عام ١٩٩٠ مبدأ التمثيل الطائفي الذي يجمع بين التوازن الطائفي ، أي توزيع المقاعد النيابية على مختلف الطوائف ، والهيمنة الطائفية ، أي استئثار الطوائف المسيحية بأغلبية المقاعد النيابية مع إعطاء الحصة الكبرى للطائفة المارونية حيث كانت تتمثل بموجب قانون نيسان ١٩٦٠ بحوالي ثلث مجموع النواب .
وفي هذا الصدد يرى الدكتور زهير شكر بأنه إذا "كان التمثيل طائفياً ، فإن الانتخاب في لبنان لا طائفي ، بمعنى أن انتخاب النائب للمقعد المخصص لطائفة معينة في كل دائرة ، لا ينحصر بأبناء طائفته من الناخبين ، بل يشترك في هذا الانتخاب جميع الناخبين في هذه الدائرة . وهذا ما تنص عليه المادة الرابعة من قانون الانتخاب بقولها : " جميع الناخبين في الدائرة الانتخابية على اختلاف طوائفهم يقترعون للمرشحين عن تلك الدوائر " . إلا أنه يتوجب على الناخب التقيد بالتخصيص الطائفي المنصوص عليه في كل دائرة انتخابية . ففي دائرة بيروت الثانية يتمثل السنة بمقعدين والناخب في هذه الدائرة لا يستطيع أن يقترع لأكثر من سنيين مثلاً ، كما أنه غير ملزم بالتصويت للشيعي أو للأقليات مثلاً. والتمثيل الطائفي على أساس الدائرة الموسعة قد يؤدي إلى فوز بعض المرشحين بفضل أصوات ناخبين ينتمون إلى طوائف غير الطوائف التي ينتمي إليها المرشحين . فالمقعد الشيعي في دائرة جبيل – كسروان لا يتوقف على أصوات الشيعة ، بل على أصوات الموارنة ، والمقعد الأرثوذكسي في دائرة بيروت الثالثة تقرره أصوات الطائفة السنية . والسبب في ذلك يعود إلىأن سلوك الناخب تقرره الاعتبارات الطائفية وليس الاعتبارات السياسية والحزبية .
لقد أراد الرئيس شهاب في قانون الانتخاب الصادر في نيسان ١٩٦٠ من خلال طريقة تقسيم الدوائر وخاصة تقسيم بيروت إلى ثلاثة دوائر منع التنافر الطائفي الحاد . وهو ، إذ نجح في ذلك ، إلا أنه ، كرس الروح الطائفية والسلوك الانتخابي الطائفي . وأراد الرئيس لحود في القانون الأخير من تقسيم بيروت إلى ثلاثة دوائر تمكين مختلف القيادات السنية من الوصول على رأس كتلة إلى البرلمان . ولكنه لم ينجح في ذلك وسيطرالسلوك الانتخابية المذهبي على عملية الانتخابات "[1].
ويرى المفكر السياسي إيليا حريق أن قانون الانتخاب في لبنان يرتكز على " مبدأين : الاعتراف بشرعية الانتماء الطائفي السياسي ، وثانيًا ، مبدأ احتواء النزوات الطائفية بإعطاء كل طائفة حقها في المقاعد النيابية مسبقاً بصورة ثابتة "[2]. وهو يؤكد أنه " من الخطأ اعتبار نظام الانتخاب اللبناني القائم على التقسيم الطائفي سببا للسلوك الطائفي أو تكريسا للميول الطائفية كما يجنح إلى القول الكثيرون من الناقدين له . إنما العكس هو الأصح ، فالغاية منه احتواء الصراع الطائفي "[3].
ويعلق على هذا الرأي الأخير الدكتور زهير شكر بالقول أنه " صحيح أن نظام الانتخاب الطائفي في أصوله التاريخية كان يهدف إلى الحد من المنازعات الطائفية وبالتالي احتواء الصراع الطائفي ، وضمان مشاركة كل الطوائف بشكل نسبي في البرلمان ، وبالتالي في الحكومة ، إلا أن علة نظام الانتخاب الطائفي هي في تكريسه لامتيازات طائفية على حساب الطوائف الأخرى ، مما أدى إلى المطالبة بإلغاء التمثيل الطائفي . وربما كان بإمكان التمثيل الطائفي ، لو كان عادلاً في توزيع المقاعد على الطوائف ، أن يشكل أساساً صالحاً للنظام السياسي اللبناني ، على الأقل لفترة انتقالية يتحقق فيها الدمج السياسي بين مختلف أبناء الطوائف . إلا أن تحجر الصيغة التمثيلية الطائفية أدى إلى سقوطها ، على الأقل عند أكثرية اللبنانيين الساحقة . وهذا ما حاول التعديل

[1] د . زهير شكر ، الوسيط في القانون الدستوري اللبناني ، مرجع سبق ذكرهُ ، ص ٤٠٧-٤٠٨.
[2] إيليا حريق ، " من يحكم لبنان " ، دار النهار للنشر ، بيروت ، ١٩٧٢، ص٦٩.
[3] نفس المرجع، ص٦٧.

الدستوري الأخير الوصول إليه عندما عدل المادة ٢٤ من الدستور والتي تنص على أنه " إلـــى أن يضع مجلس النواب قانون انتخاب خارج القيد الطائفي ، توزع المقاعد النيابية وفقاً للقواعد الآتية :
أ- بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين .
ب-نسبياً بين طوائف كل من الفئتين .
ج- نسبياً بين المناطق "[١].
وحول مدلولات تعبير "توزيع المقاعد النيابية "الوارد في نص المادة ٢٤مـــن الدســـتور اللبنـــاني المعدل في العام ١٩٩٠ ، يرى الدكتور عصام سليمان أن " تعبير / توزيـــع المقاعـــد النيابيـــة / يستدعي التوقف عنده ، فلم يرد في الدستور تعبير تمثيل المسيحيين والمسلمين بالتساوي ، وتمثيل الطوائف والمناطق نسبياً في المجلس ، إنما ورد في المادة ٢٧ من الدستور " إن عـــضو مجلـــس النواب يمثل الأمة جمعاء ولا يجوز أن تربط وكالته بقيد أو شرط من قبل منتخبيـــه " . فتوزيـــع المقاعد النيابية نسبياً على الطوائف والمناطق أملته مقتضيات الوفاق الوطني ، وهو لا يعني تمثيل الطوائف والمناطق تمثيلاً صحيحاً ، لأن ذلك قد يطرح العلاقة بين عدد المقاعد النيابية المخصصة لكل من الطوائف والمناطق وعدد الناخبين في كل منهما ، وعندئذٍ تتغير القواعد التوافقية التي قام عليها توزيع المقاعد النيابية . إن مقتضيات الوفاق الوطني تفترض أيضاً حداً مقبولاً مـــن تمثيـــل الطوائف والمناطق وإلا انتفى مبرر توزيع المقاعد النيابية عليها "[٢].
إذن ، إن أي قانون للإنتخابات النيابية في لبنان لا يمكن لـــه أن يـــستقيم إلا إذا كانـــت الـــدوائر الإنتخابية فيه محددة بشكل يساهم في تمثيل الطوائف والمناطق والمواطنين تمثيلاً مقبولاً ، وهـــذا التمثيل المقبول تحدده مقتضيات الوفاق الوطني .
هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنه لا بد لنظام الانتخابات من أن يساهم في تحقيق الوحدة الوطنية ، ولكن ينبغي أولاً توضيح ما هو المقصود بمفهوم الوحدة الوطنية . هل هي وحدة الطوائف ؟ أم وحدة زعماء الطوائف ؟ أم وحدة بين اللبنانيين تتخطى حدود الطوائف والزعامات ؟
يُجيبنا على ذلك الدكتور عصام سليمان بالقول " إن الطوائف في لبنان لا تشكل جماعات بـــشرية متجانسة اجتماعياً وسياسياً، وليس لأبناء الطائفة المصالح والاتجاهات والميول نفسها . وهؤلاء لا يجمعهم سوى الانتماء إلى مذهب ديني ، يطغى على انتماءاتهم الاجتماعية والسياسية بقدر ما يشتد الشعور بالخطر على وجودهم كجماعة دينية متمايزة عن غيرها . وهذا ما يـــؤدي إلـــى إعطـــاء الانتماء الديني بعداً سياسياً . فالوحدة الوطنية لا تتحقق عبر الطوائف غير القابلة
للاِ ندماج في بعضها البعض لكونها جماعات دينية متمايزة . والوحدة في ما بينهـــا لا يمكنهـــا أن تتجاوز حدود الالتقاء والتفاهم والاعتراف والاحترام المتبادل ، والاطمئنان المشترك إلى الوجود . وهذه أمور لا غنى عنها لأي وحدة وطنية غير أنها لا تحققها .
أما الوحدة الوطنية عبر الزعامات ، المشكوك جداً في زعامتها ، فلا يمكن أن تقوم إلا على أساس تقاسم الحصص والنفوذ ، وهذا يؤدي إلى ارتهان الوحدة الوطنية لمصالح عدد ضئيل من السياسيين وأمزجتهم . واعتماد المحافظة دائرة انتخابية ، حتى مطلع الخمسينات ، ساهم في قيام مثـــل هـــذه الوحدة التي بقيت مزعزعة .
لا بد لنظام الانتخابات من أن يساعد على تحقيق وحدة المواطنين اللبنانيين على اختلاف انتماءاتهم الدينية والاجتماعية والسياسية، بحيث يتقدم الانتماء إلى الوطن على الانتماءات الأخرى مـــن دون أن يلغيها . وهذا يفترض نمو نسيج من العلاقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بـــين أبنـــاء مختلف الطوائف، كما يفترض قيام سلطة تعزز ثقة المواطنين بالدولة، لكي يزداد توحـــدهم بهـــا

[١] د. زهير شكر ، الوسيط في القانون الدستوري اللبناني ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٠٩ .
[٢] د. عصام سليمان ، أوراق الحوار ، ١٢ / ١٠ / ١٩٩٥ .

عمقاً. لذلك يجب أن يؤدي نظام الانتخابات إلى تعزيز الروابط السياسية وتوسيعها بين أبناء مختلف الطوائف وعدم إثارة مشاعر الخوف لدى أي منها "[1].
وبالإضافة إلى ما سبق ، فإنه لا بد لنظام الانتخابات من أن يساهم في تصحيح مسار النظام البرلماني اللبناني وتطويره ، وهذا برأينا لن يتحقق ما لم يتم تحديد معالم سمات النظام البرلماني في لبنان ومعرفة سلبياته والطرق الكفيلة لمعالجتها .
إن النظام البرلماني في لبنان ، قد جمع بين مبادئ النظام البرلماني الكلاسيكي ومقتضيات التوازنات الطائفية ، مما أعاق عمله وأضعف مؤسساته الدستورية ، وأدى إلى نشوء ما سمي بـ " الترويكا " ، التي تعارضت ومبدأ فصل السلطات وأخلت بالتوازن بين السلطتين الاشتراعية والإجرائية ، وأثرت سلباً على دور المجلس في مراقبة الحكومة ، وحدّت من دور مجلس الوزراء. وعمل النظام البرلماني اللبناني لا يستقيم ما لم تنشأ في المجلس كتل نيابية منظمة وفاعلة ، تتشكل منها أكثرية نيابية تؤلف الحكومة وتوفر لها دعماً ثابتاً يمكنها من تنفيذ برنامجها ، كما تتشكل منها أيضا معارضة فاعلة تقوم على أساس برنامج مناوئ ، وتكون قادرة على ممارسة رقابة جدية على الحكومة ، بحيث تلزمها ضبط أدائها ، وتسقطها إذا ما لزم الأمر ، لكي تحقق التناوب .
وأخيراً ، وإجابة على السؤال التالي : **أي دائرة انتخابية تساهم في آن معا في تمثيل الطوائف والمناطق والمواطنين تمثيلاً مقبولاً ، وفي ترسيخ الوحدة الوطنية ، وتصحيح مسار النظام البرلماني وتطويره ؟**
نرى أن ذلك يتوقف على تحديد طبيعة الدوائر الانتخابية الأكثر مساعدة على تحقيق تلك الأهداف المشار إليها ، أهي الدوائر الانتخابية البسيطة أم الدوائر الانتخابية المركبة ؟
هذا ما جيبنا عليه أيضاً الدكتور عصام سليمان بالقول أنه " من الصعب على الدوائر الانتخابية البسيطة في لبنان أن تساعد على تحقيق الأهداف المشار إليها ، وذلك نظرا إلى البنية المجتمعية المركبة ، ولعدم تآلف هذه الأهداف مع بعضها البعض تماماً .... .
إن الدوائر الانتخابية المركبة تبقى أقدر من الدوائر البسيطة على المساهمة في تحقيق حد مقبول من الأهداف المرجوة ، فالدائرة المركبة على مستوى المحافظة الحالية ، والتي تجمع بين القضاء دائرة انتخابية في انتخابات تمهيدية ، والمحافظة دائرة انتخابية في انتخابات نهائية ، تضمن تمثيل المناطق أو الأقضية وإلى حد ما الطوائف ، من دون أن تمس بالإيجابيات التي توفرها المحافظة كدائرة انتخابية .
أما اعتماد الدائرة المركبة على مستوى لبنان ، والتي تجمع بين القضاء ولبنان دائرة واحدة ، في دورة انتخابية واحدة ، فهي توفر أكبر قدر من صحة التمثيل للطوائف والمناطق ، كما تفسح المجال أمام تمثيل القوى السياسية التي يتجاوز وجودها حدود الطوائف والأقضية ، وتساهم في قيام كتل برلمانية كبيرة وفاعلة من خلال لوائح المرشحين على مستوى الدائرة الواحدة ، والعلاقات بينها وبين لوائح مرشحي الأقضية ، وتؤدي إلى استيعاب كل القوى السياسية في المجلس ، وإلى قيام توازن سياسي يساعد على تحقيق الاستقرار "[2].
وهناك ايضاً العديد من المفكرين القانونيين و السياسيين من يدعو الى حصول تأهيل على مستوى القضاء وانتخاب على مستوى المحافظة او على المستوى الوطني او بان يتم انتخاب نصف النواب على اساس القضاء و النصف الاخر على اساس المحافظة واتباع قاعدة تدرج باتجاه تعزيز الوحدة الوطنية.
و من هنا تكمن اهمية الاجابة على السؤال الأتي: **ما هو القانون الافضل الذي ينبغي ان يسنّ للانتخابات النيابية اللبنانية؟**.هذا ما سوف نحاول ان نجيب عليه في القسم التالي من هذا البحث.

---

[1] د. عصام سليمان ، أوراق الحوار ، ١٢ / ١٠ / ١٩٩٥ .
[2] المرجع السابق.

ثالثاً : ماهية القانون الأفضل المتوجب سنّه للانتخابات النيابية اللبنانية .

إن ما يستوقف المطلع على تاريخ القوانين الانتخابية في لبنان هو ثباتها وجمودها منذ بداية عهد الانتداب والمتحول الوحيد الذي طرأ عليها هو تغيير عدد النواب وعدد الدوائر الانتخابية . ومن السمات الثابتة فيها الطائفية كمعيار للتمثيل السياسي واعتبارها من المسلمات التي لا تقبل الجدل .
وبالتالي فهنالك ثوابت انتخابية لم يطرأ عليها تغيير ينبغي تغييرها من خلال قانون انتخابي تتامن فيه المبادئ العامة الدستورية التي ترعى الانتخابات، ولا سيما مبدأ مساواة المواطنين أمام القانون ، ومن هذه الثوابت الانتخابية التي ينبغي تغييرها :
١- اعتماد التوزيع الطائفي قاعدة ثابتة في تمثيل الشعب .
٢- اعتماد النظام الأكثري قاعدة ثابتة للتصويت .
٣- التردد في وضع سقف عملي وموضوعي للنفقات الانتخابية وتأمين الفرص المتكافئة للمرشحين في وسائل الإعلان والإعلام الرسمية .
هذا وقد أدى نظام الانتخاب المطبق في لبنان ، وهو نظام الدائرة الموسعة على أساس الانتخاب الأكثري في ظل ضعف الأحزاب السياسية ، إلى هيمنة الإقطاع على المجلس النيابي . والحل الأمثل لذلك بنظر الدكتور زهير شكر يكمن " في اعتماد الدائرة الموسعة (المحافظة مثلاً) . وهذا ما اعتمدته وثيقة الطائف بعد إعادة النظر بالتقسيمات الإدارية ، بما يؤمن مزيدا من الانصهار الوطني وتمثيلاً حقيقياً لكل الطوائف والفئات على أساس الجمع بين التمثيل النسبي والتمثيل الأكثري ، بحيث يكون للأحزاب السياسية دوراً هاماً في التمثيل النيابي ، وعلى أن يتم الانتقال عبر الدورات الانتخابية المتعاقبة وبشكل تدريجي من النظام الأكثري إلى النظام النسبي ، يترافق معه نمو أحزاب وطنية لاطائفية سليمة ، وذلك وصولا إلى اعتماد لبنان دائرة واحدة على أساس التمثيل النسبي "[١].
في حين يرى الدكتور محمد المجذوب أن الحل الأمثل يجب أن يتمثل في " وضع قانون للانتخابات يعتمد ، كدائرة انتخابية ، الدائرة المصغرة ، الكفيلة برأيه بإنهاء مشكلة " المحادل" السياسية ، ووضع حد لاحتكار القوائم من قبل أصحاب المال والنفوذ ، وإزالة الشكوى من غياب التمثيل الصحيح ، وفقدان التوازن السياسي ، وإشعار المواطنين بأنهم يشاركون في صنع القرار الوطني ، لا في تنفيذه فقط "[٢] .
– وأما بالنسبة لاعتماد التوزيع الطائفي قاعدة ثابتة في تمثيل الشعب ، فيرى الدكتور زهير شكر بأنه يمكن إلغاء طائفية التمثيل النيابي من خلال " أن يتم أولا انتخاب ٢٠% من النواب دون القيد الانتخابي و ٨٠% على أساس التمثيل الطائفي ومن ثم يتم زيادة نفس المعدل لكل دورة انتخابات فيكون بالإمكان الوصول إلى نظام انتخابي نسبي لاطائفي بعد عشرين سنة"[٣].
في حين يقترح الدكتور إدمون رباط للخروج من أزمة الطائفية اعتماد نظام الدائرة الفردية حيث " يكون في هذا النظام ، لكل مواطن لبناني الحق ، مهما كانت طائفته ، بأن يقدم ترشيح نفسه ، أنّى شاء من الدوائر الانتخابية ، بشرط أن لا يخصص مقعد في كل منها بطائفة معينة ، حتى إذا فاز المرشح ، فلا يكون لفوزه من مبرر إلا أنه نتيجة ديمقراطية لرغبة الناخبين بشخصه وبرنامجه ، دون الالتفات إلى مذهبه وطائفته "[٤] .

---
[١] د. زهير شكر ، مرجع سابق ، ص ٤٠٦ .
[٢] د. محمد مجذوب ، مرجع سابق ، ص ٤١١ .
[٣] د. زهير شكر ، مرجع سابق ، ص ٤٠٦ .
[٤] د. إدمون رباط : الوسيط في القانون الدستوري اللبناني – دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٠ ، ص ٥٢١ .

وفي تعليقه على هذا الاقتراح يعتبر الدكتور زهير شكر أن " هذا الاقتراح يفترض إلغاء الطائفية السياسية في التمثيل النيابي ، كما أنه لا يحول دون وصول الإقطاع والزعامات التقليدية إلى البرلمان ما لم تمسك الأحزاب السياسية بزمام الانتخابات البرلمانية "[1] .

إن القانون الأفضل الذي ينبغي أن يسن للانتخابات النيابية اللبنانية هو برأينا ذلك القانون الذي يحقق التمثيل الأشمل للإرادة الوطنية ، ولتحديد ذلك القانون ينبغي علينا أن ننطلق في البحث عنه من مدى معرفتنا لواقعنا القائم ونسيجنا الاجتماعي الحالي .

من المعلوم إنّه نتيجة للتكوين النفسي والذهني للمواطن اللبناني ، ونتيجة لأهمية العلاقة الشخصية التي يتعهدها في حياته الاجتماعية والمهنية والسياسية ، ونتيجة لشدة تعلق ذلك المواطن بآرائه وحرية إبدائها والمشاركة الفعلية في الحكم ، لكل هذه الأسباب ، بات المواطن اللبناني يميل إلى معرفة مرشحه معرفة شخصية ومباشرة ، وأقصر طريق إليه يتأمن ، بقانون انتخاب يعتمد الدائرة الصغرى ، حيث تكون رقعتها الجغرافية مجالا طبيعيا وسهلا للتنقل فيها ، ويشكل قاطنوها عائلة اجتماعية واحدة على مستوى التعارف والزيارة والقربى والجيرة والمعارف ، الأمر الذي يسمح بتقدير كل مرشح حق قدره ليكون الخيار الأفضل للأفضل ، حيث أن الدائرة الصغيرة تحرر إرادة الناخب من التبعية ، فهو صاحب القرار والخيار على ضوء معرفته الشخصية وبناء على قناعته الحرة .والدائرة الصغيرة ، وعلى أساس معرفة الناخب بالمرشح أو النائب فيما بعد ، تسمح بالتواصل بين هذا الناخب ونائبه ، حيث يشير عليه ويقترح ما يراه مناسباً ، وبتعبير آخر يشاركه في مسؤولياته ودوره السياسي بنسبة هامة . غير أن نظام الدائرة الصغرى يبقي التمثيل غير واقعي لشرائح هامة من المجتمع وعلى مستوى الوطن ، وهو غير قادر على النجاح ، سوى على مستوى الدائرة الصغرى فقط ، فيما القاعدة الوطنية على امتداد الساحة ، غائبة ، عنينا بها الأحزاب السياسية والنقابات .وإذا اعتمدنا لبنان دائرة انتخابية واحدة بشكل أني أي غير تدريجي، كما هو مطروح عند البعض ، لوصلنا إلى حالة من السوء ، نترحم إزاءها على واقعنا المتردي اليوم ، ذلك لأن الديمقراطية تحتاج إلى أحزاب سياسية ديمقراطية ، وإلى تراث ديمقراطي لا يستقر بنص آني ، وإنما بممارسة طويلة تصبح جزءا لا يتجزأ من الأعراف والعادات وشروط التصرف السليم . ولكن ومع الأسف تبدو الديمقراطية اليوم في لبنان شبه غائبة ، وغير ممارسة على مستوى الأحزاب ، الطائفية منها والعلمانية .

إنّ الحزب يختزل بالرئيس ، والقوة الخفية الداعمة له في داخل البلاد أو خارجها ، فإذا اتفق عدد من رؤساء الأحزاب والميليشيات وأمراء الطوائف ، لاستطاعوا الحصول على المقاعد النيابية جميعها فيما أن تمثيلهم للشعب لا يتعدى نسبة العشرة أو العشرين بالمئة.

إنّ إعتماد القضاء أو الدائرة الصغرى كدائرة إنتخابية ، ورغم إيجابياته العديدة ، يُبقي شرائح هامة خارج التمثيل ، في حين أنّ إعتماد المحافظة (بعد إعادة النظر بها لجهة جعلها مُختلطة طائفياً)كدائرة إنتخابية أو إعتماد لبنان بشكل تدريجي كدائرة إنتخابية واحدة ، وبالتلازم مع إعتماد النظام النسبي ونشوء الأحزاب الوطنية وإلغاء الطائفية السياسية ونشر الثقافة الديمقراطية لدى المواطن اللبناني ، سوف يؤدي إلى تمثيل الجميع من أحزاب وتيّارات سياسية وسوف يشجع على نشوء التكتلات الكُبرى ، الأمر الذي لن يكون في مصلحة الزعامات الحاكمة التي تُفضل النظام الأكثري ، من أجل الإبقاء على الصراع الطائفي والإقطاعي في العملية الإنتخابية ،لذا نرى أن يأتي الحل على النحو الذي اقترحه الدكتور زهير شكر والذي فصلناه سابقا ، وذلك لجملة من الأسباب التي نراها مقنعة ، ومن أهم هذه الأسباب :

١- إن قيمة أي قانون انتخاب تكمن في مدى استجابته للمتغيرات السياسية والاجتماعية ، وفي مدى تعبيره عن الإرادات والتطلعات الشعبية ، وهذا لا يتحقق إلا عبر خطة مرحلية تتلاءم مع

---

[1] د. زهير شكر ، المصدر السابق .

المتغيرات الطارئة وتستجيب للمطالب الشعبية المتعددة بتعدد الانتماءات الطائفية والتجاذبات الفئوية السياسية والاجتماعية ، حيث تعمل تلك الخطة على مزج تلك المطالب الشعبية وموازنتها وعلى الاستجابة المرنة للمتغيرات الطارئة ، وذلك دون إحداث لأي تغيير فجائي قد لا تعرف عواقبه السلبية مسبقاً .

٢- إن اعتماد المحافظة (وذلك بعد إعادة النظر بها لجهة جعلها مختلطة طائفيا) كدائرة انتخابية من شأنه أن يحول دون وصول التيارات المتطرفة إلى المجلس النيابي ، وأن يساهم في تحقيق الانصهار الوطني والتمثيل النيابي السليم . فالدائرة الموسعة بنظر الدكتور زهير شكر " تساعد على تحقيق الدمج السياسي بين مختلف أبناء الطوائف وعلى تعزيز دور الأحزاب في الجمع السليم بين الانتساب الطائفي والانتساب الوطني من خلال مشاركة أكبر عدد ممكن من مختلف الطوائف في اختيار النواب الذين ستتغلب على سلوكهم اعتبارات الانتماء الوطني على الانتماء الطائفي "[١].

٣- إن اعتماد الدائرة الموسعة (المحافظة بعد إعادة النظر بالتقسيمات الإدارية) والنظام المختلط القائم على أساس الجمع بين التمثيل النسبي والتمثيل الأكثري (كالنظام المطبق في ألمانيا) في أول انتخابات نيابية قادمة ومن ثم القيام برفع نسبة التمثيل النسبي الحزبي في الدورات الانتخابية المتتالية إلى أن تصل وبشكل تدريجي يترافق مع نمو أحزاب وطنية لاطائفية سليمة إلى اعتماد لبنان دائرة واحدة على أساس التمثيل النسبي ، من شأنه أن يؤمن مزيداً من الانصهار الوطني وتمثيلاً حقيقياً لكل الطوائف والفئات بحيث يصبح التمثيل أكثر شمولية ، فلا تغيب الأحزاب الكبيرة عن واجهة التمثيل ولا النقابات الهامة ، ولا تقضي تلك الأحزاب والنقابات بتكاتفها على الأكثرية غير المنظمة أو غير المنضوية في إطار الحزب أو النقابة .

هذا التمثيل هو الذي يعطي أوضح صورة عن الإرادة الوطنية العامة ، وهو بكل تأكيد الأكثر شمولية للإرادة الوطنية من أي حل آخر على مستوى واقعنا القائم ونسيجنا الاجتماعي الحالي .

٤- إن اعتماد التمثيل النسبي وبشكل كامل في نهاية تطبيق المشروع أو الاقتراح السابق الذكر ، من شأنه أن يؤدي إلى السماح للأحزاب السياسية بالوصول إلى البرلمان ، بحيث يكون لها دوراً هاماً في التمثيل النيابي . كما أنه سيؤدي إلى تحويل الصراع السياسي في لبنان من صراع بين الطوائف أو صراع إقطاعي داخل الطوائف إلى صراع حزبي يعزز الديمقراطية . خاصة إن علمنا أن الاقطاع السياسي في لبنان وهو موجود داخل كل الطوائف يرفض مبدأ الانتخاب النسبي لأنه سيؤدي إلى تصفيته ويتمسك ، ولو ضمنياً ، بالطائفية السياسية لأنها وسيلته لبقائه في السلطة . بالمقابل تنادي الكثير من الأحزاب اللبنانية بتطبيق نظام الانتخاب النسبي ، حيث طالب كل من حزبي الكتائب والتقدمي الاشتراكي منذ أواسط الستينات باعتماد نظام التمثيل النسبي في الانتخابات النيابية . ومن هنا تكمن برأينا جدلية العلاقة بين التجربة الحزبية والنظام الانتخابي المعتمد .

٥- إن أهمية المطالبة باعتماد قانون إنتخاب على أساس النظام النسبي واعتبار المحافظة هي الدائرة الإنتخابية ، وفقاً لما نصت عليه وثيقة الطائف ، تكمن في فكرة أن اعتماد المحافظة دائرة انتخابية لا يمكن الأخذ بها إلا بإعتماد النظام النسبي وفي صورة تؤمن تأهيل المرشح الفائز لتمثيله منطقته الصغرى وطائفته . فالقبول الذي يجب أن يحوزه المرشح الفائز في مستوى الدائرة الكبرى، وهي المحافظه، أي دائرة العيش المشترك ، يجب أن تقابله أهليته لتمثيل طائفته ومنطقته الصغرى .

٦- إن أي طرح للنظام الأكثري يعتبر برأينا طرحاً ساقطاً ، باعتباره معطلاً للعملية الإ نتخابية السليمة والمبادىء التي تقوم عليها ، ويؤدي الى تكريس ديكتاتورية الأكثرية وسحق الأقليات . كما أن النظام الأكثري هو المولّد الأساسي للفساد والطائفية ، وهو الذي يساعد قوى نافذة على إستغلال الحساسيات الطائفية داخل الطواف ، والإستئثار بقرارها وتضخيم حجم تمثيلها في البرلمان .

[١] د. زهير شكر ، مرجع سابق ، ص ١٠١٦ .

٧- إن التمسك بنظام التمثيل النسبي ، من شأنه ضمان تمثيل أكثر عدالة وشمولاً ، ويعالج ظاهرة المحادل في الأنتخابات النيابية التي تحدّ من فاعلية الممارسة الديموقراطية ، ويرفع نسبة المشاركة في العملية الإنتخابية ، ويشجّع الناخبين على ممارسة حقهم في الإقتراع ، ويُبدل جذرياً في المشهد السياسي ويعزز الممارسة الديموقراطية وينعش الحياة السياسية ، ويعزز أجواء التنافس بين البرامج والمشاريع السياسية بدلاً من التنافس بين الأفراد في الإنتخابات النيابية ، ويعطل قدر الإمكان من الدور الذي يؤديه المال السياسي في تشويه الإنتخابات النيابية ، ويؤمن الطمأنينة لجميع اللبنانيين الذين يتوزعون على طوائف متعددة تشكل كل منها أقلية ،

١- مقارنة بالطوائف الأخرى ، ويسهم في معالجة أثار الطائفية من طريق إفساح المجال أمام الأقليات كي تتمثل في البرلمان بمنأى عن هيمنة الأكثرية العددية ، مع إحتفاظ كل طائفة بحصتها من المقاعد في إطار المناصفة . ومن هنا تكمن أيضاً أهمية المطالبة باعتماد النسبية مدخلاً صحيحاً للإصلاح السياسي في لبنان كونها (النسبية) لم تعد حاجة ديموقراطية فحسب ، وإنما هي مصلحة وطنية عند هذا المفترق الذي يعيشه لبنان.

* وأماً بالنسبة لكيفية ضمان نزاهة الإنتخابات النيابية ومعالجة التردد الحاصل في وضع سقف عملي وموضوعي للنفقات الإنتخابية وتأمين الفرص المتكافئة للمرشحين في إستخدام وسائل الإعلان والإعلام في حملاتهم الإنتخابية ، فإنّ ذلك يتم برأينا وُفقاً للشكل التالي:

١- في شأن ضمان نزاهة الإنتخابات النيابية :

أ- إنشاء هيئة مستقلة لمراقبة حُسن إدارة الإنتخابات ، بدءاً من صدور مرسوم دعوة الهيئات الناخبة ولغاية إعلان النتائج النهائية ، وكذلك تجهيز كافة مراكز الإقتراع بكاميرات مراقبة وإعتماد المكننة الإلكترونية في كافة مراحل العملية الإنتخابية .

ب- ضرورة حصر الرقابة القضائية في شأن الإنتخابات البرلمانية بالمجلس الدستوري ، وإعطائه صلاحيات واسعة في النظر بالعملية الإنتخابية ككُل (تجاوزات ومخالفات) ، وذلك بناءً على معايير يسترشد بها المجلس من الإجتهادات الكثيرة والمتنوعة الصادرة في هذا الشأن عن زميله الفرنسي. كما أنه يجب تحديد الأعمال التي تُعتبر مبطلة لنتيجة الإنتخابات ، بنص قانوني واضح لا لبس فيه ، كثبوت القيام بأعمال الرشوة والتزوير والتهديد والضغط والتقديمات والوُعود وحجز الحريات وتدخل المواطنين وإستغلال السلطة (أي تجاوزات الدعاية الإنتخابية)

٢- في شأن تحديد سقف النفقات الإنتخابية :

أ- وجوب العمل على أن يعمل المرشحون إلى التصريح عن أموالهُم المنقولة وغير المنقولة ، وتحديد المصاريف المالية المرتبطة بحملتهم الإنتخابية (ماكينة + إعلانات) ، وذلك تطبيقاً لمبدأ الإنصاف ومبدأ النزاهة والشفافية المالية .

ب- تحديد تكاليف الإنفاق المالي على الحملات الإنتخابية بمئة وخمسين مليون ليرة لبنانية لكل مرشّح ، وإعتبار أي تجاوز لسقف ذاك المبلغ مبطلاً لنتيجة الإنتخاب.

٣- في شأن تأمين الفرص المكافئة للمرشحين في إستخدام وسائل الإعلان والإعلام في حملاتهم الإنتخابية :

أ- لمّا كان الإعلان خاصةً بعد التطور التكنولوجي للمرئي والمسموع ، والصُحف الإلكترونية عبر الأنترنت يشكّل أبرز العوامل المؤثرة على رأي الناخب . من هنا تبرز ضرورة حياد المؤسسات الإعلامية وتساوي الحملات الإعلانية إبان الحملة الإنتخابية . حيث يجب عدم السماح لأصحاب المؤسسات الإعلامية ورؤساء تحرير الأقسام السياسية فيها بالترشُح إلى الإنتخابات ، حفاظاً على الحياد الإعلامي ، خاصة قبل فسح المجال أمام المنافسة الصحيحة بين الوسائل ، عبر تطوير المواد القانونية المتعلقة بالإعلام والحد من الإحتكارات والإمتيازات .

كما أنه يجب تحديد المساحات الإعلامية والإعلانية للمرشحين في الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب ، بما يؤمّن العدالة وتساوي الفرص أمام المرشحين خلال فترة الإنتخابات ، فأن توضع مثلاً نصوص قانونية دقيقة ، تؤمّن المساواة في أوقات البث وعدم إحتكار ساعات الذروة لبعض النافذين .

ب- ضرورة أن تُحصر صلاحية توزيع المنشورات الإنتخابية ، بهيئة مستقلة تؤمّن الحياد في التعامل مع المرشحين ، وذلك إعتماداً على التجارب الناجحة في ذلك لبعض الدُول المتقدمة(كفرنسا مثلا) .

ج- ضرورة إعطاء الكتل الإنتخابية أوقات بث إعلامي أكبر من المرشحين المنفردين ، الأمر الذي من شأنه أن يدفع المرشحين للتجمع في كتلٍ على أساس برنامج إنتخابي ، يكون بمثابة خطة عمل وليس مجرد تجمع مرحلي ، الأمر الذي قد يؤدي إلى تبلور مفهوم الحركة الحزبية المنتجة ، تمهيداً لنشوء قانون أحزاب عصري لا طائفي .

ولكنّ السؤال الذي يجب أن يطرح نفسه هنا هو : **هل أنّ بنية المجتمع اللبناني الطائفيّة ، وتحكُّم العصبية والمزاجية عند بعض الناخبين وعند معظم أفراد الطبقة السياسية، تتلائم مع إدخال مفهوم إنتخابي حضاري إلى هذا المجتمع ؟**

فالجواب يكون بالطبع كلا ، ذلك لأنّ الطائفية السياسية المطبقة في الحياة السياسية والإجتماعية اللبنانية ، هي صيغة تتعارض كُلياً مع أيّة محاولة لإدخال أي مفهوم ثقافي إنتخابي حضاري إلى المجتمع اللبناني ، كونها صيغة بدائية ومتخلّفة بل وعنصرية بكل المقاييس والمعايير الإنسانية والأخلاقية المتعارف عليها ، وبالتالي فإنّه يقتضي بنا أن نُجيب على التساؤل التالي: **هل بالإمكان إلغاء الطائفية السياسية السائدة في الحياة الإجتماعية والسياسية اللبنانية ؟**

هذا ما سوف نُحاول أن نُجيب عليه تالياً في الفقرة الثالثة من هذا الفصل.

الفقرة الثالثة: نحو وجوب تشكيل الهيئة الوطنية وإتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إزالة الطائفية السياسية وتعزيز دور الأحزاب الوطنية في الحياة الإجتماعية والسياسية اللبنانية .

إنّ النظام الطائفي واستغلال بعض القيمين على الحكم وبعض رجال الفكر للطائفية كان السبب في تشرذم الشعب اللبناني وكان من الطبيعي أن ينعكس هذا الواقع على الحياة الحزبية في لبنان، فكان النظام الحزبي التعدّدي أو "التشرذمي". وللخروج من هذا الواقع الشاذ ينبغي العمل على إلغاء الطائفية في الحياة الاجتماعية والسياسية اللبنانية ومن هنا تُطرح الإشكالية التالية: هل بالإمكان إلغاء الطائفية في الحياة الاجتماعية والسياسية اللبنانية؟

قبل ولوج باب الحديث عن الطائفية السياسية يرى المؤلف والصحافي فضيل أبو النصر بأنه "لا بد من التمييز بين الطائفية المجردة (وهنا نحن نفضّل القول بالتعدّدية الدينيّة) والطائفية السياسية. فالطائفية المجردة من أي نعوت هي تعدد مذهبي حضاري وثقافي وإغناء للمجتمع وتنوع في النظرة إلى الأسئلة الأساسية التي تُراود عقل البشر حول الكون والإنسان والأخلاق... الطائفية المجردة بُعد حضاري تتغذى وتتأثر وتؤثر في محيطها دون أن تفقد روحانيتها... تعالج الأمور بنفس طويل وفق معايير تختلف عن المعايير الزمنية.

فالطائفية المجردة وحدة دينية أكثر ما تتأثر بمثيلاتها من الطوائف. تتفاعل وتتصارع وتتكامل معها لعلها تستطيع أن تتنصر وتذوب في اختبار روحاني بعيد عن شؤون هذا العالم... فالطائفية المجردة تعني وجود طوائف متعددة ذات نظرة مختلفة إلى الكون والإنسان. لكن هذا الإختلاف يعزز الحياة الروحية ويغنيها ويُعمق الإختبار الروحي ويرسخه. الإختلاف الطائفي المبني على الإحترام المتبادل الذي هو معيار الرُّقي الإنساني والتألق الروحاني"[1].

"أما الطائفية السياسية كأساس للنظام السياسي فتقوم على المفهوم بأنّ الطائفية هي الوحدة التي يُبنى منها النظام السياسي العام وتعكس الدولة توزيع القوى السياسية لكل طائفة... إنّ الطائفة هي الممر الذي يَلجُه الفرد للتعامل مع الدولة ومؤسساتها. من خلال الطائفة تتحدد الأدوار وتتحقق الأعمال وتُنفذ المشاريع. وهكذا وفي مثل هذا الحال، يُبرر التفاعل والتعامل بين الطوائف كصراع مذهبي مميت بينما هو في الحقيقة صراع سياسي عادي. لكن إقحام الدين في الشؤون الزمنية يسمم الحياة الدينية والسياسية معاً فيخلق تياراً من العداء والشك والبغضاء فيشلّ حركة الوطن وتضعف الدولة وتغيب الوحدة الوطنية وتتضعضع ركائز الوطن. فالطائفية السياسية في لبنان تقف وراء عدم قيام وحدة وطنية في خلال أكثر من خمسين عاماً من الإستقلال والعيش المشترك. فالطائفية السياسية تقف عائقا بين المواطن وبين تحقيق ذاته الوطنية. إنها تحرمه من المواطنية الصحيحة... ويُجمع أصحاب الرأي على أن الطائفية السياسية نظام سياسي متخلف **إذا** ما قورن بالديمقراطية الليبرالية السائدة في الغرب لكنه نظام متقدم إذا ما قورن بالأنظمة السياسية القبلية والعشائرية والتوتاليتارية. لإنه يحقق بعض تطلعات الشعب ويقدم نموذجا ديمقراطيا، بسبب تعدديته السياسية، مقبولا نوعا ما...ولكن ومهما قيل في محاسن الطائفية السياسية فإنها تبقى حجر عثرة أمام تحقيق المواطن والمجتمع لعامة الأهداف السامية التي تحققها الديمقراطية الليبرالية من خلال فسح المجال أمام الأفراد والجماعات للوصول إلى مرتبة المواطنية المتحررة من القيود والأغلال الجائرة.

إذن، الطائفية المجرّدة من كل ارتباطات سياسية هي نعمة وبركة بينما الطائفية السياسية كنظام سياسي للدولة هي نقمة ولعنة. والطائفية السياسية المعمول بها في لبنان باتت عقبة أمام تقدم المجتمع والدولة."[2].

إلا أنه ومن وجهة نظر أكثر واقعية يرى الدكتور عصام سليمان بأن "الطائفية السياسية ليست سوى مظهر من مظاهر الطائفية. فالأساس يقع في الطائفية وليس في الطائفية السياسية. فالطائفية

---

١ فضيل أبو النصر، لبنان اليوم والغد- أفكار وتأملات، (بيروت: بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، الطبعة الأولى ١٩٩٦)، ص ٨٣.
٢- فضيل أبو النصر، مرجع سابق ص ٨٣-٨٥.

تقوم على مستوى المجتمع بينما الطائفية السياسية على مستوى مؤسسات الدولة وبنيتها، والأساس هو المجتمع لأن الدولة ليست في الحقيقة سوى تعبير عن واقع المجتمع. والدولة التي لا تعبر عن واقع مجتمعها لا تستطيع أن تعمّر.

والمؤسسات الدستورية تنشأ من أجل غاية محددة، وتعمل على تحقيقها عبر تأدية وظائف معينة، غير أن بلوغ ذلك، وتطوير المؤسسات نفسها، يبقى مرهوناً بالعاملين فيها، وبالقوى السياسية المؤثرة في هذا المجال، وتحديداً بالممارسة السياسية التي تتحدد أنماطها في ضوء الذهنية والسلوك. فالمؤسسات الدستورية ذات البنية الحديثة والمتطورة، من حيث التنظيم والمبادئ، تُمنى بالفشل إذا اتسمت الممارسة السياسية القائمة في إطارها بالتردي. فهناك أنظمة سياسية لا تقوم المؤسسات الدستورية فيها على توازنات طائفية، وتعاني على رغم ذلك أشد انواع الطائفية والمذهبية والعنصرية، نظراً إلى طبيعة القوى التي تمارس السياسة في إطار هذه المؤسسات"[1].

إلا أن القول بأن الأساس هو المجتمع وليست المؤسسات الدستورية، لا يعني بنظر الدكتور عصام سليمان "أنه ليس لهذه المؤسسات دور في تطوير بنى المجتمع وتحديثها. فللمؤسسات الدستورية أهمية كبرى في تطوير مؤسسات الدولة وبنى المجتمع. غير أن عملية التطوير هذه هي على درجة كبيرة من التعقيد نظراً إلى انعكاس واقع المجتمع على عمل المؤسسات الدستورية. فالتطوير في واقع المجتمع ينعكس إيجاباً على عمل المؤسسات والعكس صحيح، وهذا لا يتم إلا في مسار تطوري مدروس يخطط له أشخاص أكفياء يتولون تنفيذ الخطط وإدارة المؤسسات في روح وطنية عالية"[2]. والمؤسّسات الدستورية التي تلعب دوراً هامّاً في تطوير مؤسّسات الدولة وبنى المجتمع ، هي تتمثل برأينا في النخب السياسية الحاكمة ، التي لا يمكن لها أن تتبنى برنامجاً تحديثياً شاملاً إلا بفضل تطوّر الوعي السياسي عند المواطن العادي وهنا تكمن المهمّة الأساسية لدى مؤسّسات المجتمع المدني .

من الضروري منذ البدء وقبل الخوض في تناول ماهية الشروط الواجب مراعاتها ومضمون الإجراءات الواجب إعتمادها بغية إلغاء الطائفية السياسية أن نقوم أوّلاً ، وبعد أن أوضحنا الفرق بين التعدّدية الدينية والطائفية السياسية ، بتوضيح ما هو المقصود بتعبير "إلغاء الطائفية"، وذلك منعاً لأي التباس في مواجهة تعابير ومفاهيم أخرى يشتمل عليها القاموس السياسي اللبناني، مثل فصل الدين عن الدولة، العلمنة الكاملة، توزيع عادل للإمتيازات الطائفية، تدجين الطوائف أو إلغائها، وما شابه. رغم أن ما نقصده يتقاطع في النهاية مع هذه المفاهيم في نقاط أساسية عديدة، دون أن يتطابق مع إحداها.

يرى الدكتور خليل أرزوني " أن مقولة إلغاء الطائفية بمعنى إلغاء النظام الطائفي اللبناني أو فصل الطوائف عن الدولة لا تعني إطلاقاً إلغاءً أو تقييداً لحرية الطوائف في ممارسة شعائرها الدينية، كما لا تعني منع إنتشار الثقافة الدينية لأي من هذه الطوائف، وبالتالي لا يعني إلغاء جانب من جوانب التعددية الثقافية الذي تغطيه الثقافة الدينية لهذه الطوائف،...المقصود بالغاء الطائفية، أولاً، إلغاء النظام الطائفي ومنع مفاعيل التعصب الطائفي والمصلحة الفئوية لأي من هذه الطوائف من التأثير في مجريات الحياة العامة الإجتماعية والسياسية في لبنان، وذلك عن طريق إجراءات تؤدي إلى منع الخلط بين مواطنية الفرد اللبناني وبين انتمائه الطائفي.

وإلغاء الطائفية وفصل الطوائف عن الدولة يعني أخيراً رفع شأن الدولة فوق شؤون الطوائف، بحيث تصبح هذه الدولة هي حامية أبناء الطوائف، حقوقياً واجتماعياً، وليس المجالس المليّة لهذه الطوائف. وفي هذه الحالة، تسقط المصالح الفئوية للطوائف أمام أولويات المصلحة العليا للدولة، فتلغى مقولة " دولة الطوائف" التي تُرجمت، عملياً ونظرياً، بوجود (دويلات طائفية) داخل بنية الدولة اللبنانية"[3].

١- د.عصام سليمان، النهار: ١٩٩٥\٢\٢١

٢- نفس المصدر.

٣- د.خليل أرزوني، إلغاء الطائفية في لبنان وفصل الطوائف عن الدولة، بيروت، ١٩٩٧ الطبعة الأولى، ص ١٧١-١٧٢ .

في حين يرى الدكتور عصام سليمان ومن وجهة نظر أكثر عمقاً ووضوحاً "أنّ استخدام تعبير (إلغاء الطائفية) " ليس في محله، فالإلغاء يكون بقرار في حين أن زوال الطائفية هو عملية تتطلب وضع سياسات في مختلف المجالات والسهر على تطبيقها بدقة ويقظة وعلى مراحل، تأتي كل مرحلة منها بعد نجاح المرحلة التي سبقتها فتضيف إليها إنجازات جديدة على طريق الإندماج الوطني. ولعل استخدام تعبير إلغاء الطائفية السياسية جاء نتيجة عدم معرفة بطبيعة الطائفية في ذاتها، وعلاقة الطائفية السياسية بها، ونتيجة إعتقاد أنه بقرار او قانون يمكن نزع الطائفية وتحويل المجتمع بين ليلة وضحاها مجتمعاً غير طائفي. فالتفكير الذي يربط ميكانيكياً بين القرار ومفاعيله لا يصلح في السياسة، لأن محور **العملية السياسية هو الإنسان وهو لا يمكن ضبطه كما تُضبط الآلة. لذلك حري بنا استخدام تعبير زوال الطائفية عوض إلغاء الطائفية السياسية**"[1].

وهنا يجدر بنا أن نتساءل: **هل بالإمكان إزالة الطائفية التي تسود الحياة الإجتماعية والسياسية في لبنان؟** لا شك أنّ الإجابة الكاملة عن هذا السؤال، تحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث في تاريخ تطور الطوائف اللبنانية، وفي طبيعة العلاقات الإقليمية- الدولية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين بهدف الإمساك بكل التفاصيل المعنية من وجهة نظر غير طائفية، فإزالة الطائفية من الحياة السياسية ومن مجريات الحياة الاجتماعية اللبنانية عملية صعبة جداً، وغير مأمونة النتائج، وذلك لوجود العديد من الأسباب، يتقدمها خمسة أسباب أساسية ومفصلية، هي:

أ- بلوغ سيطرة المفاهيم الطائفية لدى اللبنانيين عمرا ناهز المئة والخمسين عاما (منذ عام ١٨٤٠ حتى الآن): فإزالة الطائفية تحتاج لتحييد أو منع ثقل هذا العمل المديد من التأثير المباشر في الحياتين السياسية والاجتماعية في لبنان.

ب- إنتهاك الطائفية لأدق التفاصيل في الحياة الراهنة للفرد والأسرة في لبنان: فمن أكيد القول إن المواطن اللبناني يتواجه في كل لحظة مع متطلباتها ومقتضياتها، فهي تحدد له، برضاه أو رغماً عنه عمله وسكنه وجهده في تربية أطفاله، وأحياناً كثيرة تحدد له إسمه ولباسه، إلى غير ذلك من مفاصل أساسية في حياته الاجتماعية. في هذه الحالة، تصبح إزالة الطائفية تبديلاً جذرياً في البيئة الاجتماعية التي يعيشها عدد كبير جداً من اللبنانيين وهذا في حد ذاته أمرٌ صعب التحقيق.

ج- حدة الخلل في التوازن الاقتصادي للطوائف اللبنانية: حيث أن هنالك بعض الطوائف اللبنانية التي عاشت، لعشرات السنين، في دونية بالغة على الصعيد الاقتصادي مما جعلها تشعر بالغبن ودفعها هذا بالتالي إلى التفتيش عن المصلحة الفئوية عن طريق استعداء الآخر.

د- توفر ضغوطات سياسية على الصعيد الإقليمي، تهدف بقوة إلى إبقاء الطائفية واحدة من المكونات الأساسية في الحياة السياسية والاجتماعية اللبنانية: فالسياسة الإسرائيلية تتعاطى مع الشأن اللبناني من زاوية طائفية رغم عدائها لكل الطوائف اللبنانية. والتشتت العربي ينعكس انعزالاً وتقوقعاً وتفتيشاً عن المصالح الذاتية لدى الأقليات الطائفية والأثنية في لبنان وفي بقية بلدان الوطن العربي.

هـ- توفر ضغوطات سياسية على الصعيد الدولي، تسعى لإبقاء الجراحات الطائفية مفتوحة في لبنان وفي غير مكان من مناطق الإضطراب في العالم: والأثنية وذلك تنفيذاً لسياسات بعض الدول الكبرى التي تسعى لإحكام سيطرتها الإقتصادية على دول العالم من خلال إبقاء العوامل المفجّرة للتوحّد حيّة.

لهذه الأسباب الخمسة وغيرها أقل أهمية كالقوانين، تبدو إزالة الطائفية من الحياة السياسية والاجتماعية عملية شديدة الصعوبة، بل يبدو للبعض أن الطائفية قدر اللبنانيين. ولكن الواقع يبقى غير ذلك، فالطائفية ليست قدر اللبنانيين، وإن بدت صعبة الإزالة، فالأمر ليس مستحيلاً أو عاصياً

٢- د.عصام سليمان ، النهار ، ١٩٩٥/٢/٢١.

عن التحقق، ذلك لعوامل عديدة، يتقدمها خمسة عوامل تشكل بدايات ناجحة في تفكيك أسباب صعوبة الإزالة، تمهيداً لإسقاط مؤثراتها، والعوامل الخمسة هي:

أ- التاريخ الواحد لتشكُّل الطوائف الكبرى: حيث ان التاريخ الواحد للطوائف اللبنانية السابق على وجود الطائفية استمر فترة زمنية لم تقل عن ١٢٠٠ عاماً، منذ تشكل الطائفة المارونية وانتشار الإسلام وحتى عام ١٨٤٠ وهذا بدوره يقلل من تأثيرات عمر الطائفية من جهة، ويقدم، من جهة أخرى، للعامة والخاصة من اللبنانيين تراثاً ملهماً يسمح بالقول إن الطائفية ليست قدراً مولوداً مع نشوء الطوائف، وأنها اعوجاج كبير في سياق تطور تاريخها، يمكن إصلاحه أو الرجوع عنه.

ب-اتساع الشكوى من مظالم الطائفية: إنّ الحديث عن الطائفية والشكوى من آثارها السلبية واستذكار المذابح التي جاءت بها والتخوّف من ويلات جديدة قد تحملها قد جعل المواطن اللبناني يعلم ويعي ويعلن أن الطائفية هي "أم العلل" اللبنانية، ولعل من "حسنات" الحرب الأهلية اللبنانية الأخيرة (١٩٧٥-١٩٩٠) إذا كان لها من حسنات، أن المسلك الطائفي سحق العامة وبعض الخاصة من أبناء الطوائف، فالمتضررون من الفعل الطائفي هم أكثر عدداً بكثير من أولئك المستفيدين.

إنّ الشكوى اليومية من مفاعيل الطائفية باتت تساعد حتماً، وبحسب طبائع الأمور، على امكانية وقف انتهاك الطائفية للحياة الاجتماعية العامة، خاصة إذا ترافقت هذه الإمكانية مع تدابير مدروسة لإزالة الطائفية. أضف إلى ذلك أن كثيراً من المؤسسات الدينية والأهلية والأندية الثقافية تسعى منذ بداية تسعينات القرن الماضي إلى الخروج من حالة الإنعزال الطائفي- الديني، والتضييق على المفاهيم الظالمة للطائفية، والأهم من ذلك، هو تقريب المسافات وابراز الأسس المشتركة للديانتين الأساسيتين للبنانيين، ليس أقلها الدخول المباشر في حوارات إسلامية – مسيحية، والتي كانت محدودة في السبعينات على الأراضي اللبنانية، فإذا هي الآن تتجدد باندفاع مدروس.

هذا على الصعيد الاجتماعي، أما على الأصعدة السياسية والثقافية، فقد تضاعفت حدة الأصوات الشاكية من مظالم الطائفية نوعياً وكمياً، فبتنا نسمع علناً في لبنان نواباً ورجال علم ودين وثقافة، بل وزعماء سياسيين أحياناً، يشكون ويرفضون ويعملون للقضاء على الطائفية، ولا يضير هذا الأمر أن البعض قد لا يقصد الطائفية ذاتها، حين يرفع صوته.

هذا كله، من شكوى دائمة على معظم ألسنة اللبنانيين ، ومن لقاءات وحوارات ونقاشات هنا وهناك، تساعد وتدعم الجهود الهادفة إلى الحد من انتهاك الطائفية للمسلك الاجتماعي ، وتقدم للبنانيين معيناً يسهّل عليهم "الجهاد الأكبر" في تحررهم من الأوهام الطائفية.

ج- إمكانية تحقق التوازن الاقتصادي بين الطوائف: ترتبط هذه الإمكانية مباشرة بالسياسة الإنمائية التي تتبعها الدولة اللبنانية، فقد لوحظ في مستحدثات القاموس السياسي الإقتصادي اللبناني تعبير هام جدا هو "التنمية المتوازنة للمناطق اللبنانية "، وهو قيد الترجمة العملية وإن نسبياً حسب ما نلمس من الخطط الإعمارية التي ما زالت تقوم بها حكومات "الجمهورية الثانية"، مضاف إليها ما يعلن عن خطط إنمائية اجتماعية/اقتصادية (كبيان الحكومة اللبنانية الذي نوقش في المجلس النيابي في تشرين الثاني ١٩٩٦)، لا بد وأن تؤدي في النهاية إلى إيجاد تنمية متوازنة للمناطق اللبنانية، والتي ستنعكس ايجاباً على الأوضاع الاقتصادية لعامة الناس من الطوائف، فيتدنى الغُبن بشل ملموس ، والغبن بكل أشكاله، يولد، كما أشرنا سابقاً، انعزالية وتقوقعاً وسعياً لتحقيق المصلحة الفئوية عن طريق استعداء الآخر. وحين يتساوى العامة من أبناء الطوائف في الحصول على حصة عادلة من خيرات وثروات لبنان، عندئذٍ، يمكن الشروع في إزالة الطائفية من الحياة الاجتماعية اللبنانية.

د- **إمكانية مجابهة الضغوط الإقليمية:** حيث باتت القوى الإقليمية أقل قدرة على توليد الضغوط الهادفة لإبقاء جذوة الطائفية مشتعلة في لبنان، فالتشتت العربي الذي انعكس سلباًعلى الحياة السياسية في لبنان، "جُمّع وكُثّف" في علاقات مميزة مع الجمهورية العربية السورية. أما "اسرائيل" فباتت، خلال السنوات الأربعة عشرة الأخيرة، أقل قدرة على توليد الضغوط الهادفة لإبقاء الصراع الطائفي حاراً، فقد تكشّفت لكل اللبنانيين أهدافها الحقيقية، فهي تستهدف لبنان الكيان والوطن والأرض، وإذا لم تتمكن من ذلك، استهدفت الأمن والإستقرار والتنمية، فقد أصبح ذلك شديد الوضوح للقسم الأكبر من العامة والخاصة من أبناء الطوائف اللبنانية جميعها. وبدا واضحاً للبنانيين أن مصلحتهم العليا في استقرار لبنان تتعارض مع سياسة اسرائيل في دعم الإتجاهات الطائفية.

هـ- **إمكانية مجابهة الضغوط الدولية:** حيث أنه ومع استعادة الدولة اللبنانية إمكانياتها الأولية (منذ بدء التسعينات) ومع بدء التأكيد على السيادة الوطنية والتمسك بها، لم تعد الضغوط الدولية قادرة على لعب ذات الدور المؤجّج للصراع الطائفي كما لعبته منذ عام ١٨٤٠ حتى عام ١٩٩٠. كما أنه لم تعد الطوائف نفسها راغبة بعقد علاقات سياسية خارج دائرة الدولة اللبنانية ذاتها.

لقد شكلت العوامل الخمسة المبنية أعلاه مفاتيح تفكيك للأسباب التي تجعل من إزالة الطائفية من الحياة السياسية والاجتماعية اللبنانية عملية صعبة، وبالتالي بات بالإمكان القول إنها عملية قابلة للتحقق والإنجاز، إذا ما توافر لها إرادات مخلصة وأساليب عملية تنطلق من الواقع المعاش، ساعية إلى تبديله تدريجياً نحو الأفضل.

ومن هنا تُطرح الإشكالية التالية: **ما هي الشروط الواجب مراعاتها والتدابير الواجب إتخاذها في سبيل إزالة الطائفية التي تسود الحياة الإجتماعية والسياسية في لبنان؟**

لا بد من اقتناص اللحظة التاريخية، فالظروف المحلية والإقليمية تبدو مؤاتية للشروع في تصحيح مسار التطور التاريخي للبنان. فعلى الصعيد المحلي الداخلي باتت الشكوى واضحة من مظالم التعصب الطائفي ومن مساوئ نظام الإمتيازات الطائفية، وما زالت ذكرى مذابح وكوارث الحرب الأهلية الأخيرة (الطائفية في معظم جوانبها) ماثلة في أذهان العامة من اللبنانيين، كما تشكل مستوى من الوعي العام لدى الخاصّة ولدى جزءٍ من العامّة مناهض للطائفية. و لا يضير ملاءمة الظروف المحلية الداخلية للشروع في إزالة الطائفية المواقع الهامة التي يحتلها الممثلون الروحيون للطوائف، فالإزالة بالمعنى المقصود أعلاه لن يحد من مرجعياتهم الدينية.

وعلى صعيد آخر، فإن اتفاق الطائف عام ١٩٨٩ قدّم فعالية حاسمة لملاءمة الظروف الراهنة للشروع في إزالة النظام الطائفي وذلك حين أقرّ بضرورة إلغاء الطائفية السياسية ووضع آلية عملية لتحقيق ذلك. حيث نصّت "وثيقة الوفاق الوطني" على ان "إلغاء الطائفية السياسية هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية، وعلى مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين اتخاذ الإجراءات الملاءمة لتحقيق هذا الهدف وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية. مهمة الهيئة دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بالغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية. ويتم في المرحلة الإنتقالية ما يأتي:

أ- إلغاء قاعدة التمثيل الطائفي وإعتماد الكفاية والإختصاص في الوظائف العامة والقضاء والمؤسسات العسكرية والأمنية والمؤسسات العامة والمختلطة والمصالح المستقلة، وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطني، باستثناء وظائف الفئة الأولى فيها وفي ما يعادل الفئة الأولى فيها وتكون هذه الوظائف مناصفة بين المسيحيين والمسلمين من دون تخصيص أي وظيفة لأي طائفة.

ب- إلغاء ذكر الطائفة والمذهب في بطاقة الهوية".

وبناءً عليه عدّلت المادة ٩٥ من الدستور اللبناني (التي تقضي بتوزيع طائفي للوظائف العامة) بقانون دستوري في ٢١ أيلول ١٩٩٠.

إنّ المقارنة بين ما جاء في "الميثاق الوطني" وما نصّت عليه "وثيقة الوفاق الوطني" في شأن موضوع إلغاء الطائفية تُبين أن الميثاق قال بضرورة إلغاء الطائفية وذلك عندما جاء في البيان الوزاري، لحكومة رياض الصلح الأولى والذي تضمن مبادئ "الميثاق الوطني": "أنّ من أسس الإصلاح التي تقتضيها مصلحة لبنان العليا معالجة الطائفية والقضاء على مساوئها، فإن هذه القاعدة تقيد التقدم الوطني. . . فضلاً عن أنها تسمم روح العلاقات بين الجماعات الروحية المتعددة . . . وقد شهدنا كيف أن الطائفية كانت في معظم الأحيان أداة لكفالة المنافع الخاصة . . . إن الساعة التي يمكن فيها إلغاء الطائفية هي ساعة يقظة وطنية شاملة ومباركة في تاريخ لبنان. وسنسعى كي تكون هذه الساعة قريبة بإذن الله. ومن الطبيعي أن تحقيق ذلك يحتاج إلى تمهيد وإعداد في مختلف النواحي ...".

في حين أن الوثيقة نصّت على إلغاء الطائفية السياسية وطوراً على إلغاء الطائفية. وفي هذا الشأن يرى الدكتور عصام سليمان " أنّ الطائفية السياسية عام ١٩٤٣ لم تكن مصطلحاً متداولاً، وقد جرى الكلام عليها في ما بعد،... إما للتأكيد على أثر الطائفية في الحياة السياسية أو بهدف التركيز على الأثر السلبي لقاعدة التوزيع الطائفي للسلطة والوظائف في القطاع العام، من دون التطرق إلى الطائفية كواقع مجتمعي، أي الفصل بين الطائفية والطائفية السياسية. ومعلومٌ لدينا أنه لا يمكن الفصل بينهما لأنهما يرتبطان بعلاقة سببية، وبالتالي يجب أن تتركز المعالجة على الطائفية كونها الأساس"[1].

ومن ناحية أخرى، يرى الدكتور عصام سليمان بأن الميثاق والوثيقةقد " جعلا من إلغاء الطائفية هدفاً وطنياً. وقد أدرك الذين وضعوهما صعوبة هذا الإلغاء، نظراً إلى عمق المشكلة الطائفية وتشعبها. فقال الميثاق بضرورة التمهيد والإعداد لذلك في مختلف الميادين وطمأنة النفوس. كما ان الوثيقة نصّت على خطة مرحلية يتم فيها اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية، غير أن ما يميّز (وثيقة الوفاق الوطني) عن (الميثاق الوطني) هو أن الأولى ألغت قاعدة توزيع وظائف الدولة على الطوائف باستثناء الفئة الأولى ونصّت على إنشاء هيئة مهمتها وضع آلية لإلغاء الطائفية من دون أن تحدد مدة المرحلة الإنتقالية، لأن هذا الإلغاء يرتبط بعوامل متعددة، ذاتية وموضوعية، وبظروف إقليمية، وبمدى قدرة الدولة على تنفيذ الإجراءات الملائمة، مما يجعل من الصعب جداً تحديد فترة المرحلة الإنتقالية سلفاً.

إلا أن اللافت للنظر في "وثيقة الوفاق الوطني" أن الفقرة التي نصّت على إلغاء قاعدة التمثيل الطائفي في وظائف الدولة، ما عدا وظائف الفئة الأولى، ربطت هذا الإلغاء بمقتضيات الوفاق الوطني، وهذا ما ترك كثيرا من الإلتباس. فإذا كان الوفاق الوطني في ما يختص بالوظائف يعني التوافق على توزيعها بين الطوائف يكون الكلام على الإلغاء من دون قيمة"[2].

ومع ذلك فإنّ الميثاقين لم يُحدّدا موعداً معيّناً لإلغاء الطائفية ، بحيث أنّ أكثريّة اللبنانيين قد أدركت منذ إقرار الميثاق الجديد بأنّ النظام الطائفي لن يكون مجرّد نظام إنتقالي .

وهكذا فإنه يتبين لنا بأن إتفاق الطائف قد جعل من إلغاء الطائفية السياسية هدفا وطنياً أساسياً يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية كما أنّه أناط بمجلس النواب مهمّة إتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق هذا الهدف وكذلك نص على وجوب تشكيل هيئة وطنية للمساهمة في تحقيق ذلك الغرض ولكن وفي نفس الوقت يبقى ذلك الإتفاق محتوياً على بعض الثغرات الأساسية التي تقف عائقاً أمام تحقيق هدف إلغاء الطائفية السياسية الأمر الذي يقتضي معه ضرورة العمل على معالجتها أولاً وذلك قبل البدء بتطبيق الحلول الجذرية في معالجة آفة الطائفية السياسية على المستويين السياسي والإجتماعي.

---

١ ـ د.عصام سليمان، النهار، ١٩٩٣/٣/١٧.

٢ـ المصدر السابق .

وباعتقادنا إنّ أبرز تلك الثغرات الأساسية التي يتوجّب سدّها تكمن في عدم تحديد إتفاق الطائف لفترة المرحلة الإنتقالية اللازمة لإلغاء الطائفية السياسية حيث كان من الممكن تحديدها وإن كـان ذلك أمراً صعباً نظراً للعوامل السابقة التي تحدّث عنها الدكتور عصام سليمان إلا أنّه يبقى امـراً ضرورياً من أجل عدم جعل النظام الطائفي الذي جاء به اتفاق الطائف نظاماً دائماً ، يعرقل إقامة أية تجربة ديمقراطية في الحياة السياسية اللبنانية . كما أنّ تشكيل الهيئة الوطنية للمـساهمة فـي إلغاء الطائفية السياسية لا يمكن أن ينتج مفعوله الإيجابي ما لم يوجد هنالك برلمانٌ حقيقي تتمثـل فيه كل العائلات الروحية والأحزاب والمناطق ، منبثقاً من قانون إنتخابي يفرض تمثيلاً حقيقيـاً للبنانيين ، كونه سيضفي على الهيئة الوطنية ، المشكّلة بموجب قانون صـادر عنـه ، الـصفة التمثيلية الحقيقية التي تساعدها على أداء مهامها بشكلٍ أفضل وتمنحها ثقة الشعب اللبناني .

وبالعودة إلى تناول ماهية الشروط الواجب توافرها ومضمون الإجراءات الواجب إتخاذها فـي سبيل تحقيق إلغاء الطائفية نجد أن إلغاء الطائفية لا بد أن يأتي في عملية "متمرحلة"، تنطلق فـي مرحلة أولى انتقالية من معالجة الواقع اللبناني المعاشر، وتعمل تدريجياً على تحجيم واسـتيعاب المفاعيل الطائفية في الحياة الإجتماعية أولاً. وتستمر هذه المرحلة فترة زمنية قد لا تقـل عـن عشرة سنوات (بحسب متطلّبات المرحلة الإنتقالية) ، على أن يُصار في نهايات هـذه المرحلـة الخوض في تحجيم المفاعيل الطائفية في الحياة السياسية، وذلك تمهيداً لمرحلة ثانية، يتم فيها إلغاء الطائفية بالشكل الذي قصدناه أعلاه. ويمكن الإستفادة، في هذا المجال، من آلية تجربـة انتـشار الأمن وتثبيته على الأراضي اللبنانية من قبل القوة الأمنية اللبنانية بُعيد انتهاء الحرب الأخيرة، فقد تمت هذه الآلية تحت شعار : "نشر الأمن بالتراضي وتثبيته بالقوة".

إذن ما هي الخطوات العملية الممكنة في مرحلتي إلغاء الطائفية؟

١- مرحلة اولى ، الخطوات التمهيدية:

أ- شرط أساسي محوري: إنماء الوعي الوطني وتهيئة الرأي العام اللبنـاني والقيادات السياسية لديه لتقبل إلغاء الطائفية: إنّ مشكلة وجود الطائفية لا تكمن برأينـا فقط عند الرأي العام المنقسم طائفياً ، بل أيضاً عند كلٍّ من القيادات السياسية التي تحرك الغرائز الطائفية وتعتبر أنّ وجودها في الحكم هو بمثابة تأمين لحقوق الطوائف ، وكذلك بقيّة الطـائفيين الذين لا يعنيهم تقدّم وازدهار الوطن بقدر ما يعنيهم بقاء الوطن ليبقوا في السلطة ، وهذا يوجـب عليهم قبول بعض التطوير للنظام السياسي اللبناني على أن لا يمسّ مصالحهم الأساسية . ومـن هنا فإنّ علاج مشكلة وجود الطائفية عند تلك الفئات الثلاث ، يتحقق بنظرنا من خلال العمل على نشر الثقافة السياسية والمدنية بين افراد الشعب بشكل عام خاصة بين الجيل الناشئ وكذلك مـن خلال العمل على إستنهاض يقظة وطنية عارمة يتعالى معها (تحت ضغطها) المسؤولون عـن المصالح الآنية والضيقة ويقتنع معها (كأمر واقع) الطائفيون قبل غيرهم بـأن إلغـاء الطائفيـة السياسية هو محور تقدم وازدهار الوطن بل ووجوده أيضاً . ويتم ذلك وفق خطّة اعلامية تـسبق وترافق كل الخطوات التمهيدية شرحاً ودعوةً وتسويقا لها، في كل مستويات الرأي العام اللبنـاني والتي يواكبها تشجيع ودعم رسميّين (من قبل أصـحاب التوجـه الـديمقراطي) للحـوارات والمؤتمرات والندوات الثقافية والسياسية والتي تدور حول أو تلامس مواضيع ذات صلة بإلغـاء الطائفية على الصعيدين الاجتماعي والسياسي.

ب- سد الثغرات الدستورية وتعزيز دور التشريع في مجال إلغاء الطائفية: ومـن تلك الثغرات الدستورية التي يجب معالجتها ما نصّت عليه المـادة ٢٢ مـن الدسـتور حـول إستحداث مجلس للشيوخ ، ودون تحديدٍ مفصّلٍ لصلاحيّاته ومدّة ولايته ، كونها تؤكد أن النية غير متجهة نحو إلغاء الطائفية تماماً وتذويب الطوائف ككيانات سياسية وحقوقية في كيـان الدولـة، خصوصاً أن تعبير القضايا المصيرية (التي تدخل في صلاحيات المجلس) يحمل في طياته معانٍ كثيرة وغير محدّدة ، ولمعالجة تلك الثغرة الدستورية ، نرى ضرورة أن يتضمّن الدستور مـواداً

تحدّد بالتفصيل وبوضوح صلاحيات أعضاء مجلس الشيوخ وكذلك مدّة ولايتهم ، ليكون مجلساً يجسّد الوجه الرسمي للحريّة الدينيّة في لبنان عبر تمثيله لجميع العائلات الروحيّة وذلك مقابل أوّل مجلس نوّاب ينتخب على أساسٍ وطنيٍّ لا طائفي ، والذي يجسّد بدوره الإلغاء الرسمي والعملي للطائفية السياسية .

وأما على صعيد تعزيز دور التشريع في مجال إلغاء الطائفية فيتحقق من خلال وضع قوانين "مشاركة" جديدة تهدف إلى التقليل من الإرتباط السياسي والاجتماعي للمواطن اللبناني بطائفته كإعتماد قانون مدني للأحوال الشخصية دون إلغاء العمل بقوانين الأحوال الشخصية التابعة للطوائف حيث سيعمل ذلك القانون المدني على المدى الطويل إلى غلبة التوحيد على التعدد في الأحوال الشخصية للبنانيين.

ج- اعتماد نظام التمثيل النسبي: وذلك سواء على مستوى الدائرة الواحدة الكبرى أو على مستوى المحافظة، مما سيسمح للأحزاب السياسية بالوصول إلى البرلمان بحيث يتحول الصراع السياسي في لبنان من صراع بين الطوائف أو صراع إقطاعي داخل الطوائف إلى صراع حزبي يعزز الديمقراطية كون اعتماد ذلك النظام سيؤدي إلى توجيه الناخبين نحو تقديم إعتبارات الإختيار السياسي على إعتبارات الإختيار الطائفي لأنه في نظام التمثيل النسبي تكون الأولوية لبرامج القوائم أو الكتل الإنتخابية. وإذا كان من الصعوبة بمكان اعتماد التمثيل النسبي في أول انتخابات نيابية فيمكن من وجهة نظر الدكتور زهير شكر "إعتماد نظام مختلط، كالنظام المطبّق في ألمانيا، بحيث يُنتخب نصف النواب على أساس النظام الإنتخابي الأكثري والنصف الآخر على اساس النظام الإنتخابي النسبي"[1].

صحيحٌ أنّ اعتماد نظام التمثيل النسبي من شأنه أن يزيد من عدد الأحزاب السياسية المتواجدة في البرلمان ممّا يعرقل عمل الحكومة والبرلمان ، فالإنتخاب على أساس النظام النسبي يعتبر أكثر عدالة ولكنّه أقلّ فعّالية بفعل نشوء " كسور " سياسية متعدّدة ومتنوّعة تؤثر على استقرار السلطة ، وصحيحٌ أيضاً أنّ تطبيق النظام النسبي سيسمح للتيارات الأصولية والمتطرّفة بالوصول الى البرلمان مما يعيق عملية الإلتحام والإنصهار الوطني ، إلا أنه يمكن التغلّب على هذا الأمر عبر معالجة ظاهرة التشرذميّة التي تعيشها أحزابنا اليوم ، خاصّةً الطائفية منها ، بالوسائل التي سبق أن قمنا بتحديدها ، والتي يأتي في مقدّمتها وجوب سن قانون نموذجي للأحزاب السياسيّة من شأنه أن يقلّل من عدد الأحزاب السياسية
(خاصةً الطائفية منها) المتواجدة في لبنان عموماً وفي البرلمان بشكلٍ خاص ، من خلال تحديده وبشكلٍ دقيق لماهيّة الغاية المباحة التي لا يجوز للأحزاب اللبنانية تجاوزها أو مخالفتها سواء في تكوينها أو أهدافها أو ممارساتها السياسية والبرلمانية والتي تقوم على أساس مراعاة مقتضيات الوحدة الوطنية واحترام القوانين الجزائية . إضافة الى أنّ من شأن التشجيع على إقامة تحالفات سياسية حقيقية بين مختلف التكتّلات النيابية الحزبية في البرلمان اللبناني ، أن يقلّل من حالة عدم الإستقرار الحكومي والسياسي الناجمة عن وجود التعدّدية الحزبية المفرطة في البرلمان بفعل تطبيق النظام النسبي خلال الإنتخابات النيابية . كما أنّ حدوث حالة من عدم الإستقرار الحكومي والسياسي في لبنان اليوم لا ترجع أسبابها برأينا الى عدم وجود أغلبية برلمانية حزبية بقدر ما ترجع الى وجود خلافات وانقسامات بين أقطاب الترويكا والزعماء السياسيين ، الأمر الذي يقلّل الى حدٍّ كبير من أهمّية وأثر السلبيات الناجمة عن اعتماد نظام التمثيل النسبي في الإنتخابات النيابية .

د- وضع قانون إنتخابي ملائم جديد: بحيث يقضي ذلك القانون باعتماد المحافظة دائرة إنتخابية وفق ما نصّت عليه وثيقة الوفاق الوطني، وذلك بعد إعادة النظر بالمحافظات، لجهة جعلها مختلطة طائفياً مما يحول دون وصول التيارات المتطرفة إلى المجلس النيابي. وفي هذا

---

[1] د.زهير شكر، الوسيط في القانون الدستوري اللبناني ، مرجع سابق، ص ١٠١٦.

الصدد يرى الدكتور زهير شكر "أن هكذا قانون قد يساهم في تحقيق الإنصهار الوطني والتمثيل النيابي السليم. فالدائرة الموسعة تساعد على تحقيق الدمج السياسي بين مختلف أبناء الطوائف وعلى تعزيز دور الأحزاب في الجمع السليم بين الإنتساب الطائفي والإنتساب الوطني من خلال مشاركة أكبر عدد ممكن من مختلف الطوائف في إختيار النواب الذين ستتغلب على سلوكهم إعتبارات الإنتماء الوطني على الإنتماء الطائفي"[1].

ومن وجهة نظرنا ، إنّ هذا الرأي (اعتماد المحافظة دائرة إنتخابية بعد إعادة النظر بتقسيمها لجهة جعلها مختلطة طائفياً) لا يتعارض مع اقتراحنا السابق الذي يقضي باعتماد نظام التمثيل النسبي ، باعتبار أنّ اعتماد المحافظة دائرة انتخابية وفقاً لما نصّت عليه وثيقة الطائف ، هي فكرة لا يمكن الأخذ بها إلا باعتماد النظام النسبي وفي صورةٍ تؤمّن تأهيل المرشّح الفائز لتمثيل طائفته ومنطقته الصغرى . كما أنّ تطبيق النظام النسبي من شأنه أن يسهم في معالجة آثار الطائفية من طريق إفساح المجال أمام الأقليّات كي تتمثّل في البرلمان بمنأى عن هيمنة الأكثرية العددية ، مع احتفاظ كل طائفة بحصّتها في المقاعد في إطار المناصفة . إضافةً الى أنّ اعتماد الوسائل المبيّنة سابقاً : من وجوب سن قانون للأحزاب السياسية لمعالجة ظاهرة تشرذميّتها ومن وجوب التشجيع على إقامة تحالفات سياسية حقيقية بين مختلف الكتل النيابية لتثبيت الإستقرار الحكومي والسياسي في البلاد ، من شأنها أن تقلل الى حدٍّ كبيرٍ من الآثار السلبية الناجمة عن اعتماد نظام التمثيل النسبي في الحياة الإنتخابية اللبنانية .

هـ- العمل على تجنّب ربط الصيغة السياسية اللبنانية بالتوازنات الطائفية: وذلك من خلال العمل على تكوين إرادة جماعية وطنية لبنانية لا مجال فيها للتعصب الديني والمذهبي والايديولوجي ولا للمصالح الفئوية، أي صيغة تعترف بالتنوع الطائفي والذهبي على صعيد العقائد، لا على صعيد الصيغ العملية لتنظيم الدولة وهذا بدوره يفترض قيام الدولة التي تحمي المواطن وترعاه، بغض النظر عن إنتمائه الطائفي والمذهبي والايديولوجي والسياسي والطبقي والفئوي والمناطقي، وكذلك قيام الدولة القادرة من خلال مؤسساتها الدستورية وبناها القانونية والاجتماعية والاقتصادية على صهر اللبنانيين وعلى تأكيد أولوية الانتماء الوطني على غيره من الإنتماءات، بحيث تجعل من المواطنية الصالحة منطلقاً لها، الأمر الذي سيساهم بفاعلية في إزالة الطائفية من الحياة السياسية والاجتماعية اللبنانية وهذا برأينا لا يتحقق إلا عبر تغيير التركيبة السياسية الراهنة التي تعوق التطور والتحديث أو على الأقل تعديلها والحد من تأثير دورها على الحياة الاجتماعية والسياسية اللبنانية.

و- "تهذيب" الامتيازات الطائفية: نظراً للعمر المديد للنظام الطائفي في لبنان، لا يمكن إلغاء الامتيازات الطائفية دفعة واحدة، فالأمر يتطلب تدرجاً مدروساً بحيث يُراعى في مرحلة أولى جزءاً هاما من هذه الامتيازات، عن طريق "تهذيبها" وجعلها أقل ضرراً على المصلحة الوطنية العليا. وهذا يتطلب توافقاً بين الطوائف اللبنانية الكبرى، بحيث يتم "التهذيب" بالتراضي وإثر مشاورات ومناقشات يقودها الفريق المولج بإلغاء النظام الطائفي، والتي ستصل إلى تحقيق رضى الطوائف الكبرى نظراً لمنطقية وضرورة عملية "التهذيب" المنشودة. وهذا يمر برأينا أولاً عبر تطبيق المادة ٩٥ من الدستور التي نصّت على إلغاء قاعدة التمثيل الطائفي وإعتماد الاختصاص والكفاءة في الوظائف العامة، تلك المادة التي مع الأسف لم توضع موضع التطبيق منذ خمسة عشر عاماً. كما يمرُّ ذلك أيضاً عبر تطبيق المادة ٢٢ من الدستور الخاصّة باستحداث مجلس للشيوخ مع إجراء تعديل دستوري يتضمّن تحديداً أكثر دقة وتفصيلاً لصلاحيات ذلك المجلس ومدّة ولايته .

١- المرجع السابق، ص١٠١٦.

ز- تطبيق وثيقة الوفاق الوطني لجهة المداورة في المراكز القيادية والادارية خلال الفترة الانتقالية وتفعيل دور مجلس الخدمة المدنية في إختيار بقية الموظفين: حيث أنه من البديهي القول أن طائفية الادارة هي امتداد لطائفية الحكم وبالتالي فإن إجراء الاصلاح الاداري من شأنه أن يشكل علامة فارقة على تراجع مستوى الطائفية في ممارسة الحكم. وفي هذا الشأن يرى الدكتور زهير شكر "أنّ الاصلاح الاداري يجب أن يتناول أموراً عديدة أهمها: إعتماد مبدأ الكفاءة العملية في إختيار الموظفين دون سواه من الاعتبارات وتنظيم إداري جديد يلغي الإزدواجية في الادارات ويحد من الإنفاق غير المنتج وتطوير أداء الإدارات العامة وتعزيز وتطوير دور هيئات الرقابة المتمثلة بمجلس الخدمة المدنية وهيئة التفتيش المركزي وديوان المحاسبة"[1].

ح- وجوب تحقيق اللامركزية الادارية : وذلك شريطة المحافظة على وحدة الدولة، الأمر الذي سيعزز من المشاركة الشعبية في تسيير الأمور الحياتية وسيزيد بالتالي من ثقة المواطنين بنظام الدولة ومؤسساتها وذلك على حساب شعورهم بحاجتهم لحماية الطائفة أو الزعيم من أجل ضمان مصالحهم وحماية حقوقهم وحريّاتهم ومن مظاهر تحقيق اللامركزية الادارية القيام بوضع تشريع جديد للبلديات ينظم شروط إنشائها ويعزز صلاحياتها ويطور أدائها. فالبلدية **هي الوحدة الرسمية الأقرب إلى القاعدة الشعبية، وهي جسر الإتصال بين الشعب والادارة المركزية وبامكانها أن تلعب دوراً فعالاً في عمليات الإنماء وفي تعزيز المشاركة الشعبية الديموقراطية إذا ما زُودت بالتنظيم المطلوب والصلاحيات الضرورية والكفاءات المدربة.**

ط- تحقيق التوازن الإقتصادي/ الاجتماعي- السياسي وتعزيز العدالة الاجتماعية والمشاركة الشعبية الديموقراطية: حيث يتطلب تحقيق هذا التوازن في جانبه الاقتصادي / الاجتماعي تطبيقاً واعياً لمقولة التنمية المتوازنة أو الإنماء المتوازن بين كل المناطق اللبنانية وبين القطاعات الأساسية في الاقتصاد اللبناني، الأمر الذي أكدت عليه مقدمة الدستور في تناولها لموضوعي الإنماء المتوازن للمناطق والعدالة الاجتماعية.

وأما التوازن السياسي فهو يعني من وجهة نظر الدكتور خليل أرزوني "إشراكاً واستيعاباً لكل الفئات والجماعات في الحياة السياسية اللبنانية العامة وفي إطار إتمام المصالحات الوطنية وإعادة جميع المهجّرين إلى ديارهم، والمحافظة على (هامش الديمقراطية) الراهن والعمل على توسيعه"[2].

إن تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة من شأنه أن يساعد على زوال الحواجز بين الطوائف والمناطق فيساهم في خروج المواطن من التقوقع في الجماعة الضيقة إلى رحاب الوطن الفسيح، فتتلاشى تدريجاً الروابط التقليدية لمصلحة العلاقات السياسية الإرادية الواعية وذلك كون تحقيق التوازن الاقتصادي / الاجتماعي- السياسي هو الذي يُسقط الغبن الاقتصادي/الاجتماعي، وهو الذي سيُلغي "الإحباط السياسي" الذي تستشعره شرائح كبرى لأبناء مختلف الطوائف اللبنانية.

ي- تطوير التجربة الديمقراطية في لبنان: وتطوير هذه التجربة يفترض تنمية قيم الديمقراطية، بحيث تصبح الحرية المسؤولة والمساواة وحقوق الانسان، والقبول بالآخر انطلاقاً من الإيمان بالحرية والمساواة، الموجه الأساسي لسلوك الأفراد العاديين والسياسيين على حد سواء. ولتحقيق ذلك الأمر ينبغي القيام بإجراء تحولات جذرية في نمط العلاقات الاجتماعية والسياسية السائدة في المجتمع اللبناني، بحيث تتحول هذه العلاقات من علاقات تقليدية موروثة وفطرية أو مصلحية ضيقة وآنية، إلى علاقات تقوم على الإدراك والوعي والمسؤولية والإلتزام بقيم الديمقراطية. هذا التحول، إذا ما حصل، كفيل بإحلال العلاقات السياسية القائمة على مبادئ

١- د. زهير شكر، الوسيط في القانون الدستوري اللبناني، مرجع سابق، ص ١٠١٧.

٢- د.خليل أرزوني، إلغاء الطائفية في لبنان وفصل الطوائف عن الدولة ، مرجع سابق، ص ١٨٤.

الديمقراطية مكان العلاقات السياسية الطائفية والمذهبية والعشائرية، وتحول النظام السياسي من نظام طائفي إلى نظام لاطائفي.

ك- توحيد الهيئات الأهلية ذات المنحى الطائفي وذات الإختصاص الواحد: كالقيام بتجميع الهيئات والمنظمات الكشفية الشبابية التي أنشأت على يد طائفة ما أو يد جماعة ثقل في هذه الطائفة أو تلك (مثل : الشابات المسيحيات، الشابات المسلمات، كشافة الجراح، كشافة المقاصد، كشافة المهدي، كشافة الرسالة . . .) في "إتحاد كشفي عام"، يتشكل من رؤساء أو مديري هذه الهيئات ذاتها، يترأسه مندوب كشفي تعينه الدولة اللبنانية على أساس خبرة طويلة في العمل الكشفي/الشبابي، وتدار هذه الهيئات بتوجهات الإتحاد الكشفي العام مع الحفاظ على إستقلال داخلي لكل هيئة كشفية، ويضغط هذا الاستقلال الذاتي الى الحد الادنى الممكن في نهايات المرحلة الانتقالية–التمهيدية.

و يمكن تطبيق ذات الآلية على بقية اختصاصات الهيئات و المنظمات ذات المنحى الطائفي كالاسعاف المدني ، و الجمعيات الخيرية، والمستوصفات، و رعاية المعاقين، و دور الايتام، و غيرها من المؤسسات ذات الخلفية الطائفية.

ل- تحقيق الاصلاح التربوي: إذا كان إلغاء الطائفية السياسية من الواقع السياسي اللبناني يفترض إنشاء الهيئة الوطنية ووضع النصوص التشريعية اللازمة وتهيئة الظروف السياسية الملائمة ، فإنّ إلغاءها من النفوس أي من الحياة الإجتماعية هو أمرٌ مرتبطٌ بقدرة المجتمع ومؤسّساته على إنجاز هذه المهمّة ، وفي مقدّمة هذه المؤسّسات تأتي المدرسة و الجامعة و المعهد من خلال التوجيه التربوي العام في الصف

والملعب والنشاطلت الاجتماعية و الثقافية و الرياضية، حيث ان الهدف الأساسي من النظام التعليمي

والتربوي يجب ان يكون اعداد لمواطن وتنشئته تنشئة وطنية صالحة. فالتعليم و التربية هي الوسيلة الاولى التي تمتلكها الدولة من اجل تحقيق الانصهار الوطني و القضاء على حالة التمزّق الوطني و الثقافي التي يعاني منها الشعب اللبناني . وهكذا فان الاصلاح التربوي يجب ان يشتمل على ايلاء موضوع التربية المدنية اهتماماً خاصاً في المدارس الرسمية والخاصة من اجل بناء جيل جديد بعيد ما أمكن عن التطييف وذلك من خلال العمل على ادخال مضمون تربوي صريح حول التنشئة اللاطائفية في المناهج التعليمية كاقرار مادة موحدة لكل المدارس حول ثقافة المعتقدات والتواصل الإنساني واقرار بديل تربوي حضاري لكتاب التاريخ المدرسي وذلك تحقيقاً للانصهار الثقافي الوطني وانهاءاً لازدواجية الانتماء.

م- تعزيز دور العائلة في إزالة الطائفية: حيث تلعب العائلة، وخصوصاً الأم في المراحل الأولية دوراً أساسياً في زرع بذور التوعية أو التعصب في نفس الطفل كون العائلة هي البوتقة التي تنصهر فيها شخصية الإنسان. لذلك فالطفل الذي يتربى على التسامح الديني يشب وهو منفتح على غيره من أبناء الوطن الذين ينتمون إلى طائفة أو دين آخر. فالتسامح الديني يؤدي إلى التسامح الاجتماعي والسياسي فينمو المواطن في أجواء "صحية" ملائمة لتوفير المناخ اللازم لمجتمع ديمقراطي ليبرالي غير طائفي. والعكس صحيح. لهذا ونظراً لأهمية دور العائلة في التربية "السياسية" للطفل، يتوجب على العاملين في مجال التمهيد لإزالة الطائفية السياسية أن يوجهوا عناية خاصة إلى الأم والأب لأن في ذلك خير للوطن وتحقيق للذات الإنسانية ونشر توجهات ومشاعر التقارب والتعاون والإندماج بين المواطنين.

ن- تعزيز دور دُور العبادة في إزالة الطائفية والتمهيد للديمقراطية الليبرالية السليمة: فمن المعلوم أن الأكثرية الساحقة من خدمات العبادة يتخللها موعظة، فالمنبر يستأثر باهتمام وسمع المصلّين. وما يقال في الموعظة يحتوي عادة، بجانب الرسالة الروحية، رسالة أخرى لا تقل أهمية. فهذه الرسالة الأخرى تعالج الشؤون الدنيوية وقضايا الساعة والمصير

ويكون تأثيرها مباشرا على الرأي العام. فإذا ما استخدمت هذه الرسالة الأخرى لنبذ الأحقاد والتعاون والتآخي الوطني، كان لها الوقع الحسن. فإذا جُندت هذه الطاقات **الضخمة لخدمة قضية إلغاء الطائفية السياسية نتج عن ذلك تيار شعبي زاخم يساهم في المرحلة الإنتقالية.**

ص- تعزيز دور الفكر والإعلام في إزالة الطائفية: إن أهمية الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في نشر الوعي والإدراك للتخلص من ربقة الطائفية السياسية لا تضاهيها أهمية أخرى نظراً لفعاليتها في إيصال الرسالة وسعة إنتشارها لأنها تغطي كافة أرجاء الوطن . لذلك ينبغي شن حملة إعلامية مدروسة ومركزة على إمتداد فترة زمنية طويلة يتم فيها تعبئة الطاقات الإعلامية بغية دك حصون التخلف السياسي والفكري المقترن بالطائفية السياسية.

ع- نشوء تيار سياسي وطني منظم وفاعل وذو قاعدة شعبية عريضة : بحيث تكون له مصلحة بالتطوير باتجاه إزالة الطائفية عبر بناء دولة حديثة تقوم على الديمقراطية والتنمية وتكون لديه أيضا المقدرة على إدارة الصراع السياسي بما يخدم طروحاته وممارساته المنزّهة عن الطائفية والمذهبية،

وذلك لكي يكون تيّاراً شعبياً وليس مجرّد نادٍ ضيّقٍ لبعض المثقفين ، فاليوم يوجد هنالك الكثير من التيارات الوطنية المنتشرة على مساحة الوطن ولكنها بمعظمها تفتقر الى الدعم والتأييد الجماهيري اللازم، وذلك بسبب عدم وضوح رؤيتها السياسية (إزالة الطائفية وإقامة دولة القانون والعدالة الإجتماعية) ولفقدانها القدرة على لعب دورٍ هام في إدارة العملية السياسية وفق مفاهيمها وأطروحاتها الفكرية .

وبرأينا إنّه لا يمكن لذاك التيار السياسي الوطني والشعبي من أن يلعب دوراً هامّاً في عملية إزالة الطائفية السياسية ما لم يستطع أن يتجاوز الطبقة السياسية الحاكمة القابضة على زمام أُمور البلد والناس من أجل تحقيق أهدافها الشخصية والطائفية الضيّقة ، ومعالجة تلك الإشكالية القائمة حالياً لا يمكن أن تتم من وجهة نظرنا إلا عبر تطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية ، الذي سوف يسمح بدوره للتيارات السياسية الوطنية بما تتمتّع به من إستقطابٍ جماهيري واسع النطاق بالوصول الى سدّة الحكم وبالتالي تطبيق برامجها السياسية الإصلاحية وذلك مع اعتماد تدريجي للنظام التمثيل النسبي ، الذي بدوره سيحوّل الصراع الإنتخابي من صراع طائفي أو إقطاعي الى صراع حزبي تتحكّم بنتيجته كلّ من مدى مستوى الإستقطاب الجماهيري ومدى قوّة وحيويّة البرامج السياسية لمختلف القوى والتيارات السياسية المتنافسة إنتخابياً .

٢- المرحلة الثانية الحتمية:

أ- ضروريات هذه المرحلة:

ليس من شك أن تحقيق القسط الأكبر من أهداف الخطوات التمهيدية في المرحلة الأولى الإنتقالية والتي قد تستمر قرابة عشرة سنوات، يوفر المنطلق الصحيح والمثمر للشروع والدخول في المرحلة الثانية الحتمية.

الخطوة الأولى في هذه المرحلة هي تثبيت الخطوات التمهيدية التي تمت بالتراضي، وجعلها خطوات ثابتة تُفرض وتفرض نفسها بالقوة: فالرأي العام اللبناني، خاصة لدى العامة من أبناء الطوائف، يصبح مستعداً عن طيب خاطر لتقبل التبديل الجذري المرتقب بإلغاء الطائفية بكامل نظامها، وتهذيب الإمتيازات الطائفية يصبح مقدمة منطقية لإلغاء هذه الإمتيازات جملة وتفصيلاً، وتوحيد الكتاب المدرسي والتعليم الديني يبيت واحداً من الإجراءات التقليدية في بنية التربية والتعليم، ويلغي توحيد الهيئات والمنظمات الأهلية ذات المنحى الطائفي خلفيتها الطائفية، ويحولها إلى هيئات ومنظمات أهلية مدنية، ينتمي إليها من يشاء، وتتحول المؤسسات ذات الخدمات الإجتماعية والصحية كدور الأيتام والشيخوخة ورعاية المعاقين وغيرها، تتحول إلى مؤسسات

عامة مفتوحة لكل أبناء الطوائف، دعمها المعنوي والمادي يتأتى من كل الطوائف، والإستفادة من خدماتها متاحة لأبناء كل الطوائف.

والأهم من كل ذلك، أن يحقق " الثلاثي الأساسي " من الخطوات التمهيدية أي : التوازن الإقتصادي /الإجتماعي- السياسي، وقوانين المشاركة الجديدة، وقانون الإنتخاب، أن يحقق هذا الثلاثي أهدافه في جذب القسم الأعظم من العامة من أبناء الطوائف ومن أبناء الأثنيات القومية (كالأكراد مثلاً)، وإدخاله تحت الرعاية والمسؤولية المباشرة للدولة، بحيث يبقى للطوائف و الإثنيات حرية ممارسة شعائرها وطقوسها في أماكن العبادة، ونشر ثقافتها الدينية ونظرياتها الطائفية بين أبنائها وأتباعها وفي أطر مجالسها الملية.

عند هذا المستوى من نجاحات الخطوات التمهيدية ، يمكن وضع خطوات جديدة حاسمة في حينها، تحتم إلغاء النظام الطائفي برمته خاصّة على المستوى الدستوري، فيوضع دستور جديد للبلاد، يخلو تماماً من مواد طائفية إلا تلك التي تنظم عموميات العمل الديني- الثقافي للمجالس الملية الطائفية.

يبقى السؤال: من يستطيع أن يبادر في وضع وتنفيذ الخطوات التمهيدية ثم الخطوات الحاسمة؟؟.

ب- من يحدد ويضع الخطوات التمهيدية ثم الخطوات الحاسمة موضع التنفيذ؟

تحتاج عملية وضع مشروع لإزالة الطائفية موضع التنفيذ لوجود مجموعة بشرية تتصف بميول ذهنية وفكرية وطنية، ومُسلّحة بقناعات ثابتة تخرج عن نطاق القناعات الطائفية السائدة في لبنان ودون أن تتخلى عن إحترامها للمبادئ الأساسية المشتركة للديانات السماوية التوحيدية، على أن تتمتع، في لبنان، بتأثير ملموس في مجريات الحياة السياسية والاجتماعية. وعند النظر إلى داخل البنية السياسية الاجتماعية للمجتمع اللبناني فإننا نلاحظ أنه توجد هنالك مجموعات وفئات وشخصيات تناهض النظام الطائفي القائم، وتعمل هادفة لإلغائه نظرياً وعملياً وهي تتمحور في أربعة محاور، هي:

١ - **الشخصيات السياسية:** حيث ثمة شخصيات سياسية من داخل وخارج مجلس النواب ومجلس الوزراء، تجاوزوا طوائفهم ومناطقهم من حيث مصادر المؤيدين والمناصرين، فهم يتمتعون بإحترام جزءٍ كبيرٍ من الخاصة والعامة من أبناء مختلف الطوائف، نظراً لسياستهم المنفتحة والساعية إلى طرح ومعالجة القضايا الوطنية الكبرى. وبعض هؤلاء الشخصيات بات يتمتع بسمعة حسنة على أكثر من صعيد في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمالية.

٢ - **الأحزاب غير الطائفية:** إذ يوجد في لبنان، كما هو معروف، ومنذ أكثر من نصف قرن أحزاب غير طائفية، تتشكل قياداتها ومحازبيها من خليط عفوي يشتمل على عناصر تنتمي، حسب النظام الطائفي، لكل أو لمعظم الطوائف اللبنانية. وتستند الشعارات والأطروحات والنظريات السياسية لهذه الأحزاب إلى خلفيات وطنية وقومية غير طائفية، وتستهدف إلغاء الطائفية في لبنان. وتعمل هذه الأحزاب داخل وخارج دوائر المنتسبين لها على مناهضة النظام الطائفي. ومن هنا تكمن العلاقة الجدلية بين التجربة الحزبية ومسألة إلغاء الطائفية. ويُضاف لهذه الأحزاب مجموعات كبيرة من الأندية الثقافية والفكرية ذات الخلفية الوطنية غير الطائفية ، وهذه الأندية تعمل وتنشر ثقافة تتجاوز الثقافات المذهبية – الطائفية.

إلا أنه يبقى القول هنا بأنّ الأحزاب غير الطائفية في لبنان ما زالت حتى اليوم قليلة العدد مقارنة بغيرها من الأحزاب ذات الطابع الشخصي والعائلي والطائفي ، كما أنّ تلك الأحزاب غير الطائفية ما زالت أيضاً عاجزةً عن أن تخرق حواجز الطائفية بشكلٍ فاعلٍ وشاملٍ ، سواءٌ في علاقاتها مع الآخرين أو في داخل أطرها التنظيمية ، وبرأينا إنّ تلك الأحزاب وغيرها من القوى والتنظيمات السياسية هي بحاجة الى القيام بمراجعة نقدية لتوجّهاتها الفكرية والى إعادة النظر في تنظيمها وفي تراتبية السلطة الحزبية فيها وذلك عبر إدخالها لمبادىء وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في تنظيمها الداخلي والنضال من أجلها خارج الإطار الحزبي ، الأمر الذي سيجعل منها

محطات استقطاب للتأييد الجماهيري ، لتصبح فعلاً أحزاباً وطنيّة منتشرةً على كل أرض الوطن وتساهم بفاعليةٍ قصوة في تطوير أيّة تجربةٍ ديمقراطيةٍ تقوم فيه . وهذا ما سوف نتكلّم عنه بالتفصيل في الفقرة التالية من هذا البحث .

٣- المفكرون والمثقفون: حيث توجد في لبنان ثمة أعداد من المفكرين والمثقفين، ينشغلون في التفكيك النظري لمفاصل النظام الطائفي، وفي طرح البدائل الوطنية على كل الأصعدة. وهم يرفعون الصوت باستمرار محذرين من عواقب الإستمرار في تبني الأطروحات والتسويات الطائفية، ومنادين للتخلص الكامل من الطائفية في لبنان.

٤- الشخصيات الدينية المنفتحة: حيث توجد في داخل الطوائف اللبنانية مجموعة من الشخصيات الدينية المنفتحة التي تدعو لعودة التعاليم الدينية إلى الحياة الشخصية للمواطن، وترى أن تطبيق النظام الطائفي يتعارض مع جوهر الأديان السماوية الموحدة، وترى أيضاً هذه الشخصيات الدينية المنفتحة أن الإمتيازات الطائفية والتعصب الطائفي والمحاباة الفئوية، تتناقض كلياً مع المساواة وتكافؤ الفرص بين البشر والتي تقول بها أديانهم .

لذا ترى هذه الشخصيات الدينية المنفتحة أن النظام الطائفي لا يُعبر حقيقةً عن النظام الديني.

تلك هي نوعية الشخصيات السياسية والفكرية والدينية (المستقلة والمنفتحة) والحزبية (البراغماتية) التي تلتقي مع مشاريع إزالة الطائفية والنظام الطائفي، وهي، قد زادت من حيث العدد في أعقاب إنتهاء الحرب الأهلية اللبنانية الأخيرة (١٩٧٥ - ١٩٩٠) لما لتلك الحرب من ويلات على الوطن والكيان، وإن كانت الحرب الأهلية في المقابل قد أعادت الكثير من المثقفين الى طوائفهم وأثرت سلباً على التركيبة السياسية لمعظم الأحزاب اللبنانية (طغيان الطابع الشخصي والطائفي) ، ومن هنا تبرز اليوم (أي في فترة ما بعد إنتهاء الحرب الأهلية وإبرام إتفاق الطائف) حدّة الصراع السياسي والفكري حول مسألة إلغاء الطائفية السياسية من الحياة السياسية والإجتماعية في لبنان .

لذا يمكن الإفتراض أنّ تلك الفئة من المثقفين الإصلاحيين قد باتت تشكّل اليوم مراكز ثقلٍ غير طائفية داخل الطوائف اللبنانية نفسها، وبالتالي، يمكن لهذه الفئة أن تكون الكل أو الجزء الهام من "الشخصيات السياسية والفكرية والاجتماعية" التي أشارت إليها المادة ٩٥ من الدستور اللبناني المعدّلة بقانون دستوري بتاريخ ١٩٩٠/٩/٢١، والتي تقضي بتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية تضم إضافة لرئيسي مجلس النواب ومجلس الوزراء "شخصيات سياسية وفكرية وإجتماعية" وذلك من أجل دراسة وإقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية.

وهنا لا بد لنا من أن نتساءل: **هل سوف تحزم الدولة أمرها، وذلك بأن تتحمل كامل مسؤولياتها ووجباتها تجاه الشعب والوطن والتاريخ والتي من ضمنها أن تقوم بتشكيل الهيئة الوطنية من أجل المساهمة في إزالة الطائفية؟ وفي حال تمّ تشكيل هذه الهيئة، هل ستكون ، في ظل الأوضاع الراهنة، على أساس لاطائفي أم على أساس طائفي- مذهبي؟**

هذا ما سوف يُجيبنا عليه المستقبل السياسي لنظام الحكم في الدولة اللبنانية، ولكننا هنا نستطيع القول بأنّ السير في طريق تحويل النظام السياسي من نظام طائفي إلى نظام لاطائفي، يرتبط بمدى التقدم في مجال محو الطائفية من النفوس والنصوص في آنٍ معاً وقدرة الدولة على إثبات وجودها كدولة راعية لشؤون المواطن لا كإتحاد طوائف، وتطوير التجربة الديمقراطية في لبنان في إتجاه تحقيق الديمقراطية بأبعادها السياسية والاجتماعية والاقتصادية. كما يتطلب قيام تيار سياسي منظم وفاعل ذي مصلحة في إزالة الطائفية وقيام الدولة على أسس حديثة. غير أنّ تركيبة المجتمع اللبناني، وبنية نظامه السياسي التي تتحكم فيها التوازنات الطائفية، والظروف الإقليمية المحيطة به، تعوق جميعها عملية نشوء التيار المنشود ونموه، وقيام الدولة القوية وتطوير التجربة الديموقراطية في مختلف الشؤون الحياتية. ومن هنا يبرز دور التجربة الحزبية ومؤسسات المجتمع المدني في معالجة ذلك الوضع الشاذ الذي تعيشه الحياة الاجتماعية والسياسية اللبنانية وذلك عبر نشرها لثقافة حقوق الانسان وحرياته الأساسية بين الأوساط الاجتماعية وإدخالها

لمفهوم الديموقراطية ومبادئها القائمة على المساواة والحرية المسؤولة والقبول بالآخر إنطلاقاً من الإيمان بالحرية والمساواة في الحياة السياسية اللبنانية.

وأمّا على صعيد الدور التشريعي للبرلمان اللبناني ، المخول دستورياً بإصدار القانون الذي يقضي بتشكيل الهيئة الوطنية من أجل دراسة وإقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية ، فإن ذلك البرلمان وبتركيبته الحالية هو عاجزٌ اليوم عن أن يتّخذ قراراً سيادياً ومستقلاً في خصوص إصداره لهكذا قانون ، وإن فعل ذلك ، فإن ذلك القانون لن يأتي حيادياً وذا طابع وطني في شأن تسميته أو تحديده لهوية تلك الشخصيات السياسية والفكرية والإجتماعية التي يجب أن تتألف منها الهيئة الوطنية ، بحيث أن تشكيل الهيئة الوطنية سيتم وفق المعيار الطائفي – المذهبي وليس وفق معيار الكفاءة والإختصاص والإنتماء الوطني ، والسبب في ذلك يعود برأينا إلى هيمنة ما يسمى بظاهرة الترويكا السياسية على مراكز صنع القرار السياسي والتشريعي في البلاد ومن هنا تكمن أهمية دعوتنا السابقة إلى تطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة وذلك من خلال القيام :

أولاً: بالتشجيع على إنشاء أحزاب وطنية تساهم في تطوير التجربة الديمقراطية في لبنان وذلك من خلال تقديم التسهيلات التشريعية (قانون نموذجي للأحزاب السياسية) والمالية (معونات مادية وإعفاءات أو تخفيضات ضرائبية) لها من قبل السلطات المختصة .

ثانياً: السماح لتلك الأحزاب بالوصول إلى البرلمان ومن ثم تسلُم مقاليد الحكم في البلاد وذلك عبر :

أ – إنماء الوعي الوطني والنضج السياسي لدى الرأي العام اللبناني من خلال حملات الإرشاد والتوعية الخاصة التي تقوم بها وسائل الإعلام ومؤسسات وهيئات المجتمع المدني المختلفة .

ب– إعتماد تدريجي لنظام التمثيل النسبي الذي يعزز الصراع الحزبي أثناء الإنتخابات النيابية ، وبشكلٍ يترافق مع تطور مستوى الوعي الوطني وإنتشار ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان ونشوء أحزاب وطنية في الحياة السياسية والإجتماعية اللبنانية .

من كل ما سبق ، نخلص إلى الإستنتاج، بأن وجود قانون إنتخاب عصري ديموقراطي على أساس النظام النسبي وإعتماد التدرج في إزالة الطائفية السياسية ووجود أيضاً قانون للأحزاب يُفعّل دورها السياسي والدستوري ، هي عوامل تشكّل بمجموعها الضمانة الحقيقية أو الطريق الصحيح للوصول إلى مجتمع سياسي لبناني مدني .

ومن هنا تبرز العلاقة المتبادلة ما بين مسألتي إزالة الطائفية لسياسية وتعزيز التجربية الحزبية الوطنية والديمقراطية في الحياة السياسية والإجتماعية اللبنانية ، فإزالة الطائفية السياسية تؤدي عملياً إلى إزالة الطابع الطائفي الذي تتسم به معظم الأحزاب اللبنانية وإلى نشوء أحزاب وطنية ، كما أنّ تطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة ، الذي يُشكّل أحد الشروط الأساسية لإزالة الطائفية السياسية ، سيؤدي إلى تعزيز دور الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية ، وفي المقابل فإنّ قيام تيّار سياسي حزبي وطني منظّم وفاعل وذو قاعدة شعبية عريضة ، قادر على الوصول إلى السلطة وتطبيق برامجه السياسية الإصلاحية من خلال تطبيق مبدأ التداول السني على السلطة والإعتماد التدريجي لنظام التمثيل النسبي، الذي سيُحول بدوره الصراع الإنتخابي من صراع طائفي أو إقطاعي إلى صراع حزبي ، من شأنه أن يساهم في إزالة الطائفية من الحياة الإجتماعية اللبنانية عبر نشره لمبادىء وقيم الديمقراطية القائمة على المساواة والحُرية والعدالة الإجتماعية .

وحيث أن موضوعنا هنا يتناول دور التجربة الحزبية في الحياة السياسية والبرلمانية اللبنانية فيقتضي بنا أن نعالج الإشكالية التالية: **ما هو الدور الذي تلعبه الأحزاب اللبنانية في تفعيل**

الديموقراطية وتوسيع هامش الحريات في الحياة السياسية اللبنانية، وذلك على صعيدي التنظيم الداخلي وخارج الإطار الحزبي؟
هذا ما سوف نُحاول أن نُجيب عليه في الفقرة التالية.

الفقرة الرابعة : نحو وجوب أن تعمل الأحزاب اللبنانية على إدخال الديمقراطية في تنظيمها الداخلي والنضال من أجلها خارج الإطار الحزبي.

إن الحزب السياسي ، وبالأخص من ناحية حياته الداخلية و التنظيمية ، يعتبر أحد أهم مكونات الحداثة السياسية والبناء الديمقراطي في التجارب المعاصرة. فالحزب السياسي بشكله الذي برز منذ نحو قرنين هو المعبّر المفترض عن آراء ومواقف ومصالح مجموعة من المواطنين ، وهو المساعد على بلورة وجهة نظر محدّدة حول الخيارات العامة المطروحة أمام الدولة والمجتمع ، وهو المنظم والمقنن للمشاركة السياسية الواسعة للمواطنين في الحوار حول الشأن العام و في صوغ الحلول وفي صنع القرارات الوطنية والاشتراك في السلطة عبر المنافسة السياسية المفتوحة.
وفي معظم التجارب الديمقراطية المعاصرة ، ثبتت العلاقة الإيجابية بين حيوية الأحزاب السياسية والنظام الحزبي وتعدديتها وفاعليتها ، وبين مدى انفتاح النظام الإنتخابي وفاعليته ومدى حيوية الحياة السياسية وديمقراطيتها .
صحيح أن التجربة الحزبية في العديد من ديمقراطيات الشمال تبدو اليوم متعبة ومترهلة بعض الشيئ ، الأمر الذي أدّى إلى تراجع في مستوى التسييس والمشاركة السياسية ، وإلى تشكيك في الحياة الحزبية المصابة أحيانا بالفساد أو البيروقراطية الزائدة أو العقم الفكري . وصحيح أن أنماطاً جديدة من المشاركة السياسية أصبحت تنافس النمط الحزبي ، كمنظمات المجتمع المدني المتوسعة والمتنوعة ، والتعبير المباشر عن الآراء ووجهات النظر عبر الوسائط السمعية – البصرية والإنترنت ، وتجديد أوجه الديمقراطية المباشرة عبر اللامركزية ومؤسسات الحكم المحلي والاستفتاء.
لكن على الرغم من ذلك ، تبقى المؤسسة الحزبية في الديمقراطيات المعاصرة الأداة الأساسية لتمكين مجموعة من المواطنين ، سواء كانوا من التيار المحافظ الجديد ،ام كانو من الإتجاهات الدينية، أم من الحركات الإجتماعية البيئية والنسوية وغيرها ، من طرح تصوراتهم للمصلحة العامة و للأجندة الوطنية على مجموع المواطنين .
فبعد فترة من العمل والدعوة والتعبئة على مستوى المجتمع المدني ، تسعى هذه الإتجاهات للدخول في أحزاب قائمة للتأثير في توجهاتها أو لإنشاء أحزاب سياسية جديدة لطرح خياراتها على المستوى الوطني السياسي العام .

أما على صعيد التجربة الحزبية اللبنانية فهي تتميز بخصائص عديدة ، منها: حداثتها النسبية – التراث الليبرالي المتميز نسبيا للبنان – الطبيعة التعددية للمجتمع اللبناني – البيئة المحلية والإقليمية المتصفة عموما بثقافة سياسية تسيطر عليها الفئوية والأبوية وشبه التسلطية .
فخلال تاريخ لبنان السياسي المعاصر ، بقي معظم الأحزاب السياسية على هامش الحياة السياسية المركزية. فقليلاً ما أثرت هذه الأحزاب في صنع السياسات العامة أو بلورت وجهات نظر بديلة وبرامج محدّدة في قضايا ذات الشأن العام . وهي نادراً ما استطاعت أن تتجاوز حدود القاعدة الإجتماعية لزعيمها أو للمجموعة الصغيرة من مؤسسيها ، وقليلاً ما بنت تجربة مؤسسية وتنظيمية وإدارية تتسم بالحداثة والفاعلية والاستمرارية .

وفي التجربة اللبنانية المعاصرة الكثير من التناقض والتوتر بين المضمون الديمقراطي المفترض وبين النمط الحزبي المعتمد ، أو بين التركيب المواطني المرتجى وبين التركيب الفئوي والاستزلامي المحقق ، أو بين الحزب كأداة للتعبير عن المصالح الحياتية للمواطنين وبين الحزب كأداة تأطير وتعبئة للجماعات الأولية من طوائف وعائلات وللأيديولوجية الكلية قومية كانت أو دينية .
وعلى الرغم من ذلك ، فان اثارالحرب ، التي انخرط فيها معظم الأحزاب وساهم في تمزيق المجتمع اللبناني وعسكرته وتدمير دولته التوافقية ،تفرض في اطار أي استراتيجية لإعادة بناء لبنان ونهوضه وتنميته المراجعة النقدية للتجربة الحزبية اللبنانية ، والمساهمة في أسس وأساليب تطوير مؤسسات حزبية وحياة حزبية ديمقراطية تسمح للطاقات الفكرية والسياسية للمواطنين

اللبنانيين أن تجد سبيلاً للتنظيم الحر والتوافقي ، وللتأثير الفعّال في صنع مستقبل الدولة والمجتمع في لبنان .
ومن هنا تأتي دعوتنا نحو وجوب أن تعمل الأحزاب على إدخال الديمقراطية في تنظيمها الداخلي ، والنضال من أجلها خارج الإطار الحزبي ، وذلك من أجل بناء مستقبل أفضل للتجربة الحزبية في لبنان ، وهذا ما سوف نحاول أن نبيّنه فيما يلي :

١ – تطبيق الديمقراطية في التنظيم الداخلي للأحزاب اللبنانية وعلى صعيد ثقافتها السياسية الحزبية الموجهة لمحازبيها.

إن علاقة الأحزاب بالديمقراطية ليست بالضرورة إيجابية ، فإذا كانت الديمقراطية تشكل تربة خصبة لنشوء الأحزاب ونموها ، فالأحزاب لا تساعد دائما في تحقيق الديمقراطية وتطويرها ، ودور الأحزاب في هذا المجال كان موضع جدل بين المفكرين السياسيين ولا يزال .
وإذا كانت الأحزاب عامة ساهمت في تطوير الديمقراطية في أوروبا ، فإن الأحزاب النازية والفاشية فيها وجهت ضربة قاضية للديمقراطية في الدول التي حلّت فيها .
فلكي تتلاءم الأحزاب السياسية مع الديمقراطية ، وتساهم في تطويرها ، لابد من أن تتوافر فيها شروط معيّنة لايمكن تحديدها إلا بعد أن نحدد ما المقصود بالديمقراطية .
وحول تحديد مفهوم الديمقراطية ، يقول الدكتور عصام سليمان :"أن البعض يعتبر أن الديمقراطية طريقة لإنتقاء الفئة الحاكمة ، لا أكثر ولا أقل ، فهي حكم الأكثرية المعبرة عن إرادتها في اختيار الحكام بواسطة الاقتراع العام .
غير أن تجربة الديمقراطية في الكثير من الدول وتطورها تحت تأثير المعطيات الموضوعية ، من اقتصادية واجتماعية ، وتطور الفكر السياسي معها ، أكدت أن الديمقراطية تتعدّى كونها طريقة لاختيار الحاكم ، لتشكل نمطاً في العلاقات الإنسانية ، وبخاصة العلاقات المجتمعية – السياسية ، ونهجاً في ممارسة السياسة ، وخصوصاً السّلطة "[1] .
وبراينا فان جوهر الديمقراطية يكمن في حكم الاكثرية و حماية الاقلية وحقوقها السياسية.
وحول علاقة التجربة الحزبية اللبنانية بالديمقراطية ، يرى الدكتور عصام سليمان :" أن نشأة الأحزاب في لبنان قد ارتبطت بالديمقراطية . غير أن الديمقراطية لم تنشأ وتتطور فيه نتيجة تحولات جذرية في بناه الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية ، على غرار ما حدث في المجتمعات الغربية ،... لقد نشأت الأحزاب السياسية في الدولة اللبنانية في إطار بنيتها المجتمعية ، وبنيتها الدستورية البرلمانية الديمقراطية التوافقية ، وذلك بفضل الديمقراطية التي أخذ بها لبنان ، والتي اعتمدت الاقتراع العام وسيلة لتمثيل المواطنين في السلطة وإشراكهم في الحياة السياسية . وهذا يساعد على قيام أحزاب سياسية . وقد اقتبست الأحزاب في لبنان عن الأحزاب في الغرب الأشكال التنظيمية الحديثة ، وعبرت في تركيبتها السياسية عن واقع تركيبةالمجتمع اللبناني ، والمرحلة التي بلغها في سياق تطوره التاريخي ، فجاءت معظم الأحزاب ذات تركيبة طائفية ، تتشكل قواعدها من أعضاء من انتماء طائفي وأحيانا مناطقي محدد ، وقيادات تعبر في ممارساتها ومواقفها عن توجهات طائفية وتشتغل العصبيات في توسيع رقعة انتشار الحزب وزيادة التلاحم داخله . وهذا التلاحم غالباً ما يتحقق حول قائد الحزب ، المجسّد لآمال وطموحات المحازبين . فالحزب هو حزب المؤسس ، وهو من السياسيين التقليديين أو سياسي يتحول سياسياً تقليدياً بفعل الممارسات التي يتبعها .
فالأحزاب هذه أحزاب طوائف نشأت وتطورت نتيجة حالة طائفية محددة . أما الأحزاب ذات المنشأ غير الطائفي ، فقد عبرت في نشأتها عن بداية تبلور وعي اجتماعي وسياسي يتخطى حدود العصبيات الطائفية ، غير أنها اصطدمت بواقع البنى المجتمعية وأنماط العلاقات التقليدية السائدة

١ – د.عصام سليمان ، النهار ، ٢٦ /١٩٩٦/٦ .

فيها ، فلم تتمكن من التحرر تماماً من هذه العصبيات ، كما أنها لم تتمكن من توسيع قواعــدها إلا ضمن حدود ضيقة وبصعوبة كبيرة . وقد لجأ بعضها أحياناً إلى الأساليب التقليدية من أجل توسيع رقعة انتشاره في بعض الأوساط الاجتماعية "[١] .

إذا استثنينا الفارق الشكلي بين الأحزاب والقوى السياسية غير الحزبية ، نرى أن " استزلام " الفرد الحزبي للحزب ولرئيسه لا يختلف عن " استزلام " الفرد غير الحزبي للزعيم الذي يؤيده. بوجــه عام ، إن مرتكزات النظام " الديمقراطي الطائفي " في لبنان هي غير قائمة على وجــود أحــزاب سياسية منظمة ، بل هي مرتبطة بتركيبته الطائفية ، حيث لكل طائفة حصة مضمونة في النظام . وفي السياق عينه ، قد تكون الأحزاب غير التقليدية في طرحها وفي طريقة عملها أكثر ديمقراطية من الأحزاب التقليدية ، لكن هذا لا يعني أنها أكثر ديمقراطية في ممارسة السلطة داخــل الإطـــار الحزبي .

وهكذا نرى أن معظم الأحزاب في لبنان تعيش ((عقدة)) ملازمة لنشوئها ، ألا وهي عقدة الرئيس المؤسس .

فما من حزب تقليدي أو تقدمي ، طائفي أو غير طائفي ، يساري أو يميني ، إلاّ وواجــه مــشكلة انتقال السلطة بعد غياب المؤسس ، والتحدّي يكمن في كيفية تأمين استمرارية الحزب موحداً والتقيد بالخط السياسي أوالأيديولوجي الذي رسمه المؤسس .

أنماط ثلاثة ميزت عملية الانتقال الصعبة : الانتقال بالوراثة ضمن العائلة الواحدة ، والانتقال إلى التشرذم الحزبي ، أو الانتقال إلى الإثنين معاً . والأمثلة عديدة في هذا المجال ، وتــشمل معظــم الأحزاب اللبنانية .

المعيار الأساس للحزب السياسي الحديث في الأنظمة الديمقراطية يكمن في قدرته على الاستمرارية بعد غياب المؤسس ، والأحزاب في لبنان لا تزال عاجزة عن إيجاد الحل العملي لهذه العقدة.

والحل لا يكمن في إطلاق الشعارات الرنانة ، بل في التعامل المرن مع الواقع المجتمعي والعمل على إيجاد شرعية للزعامة السياسية الحزبية خارج الإطار التقليدي . وهذا يعني اعتماد ممارســة ديمقراطية حقيقية داخل الحزب ، ووضوحاً في الرؤية والأهداف .

ومن هنا يقتضي بنا أن نتساءل : **أين أحزاب لبنان من تلك التجارب الحزبية الحقيقية والراقيــة التي تسود الأنظمة الديمقراطية المعاصرة ؟ هل ثمة دوافع لإحداث تغيير ديمقراطي حقيقي داخل الأحزاب وخارجها ؟**

على مستوى النظام السياسي ، يشهد لبنان منذ انتهاء الحرب تراجعا في الحريات والديمقراطيــة . فالنظام السياسي في أزمة والمجتمع المدني بات اليوم حامي الحريات الأخير . وهــذا يعنــي أن العوامل التي قد تؤثر في تفعيل الديمقراطية داخل الأحزاب والآتية من النظام السياسي والمجتمــع المدني في تراجع متواصل منذ انتهاء الحرب ، لذلك تبــرز أهميــة استكــشاف دوافــع التغييــر الديمقراطي وحوافزه داخل الأحزاب ، في حال وجودها .

في الخطاب السياسي العام ، تشدد الأحزاب على وجوب اعتماد الديمقراطية في العمــل الحزبــي وعلى الحاجة إلى تطويرها [٢].

---

١ - د. عصام سليمان ، المصدر السابق .

١ – طوني جورج عطا الله ، "استقصاء حول الأحزاب في لبنان. مقدمات واستنتاجات"، في: أنطوان مسرة(إشراف)، الأحزاب والقوى السياسية في لبنان: إلتزام واستراتيجية سلام وديمقراطية للمستقبل (بيروت:منشورات المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم، ١٩٩٦)،

لكن هذا الكلام المؤيد للديمقراطية لا يقابله محاولات جدية داخل الأحزاب في الاتجاه الديمقراطي المطلوب . فمن أصل نحو عشرين حزباً أوتنظيماً سياسياً ناشطاً في لبنان منذ انتهاء الحرب ، قليلة هي تلك الأحزاب أو التنظيمات السياسية التي قامت بإجراء مراجعة نقدية لطروحاتها السياسية والفكرية خلال سنوات الحرب ، والتي قامت كذلك بطرح مسألة طبيعة السلطة داخل الحزب وطريقة ممارستها .

أما في ما عدا ذلك ، فالأحزاب ، كما يقول نهاد حشيشو ، تسودها حالة من " الرضا عن الذات" . وهي في "وضع محيّر يلغي النقاش ويمنع حتى البحث في السلبيات الداخلية ، فيما الجميع يعلم أن معظم الأحزاب في لبنان تعاني من أزمة قيادة ، وأن منظماتها الحزبية تخوض صراعات مع الذات من أجل توضيح الرؤى والتعبير عن المكونات المتعلقة بالوجود والاستقرار السياسي والاجتماعي والمصير "[١] .

إذن كثيرة هي التأثيرات السلبية المعاكسة لتفعيل الديمقراطية في لبنان .

النظام السياسي الذي نشأ بعد الحرب ساهم في إبراز الثغرات والمساوئ الأخطر على الديمقراطية ، وهي نفسها التي تعانيها الأحزاب : تنامي ظاهرة الشخصانية وتراجع متزايد لحقوق الإنسان ولحقوق الفرد الحزبي داخل الأحزاب . وإذا افترضنا أن مرآة السياسة هي الأحزاب ، كما يقول حازم صاغية : " فكيف يمكن لحزب أن ينشأ ، وأن ينمو ، وهو لا يستطيع أن يفتي في الشأن الخارجي والشأن الدفاعي ، و... إلى ما هنالك ؟ بل كيف له أن يفعل ، وهو لا يستطيع الإشارة إلى تلك الاستحالة إلا بآيات من الشعر الرمزي ؟"[٢] .

والسؤال الذي يجب أن يطرح نفسه هنا هو : **أين يكمن مصدر التغيير وما هي حوافزه داخل الأحزاب ؟**

يمكن تصنيف الحزبيين إلى خمس فئات : أولاً : الحزبيون القابضون على مفاصل السلطة داخل أحزابهم ، وهم أكثر المتضررين من أي تغيير ديمقراطي حقيقي في هيكلية السلطة الحزبية، وبالتالي فهم أكثر الممانعين للإصلاح والتغيير ؛ ثانياً : الحزبيون الناشطون داخل أحزابهم ، لكن من موقع المعارضة ، وهم أبرز المطالبين بالتغيير ؛ ثالثاً : الحزبيون غير الناشطين في إطار حزبي ، أي أولئك الذين تركوا أحزابهم منذ فترة قصيرة ولم يعودوا مكترثين بالمسائل الحزبية ، إلا أنهم مسيّسون ، منشغلون بأخبار أحزابهم والسياسة العامة في البلاد ؛ رابعاً : الحزبيون القدامى الذين تخلوا عن التزامهم الحزبي منذ فترة طويلة ؛ خامساً : الحزبيون " المحظورون " من أعضاء وأنصار الأحزاب الممنوعة أو المستهدفة ، وهم ينتظرون الفرصة لاستعادة مواقعهم و للتعويض عن الخسارة التي لحقت بهم .

ذلك على صعيد تنظيم البنية الداخلية للأحزاب اللبنانية ، وأما على صعيد نشر الثقافة السياسية الحزبية بين المحازبين وغير المحازبين ، فنرى أن الثقافة السياسية الحزبية تسعى إلى بناء الفرد الحزبي الذي يختلف عن الفرد الحزبي الآخر وعن الفرد غير الحزبي ، وفي كلا الحالين ، الآخر هو "الضال" في عقيدته وسياسته ، و"المريض" في انتماءاته الطائفية والعائلية وسواهما ، و"الكافر" في اتباعه أفكاراً وعقائد مغايرة لبيئته الطبيعية وتراثه الديني .

إن واقع العلاقة المأزومة بين الأحزاب من جهة ، وبينها وبين الآخرين غير الحزبيين ، يعود إلى أن الأحزاب لا تسعى إلى الإصلاح والتغيير فقط ، بل إلى التبشير أيضاً .

ص١٢٤ـ ١٢٥ . إضافة إلى: " ملف لقاء الأحزاب في البريستول"، نداء الوطن ١٦ـ٢٢ـ٢٩ـ١٩٩٧/٩/٣٠ و ٦ـ٧ـ٨ـ١٤ـ١٥ـ٢٠ـ٢٧ـ٢٨ـ ٣١تشرين الأول /أكتوبر١٩٩٧ ، و١٠كانون الثاني/يناير١٩٩٨ .

٢ـ نهاد حشيشو ، الأحزاب في لبنان ، مرجع سابق ، ص٩ .

٣– حازم صاغية ، الحياة ، ١٩٩٧/٧/٦ .

و"الأحزاب التبشيرية" بحسب فؤاد خوري ، " تدعو إلى خلق (إنسان جديد) و(مجتمع جديد) بدعوى أن الواقع باطل" [١].

هذا المنحى التبشيري قائم على فكرة الطليعية الملازمة لمعظم الأحزاب في لبنان ، وإن تم التعبير عنها وإبرازها بأشكال مختلفة ، لذلك يرى الحزب أن عليه القيام بدور إنقاذي لتخليص المجتمع من أمراضه وجهله من خلال تلقينه تعاليم الحزب ومبادئه.

"إن فكرة الطليعية" ، كما يقول شوكت اشتي ، " في أحد جوانبها ، ساهمت في إقامة علاقة أحادية الجانب مع المجتمع . فتبدو علاقة الحزب ، كطليعة ، بالمجتمع علاقة غير مرتكزة بالضرورة على أسس موضوعية ..... ، فينصّب الحزب – مؤسسة أو أعضاء – نفسه معلماً للجماهير وهادياً ومجسداً لطموح الوطن وقضاياه حاضراً ومستقبلاً ، فيصبح الحزب مصادراً، إلى حد ما ، الواقع والمستقبل – حزب الكتائب يصادر الوطن باسم الطائفة ، والحزب الشيوعي يصادر الشعب باسم الطبقة ، والأحزاب القومية تصادر الأمة باسم الحزب– الأمر الذي يلغي عملية التفاعل ما بين المجتمع والحزب"[٢] .

إذن ، إن الحالة الحزبية العامة ، سواء في ثقافة الأحزاب السياسية أو في تنظيمها الداخلي ، أو في طبيعة علاقاتها مع الغير ، هي حصيلة التربية الحزبية السياسية . ففي دراسة تحليلية قيمة، عالج شوكت اشتي التربيةالحزبية مقارناً بين الحزب الشيوعي وحزب الكتائب، وحدد سماتها بثمانية: الطليعية، التمايز / رفض الآخر ، التبريرية ، النصية ، الأسلوب التلقيني ، الانتظام ، التعاون ، والعصبوية [٣].

وخلص إلى أن التربية الحزبية السياسية كرّست " نمطاً تربوياً معيناً .... يختلف في جوهره عن دعوة الحزب للتغيير والتطوير ، وتحولت طبيعة العلاقات والاتجاهات التي نمّتها التربية الحزبية السياسية إلى نقيض لدعوة الحزب أو متعارضة معها في العديد من الجوانب . فساهمت في إعادة إنتاج العلاقات والأوضاع التي تساهم في استمرار السائد ، إلى حد كبير على مستوى الحزب مؤسسة وهيئات وأعضاء"[٤] . ويتابع اشتي : و" الأزمة في هذه التربية تتمثل في أحد جوانبها باستهداف الأحزاب السياسية تطوير السائد في المجتمع ، كل حسب برنامجه وفكره وسياساته ، الأمر الذي يفترض تربية تغييرية بينما هي في واقع الأمر ، وكما لاحظنا ، أميل إلى تجديد السائد في المجتمع . فرغم أهمية الظاهرة الحزبية ودورها في تنمية المجتمع وتقدمه وطبيعتها المتجاوزة ، من حيث المبدأ ، أشكال التضامن المجتمعي السائدة التي تفرضها المؤسسات الاجتماعية السابقة علىالظاهرة الحزبية ، فإن التربية الحزبية السياسية لم تستطع أن تقدم بشكل عام نموذجاً حزبياً سياسياً مختلفاً عن السائد ومتجاوزاً له ، إن في طبيعة البنية التنظيمية والعلاقات الحزبية التي تحكم حياة الحزب الداخلية ، أو من خلال الأطر التربوية المعتمدة ، الأمر الذي جعل التربية الحزبية السياسية تعيد إنتاج العديد من المظاهر التقليدية التي جاء الحزب نقيضاً لها " [٥].

١- مداخلة فؤاد خوري، في: علي خليفة الكواري(محرر)، حوار من أجل الديمقراطية (بيروت دار الطليعة،١٩٩٦)، ص:٦٥-٦٦.

٢- شوكت اشتي،الشيوعيون والكتائب : تجربة التربية الحزبية في لبنان(بيروت: مؤسسة الانتشار العربي،١٩٩٧)، ص٤٧٨ .

٣ – المرجع السابق ، ص ٤٧٥ – ٤٩٨

٤ – المصدر السابق ، ص ٤٩٧ .

١- المصدر السابق ، ص ٤٩٧ .

٢ – ممارسة الديمقراطية من قبل الأحزاب اللبنانية في الحياة الاجتماعية والسياسية اللبنانية وعلى صعيد خطابها السياسي والأيديولوجي العام الموجه للدولة والمجتمع (أي خارج إطار التنظيم الداخلي الحزبي).

إن النظام السياسي في لبنان من حيث المبدأ هو نظام برلماني ديمقراطي ، حيث أن الدستور نص على فصل السلطات فصلاً نسبياً متوازناً بفضل رقابة كل منها للأخرى ، أي أن النظام اللبناني من حيث المبدأ وحسب نص الدستور ، هو نظام برلماني يعتنق الديمقراطية السياسية منطلقاً لـه . ولكن بالرغم من ذلك ، فإن الطائفية لها دور في إبعاد الواقع عن النص والمبدأ . كما أن النظام السياسي اللبناني يعتبر نظام تعددي حيث يمثل ، وإن نظرياً ، مختلف التكتلات والجماعات والفعاليات والقوى السياسية. وهذه التعددية السياسية هي من صلب الديمقراطية الصحيحة. إلا أنه يبقى القول بأن النظام السياسي اللبناني هو نظام لا يقوم على مبدأ الأكثرية الحزبية ، حيث أن الحكومة اللبنانية هي حكومة لا تمثل أكثرية فازت بالانتخابات النيابية ، بل تمثل مختلف التيارات والفعاليات ، فهي أشبه بحكومة ائتلافية تجمع ممثلين عن أكبر شريحة من الشعب. فليس في النظام السياسي اللبناني أكثرية وأقلية ، بل مجموعة من السياسيين الذين يمثلون "الأقليات" الطائفية ، إذ أن لبنان وطن أقليات. وبالتالي فإنه يمكن القول بأن النظام السياسي اللبناني المعمول به حاليا يتمتع بأهم العناصر الأساسية لقيام ديمقراطية حقة(المؤسسات الدستورية والتنوع الثقافي الحضاري لمختلف الطوائف اللبنانية) ، لكنه يعوزه الكثير من التعديل والتركيز(أي تطبيق و تطوير بنود إتفاق الطائف المتعلقة بمبدأ فصل السلطات و توازنها مع القضاء على ظاهرتي الترويكا و الطائفية السياسية اللتين تسودان الحياة السياسية اللبنانية) كي يكون هنالك فصل وتنسيق في آن معاً للسلطات في الديمقراطية اللبنانية، وذلك من الوجهتين النظرية والعملية، ودون أن يصل الأمر إلى حد طغيان سلطة على السلطات الأخرى ، الأمر الذي يؤدي إلى منع ممارسة الديمقراطية وقيام رأي عام متنور ومستقل .

وأما بالنسبة للطائفية السياسية التي هي أساس النظام ، فهي تعتبر ، وكما قلنا سابقاً ، مفهوماً متخلفاً للنظام البرلماني التمثيلي ، لذلك فإنه ينبغي العمل على إلغائها من خلال متابعة عملية تطوير النظام السياسي ليقوم على مبدأ فعالية واحترام السلطة المركزية المبنية على المبادئ الديمقراطية السليمة وليس على أساس التسويات العشائرية .

أما بالنسبة إلى علاقة الأحزاب بالنظام السياسي اللبناني ، فيرى الدكتور عصام سليمان :" أن أحزاب الطوائف قد استغلت ما سمّي بالديمقراطية التوافقية من أجل تعزيز مكانتها ، وجاء ذلك على حساب الديمقراطية والوحدة الوطنية في آن واحد ، فعمدت إلى توظيف العصبيات الطائفية في المجال السياسي ، ودخلت أحزاب الطائفة الواحدة في مزايدات طائفية .... كما دخلت في مزايدات طائفية مع السياسيين التقليديين محاولة إثبات عجز هؤلاء عن الدفاع عن حقوق الطائفة ، والتأكيد على أن التنظيم الحزبي هو الأكثر فاعلية وديناميةً في هذا المجال. وقد عمقت هذه الأمور الانقسامات الطائفية وخرجت في الصراع على السلطة عن المسار الديمقراطي الصحيح. فتوسل العصبيات في هذا الصراع يتناقض جذرياً وقيم الديمقراطية ، فأفرغت الديمقراطية التوافقية من مضمونها الديمقراطي ، وبخاصة أنها استغلت من هذه الأحزاب كما استغلت من السياسيين التقليديين ، من أجل تقاسم الحصص والنفوذ فحسب ، ولم تستخدم من أجل تعزيز الروابط بين الجماعات المتنوعة على أساس مبادئ الديمقراطية وقيمها .... وبسبب هذه الممارسات برزت الهوّة واسعة بين مبادئ الأحزاب (الديمقراطية والوحدة الوطنية والتحديث والتنمية) وتوجهاتها الفعلية وأنشطتها السياسية التي لا تتفق مع هذه المبادئ والأهداف . أما الأحزاب التي انطلقت خارج الأطر الطائفية ، فقد رفضت في معظمها النظام السياسي ، ورفضت الأحزاب القومية منها الدولة اللبنانية على أساس أنها كيان مصطنع لا جذور له ، وذلك وفق أيديولوجياتها ، التي طبع بعضها بطابع طائفي ، فامتزجت المشاعر القومية بالمشاعر الطائفية .... وقد تحفظت عن دخول اللعبة السياسية في إطار المؤسسات الدستورية(كالحزب السوري القومي الإجتماعي في بعض فترات الحياة السياسية اللبنانية في مرحلة ما قبل اتفاق الطائف) ، فمارست السياسة خارج هذه المؤسسات المرفوضة منها أصلاً . وما زاد نقمة هذه الأحزاب على النظام السياسي ... ،

الصعوبات التي واجهتها على مستوى التركيبتين المجتمعية والسياسية ، ... فلم تجد موقعاً لها في التركيبة السياسية الطائفية . وفي بحثها عن موقع لها انزلقت أحيانا في منزلقات طائفية ، تسببت بإرباكات ومشاحنات في داخلها بفعل التناقض الحاصل بين طبيعتها اللاطائفية وتكتيكاتها السياسية الطائفية "[1].

على الرغم من تعدد الأحزاب وتجربتها الطويلة ، لم ينشأ في لبنان نظام حزبي (Party System) ، كما في الأنظمة الديمقراطية حيث التنافس السياسي يتم على أساس حزبي . ومع ذلك يبقى القول هنا بأن التجربة الحزبية في لبنان في وقت السلم تلتقي في بعض جوانبها مع تجربة الأحزاب في الدول الديمقراطية ، ولكنها في ذات الوقت تختلف عن التجربة الحزبية في العالم العربي .

بما أن الأحزاب السياسية هي مؤسسات حديثة في العمل السياسي المنظم ، فإن انخراطها في الحياة السياسية في لبنان ودول الجوار العربي كان بمثابة جسر عبور إلى الدولة . غير أن نمط التغيير الذي طرأ على الحياة السياسية مع سيطرة الدولة السلطوية في العالم العربي وفي معظم بلدان العالم الثالث ، ضيّق مساحة العمل السياسي التنافسي وخنق الحريات السياسية ، ما أدى إلى فرز بين أحزاب مرغوب فيها ، تدور في فلك الدولة وحزبها الحاكم ، وبين أحزاب محظورة أو ناشطة بصفة سرية . ولفهم التجربة الحزبية في لبنان وتقييم مسار تطورها ، يجب وضعها في إطارها الإقليمي المقارن وإبراز عناصر تمايزها في علاقتها مع الدولة والمجتمع وذلك على الشكل الاتي :

١- لم تنشأ في لبنان دولة سلطوية على غرار النمط السائد في معظم الدول العربية في مرحلة ما بعد الاستقلال .

إن مجيء العسكر إلى الحكم عن طريق الانقلاب ، قلب الموازين السياسية والاقتصادية القائمة رأسا على عقب . فمن خلال العسكر سعت الدولة السلطوية إلى اختزال المجتمع ، وفرزت نخباً سياسية على صورتها، تدين بالولاء الكامل للحاكم . هذا في الأنظمة الجمهورية التي تدّعي الديمقراطية ، والآتية بالأساس إلى السلطة باسم الشعب ودفاعا عن مصالحه . أما في الأنظمة الملكية ، فالأحزاب السياسية غائبة عن الخارطة السياسية أو هي غير فاعلة .على نقيض الحالة العربية ، لم يعرف لبنان تجربة الحزب الواحد ، ولم تنشأ أحزاب تعمل في أطر جبهوية وتدين بالولاء للنظام القائم . ففي لبنان ، الثقافة السياسية تسووية في زمن السلم ، نزاعية في أوقات الأزمات الحادة المرتبطة بالنظام الإقليمي ، إلا أنها منافية لمنطق التغيير المفروض بالقوة وسيطرة الحزب الحاكم والعقيدة السياسية الواحدة.

٢- لعل أبرز ما يميز لبنان عن محيطه العربي والأنظمة السياسية السائدة ، يكمن في وجود مساحة ثابتة للحريات السياسية والاجتماعية . وهذه المساحة شهدت توسعا مضطردا منذ الاستقلال حتى اندلاع الحرب في منتصف السبعينات . ففي لبنان تقليد قديم لصحافة حرة ومنفتحة على العالم الخارجي ، شرقا وغربا ، وثقافة متنوعة عميقة الجذور . فالانتخابات النيابية والرئاسية كانت تجرى في مواعيدها الدستورية ويتم تداول السلطة على نحو سلمي . إن ثبات الحريات وتوسعها أعطيا الأحزاب هامشاً واسعاً من الحرية في العمل السياسي والتنافس والتنظيم ، حتى الأحزاب التي كانت محظورة في بعض الفترات .

٣- يتميز العمل الحزبي في لبنان عن دول االمحيط العربي بأنه لازم الدولة منذ نشوئها ولم يشهد انقطاعاً قسرياً مفروضاً من السلطة ، كما حصل في عدد من الدول العربية ، ولاسيما في مصر وسوريا والعراق في حقبات مختلفة . وشهد لبنان ، قبل الاستقلال وبعده ، بروز أحزاب جديدة وعلى نحو متواصل . والأحزاب كانت تعكس في توجهاتها الحالة السياسية والفكرية والعقائدية

١ - د. عصام سليمان ، النهار،١٩٩٦/٦/٢٦.

السائدة في العالم العربي وفي الغرب ، وهي أدت أدوارا مؤثرة في الحياة السياسية في البلاد : في الانتخابات وفي التشريع ، أو من خلال السلطة التنفيذية، أو على المستوى الشعبي . حتى الأحزاب المحظورة في فترات معينة كانت ناشطة ، فلم تزج قياداتها في السجون ، باستثناء الحزب القومي بعد إعلانه الثورة عام ١٩٤٩ ضد النظام وبعد انقلابه الفاشل عام ١٩٦١، إلا أنه عاد إلى ممارسة نشاطه في الخمسينات وفيما بعد في السبعينات .

٤- عامل آخر تفردت به تجربة الأحزاب في لبنان : عسكرة الأحزاب وتحولها إلى ميليشيات ومن ثم انخراطها مجدداً في العمل السياسي "المدني" بعد انتهاء الحرب عام ١٩٩٠ . وقد حصل هذا التحول للمرة الأولى ، ولفترة وجيزة لم تتجاوز الستة أشهر ، في أزمة عام ١٩٥٨ التي انتهت بتسوية سياسية ناجحة . لكن عسكرة الأحزاب والمجتمع وصلت إلى الذروة ، سياسياً وتنظيمياً ، في الحرب الأخيرة . ولكن ومع ذلك فإن للأحزاب في لبنان مساهمات إيجابية في العمل السياسي في زمن السلم . من تلك المساهمات تجديد الحياة السياسية وتحديثها عن طريق إبراز نخب سياسية جديدة .

الوجود الفاعل للأحزاب على المستوى الشعبي يبرز عادة في الانتخابات النيابية ، حيث تجيّش الأحزاب قدراتها التنظيمية والتعبوية . لكن في عملها الداخلي أو في تحركها كمجموعة قوى سياسية متنافسة لم تساهم الأحزاب في تدعيم الممارسة الديمقراطية ، كما أن التثقيف الديمقراطي في العمل السياسي داخل الحزب لم يكن من أولوياتها .

مساهمات الأحزاب أتت في مجالات أخرى ، فلكل حزب "اختصاصه" ، يتميز به عن سواه من الأحزاب . الأحزاب العقائدية رفعت لواء محاربة الطائفية وأدخلت الأيديولوجيا في خطها السياسي ، كما أنها استقطبت محازبين من الطوائف اللبنانية كافة ، ومن فئات اجتماعية وثقافية متنوعة . غير أن تأثيرها في الحياة السياسية في المجلس النيابي وخارجه كان محدوداً قياساً على الأحزاب الأخرى .

الأحزاب التي تمثلت في البرلمان ساهمت في إغناء النقاش السياسي وفي تفعيل دور المجلس في التشريع والرقابة ، وثمة شخصيات حزبية كانت لها مساهمات أساسية في التشريع ، منها موريس الجميل وجوزيف شادر من حزب الكتائب ، وقادة حزبيين كريمون إدّه وكمال جنبلاط .

أحزاب أخرى تميزت بأقطابها أكثر مما تميزت بعملها الحزبي ، وعلى رأس تلك الأحزاب أسماء رنانة : كميل شمعون وحزب الوطنيين الأحرار ، وكمال جنبلاط والحزب التقدمي الاشتراكي ، وريمون إدّه وحزب الكتلة الوطنية . أما حزب الكتائب اللبنانية ، فإضافة إلى الدور القيادي الكبير الذي أدّاه رئيس الحزب بيار الجميل ، اشتهر حزب الكتائب بفاعلية "ماكينته" الانتخابية (في فترة ما قبل الحرب الأهلية اللبنانية) . وسعى حزب الكتائب أكثر من سواه إلى إيجاد مقومات حزب حديث منظم . لعل إنجاز الكتائب الأهم يكمن في إبراز نخب سياسية جديدة داخل الطوائف المسيحية ، وخصوصاً داخل الطائفة المارونية . فباستثناء القيادة العائلية للحزب المتمثلة بآل الجميل ، فإن معظم النخب الحزبية الأخرى هي نخب جديدة ، ومن فئات اجتماعية متوسطة . وقد كان للحزب دور محوري في إيصالها إلى المجلس النيابي وإلى مراكز أخرى في السلطة .

في ضوء ما تقدم في عرضنا لتجربة الأحزاب في لبنان ، إن لجهة تمايزها عن التجارب الحزبية في العالم العربي ، أو لجهة العوامل التي تجمعها مع التجارب الحزبية في الأنظمة الديمقراطية ، يتبين أن الممارسة الديمقراطية لم تكن من المسائل التي استأثرت باهتمام الأحزاب ، حيث أنها لم تعمل على إدخال الديمقراطية في تنظيمها الداخلي كما رأينا سابقاً ، كما وأنها لم تناضل من أجلها خارج الإطار الحزبي .

فلو نظرنا مثلاً إلى أحزاب اليسار (الأحزاب الشيوعية والاشتراكية والقومية العربية) ، نجـد أن تلك الأحزاب قد رأت أن الديمقراطية هي ملازمة لعقيدتها الاشتراكية ، كما وأنهـا اتبعـت فـي تنظيمها الديمقراطية المركزية . وهذا النهج ، من مناظر تلـك الأحـزاب يجسّد الديمقراطيـة الصحيحة . وبما أنها أحزاب ثورية ، فهي تسعى إلى بناء الأنظمة السياسية والمجتمع على أسـس مختلفة ، بعيداً من هيمنة الطبقة البرجوازية والاحتكار الرأسمالي . لكن فـي الممارسـة العمليـة الأمور مختلفة ، ذلك أن هذه الأحزاب ، كما يقول جورج طرابيشي : " لم تستبعد الديمقراطية من برامجها ومن ممارستها فحسب ، بل قامت أيضاً في نمط اشتغالها بالذات وفي نمط تعقلها لـذاتها ولدورها في تغيير الواقع على أساس ناف للديمقراطية . ولا يحتاج المرء إلى كبير جهد ليتحقق ، من خلال استقراء الوقائع النظرية لتلك الحركات و الأحزاب ، كيف غسلت جميعها بـلا اسـتثناء أيديها من الديمقراطية من خلال التلاعب اللفظي بمفهوم الديمقراطية بالذات ، تارة تحت غطـاء " الديمقراطية الصحيحة " أو " ديمقراطية الشعب العام " نظير ما فعل الحزب الناصري ، أو تحـت غطاء " الديمقراطية الاجتماعية " نظير ما فعل الحزب الـسوري القـومي ، أو تحـت غطـاء " الديمقراطية الثورية " نظير ما فعلت الأحزاب الشيوعية ، أو تحت غطاء " الحرية " نظير ما فعل حزب البعث. وعلى رغم عمق الخلافات الأيديولوجية التي كانت – ولا تزال – قائمة بين جميـع هذه الحركات والأحزاب ، فقد جمع بينها رفضها المشترك لما أسمته : " الديمقراطية الليبراليـة " أو" الديمقراطية البرجوازية " أو "الديمقراطية الغربية " ، أي عملياً للديمقراطية بما هي كذلك ، نظراً إلى أن الشكل التاريخي الوحيد الذي تجلت فيه الديمقراطية حتى الآن لا يخرج عن أن يكون ليبرالياً أو برجوازياً أو غربياً "[١] .

وظلت هذه المقولات الفكرية والسياسية سائدة في أوساط أحزاب اليسار ومنظريهـا فـي لبنـان والعالم العربي حتى مطلع التسعينات إلى أن تفكك الاتحاد السوفياتي وسقط النمـوذج الـسياسي والاقتصادي الذي مثله . قبل ذلك التحول الكبير ، لم تسمع أصوات حزبية تدعو إلى إعادة نظـر جدية بمبادئ الديمقراطية وأسسها الفكرية بحسب النموذج القومي أو الماركسي . أما الأحزاب غير **الأيديولوجية ، فدعت في خطابها السياسي إلى الالتزام بالديمقراطية وصون الحريات ، غير أنها** ، خلافاً للأحزاب العقائدية ، لم تتبن نظريات معينة حول طبيعة النظام الديمقراطي المطلـوب أو حول كيفية العمل على تحقيقه ، ولم تتخذ موقفاً معادياً للأنظمة الديمقراطية المعمول بها في الغرب .

لقد أفادت الأحزاب اللبنانية قاطبة من التنافس السياسي الحر والنظام الديمقراطي ، على الرغم من الشوائب التي كانت تعترضه ، إلا أنها لم تعمل على تحسينه أو تطويره . ثمة أحزاب تعاملت معه كمعطى وأحزاب أخرى اعتبرت أن النظام السياسي الطائفي مناقض للديمقراطية ، لذا وجب العمل على إلغائه واستبداله بنظام علماني ، إما عن طريق الانقلاب أو من دون تحديد آلية الانتقـال ، إذ لم يكن واضحا كيف أن العلمانية بحد ذاتها ستؤدي إلى تحصين الحريات وإلـى إنتـاج ممارسـة ديمقراطية صحيحة . والأمثلة على أنظمة حكم اتبعت علمانية مفروضة من الدولة عديدة ، فكانت النتيجة أن سادت العلمانية في الشعارات وغابت الديمقراطية في الممارسـة . وتعاملـت أحـزاب أخرى مع النظام السياسي كوسيلة للوصول إلى أهداف تتجـاوز النظـام والكيـان . فالمـشاركة السياسية من خلال الانتخابات كان ينظر إليها كمرحلة تحضيرية للانقلابات الثورية . فالممنوع في أنظمة الجوار العربي كان مسموحاً في لبنان " الساحة " ، إما لتصفية الحسابات أو للنـضال فـي سبيل التغيير بالوسائل المتاحة ، سياسية كانت أم عسكرية .

---

١ – جورج طرابيشي، " الأيديولوجيا الثورية واستحالة الديمقراطية"، في: الديمقراطية والأحزاب في البلدان العربية: المواقف والمخاوف المتبادلة ، مؤلف جماعي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،١٩٩٩) ، ص ٧٢ .

والمشهد نفسه يتكرر في مناقشات مجلس النواب الصاخبة على مدى أيام عديدة بين الحكومة والمعارضة ، وقد يتخللها اتهامات فضائحية لأهل الحكم ، لكن الحكومة تنال الثقة ويعود كل طرف إلى موقعه .

وإذا أخذنا الحملات الكلامية العنيفة التي يشنها أركان الحكم أنفسهم على بعضهم البعض على محمل الجد ، فلا بدّ من أن ينتج منها سلسلة فضائح سياسية وإدارية ومالية تؤدي إلى سقوط الحكومة واستقالة رموز العهد. لكن ما من قوة تسقط الحكومة وتزعزع مواقع أركان السلطة سوى القوة التي جاءت بالطاقم السياسي إلى الحكم . والتي قد تكون قوة محلية أو قوة إقليمية أو الاثنين معاً[1] .

إزاء هذا التعطيل المبرمج في بعض جوانبه لآلية الممارسة الديمقراطية في إطار النظام البرلماني، ومع تراجع الحريات على مستوى النظام السياسي والمجتمع ، نصل إلى السؤال الأساس : من سيبادر إلى تفعيل الديمقراطية وتوسيع هامش الحريات ؟ وما دور الأحزاب في ذلك ؟ هل الأحزاب قادرة على القيام بهذا الدور ؟ وهل هي تسعى فعلا إلى القيام به ؟

المشهد الحزبي في لبنان ما بعد الحرب لا يدعو إلى التفاؤل ، سواء لجهة الأداء السياسي العام للأحزاب أو لجهة قدرتها على إحداث التغيير الديمقراطي المطلوب داخل الأحزاب ومن ثم داخل المجتمع المدني . المثل القائل :"إن فاقد الشيء لايعطيه" ، يصح في الأحزاب وفي دورها في المجتمع المدني .

ما تطالب به الأحزاب لا تطبقه على نفسها ، إذ ، كما يقول الياس عطا الله ، عضو المكتب السياسي للحزب الشيوعي سابقا ، "لا يمكن للأحزاب أن تعيش انفصاما بين ما تطالب سلطة الدولة به وبين ما تمارسه هي ، كسلطة ، على أعضائها . الوثوق بأن هذه الأحزاب ستكون ديمقراطية في المستقبل هو أن تعيش منذ اللحظة ، وفي مواقع سلطتها ، ما تطالب به الآخرين . وفي تقديري (يتابع عطا الله) إن معظم أحزاب لبنان بدل أن تكسب المجتمع والدولة صفات ما تطالب به وتعترض عليه ، اكتسبت هي صفة الخصم الذي هو الدولة ، مع فارق في مجال تأثير كل من السلطتين "[2].

وإذا ما سعت بعض الأحزاب إلى التغيير الديمقراطي ، وباتت قادرة على إعطاء ما عندها ، فهل ستلتزم قواعد اللعبة الديمقراطية في حال أتت في غير مصلحتها ؟ هل أن الأحزاب تطالب الدولة بالتقيد بالديمقراطية عندما لا تمارس الحكم ولا حصة لها في السلطة ، وتؤيد نقيضها عندما تصبح في السلطة ؟ أم أن الديمقراطية مسألة مبدئية تلتزم بها الأحزاب وتحافظ على النظام السياسي الذي يرعاها بمعزل عن موقعها في السلطة ، كما هي الحال في الأنظمة الديمقراطية ؟

غني عن القول إن الممارسة الديمقراطية تتطلب جهداً كبيراً وتجربة طويلة في المعارضة وتراكم في الالتزام بقواعد اللعبة بمعزل عن نتائجها . ولا يبدو أن هذه الشروط متوافرة في العمل السياسي الحزبي ، خاصة وأنه توجد هنالك فئة تضم أكثرية الشعب اللبناني من غير الحزبيين الذين لا يرون في أحزاب ما بعد الحرب النموذج الأفضل في العمل السياسي ، وشكواهم تتجاوز أزمة الديمقراطية في العمل الحزبي لتطاول مسائل أخرى ، ذلك أن الأحزاب تقدم أنماطاً من العمل السياسي مغايرة عن الأنماط المألوفة في الأنظمة الديمقراطية . ففي تلك الأنظمة ، ومعظمها في الغرب ، دخلت الأحزاب حقبة ما بعد " نهاية الأيديولوجيا" منذ زمن طويل ، وفي السنوات الأخيرة

---

١ – ألبير منصور، الانقلاب على الطائف (بيروت: دار الجديد ، ١٩٩٣) ، ص١٠١– ٢٢٩ .

٢ – الياس عطا الله ، الحياة ، ١٩٩٧/٨/١٣ .

دخلت حقبة ما بعد "نهاية التاريخ" ، على حد تعبير فرنسيس فوكوياما ، ومنها من تجاوز في تأثيره حدود الدولة ودخل نظام العولمة ، مثلما هي الحال بالنسبة إلى أحزاب الاتحاد الأوروبي[١].

هذا إضافة إلى أن الأحزاب الرئيسية في الأنظمة المتعددة الأحـــزاب (Multiparty Systems) في تراجع متواصل في عدد أعضائها وفي قدرتها على الحصول على أغلبية في المجلس النيابي ، ما يجبرها على إقامة تحالفات قسرية مع أحزاب صغيرة تفرض شروطها عليها ، كما يحصل في عدد من أنظمة الحكم البرلمانية[٢].

هنالك أزمات عديدة لازمت وتلازم اليوم الأحزاب السياسية في لبنان وهي : أزمة الدور، وأزمـــة الهوية، وأزمة البرنامج ، وأزمة الانتماء إلى البيئة الاجتماعية ، وأزمة التجديد ، وأزمة الـــسلطة الحزبية .

ما من حزب يعاني من تلك الأزمات مجتمعة ، وما من حزب بمنأى عن بعـــضها . والأحـــزاب قادرة على الاستمرار على الرغم من أزماتها ، شأنها في ذلك شأن النظام السياسي المعطل في آلية عمله الديمقراطي . إن القاسم المشترك بين الأحزاب هو ضمور الديمقراطية في مسلكها الحزبـــي وفي دورها في النظام السياسي وفي المجتمع المدني . يبقى أن الرابط بين ديمقراطية الأحـــزاب ، في حال وجودها ، وديمقراطية النظام السياسي ضعيف وغير ثابت ، وبالتـــالي فهـــو معّـــرض للاهتزاز والتراجع . لعل مكمن الداء هو في الثقافة الحزبية وفي المسافة التي تفصلها عن الثقافـــة السياسية المجتمعية . حيث يلاحظ أن أحزاب لبنان المتماثلة لا تزال أســـيرة حالـــة المعـــسكرات المعادية والحالة التبشيرية الطليعية التي لازمتها منذ نشوئها . وفي حال اتبعت بعض المرونـــة ، فهي "مرونة الضرورة"[٣]. وللتعويض عن عدم قدرة الأحزاب في لبنان من ممارسة الحكم واحتكار السلطة ، مثلما هي الحال بالنسبة إلى بعض الأحزاب العربية ، يكثف الحزب عمله التبشيري سعياً إلى المزيد من التمايز عن الآخرين بدل التعاون أو التكامل معهم . هنا تبرز مسألة الـــرابط بـــين الواقع الحزبي والواقع المجتمعي ومدى التداخل والتأثير المشترك بينهما . ففـــي خـــارج أوقـــات الأزمات الحادة ، الثقافة السياسية المجتمعية في لبنان ذات منحى توحيدي وتسووي . والأدبيـــات السياسية ومواقف المسؤولين في قضايا شائكة ، كالطائفية مثلاً ، غالبا ما تـــشدد علـــى التقـــارب والتعاون بين "العائلات الروحية" فتسعى إلى إيجاد قواسم مشتركة بين اللبنانيين بهـــدف معالجـــة المشاكل المطروحة.

مقارنة بالثقافة السياسية المجتمعية ، يغلب على الثقافة السياسية الحزبية المنحى الخلافي ، لا بـــل التصادمي ، إذ هي لا تشدد على خصوصية مشروعها السياسي فحسب – وهذا أمر طبيعي – بل تؤكد تمايزها العقائدي والفكري بأسلوب لا يخلو من الفوقية . الواقع أن الأحـــزاب باتـــت أشـــبه بالنادي المغلق حيث تطغى أصولية فكرية وسياسية : دينية أو طائفيـــة بالنـــسبة إلـــى الـــبعض ، وعلمانية بالنسبة إلى البعض الأخر . وما يزيد من أصولية الأحزاب وجمودهـــا اختـــزال الحيـــاة السياسية في لبنان ما بعد الحرب ببعض شعارات واهية يرددها أهل الحكم ويكررهـــا كـــل مـــن يتعاطى السياسة من قوى حزبية وغير حزبية .

Simon Hex and Christopher Lord, Political Parties in the European Union (London: Macmillan Press, ١٩٩٧).
- ٣

Budge and Hans Keman, Parties and Democracy: Coalition Formation and Government Functioning in Ian
- ٤

Twenty States (Oxford: Oxford University Press, ١٩٩٠), and Michael Laver and Norman Schofield, Multiparty

Press, ١٩٩٠). Government: The Politics of Coalition in Europe (Oxford: Oxford University

١ – السيد هاني فحص ، النهار ، ١٩٩٧/٧/٢ .

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، فإنه ثمة جانب من العمل الحزبي في الحياة السياسية اللبنانية يرتبط بمسألة الزبونية (Clientelism) الملازمة لطبيعة النظام السياسي . فعندما تتعطل المنافسة السياسية الحرة ، مثلما هي الحال في لبنان اليوم ، وعندما يغلب على العملية الانتخابية الطابع الشكلي ، فتأتي النتائج شبه محسومة عبر تحالفات مبرمجة في دوائر انتخابية كبيرة يسهل التلاعب بها ، عندها يتحول التنافس إلى محاصصة تنظمها السلطة بين القوى السياسية الحزبية وغير الحزبية .

وبما أن الأحزاب قوى سياسية منظمة ، فإنها أكثر جهوزية من المرشحين الفرديين للانخراط في عملية توزيع الحصص . والمحاصصة سيف ذو حدين ، إذ من الممكن أن تحصد الأحزاب ربحاً يفوق ما قد تحصل عليه بقدراتها الذاتية في غياب المحاصصة ،أوتتكبد خسارة كان يمكن أن تكون أقل فيما لو كانت الانتخابات تنافسية.

في انتخابات ١٩٩٢ و ١٩٩٦ اختبرت الأحزاب الحالتين ، منها ما أتت المحاصصة لصالحه ومنها ما دفع ثمناً باهضاً بسببها . هكذا تكون السلطة قد أدّت دوراً محورياً في توزيع المقاعد النيابية الحزبية بحسب كوتا غير معلنة لكن بوسيلة الانتخاب .

أحزاب لبنان باتت أحزاب مصلحة لا أحزاب مشاركة ، تتكيف مع السائد وإن ، في بعض الحالات ، على حساب ثوابت الحزب ومبادئه . إزاء حركة السياسة المضبوطة ، يمكن التساؤل : إلى أي مدى الأحزاب الممثلة في المجلس النيابي هي أكثر تمثيلاً من الأحزاب التي فازت بعدد أقل من المقاعد أو تلك التي فشلت في إيصال أي من مرشحيها إلى البرلمان، ومنها أحزاب قديمة وناشطة كالحزب الشيوعي اللبناني ؟

عناصر التشابه بين الأحزاب والحركة السياسية تبرز أيضاً في الانتخابات الحزبية ، حيث تلجأ الأحزاب إلى وسائل شبيهة بتلك التي تستعملها السلطة للتأثير في نتائج الانتخابات ، فتراعي الشكل وتتحكم بالمضمون

ومن تلك الوسائل اعتماد قانون انتخاب مفصّل على قياس القيادة الحزبية ، وترغيب وترهيب للقاعدة ، ومحاصصة مبرمجة . والمفارقة أن بعض الأحزاب تعارض المحاصصة التي تتبعها السلطة وتمارسها داخل أحزابها .

لعل الخسارة الأكبر التي منيت بها الأحزاب والتي لم تستطع تجاوزها منذ انتهاء الحرب هي بالدرجة الأولى معنوية . إذ فقدت الأحزاب السلطة المعنوية (Moral Authority) التي كانت تتمتع بها في الشأن العام في نظر الرأي العام غير الحزبي . في المقابل ، تبدو مؤسسات المجتمع المدني الأخرى – النقابات ، والجمعيات الأهلية ، والمؤسسات التي ترعاها الطوائف ، وجمعيات حقوق الانسان – أكثر مصداقية وفاعلية وشفافية في عملها من الأحزاب السياسية .

باستثناء النقابات العمالية التي انخرطت في التجاذبات السياسية وخسرت وحدتها وفاعليتها ، فإن عددا من النقابات كنقابة المحامين والمهندسين والأطباء ونقابات مهنية أخرى ، شهدت انتخابات تنافسية ديمقراطية ، وكان أداؤها في مجال عملها ناجحاً ومؤثراً .

نقابة المحامين التي تضم العدد الأكبر من المحامين بالإضافة إلى نقابة طرابلس هي الأقدم والأكثر تأثيراً في الشأن العام ، كانت ناشطة وفاعلة في مجال الدفاع عن الحريات العامة وحقوق الإنسان في السنوات الأخيرة ، وخصوصاً في عهد النقيبين شكيب قرطباوي وأنطوان قليموس في منتصف التسعينات . ولقد اتخذت مواقف جريئة في غير مناسبة دفاعاً عن الحريات وحقوق الإنسان ولم تتردد في مواجهة السلطة .

مواقف مماثلة اتخذتها نقابتا الصحافة والمحررين في مواجهة قرارات إقفال بعض المؤسسات الإعلامية ، وكان لها وقع مباشر على السلطة والرأي العام .

لعل التحدي الأكبر يكمن في قدرة الأحزاب من أن تنتقل من دور المتلقي والمتكيّف مع الحاضر إلى دور المبادر في التغيير الديمقراطي في العمل السياسي داخل الأحزاب وخارجها . صحيح أن

الأحزاب حاجة في الحياة السياسية عبر قيامها بوظائفها التنظيمية والتعبوية والسياسية المعهـودة ، وهي أيضاً ضرورة لعمل أي نظام ديمقراطي [1]، لكن بعد أن تـستوفي الـشروط الديمقراطيـة المطلوبة التي تطالب الغير أن يلتزم بها . إلا أن الأحزاب غالباً ما ترى في الديمقراطيـة ترفـاً ، وكأنها إضافة مفيدة في العمل السياسي ، لكن من دون أن تكون أساسية .
الديمقراطية في مفهوم معظم الأحزاب انتقائية وهي مرادفة للحريات السياسية ، أي حرية الحزب أن ينشط ويتمتع بالحماية القانونية وليس لقواعد اللعبة في التنافس السياسي الحر من موقعي الحكم والمعارضة . وقد تكتفي الأحزاب بهامش الحرية المتاح لها وتدافع عنه في حـال جـاء خدمـة لمصالحها ، وتساوم على الديمقراطية . وبصورة عامة ، تلجأ الأحزاب إلى ديمقراطية الـضرورة لحسم نزاع داخلي أو لأنها خارج السلطة .
الأحزاب في لبنان ما بعد الحرب تدور في حلقة مفرغة ، فلا هي أحزاب الدولة السلطوية بالمعنى المألوف ، ولا هي أحزاب المجتمع المدني في الدولة الديمقراطية . إنها أحزاب تسعى لأن تتميـز عن المجتمع على أساس أنها متقدمة عليه، ومجتمع لا يرى في الأحزاب القدوة في العمل السياسي ولا يميزها عن سواها من القوى السياسية غير الحزبية ، وهو مقيد في نظام سياسي يـساهم فـي إنتاج الممارسات الأسوأ في الحياة السياسية . إنها حالة تواطؤ مريبة تلتقي فيه سلطة الأحزاب مع سلطة الدولة على تقليص الديمقراطية وتفكيك مكوناتها في مواجهة مجتمع مدني تتعارض مصالحه مع مصالح السلطة بجميع مصادرها : في الأحزاب ، وفي الدولة .
إن معيار فشل الأحزاب أو نجاحها يتجاوز اليوم مسألة التصنيف بين أحزاب تقدمية وأخرى رجعية ، وبين أحزاب لاطائفية وأخرى طائفية . المعيار الأساس هو مدى ممارسة ديمقراطية صحيحة في العمل الحزبي من القاعدة إلى القمة . وهنا تكمن أهمية تعميم الممارسة الديمقراطية وتطبيعها مـع الواقع الحزبي . ولن يكون ذلك ممكناً إذا لم تتصالح الأحزاب مع نفسها ومع الغير ، فلا تنظر إلى المجتمع المدني بطوائفه وبمساحاته غير الطائفية نظرة استعلاء. ولا تأخذ من الغير،الحزبي وغير الحزبي ، موقفاً رافضاً فيه الكثير من النوايا الإلغائية ، وإن بقيت مبطنة . والتغيير ، فـي نهايـة المطاف ، هو مسار وعملية تراكم باتجاه الأفضل في الشؤون السياسية وغير السياسية كافة ، وهذا ممكن في مجتمع تعددي ومفتوح كالمجتمع اللبناني.

وعن كيفية معالجة الأزمة العميقة التي يواجهها العمل الحزبي في لبنان ، يرى الـدكتور عـصام سليمان أنه : "إذا كانت التجربة الحزبية في لبنان هي دون المستوى المطلوب وخصوصا بالنـسبة إلى قضيتي الوحدة الوطنية والديمقراطية ، فهذا لا يعني ضرورة الاستغناء عنها ، إنما معاودتهـا على أسس جديدة . ولا بد للأحزاب من أن تعبر عن حالة وطنية شاملة ، وأن تأخذ فـي الوقـت نفسه معطيات الواقع اللبناني وخصوصياته في الاعتبار ، وأن تلتزم قيم الديمقراطية على مستوى الحزب وفي علاقته بالآخرين . فتطور الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في لبنان يسير في اتجاه قيام روابط بين اللبنانيين وبلورة وعي اجتماعي يتجاوز الانقسامات التقليدية . وإذا كانت التجربة الديمقراطية في لبنان لاقت صعوبات كبيرة نتيجة أنماط العلاقات التقليدية السائدة ، فلا بد من تذليل هذه الصعوبات عن طريق تحديث هذه العلاقات ، من خلال التطور والتنمية الشاملة عبر سياسات تضعها الدولة وتساهم فيها مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب ، والتمسك بالديمقراطيـة كنظام حكم ونهج في الممارسة السياسية ونظام قيم . فلا بديل للبنان من الديمقراطية وهي الأكثـر ملاءمة لواقعه التعددي ، والتجربة الديمقراطية لاتـصلح نفـسها إلا بالممارسـة وبمزيـد مـن الديمقراطية "[٢] .

---

١. Patrick Seyd, "In praise of Party" Parliamentary Affairs, ٥١(April ١٩٩٨), PP.١٩٨-٢٠٨.

١ – د. عصام سليمان ، النهار ، ١٩٩٦/٦/٢٦.

وحول ماهية الشروط الواجب توافرها في الأحزاب اللبنانية لكي تستطيع أن تساهم بفعالية في تحقيق الديمقراطية وتعزيزها على الساحة السياسية اللبنانية ، يعتبر الدكتور عصام سليمان أنه " إذا ما أخذنا بالديمقراطية كنمط في العلاقات الإنسانية ، ونهج في ممارسة السياسة والسلطة ، إضافة إلى كونها طريقة لاختيار الحكام ، ولا يعود الحزب أياً تكن تركيبته وبنيته الداخلية ، وأيديولوجيته ونهجه ركناً من أركان الديمقراطية وجزءا من مستلزمات وجودها ، ما لم يتوافر فيه شرطان أساسيان :

١- اقتناع المحازبين بقيم الديمقراطية وبالديمقراطية كقيمة بذاتها ، وإقامة العلاقات بينهم من جهة، ومع الآخرين من جهة أخرى ، على أساس هذه القيم ، التي لا بد لها أن تترسخ في الممارسة ، فيسود الحوار في إطار الحرية والمساواة والحق في الاختلاف ، داخل الحزب وفي علاقته بالمجتمع الشامل .

٢- دخول الحزب في اللعبة السياسية وفق الأصول الديمقراطية ، والعمل على تطوير ما توافر من ديمقراطية ، والسعي إلى توسيع نطاق الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لكي تشمل كل أفراد المجتمع .

إن الأحزاب التي يتوافر فيها هذان الشرطان تشكل أداة للتنمية الشاملة بأبعادها السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية ، على أساس تطوير أنماط العلاقات المجتمعية وإقامة المجتمع الديمقراطي . فهي تساعد على بلورة اتجاهات الرأي العام ، وتضع حدّاً لتشتت الآراء والمواقف ، وتنظيم عملية الصراع السياسي ، وتعد نخباً جديدة تساهم في تجدد القيادة السياسية ، وتوفر وسيلة اتصال مستمر بين الشعب والنخب القيادية ، وتساهم في تحقيق التوازن السياسي . كلها أمور لا غنى للديمقراطية عنها "[١] .

* **من كل ما سبق بيانه ، وإجابة على التساؤل التالي :** كيف يمكن تعزيز الديمقراطية وتجذير أسسها العامة في الواقع الحزبي والسياسي اللبناني وعلى المدى المنظور ؟

نرى أن هذه المسؤولية هي مسؤولية النخبة بطبيعة الحال ، والنخبة في المجتمع اللبناني بحاجة إلى لم صفوفها واختراق جدار الخوف أواليأس أو اللامبالاة . فالأسباب التي أقامت هذا الجدار ، وغيره من الجدران المانعة للرؤية أو التحرك ، لم تعد قائمة . والنخبة تفقد صفتها النخبوية ، إذا لم تستعد وبإصرار وإيمان زمام المبادرة ......
ولعل من المفيد الإشارة ، إلى أن الديمقراطية ما كانت يوماً عطاء من السلطة الحاكمة ، بل أنها دائما ثمرة كفاح شعبي وجماهيري ، تقوده نخبة المجتمع ومفكروه وفلاسفته ورجالاته الكبار .
إن تحقيق الديمقراطية وممارستها وتطويرها ، لا يمكن أن يحصل بشكل فاعل وسليم ، بغياب الأحزاب السياسية ، شرط أن تمارس هذه الأحزاب ، الديمقراطية في مؤسساتها واتخاذ قراراتها ووضع تصوراتها وبرامجها ، وانتخاب قياداتها و تسمية ممثليها ، وتطوير هيكلياتها وأنظمتها الداخلية وقوانينها بوجه عام . فغياب الأحزاب السياسية عن الساحة الوطنية يجعل الديمقراطية شيئاً وهمياً وواجهة دون حصانة . وغياب الديمقراطية عن أنظمة وممارسة الأحزاب السياسية يؤدي إلى النتيجة نفسها . ومن المؤسف أن نشاهد اليوم أن الديمقراطية غائبة كلياً في الممارسة الحزبية وعلى مستوى جميع الأحزاب السياسية دون استثناء .
نؤكد مجدداً بأن الأحزاب السياسية الطائفية لا يمكن أن تخدم قضية الديمقراطية إطلاقاً ، فالطائفية والديمقراطية شكلان متناقضان في الطبيعة لا يلتقيان ولا يلتئمان. ومعظم أحزابنا طائفية أو

---

٢ - المصدر السابق .

صارت طائفية بحكم الفرز السكاني و التأثير التاريخي للمجتمع اللبناني . والأحزاب المسماة علمانية أو غير طائفية ، بالإضافة إلى الأحزاب الطائفية نفسها ، تحكم اليوم بإمرة الرئيس المطلقة ... فالحرب اللبنانية ، ربطت الكثير من الأحزاب بقوة إقليمية خارجية تمولها مباشرة من خلال رؤسائها ، ومعلوم لدينا أن من يملك المال يملك السلطة ، ولا سيما أن الإفقار لم يوفر إلا قلة من الناس ، وعناصر الأحزاب وقياداتها تتقاضى رواتبها ومخصصاتها من هذا المصدر ، فتلتزم بقراره وتشرع القرار المتخذ بعد صدوره وبعد قراءته في الصحف ، وسماعه في الإذاعات . وإذا كان من رفض فإنه يؤدي إلى إقالة الرافض أو تهميش دوره أو التعتيم على موقعه . والديمقراطية الحزبية كما الديمقراطية الوطنية ، تحتاج إلى كفاح طويل داخل الحزب لتتكرس وتأخذ جذورها ومماسكها المتينة في أعماق الحس . ومعظم أحزابنا القائمة أفرزته الأحداث أو اتخذ وجهاً جديداً وخاصاً خلال هذه الأحداث . ولا بد من وقت طويل ، وخضّات وكفاح ، واستقرار داخلي ، ومراقبة وموازنة سيل الأموال وعقلنة الدعم الخارجي ، لتبدأ هذه الأحزاب بالتنفس الطبيعي. ولا بد أيضاً من تحويلها من أيديولوجياتها الطائفية المبطنة ، إلى شفافية وطنية واضحة ، لتتمكن من دفع التيار الديمقراطي إلى الواجهة .

خاتمة عامة: تتناول:

أولاً: النتائج.

ثانياً: التوصيات.

*** خاتمة عامة:**

وبعد، فإذا كان لكل بداية بالضرورة نهاية، و قد دنا هذا البحث من نهايته، و إذا كان لكل بحث علمي نتائج لابد هو بالغها، و كان لكل باحث بالضرورة ما يريد أن يوصي به، بهدف وضع الحلول المناسبة بقدر الإمكان لما صادفه في بحثه من مشكلات توصلاً لإنجاح التجربة محل البحث، فإننا نفرد لبحثنا هذا خاتمة نضمنها أهم – و ليس كل – النتائج التي توصلنا إليها من خلال دراستنا لموضوع التجربة الحزبية اللبنانية، كما نحاول أن نضع ما نراه من حلول مناسبة لإنجاح تجربتنا الحزبية ذات القسمات التعددية على أسس و مباديء النهج الديمقراطي، و ذلك من خلال ما سوف نوصي به بصفة عامة – و ليس بصفة جزئية – في هذه الخاتمة، و على ذلك فسوف نقسم الخاتمة على النحو التالي:

أولاً: النتائج:

(١) إن العالم قد شهد خلال القرن الماضي مناظرة كبرى بين النسق الديمقراطي المفتوح متمثلاً في الديمقراطية الغربية ذات السمة التعددية و النسق الشمولي المغلق متمثلاً في التنظيم السياسي الواحد، سواء اتخذ شكل الحزب أو لم يرق إلى مدارجه، و قد انتهت تلك المناظرة بغلبة النسق الديمقراطي المفتوح و سقوط منهج الصوت الواحد و الحزب الواحد، و باتت التعددية الحزبية سمة العصر، و أصبحت تكتسب على مدار الأيام أرضية جديدة في القارات الخمس، فحق تكوين الأحزاب أصبح حقاً أساسياً من حقوق الإنسان.

و إذا كانت حرية تكوين الأحزاب و ممارستها لنشاطها قد غدت أحد حقوق الإنسان لكون الأحزاب مؤسسات ديمقراطية تمثل ضمانة حامية للحريات العامة للمواطنين، و تدعم و تعمق هذه الحريات من خلال وظائفها التي تضطلع بها في الحياة السياسية و الإجتماعية للدول التي توجد فيها، فقد اقتضى ذلك بالضرورة أن تؤسس في داخلها على نمط يتفق و المثال الديمقراطي الذي تسعى إلى تحقيقه.

بمعنى أن يكون لتلك الأحزاب تنظيم داخلي ديمقراطي يساهم بفعالية و بشكل إيجابي في تحقيق الفوائد المرجُوَّة من وجودها في الحياة السياسية و بالذات في قضية تعميق الحريات العامة للمواطنين عبر الأنشطة التي تقوم بها في هذا المجال، و لعل في مقدمتها ما تضطلع به فيما يخص تكوين الإرادة العامة للناخبين، من خلال تنظيم آراء الجماهير و تسمية المرشحين و اختيار من يشغل المناصب الرسمية "**الحكام**" و تنظيم عمل النواب في المجالس النيابية.

كذلك ما تقوم به تلك الأحزاب من نشاطات و وظائف في مجال تربية المواطنين و تثقيفهم سياسياً، توصلاً إلى تكوين رأي عام مستنير، و ذلك من خلال وسائل معينة تتمثل في الإجتماعات و المظاهرات و المسيرات، و كذلك الصحافة و وسائل الإعلام المسموعة و المرئية.

ذلك على الصعيد الدولي، و أما في لبنان فإنه على الرغم من اعتناقه النظام الحزبي المتعدد الأحزاب، حيث يتنازع عدد من الأحزاب شؤون السلطة و لا يتمتع أحدٌ منها بأغلبية مطلقة داخل البرلمان أو بين أفراد الشعب السياسي حيث يمكن وصفه بحزب الأغلبية، مما يؤدي إلى تأليف وزارة إئتلافية تضم عدد من الأحزاب حتى تتمكن من الحصول على أغلبية برلمانية تساندها على البقاء في الحكم، إلا أنه يفترض في النظام الحزبي التعددي لكي يستقيم أن يتميز بوجود مبادئ و برامج سياسية معينة محددة يلتزم بها كل حزب و يتمايز عن غيره في أمر ذلك، الأمر الذي تفتقده الأحزاب السياسية اللبنانية بمعظمها، حيث أنها تفتقر إلى المبادئ و البرامج التي تميز كل حزب عن الآخر، و بالتالي تصبح التعددية الحزبية في لبنان مجرد تعددية شكلية لا أكثر، إذ أن الذي يتأمل النظام الحزبي اللبناني يقرر أن هذا النظام يعتريه أزمة كبيرة تعكس آثارها على الحياة السياسية بأكملها.

و سبب أزمة الأحزاب السياسية في لبنان يكمن في أن هذه الأحزاب تقوم على الأساس الشخصي، أي على أساس التكتل الشخصي بين أفراد معينين بالذات، و كذلك على أساس الطائفية المصلحية لا على أساس برامج و مبادئ سياسية محددة

يتمايز بها كل حزب من الأحزاب عن الآخر. و بمعنى آخر، فإن الأحزاب السياسية في لبنان أحزاب أشخاص لا أحزاب برامج و مبادئ و آراء.

وهكذا، و بالإضافة إلى التعددية الحزبية الشكلية، تصبح ديمقراطية الأحزاب في لبنان مجرد ديمقراطية وهمية من حيث التنظيم الداخلي، الأمر الذي انعكس و ما زال ينعكس سلباً على الأداء السياسي للأحزاب اللبنانية سواءً على الصعيد المحلي أم على الصعيدين الإقليمي و الدولي.

فعلى الصعيد المحلي، مثلاً نجد أن الضعف الذي أصاب الأحزاب السياسية في بنيتها الداخلية و في قدرتها على الإستقطاب الجماهيري قد أدى إلى عدم إيمان الشعب السياسي بهذه الأحزاب، و بالتالي إلى عدم ظهور حزب يتمتع بالغالبية بين أفراد الشعب. و بذلك تصارعت الأحزاب على الوصول إلى الحكم دون ارتكاز احداها على غالبية شعبية سياسية.

وقد إنعكس ذلك سلباً على جميع سلطات الدولة وبالتالي على شؤون الحكم بأكمله .

– فمن ناحية الإنتخاب، عجز كل حزب سياسي عن الإستقلال بلائحة إنتخابية خاصة به تعبر عن برامجه ومبادئه يخوض الإنتخابات على أساسها. و من ثم قامت لوائح المرشحين على أساس

التكتل الشخصي الفردي الذي تتميز به الأحزاب دون النظر إلى الإنتماء الحزبي في ذاته. الأمـر الذي يؤدي إلى اتحاد لائحي بين عدد من الأفراد تجمع بينهم المصلحة في الخوض معاً المعركـة الإنتخابية . ثم إلى تكتل شخصي بعد الفوز في المعركة الإنتخابية داخل مجلس النواب حيث يسود تكتل برلماني قوامه الأفراد لا البرامج و المبادئ السياسية الحقة.

– و إذا كان الترشيح للنيابة يقوم على الأساس الشخصي بحيث يتم الفوز في المعركة الإنتخابيـة على ذات الأساس لا على أساس المبادئ و البرامج، فإن النظام النيابي في ركنه الخاص بضرورة استقلال النائب عن الناخب قد إنهار من أساسه.

ذلك أن الأساس الشخصي الذي تم الإنتخاب على أساسه يعمل على ارتباط الناخب بشخص النائب، حتى انفصلت النظرية الدستورية النيابية عن الواقع العملي و خضع النواب لناخبيهم و عملوا على تحقيق صالح هؤلاء الأخيرين الخاص طمعاً في في الإحتفاظ بالأكثرية في الإنتخابات القادمة .

– و أصيب النظام البرلماني كذلك الذي قرره الدستور، بانفصال بين النظرية الدستورية و الواقـع العملي. فبدلاً من اعتبار الوزارة الطرف الرئيسي الفعال في ميدان السلطة التنفيذية، أصبحت مـا باتت تعرف بالترويكا هي صاحبة السلطة التنفيذية حيث تمارسها و تباشرها على نحو فعلي. و لا جدال أن ضعف الأحزاب السياسية هو أساس هذا الوضع السياسي الشاذ. فعـدم إيمـان الـشعب السياسي بنظام الأحزاب السياسية عمل على إختفاء مبدأ الأغلبية البرلمانية حتى تعـذر علـى أي حزب إحراز هذه الأغلبية داخل مجلس النواب و تشكيل وزارة تستند إلى أغلبيـة تـساندها فـي الوصول إلى الحكم و الإستمرار فيه. و لذلك بحثت الفردية الحزبية عن بديل يمكنها من أمر ذلك، و كان هو عبارة عن ما بات يسمى بالترويكا السياسية التي تولت بدورها الحكم باعتبارها العمـاد الحقيقي للوزارة و البديل عن الأغلبية البرلمانية الحقة.

– و حتى ميدان الوظائف العامة في السلطتين التنفيذية و القضائية، فإنها لم تسلم من عيوب الفردية الشخصية، حيث سعى الأفراد إلى التقرب من الشخصيات السياسية و الإحتماء بهـا طمعـاً فـي التوظف و التدرج و التوصل بالتالي إلى أعلى المناصب الإدارية و القضائية.

و هكذا فإنه يتضح لنا أن القوة المحركة للسلطات العامة في الدولة تقوم علـى أسـاس التكتـل الشخصي المصلحي الذي يرتدي رداء الحزبية السياسية كستار يخفي من ورائه تلك القوة الحقيقية التي تسير مختلف سلطات الدولة العامة. و إذا كان الأفراد هم عمد الدولة و أركانهـا، ارتفعـت الصيحات بضرورة إصلاح النظام الحزبي السياسي و إحلال المبادئ و البرامج مكـان الفـرد و التكتل و المصلحية الطائفية، و ذلك كله حتى تتحقق الديمقراطية نصاً و روحاً. فهل سوف يحصل ذلك الإصلاح المنشود؟ هذا ما سوف يُجيبُـنا عليه مستقبل الواقع السياسي و التنظيمي في لبنان.

(٢) إذا كان حق تكوين الأحزاب قد أصبح حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، فإن هذا الحق قد اكتسب بعداً دولياً سيما بعد إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة الإتفاقية الدولية للحقوق المدنية و السياسية و ما تضمنته في مادتها الحادية و العشرين على وجه الخصوص من الإعتراف بحق الأفراد في التجمع السلمي و عدم جواز وضع القيود على ممارسة هذا الحق " إلا تلك التي تفرض طبقاً للقانون و تشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين و حرياتهم". و هي إتفاقية لها طابع الإلزام بالنسبة للدول المُنضَمّة إليها و التي بعد تصديقها عليها و نشرها بالأوضاع المقررة تكون لها قوة القانون، فلا يجوز لتلك الدول بعد ذلك أن تصدر من التشريعات ما يتناقض و المبادئ الواردة بالإتفاقية المذكورة، وفي خصوص الحرية المطروحة "حرية تكوين الأحزاب" فلا يجوز لتلك الدول أن تضع قيوداً على حق تكوين الأحزاب خلاف ما ورد بالمادة ٢١ المذكورة.

و إذا كان لحق تكوين الأحزاب هذه القيمة الدولية فما ذلك إلا لأهمية الأحزاب كتنظيمات شعبية تطوعية و دورها غير المتكرر في حماية الحريات العامة للمواطنين .فهي ضمانة دستورية للحريات العامة. و رغم هذه القيمة الكبرى التي للأحزاب في تدعيم الحريات العامة للمواطنين فقد ظلت تعاني حتى الحرب العالمية الثانية من إنكار الدساتير لثمّة ذكرٌ لها، و حتى بعد ذلك فإنها و إن كانت تذكرها فهي تذكرها في مواضع غير تلك التي خصصتها للحقوق والحريات العامة التقليدية.

ذلك على الصعيد الدولي، و أما على الصعيد المحلي فإنه على الرغم من إعطاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و مواثيق منظمة الأمم المتحدة القيمة الدستورية الإلزامية و ذلك بموجب الفقرة (ب) من مقدمة الدستور، التي اعتبرت جزءاً لا يتجزأ من الدستور اللبناني المعدّل، أي أنها باتت تشكل إلتزاماً قانونياً يفرض على الدولة اللبنانية الموقعة عليها الإلتزام بها، الأمر الذي يجعل منها بمثابة ضمانة دستورية إضافية أكثر وضوحاً و ديناميكية لحقوق الإنسان و حرياته الأساسية"، و التي من بينها حرية تأليف الجمعيات و الأحزاب السياسية و المشاركة في العمل الحزبي و السياسي التي نصّ عليها كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، و على الرغم أيضاً من أن الدستور اللبناني قد ضمن في مادته الثالثة عشر "حرية تأليف الجمعيات"، إلا أن نص تلك المادة يظل كما قلنا سابقاً نصاً يشوبه القصور، ذلك أن حرية التأليف هي جزء من حرية الجمعيات التي تشمل التأليف و الإدارة و نشاط أعضائها، و هو

ما كان يفترض التعبير عنه دستورياً "بحرية الجمعيات" و بذلك يتسع النص لكل أوجه نشاط الجمعية بدءاً من تأليفها و حتى حلّها. كما أننا نلاحظ الغموض والتبسيط لمفردات و معاني تلك المادة التي جاءت عامة في حديثها عن شرعية ممارسة الحرية السياسية و الفكرية في لبنان و دون الإسترسال في الحديث عن مظاهر و أشكال ممارسة تلك الحرية، و دون إعطاءٍ لأيّة ضماناتٍ عملية من قضائية و إدارية لممارسة تلك الحرية.

أما على صعيد التشريع، فإنه لم يتم تطوير و تحديث قانون الجمعيات العثماني الذي يعود إليه ضمناً تنظيم حرية تأليف الأحزاب بموجب المادة ١٣ من الدستور اللبناني على الرغم من مرور حوالي خمسة و تسعين عاماً على صدوره و ذلك بما يتناسب مع تطور القوانين الدولية في هذا المجال.

و أما على المستوى الإجرائي، فقد تعرضت حرية الجمعيات لقيود و انتهاكات خطيرة، منها تحول العلم والخبر بالممارسة إلى ترخيص، الأمر الذي يعد إنتهاكاً خطيراً لنصوص الدستور و خروجاً غير مألوف عن الضمانات التي كَفِلها قانون الجمعيات في شأن موضوع حرية تأليف الجمعيات و الأحزاب السياسية. و كذلك صدور المرسوم رقم ٢٢٣١ بتاريخ ١٩٩٢/٢/١٥ و الذي قضى بسحب تراخيص مائة و ثمانية و ثلاثين جمعية سياسية و إجتماعية دفعة واحدة، مستنداً إلى المرسوم الإشتراعي الملغى رقم ٨٣/١٥٢ مما يشكل مخالفة دستورية و قانونية، و قد تطور تدخل الإدارة في حرية الجمعيات لدرجة أنها أصبحت ترفض مواداً من الأنظمة الداخلية للجمعيات، و تفرض مواداً أخرى، مما يشكل انتهاكاً لقانون حرية الجمعيات، و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

(٣) و إذا كان وجود الأحزاب و ممارستها لأنشطتها يحقق ركناً من أركان الديمقراطية ذات السمة التعددية فإن الركن الآخر و الأكثر أهمية في نظرنا من أركان الديمقراطية التعددية هو و لا شك "**إمكانية تداول السلطة**"، فمجرد وجود الأحزاب يعتبر شرطاً غير كافٍ لتحقيق الديمقراطية ما لم يكن في إمكان تلك الأحزاب تبادل السلطة فيما بينها وفقاً لآليّة ديمقراطية معترفٌ بها، و هذه الآلية الديمقراطية لتداول السلطة في النظم الديمقراطية هي و لا شك الإنتخابات العامة.

و من هنا برزت أهمية العلاقة بين الأحزاب و الإنتخابات، و استوجبت طبيعة اللعبة السياسية في الديمقراطية التعددية ضرورة توفير الضمانات لتلك العملية حتى تأتي معبرة و بحق عن اتجاهات الشارع السياسي فيتبوأ السلطة الإتجاه أو التيار صاحب أغلبية الأصوات الإنتخابية. و هذه الضمانات تشمل المراحل السابقة على العملية الإنتخابية أو ما نسميه المراحل التمهيدية لتلك العملية بدءاً بتكوين هيئة الناخبين أي "**الشعب السياسي**" مروراً بإعداد الجداول الإنتخابية و انتقالاً إلى تحديد الشروط العامة للمرشحين مروراً بتقسيم الدوائر الإنتخابية. كما تشمل هذه الضمانات

أيضا العملية الإنتخابية ذاتها بدءاً بالإدلاء بالصوت الإنتخابي مروراً بعملية إحصاء الأصـوات و إعداد النتيجة و إنتهاءً بما يمكن أن يوجه إلى تلك النتائج بحسبانها أداة إكتساب العضوية من طعون متعلقة بصحة تلك العضوية، فضلاً عن ما يجب توفيره من جوٍ حر تجرى فيه العملية الإنتخابية.

هذا و على خلاف ما هو حاصل في البلدان الديمقراطية، لقد سبق لنا و أن تلمسنا في صلب بحثنا هذا ظهور الكثير من المؤشرات الدالة على تراجع الديمقراطية في الحياة السياسية و البرلمانية اللبنانية عموماً و في العملية الإنتخابية اللبنانية خصوصاً، و التي من أبرزها:

أ- إن مفارقة العمل الحزبي في لبنان تكمن في أن الأحزاب لا تحكم كأحزاب، فلا هي أحزاب تتمتع بأكثرية في المجلس و لا هي قادرة على التحالف مع أحزاب أخرى لتأليف الحكومة، مثلما هي الحال في الأنظمة الديمقراطية القائمة على النظام الحزبي. إذ أن معظم رؤساء الجمهورية و الحكومة و المجلس النيابي في لبنان لم يكونوا حزبيين، و الذين وصلوا إلى الحكم لم يُختاروا بسبب إنتمائهم الحزبي أو لأن حزبهم يمثل أكثرية عددية في المجلس النيابي، مثلما هي الحال في أنظمة الحكم البرلمانية.

ب- إجراء الإنتخابات النيابية أعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ في ظل قوانين صدرت قبل أسابيع أو أشهر قليلة من يوم الإقتراع، و تفصيل الدوائر الإنتخابية بموجب تلك القوانين على قياس أهل الحكم و بعض النافذين. كما أنه و على الرغم من أن المجلس الدستوري قد اعتبر أن قانون ١٩٩٦ مخالفاً للدستور، بسبب مخالفته لمبدأ المساواة في تقسيم الدوائر الإنتخابية . إلا أنه تم إقرار ذلك القانون في مجلس النواب على أساس أنه سيعتمد " لمرة واحدة إستثنائية فقط "، تماماً كما حصل عند إقرار قانون الإنتخاب عام ١٩٩٢. كذلك فقد شهدت الإنتخابات تأليف لوائح بحسب تحالفات إنتخابية مصطنعة تضم ما بين ١٩ و ٢٨ مرشحاً في غير دائرة إنتخابية الأمر الذي إنعكس سلباً على مسألة تشكيل الكتل النيابية و على كيفية إدارة اللعبة السياسية داخل الندوة البرلمانية، حيث أن المشهد نفسه يتكرر في مناقشات مجلس النواب الصاخبة على مدى أيام عديدة بين الحكومة و المعارضة، و قد يتخللها إتهامات فضائحية لأهل الحكم، لكن الحكومة تنال الثقة و يعود كل طرف إلى موقعه، و ذلك بفعل المساومات و المزايدات و التحالفات الشخصية و الطائفية التي تجرى بين أركان الحكم و المعارضة في ما وراء الكواليس أي في الخفاء، و التي يكون لها كلمة الفصل في لبنان في شؤون الحكم و شجونه، و ليس الرأي العام أو المعارضة أو آلية النظام البرلماني، مثلما هي الحال في الأنظمة الديمقراطية.

* و هكذا فإننا نخلص إلى القول بأنه ثمة جانب من العمل الحزبي في الحياة السياسية اللبنانية يرتبط بمسألة الزبونية الملازمة لطبيعة النظام السياسي. فعندما تتعطل المنافسة السياسية الحرة،

مثلما هي الحال في لبنان اليوم، و عندما يغلب على العملية الإنتخابية الطابع الشكلي، فتأتي شـبه محسومة عبر تحالفات مبرمجة في دوائر إنتخابية كبيرة يسهل التلاعب بها، عندها يتحول التنافس إلى محاصصة بين القوى السياسية الحزبية و غير الحزبية، الأمر الذي يفسر لنا عدم فعاليـة أداء الأحزاب السياسية في طريقة الوصول إلى مجلس النواب و في الحياة البرلمانية، و عـدم وجـود ترابط بالتالي ، بين القوانين الإنتخابية و الأحزاب السياسية.

(٤) إن معظم أحزاب لبنان تعاني اليوم حالة ضياع في طروحاتها السياسية و أهدافها قياساً إلـى الحياة الحزبية في مرحلة ما قبل الحرب، فلا هي أحزاب تشارك في الحكم على نحو فعّـال و لا هي أحزاب معارضة، و لا هي أحزاب يمين أو يسار، و الدليل على ذلك أن الكثير من المواقف و القرارات السياسية التي تتخذها بعض الأحزاب اللبنانية قد تأتي غالباً مخالفة أو مناقضة لخلفياتها و طروحاتها الأيديولوجية، و ذلك يعود سببه برأينا إما لعدم وعي بعض القيادات الحزبيـة لحقيقـة أسس و مضامين تلك الخلفيات و الطروحات التي تتبناها أحزابهم، وإما لكون تلك الطروحات قـد أصبحت إرثاً ثقيلا، يصعب التعامل معه.

(٥) لكن عدم وجود الأحزاب الكبرى و ضعف الأحزاب الأخرى في تمثيلها النيابي و في تكـوين أكثرية حزبية – برلمانية لا يعني أن دور الأحزاب السياسية في لبنان منذ الإستقلال و حتى العام ١٩٩٠ كان منعدم الوجود في الحياة العامة. لا بل يمكن القول بصورة عامة أن الأحـزاب، فـي سعيها لإثبات وجودها و تحسين مواقعها و تشجيع المواطنين على الإنضمام إليها، أسهمت إلى حدٍ كبير في إغناء الحياة السياسية، و في كيفية رؤية القضايا و المشاكل وحلّها

ويتراوح هذا الدور بين حزب وحزب، بين منحى يـساري أو عقائـدي ومنحـى يمينـي. و الأحزاب، في صراعاتها و صراعات زعمائها خصوصاً، لجأت إلى طروحاتٍ جديدة و متقدمـة، لأنه كان لابد لبرامجها من أن تكون جديدة و متقدمة. و لذا نقل بعضها إلى الحياة السياسية أهدافاً و قيماً استوحتها الأحزاب اللبنانية من تجارب الديمقراطيات الغربية، و معظمها أو جميعها تـأثر بتجارب الغرب، أو بفكرة القوميات، و بالديمقراطيات و الحريات العامة و العدالة الإجتماعيـة. و البرامج الحزبية هذه كان عليها أن تلحق بالتطورات، و خصوصاً الأحزاب التي شـهدت إقبـالاً للإنضمام إليها في أوقات متفاوتة، من جرّاء شعور العديد مـن المتعلمـين و حملـة الـشهادات بضرورة الإلتزام السياسي. فأسهم هؤلاء بصورة مباشـرة فـي إغنـاء النقـاش و الطروحـات المستقبلية. و كان للأحزاب أيضاً، رغم عدم إكتمال دورها، إسهام في حمل السياسيين التقليديين و ورثاء السياسية و ممتهنيها، على تحسين خطابهم السياسي من جهة، و تغيير بعض مفاهيمهم للعمل السياسي الذي كان مقتصراً إلى حدٍ كبير على تأدية الخدمات الشخصية من جهة ثانيـة. كمـا أنّ

بعض الأحزاب أمَّنَ في داخله الإختلاط الطائفي و المناطقي (الحزب التقدمي الإشتراكي)، و نجح البعض الآخر في إرساء تنظيم مقبول على صعيد الجهاز المركزي و المناطقي (حزب الكتائب). و كان للأحزاب، بصورة عامة، دورٌ كبير في التنبيه إلى المشاكل الإجتماعية، و دور مماثل في مراقبة أعمال الحكم.

و كان لهذه التعددية الحزبية أثر إيجابي في تعزيز الديمقراطية و الحوار الفكري، خصوصاً لأنه كان لبعض هذه الأحزاب صحف يومية و مجلات أسبوعية تنطق بإسمها. و في بعض مراحل الحياة السياسية اللبنانية و خصوصاً منذ نهاية الخمسينات و حتى مطلع السبعينات، تحوّل لبنان إلى مختبر ثقافي و فكري متقدم، ازدهر فيه العلم و الإقتصاد و الأعمال و الفنون و الإعلام و السياحة بشكل لافت، علماً بأنّ ذلك كان أحد أبرز أوجه التناقض مع ما كانت تعانيه المنطقة العربية من مشاكل إثر حرب حزيران ١٩٦٧.

استطراداً و في هذا الصدد، يُعدِّدُ لنا الأستاذ فارس ساسين، في محاضرة له في "المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي" عام ١٩٩٥، أهم إيجابيات الدور الذي تلعبه الأحزاب في الحياة السياسية اللبنانية و ذلك على الشكل التالي:

" ١- إنّ تلك الأحزاب قد نقلت إلى الحياة السياسية في لبنان أهدافاً و قيماً و بنى تنظيمية كان الغرب قد بلورها في سعيه إلى تركيز الفكرة القومية و وحدة الدولة و الديمقراطية السياسية و الإزدهار الإقتصادي و العدالة الإجتماعية [...]

وهكذا فإن تلك الأحزاب تكون قد ساهمت بفكّ الإنغلاق على الذات و بربط لبنان بالأجواء الإقليمية و الدولية.

٢- قامت الأحزاب بإطلاق شعارات و بلورة صياغات و برامج رفعت إجمالاً من مستوى الحياة السياسية و النقاشات..

٣- شكلت الأحزاب، أو جلُّها، ميادين لقاء و تعارف و ربط أواصر بين لبنانيين قادمين من مختلف المناطق و الطوائف و الطبقات الإجتماعية.

٤- قامت الأحزاب بدور تثقيفي مزدوج، داخل الحزب و خارجه.

٥- سمحت الأحزاب، داخل مجتمع يكاد يحصر النيابة و الوزارة بأبناء العائلات السياسية، بفتح آفاق الترقي أمام الشعب اللبناني.

٦- هيّأت الأحزاب للدولة بعضاً من كوادرها.

٧- ساهمت الأحزاب بوصل قطاعات المجتمع بعضها ببعض.

٨- عدم سكوت الأحزاب عن تقاعس الحكام و جشعهم، و لذا فهي تشكل رقيباً على أعمال الحكم"[١].

كان للأحزاب إذن إسهامات في إحداث بعض التغيير، من ضمن واقع النظام السياسي و الإجتماعي اللبناني، إلا أنها و مع ذلك لم تستطع أن تُحدث فيه تبدلات جذرية. كأن في النظام حدوداً مرسومة يصعب على الأحزاب تجاوزها، فلم تتمكن الأحزاب من نقل المجتمع من حالته الطائفية و العائلية إلى حالة التنافس الحزبي حول الأفكار و البرامج، لا بل إنّ الأحزاب نفسها خضعت لواقع المجتمع، فإذا هناك أحزاب طائفية و زعامات عائلية لها تتناقل بالوراثة. و بما أن العديد من هذه الأحزاب كانت قد طرحت نفسها كمؤتمنة على مصالح فئة أو طائفة معينة، فإنها أقفلت إلى حدٍّ ما فرص الإنفتاح على الآخر و التنوع في القاعدة، مما جمّدها و قادها أحياناً إلى التطرف، خصوصاً كما شاهدنا في مختلف مراحل الحرب اللبنانية، حيث أصبحت الأحزاب، في الغالب ناطقة بإسم طوائفها.

هذا قبل الحرب و في بعض مراحلها. لكن بعد إنتهاء الحرب تبيَّن أنّه بات من الصعب على العديد من الأحزاب أن تتطور و أن تتابع الصراع الفكري و محاولة توسيع القاعدة لسببٍ رئيسي و هو أنّ الأحزاب نفسها حوّلت الصراع الفكري إلى صراع مسلّح. و حيث يسود السلاح يغيب الفكر و يغيب المنطق، و يغيب القانون.

و لذا لم يكن من المستغرب أن تَمُرَّ الأحزاب بعد الحرب بأزمة مصداقية تبعاً لما تتحمّلهُ من مسؤوليات، و كان من الطبيعي أن يتساءل الشباب الباحثون عن الإلتزام ضمن القيم و المثل العليا، عن جدوى الإنخراط في الأحزاب إيّاها، التي كانت أطرافاً في الحرب، و ذلك بصرف النظر عن مختلف العوامل التي تسبّبت بالحرب اللبنانية، خاصةً و أنّ الشباب، الحاملين في داخلهم عادةً بذور التغيير، هم ليسوا اليوم أمام خيارات سياسية جديدة تسمح لهم بتحقيق أحلامهم.

---

[١] من كتاب" **الأحزاب و القوى السياسية في لبنان**" ، جزءان، بيروت، المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم، المكتبة الشرقية، ١٩٩٥و١٩٩٧، بإشراف
الدكتور أنطوان مسرة.

ثانياً: التوصيات :

١) من أجل صون الحريّة الحزبية في لبنان ، لا بد أولاً من تعديل قانون الأحزاب والجمعيّات في الإتجاه الـذي يجعل تشكيل الأحزاب والجمعيّات أمراً يسيراً وسهلاً ويزيل أي دور أمني لوزارة الداخلية ولأجهزتها الأمنية . فالحرية إمّا أن تكون كاملة في إطار القانون العام أو لا تكون. ولا يحق لأي كان من المـسؤولين أن يحـدّد للمواطنين شكل اختيارهم للأحزاب والجمعيّات التي يؤسّسونها ، ولا الفكر الذي يحدّدونه كمرجعية لهـم ، ولا أشكال التنظيم ، ولا حتى أشكال تمويل نشاطاتهم ، ما دام كل ذلك يجري في ظل احترام الدستور ونـصوصه والقوانين التي يجري سنّها على قاعدة هذا الدستور نصّاً وروحاً. وأما في شأن الدستور اللبناني ، فإنّه يجب أن يُصار إلى إعادة صياغة النص الدستوري الذي يتحدّث عن مبدأ حرية تأليف الجمعيّات والأحـزاب الـسياسية وبشكل يصبح معه ذلك النص يشير بصراحة ووضوح الى موضوع الأحزاب السياسية وبمزيد من التفصيل ، بحيث أنّه لا يكتفي بالمبدأ بالغ العموميّة الذي يتحدّث عن حريّة تأليف الجمعيّات والأحزاب السياسية بل أنّـه يقوم بتحديد المضمون الفعلي لهذه الحريّة ومختلف أشكالها وبوضع ضمانات أكيدة وحـسّيةلحمايتها وبـالنص على المؤسّسة (أو المؤسّسات) التي تلعب الدور الفعّال والحقيقي في ردع أي خرق لهـذه الحريـة وحمايـة الأفراد والجماعات من أي إعتداء عليها. أي أنّه يجب توسيع النص الدستوري الذي يتحدّث عن مبـدأ حريّـة تأليف الجمعيّات والأحزاب السياسية ، لكي يشمل كل أوجه حريّة نشاط الجمعية أو الحزب السياسي بدءاً من التأليف وحتى الحل .

٢) وأمّا عن كيفيّة معالجة حالة التشرذميّة التي يعاني منها نظامها الحزبي وعن كيفيّة معالجة أزمة عدم الثقـة وضعف الدور التي تعاني منها معظم الأحزاب اللبنانية في الحياة السياسية والبرلمانية ، فإنّ تحقيـق ذلـك برأينا يتطلّب أولاً من تلك الأحزاب اللبنانية أن تقوم بإعادة النظر في انطلاقتهـا لتكـون أكثـر واقعيّة ، فتعطي الأولويّة في نشاطاتها للقضايا الداخليّة من سياسية واجتماعية واقتـصادية ، دون إهمال القضايا الفكرية والإستراتيجية. وإنّ أيّة بداية للحزب لا يمكن أن تكون ناجحـة إلا بقـدر ابتعادها ما أمكن عن "الشعارات" مقترباً ما أمكن من المبادىء التي تتفق مـع المرحلـة التـي يعيشها لبنان . ويتم ذلك عن طريق الفهم الواعي لمشاكلنا الحقيقية ، والتصوّر الموحّد لحلّها . وإلا فإنّ الحياة الحزبية في لبنان ستبقى على ما هي عليه قابعة في بحر من الفوضى والاضطرابات ، متلهّية في القشور دون أن تتمكّن من الوصول الى الجوهر ، منصرفة الى الدفاع عن ذاتها وعن مصالح الأخرين دون أن تتمكّن من الدفاع عن المصلحة العامة . وبهذا تخسر دورها الرئيسي في عملية صهر المواطنين وخلق القاعدة الوطنية ، الأساس الصالح لبناء الدولة الحديثة . وهكذا ، فإنّ فإنّ قيام الأحزاب القائمة حاليـاً بممارسـة النقـد الذاتي ، ومحاولة إعادة النظر في مسلكها، حيث تجعل تصرّفاتها منسجمة ً مع مبادئها، سـيؤدّي الـى تحـصين بنيتهـا الداخليـة ضـد أيّـة انـشقاقات قد تتعرّض إليها بحجّة المحافظة على مبادىء الحزب والدفاع عن قيم الثـورة ، الأمـر الـذي سيترتّب عليه بروز أحزاب جديدة يقودها المنشقون عن الأحزاب القائمة . كما أنّ ذلك سيؤدّي الى المحافظة على مصداقية تلك الأحزاب في نظر جماهيرها ، وبالتالي سينفي الحاجة الى إنشاء أحزاب أخـرى لسدّ الفراغ السياسي الذي قد تتركه في نفوس جماهيرها. كلّ ذلك سيؤدّي الى اضمحلال حالة التشرذمية التـي يعاني منها نظامنا الحزبي رويداً رويداً ، والى إبراز حالة التعدّدية الحزبية الحقيقية في نظامنا الحزبي والتـي تمثّل، من حيث المبدأ على الأقل، شرطاً أساسياً لضمان تداول السلطة من جهة ، وبالتالي شرطاً أوّلياً لتحقيق الديمقراطية السياسية في أيّة دولة حديثة من جهة أخرى .

٣) وأمّا عن كيفيّة معالجة الضعف في نسبة التمثيل الحزبي في البرلمان فإنّ الحل برأينا يكمـن فـي وجـوب التشجيع على إنشاء أحزاب وطنية لا طائفية ذات برامج إنتخابية واضحة ومفيدة ، وذلك عبر تقديم التسهيلات

القانونية والمالية لها من قبل السلطات المختصّة ، الأمر الذي سيدفع الأحزاب القائمة (التقليدية) الى إعادة النظر في سلوكها وعقيدتها من أجل المحافظة على مصداقيّتها في نظر جماهيرها ، مما سيزيد بدوره من مستوى المنافسة الحزبية ومن مقدرة الأحزاب اللبنانية على استقطاب أصوات الناخبين خلال الإنتخابات النيابية ، وسيرفع أخيراً من نسبة التمثيل الحزبي في البرلمان .

٤) إنّ إنعاش الحياة البرلمانية في لبنان رهناً بتوافر الشروط التالية :

أ) التقيّد بالقواعد التي رسمها الدستور ، وتطويرها بإدخال التعديلات عليها وفق الأصول التي نصّ عليها الدستور نفسه، وذلك بغية تحسين أداء النظام البرلماني اللبناني، وبخاصة في مجال التوازن بين السلطات ، وضبط عمليّة التوازن هذه في إطار المؤسّسات الدستورية .

ب) ضرورة الإعتراف قانونياً(أي في كل من الدستور وقانون الأحزاب) بوجود وأهميّة المعارضة في نظامنا الديمقراطي البرلماني ، باعتبار ان المعارضة الفاعلة تلعب دوراً اساسيّاً في تحقيق التوازن السياسي ، الذي يعتبر بدوره شرطاً اساسيّاً من شروط نشوء الديموقراطية وإستمرارها ونموها. كما انه يجب إفساح المجال امام تلك المعارضة للتعبير عن مواقفها وممارسة نشاطها بحرّية بغية الوصول الى السلطة ، شرط أن يتم ذلك وفق القواعد الدستورية والقانونية المعمول بها .

ج) وضع نظام إنتخابي حديث ، يأخذ بمعطيات الواقع اللبناني ، وتكون له القدرة على الفعل في هذا الواقع وتطويره ، ويضمن تمثيل اللبنانيين تمثيلاً صحيحاً ، ويحقق توازناً سياسياً متعدّد الأبعاد ، أي وطنياً وطائفياً واجتماعياً ، ويساعد على قيام أحزاب وطنية لها قواعد شعبية على امتداد لبنان ، وعلى نشوء كتل برلمانية كبيرة تستقيم معها اللعبة البرلمانية بين أكثرية برلمانية تحكم ، وأقلية برلمانية تعارض وتمارس رقابة فاعلة على الحكومة .

د) إجراء انتخابات نيابية على أساس هذا النظام الإنتخابي ، في أجواء من الحريّة والنزاهة ، تمكّن الناخبين من التعبير عن إرادتهم بحريّة تامة ، وتفسح في المجال أمام التنافس بين المرشّحين ، فأي نظام انتخابي ، مهما كان سليماً ، يفقد قيمته إذا لم يقترن بإجراء انتخابات سليمة .

٥) إنّ لبنان وبسبب ما ساد في تاريخه الحديث منذ الإستقلال من تشويه للديمقراطية ولقوانينها من جرّاء سيادة الطائفيّة وسيادة المحاصصة في الدولة وفي مؤسّساتها وفي المجتمع إستناداً إليها ، هو بحاجة الى تعديلات جوهرية في عدد من قوانينه الأساسية المغايرة للديمقراطية والمعطّلة لها . وهي تطال القوانين الثلاثة الآتية :

أوّلاً : قانون الإنتخاب : حيث أن أول ما يجب أن يرمي اليه التعديل في قانون الانتخاب باعتباره القانون الخاص بانتخاب ممثلي الشعب في مجلس النواب هو ضرورة إجراء تعديل جوهري في هذا القانون باتجاه جعله قانوناً ديمقراطياً حقيقياً. ولا يتحقق ذلك الأمر برأينا إلا بتحرير ذلك القانون من الطائفية ومن العشوائية ومن الكيفية، ليكون ضامناً لاختيار صحيح وعادل، وذلك على قاعدة الحرية و الديمقراطية لممثلي فئات الشعب كلها سياسياً واجتماعياً، من دون أي تمييز . ولا يتأمن ذلك الا باعتماد النسبية و بإلغاء التوزيع الطائفي والمذهبي في التمثيل. وقد يكون من الأفضل، تحقيقاً للعدالة وللتنوع، من جهة، وتطبيقاً لمبدأ التدرج في ترسيخ الوعي بالديمقراطية لدى المواطنين من جهة ثانية، إجراء الانتخابات على مستويين : نصف النواب يتم انتخابهم على قاعدة النسبية و باعتماد لبنان كله دائرة واحدة أو باعتماد المحافظات دوائر إنتخابية بعد إعادة تقسيمها، و النصف الثاني يتم إنتخابه على أساس الدائرة الفردية. على أن تراعى في القانون أمور أخرى تدخل في جوهر تأمين الديمقراطية وحرية الإختيار ، تتمثّل بجعل سن الإقتراع ثمانية عشر عاماً وجعل الإنتخاب في مكان السكن وتأمين المساواة بين المرشّحين في الإستفادة من الإعلام وتحديد سقف الإنفاق المالي، منعاً لإستخدام المال وسيلة تزوير لإرادة الناخبين

ثانياً: قانون اللامركزية الإدارية : الذي جرى وضعه في ظروف خاصة وعلى قياس سياسات ومصالح خاصة . لا بد من تعديل هذا القانون في الإتجاه الذي يكرّس المزيد من الديمقراطية والمزيد من المساهمة الشعبية بكافة صيغها في حل المعضلانت التي تواجه المناطق أقضيةً ومحافظات . ولا يتم ذلك إلا بوضع قانون جديد لإنتخاب مجالس محليّة للأقضية وللمحافظات تلعب فيه هذه المجالس دور الحكومات المحليّة وتتعاون مع البلديات المنتخبة ومع مؤسّسات المجتمع المدني كافةً في تنظيم شؤون المناطق . على أن يكون هذا القانون مثل قانون الإنتخاب الخاص بالتمثيل النيابي قانوناً عصرياً ديمقراطياً لا طائفياً قائماً على النسبية .

ثالثاً: قانون الأحوال الشخصية : الذي يثير الجدل منذ الإستقلال وتتحكّم به إرادات شتى لأغراض وأهداف شتى سياسية وطائفية .لا بد من تعديل هذا القانون في الإتجاه الذي يجعله ، أسوةً بسائر القوانين ، خاضعاً لمبادىء الديمقراطية والعدالة وحقوق الإنسان . وهو التعديل الذي يؤمّن للمواطنين الحريّة في اختيار النوع الذي يريدونه لأحوالهم الشخصية دينية كانت أم مدنية . على أن يقترن ذلك بتوحيد جسم القضاء ، من خلال جعل المحاكم الدينية جزءاً لا يتجزأ من المحاكم المدنية ، بحيث يكون القضاة الشرعيون مثل سائر القضاة خاضعين لإعداد أكاديمي ، يمارسون مهنتهم كقضاة على قاعدة الكفاءة العلمية لا على أساس الإختيار الذي تحدّده المؤسّسات الدينية وارتباطاتها السياسية .

٦) ولكن واستطراداً، نرى أنّ إقامة النظام الديمقراطي الصحيح في لبنان لا يتوقف فقط على إجراء تلك التعديلات القانونية الجوهرية السالفة الذكر بل يجب توافر بعض الشروط الأساسية اللازمة لقيام نظام ديمقراطي حقيقي والتي تطال بدورها بنية وأداء المؤسّسات الدستورية من جهة ، وتطوّر ونمو مستوى الوعي الوطني وثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان لدى المجتمع اللبناني من جهة ثانية ، ومن أبرز تلك الشروط الأساسية الواجب توافرها :

أ) **وجوب تحقيق الفصل بين السلطات واستقلال القضاء والرقابة** : إذ أنّه ولكي ندخل في الديمقراطية من أبوابها الواسعة ، لا بد لنا أوّلاً من إحترام الدستور الحالي قبل البحث في أي تعديل في نصوصه . وأوّل ما ينبغي احترامه في الدستور هو الفصل بين السلطات . فالسلطات في بلادنا مندمجة بعضها ببعض ، خاضعةً في اندماجها هذا للمحاصصة الطائفية . وقد برز ذلك ولا يزال يبرز في بدعة الترويكا المعلنة والمضمرة ، المتعارضة بإطلاق مع أبسط مفاهيم الديمقراطية ومع أصولها وأحكام تطبيقها . ولا يتم تصحيح هذا الوضع إلا إذا تمّ تحرير مؤسّسة الدولة من الطابع الطائفي . فيصبح رئيس الجمهورية رئيساً وحيداً للبلاد أية كانت طائفته . أمّا رئيس المجلس النيابي فمطلوب منه أن يمارس وظيفته فعلاً وحصراً خلال انعقاد المجلس النيابي لإدارة جلساته بجدارة وبمسؤولية عالية . ويكف عن ممارسة أي دور خارج هذه الوظيفة التأسيسيّة البالغة الأهمّية بذاتها في عملية التشريع ، التي على المجلس النيابي أن يمارسها بحريّة وكفاءة ومسؤوليّة . وسيكون على رئيس مجلس الشيوخ عندما يتم إقرار إنشاء هذا المجلس أن يحترم دوره ووظيفته ولا يتجاوزهما . في حين أنّ رئيس الحكومة في نظامنا الديمقراطي وفي أي نظام ديمقراطي هو رئيس السلطة التنفيذية ، رئيسها الفعلي الذي يشترك في مسؤوليتها معه جميع الوزراء مجتمعين وفي نطاق مسؤولياتهم في وزاراتهم . إلا أنّ السلطة القضائية ، التي هي أكثر السلطات دقة وحساسية ، فلا يمكن ولا يجوز إلا أن تكون مستقلة استقلالاً كاملاً عن كل السلطات لكي تتمكّن من القيام بدورها في تطبيق القوانين وفي إبرام أحكامها بأكثر ما يمكن من العدالة. وجميع هذه السلطات من دون استثناء محكومة بالخضوع ، في ظل النظام الديمقراطي ، لمؤسّسات الرقابة الدستورية على اختلافها ، ولمحاسبتها ، ومحكومة بالخضوع لمراقبة الشعب ولمحاسبته . وغنيّ عن التأكيد بأنّ أي نظام ديمقراطي ، حتى في أبسط أشكاله ، لا يستقيم إلا إذا سادت فيه قوانين ديمقراطية معترف بها ومقرّة في البلدان الديمقراطية . هنا بالذات ، تبرز أهميّة مؤسّسات الرقابة في النظام الديمقراطي . ولذلك فهي ، أي هذه المؤسّسات ، بالتعريف ، مؤسّسات مستقلة بالكامل ، وبحزم وبصرامة ، ولا تخضع لا في تشكيلها ولا في اختيار أو انتخاب أعضائها لأمزجة السلطات الأخرى ، لا سيّما الإجرائية منها . واستقلالها هذا نابع من وظيفتها التي تضعها فوق كل السلطات . إذ أنّ عليها أن تراقب هذه السلطات ، سواءٌ فيما يتعلّق بتطبيق القوانين أم فيما يتعلّق بإلتزام هذه السلطات وظائفها وعدم تجاوز هذه الوظائف.

ب) ضرورة إجراء مراجعة نقدية من قبل النُخب الثقافية والسياسية والأحزاب وردائفها النقابية والمهنية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية من أجل إحياء ونشر مفاهيم وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في المجتمع وفي مؤسّسات الدولة : حيث أنّه لا بد لنا من الإقرار بأنّ المسؤولية عن غياب الديمقراطية أو تغييبها في بلادنا لا تنحصر بالسلطات وحدها على اختلاف أشكال استبدادها ، رغم أنّ هذه السلطات ومرجعيّاتها الخارجية تتحمّل المسؤولية الأكبر في ذلك . ولا تنحصر المسؤولية عنها كذلك في هيمنة الطائفية وانقساماتها على الواقع السياسي في الدولة وفي المجتمع ، وعلى وعي أكثرية اللبنانيين . فهذه المسؤولية إنّما تشترك في تحمّل قسط غير قليل منها قوى المجتمع على اختلاف أنواعها وميادين نشاطها . ذلك أنّ النموذج الذي ساد في بلداننا للحزب وللنقابة وللجمعية الإجتماعية والثقافية والإقتصادية والمهنية ، وللمؤسّسات على اختلافها ، هو النموذج السلطوي للتنظيم ، الذي لم يكن صالحاً في كل الظروف ، ولم يعد ، في أي حال ، صالحاً في عصرنا الراهن . ذلك أنّه قد تعارض سابقاً ، وهو يتعارض اليوم بشكل خاص ، في الشكل وفي الجوهر ، مع الديمقراطية كقيمة إنسانية قائمة بذاتها ، كما تعارض سابقاً ، ويتعارض اليوم خصوصاً ، مع حريّة الإختيار التي هي حقٌ مقدّس للأفراد ، والتي تنص عليها دساتير هذه الأحزاب والنقابات والمؤسّسات ذاتها .

وبرأينا إنّ الطريق الصحيح لخروج قوى المجتمع على اختلاف أنواعها من أزمتها تلك إنّما يكمن في أن تقوم تلك القوى والتنظيمات المختلفة بتجديد ذواتها وتجديد أفكارها ومشاريعها وتجديد أشكال ممارساتها وتجديد صيغ تعاقداتها وعلاقاتها مع الآخرين . وبمعنى آخر إنّ المراجعة النقدية التي على كل القوى السياسية اللبنانية من كل الإتجاهات وبالأخص الديمقراطية منها أن تنخرط فيها بعمق ومسؤولية ، هي المدخل الى الخروج من أزمة الحياة الحزبية ، ومن أزمة العمل السياسي ، ومن أزمة الديمقراطية والديمقراطيين في مجتمعنا اللبناني . والمقصود هنا بالمراجعة النقدية ، هو أن تدرك هذه القوى جميعها ، من دون استثناء ، أنّ الزمن قد اختلف وأنّ الأشياء قد تغيّرت ، وهي تتغيّر باستمرار وبسرعة مذهلة ، وأنّ عليها ، أي هذه القوى ، أن تتفاعل مع هذه التغيّرات لكي تكون قادرةً على الإسهام في بناء وطن حضاري وعصري متقدّم ومتطوّر . وهكذا فإنّه إذا ما توافرت مثل هذه المراجعة النقدية وتوافر مثل هذا التجديد في الحياة الحزبية وفي الحياة السياسية وأعيد الإعتبار للثقافة وللقيم الأخلاقية في كليهما ، فإنّ ذلك سيسهم في الإنتقال بالبلاد الى وضع مختلف في جوهره عن السابق . إذ ستستعيد السياسة مكانها ودورها ووظيفتها الأصلية ، وتستعيد القوى الديمقراطية – أو المفترض أنها ديمقراطية– ، وتستعيد سائر القوى المعنية بالشأن السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي دورها الحقيقي ، حتى وهي تتنافس فيما بينها وتختلف في المواقف والآراء والمشاريع .

ج) وجوب السماح بتعدّد الآراء والإتجاهات السياسية وإعطاء الحق لكل اتجاه سياسي في إقامة تنظيمه وممارسة نشاطه بحريّة دون وضع صيغ مسبقة لا تقوم للأحزاب قائمة إلا في ظلّها : إذ أنّ الديمقراطية التعدّدية الحقيقية تُسلّم بحق كافة القوى والتيارات السياسية في تشكيل أحزابها وفقاً لمبادئها ورؤاها في حدود النظام العام بالمفهوم الديمقراطي ودون ما فرض لصيغ مسبقة عليها وحصر الشرعية في إطار تلك الصيغ ، فالديمقراطية التعدّدية تعبير عن النسبية السياسية وهي لا تعرف الآراء الراشدة .

د) وجوب العمل على تعدّد مراكز إصدار القرار وعدم حصرها أو عدم تركّزها بوجه عام في يد شخص واحد أو مؤسّسة واحدة بما يقتضيه ذلك من وجوب تواجد برلمان قوي وقادر ذا اختصاصات حقيقية وسلطات فعلية في التشريع ومراقبة الحكومة : فالتعدّدية الحزبية وإن كانت شرطاً أساسياً لقيام النظام الديمقراطي إلا أنّها ليست وحدها بشرطٍ كافٍ ، بل لا بدّ من تعدّد مراكز القرار وتوازنها وتوزّعها بين مؤسّسات النظام السياسي ، فليس هناك ديمقراطية بدون برلمان حقيقي له صلاحيّات وسلطات فعليّة يؤثر على وضع سلطة الدولة ومراجعتها وأن تكون للحكومة اختصاصات واضحة ومسؤولة أمام البرلمان . فتعدّد مراكز إصدار القرار يقيم التوازن بين مؤسّسات النظام السياسي فلا تطغى إحداها على الأخرى بل يتحقق مبدأ توازن السلطات الذي يقوم عليه النظام الديمقراطي .

هـ) وجوب تطبيق مبدأ التداول السلمي على السلطة بين الأحزاب المتعدّدة : بما يعنيه هذا المبدأ من حق التيار السياسي الحاصل على أغلبية الأصوات الإنتخابية في تشكيل الحكومة بالمعنى الضيّق " الوزارة "

وبلوغ سدّة الحكم، وما يعنيه أيضاً من حق كافة التيارات السياسية في تقديم مرشّحيها للمنــصب الأعلــى العام وهو منصب " رئاسة الجمهورية " .

قائمة بأسماء المراجع المستخدمة في البحث

أوّلاً – المراجع باللغة العربية والمترجمة إليها

(أ) المؤلّفات العامة والرسائل العلمية :

١- د. فريد الخازن : " الأحزاب السياسية في لبنان : حدود الديمقراطية في التجربة الحزبية " ، المركز اللبناني للدراسات ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، طبعة أولى .
٢- د. زهير شكر : " الوسيط في القانون الدستوري اللبناني " ، دار بلال للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠٠١.
٣- د. محمّد المجذوب : " القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان " ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، الطبعة الرابعة .
٤- د. بيان نويهض : " تطوّر النظام الدستوري والسياسي اللبناني (١٩٢٠-١٩٩٥) " ، بيروت ، ١٩٩٦ .
٥- د. أنور الخطيب : " المجموعة الدستورية : الدولة والنُظم السياسية "، مطابع قدموس الجديدة ، بيروت ، ١٩٧٠ .
٦- د. محسن خليل : " النُظم السياسية والدستور اللبناني " ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٧٩ .
٧- الصحافي والباحث نهاد حشيشو : " الأحزاب في لبنان " ، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق ، بيروت ، ١٩٩٨ ، الطبعة الأولى .
٨- د. أنطوان مسرّة (إشراف) : " الأحزاب والقوى السياسية في لبنان " ، إلتزام واستراتيجيّة سلام وديمقراطية للمستقبل ، منشورات المؤسّسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم ، بيروت ، ١٩٩٦ .
٩- المؤلّف والصحافي فضيل أبوالنصر : " لبنان اليوم والغد (أفكار وتأملات) " ، دار بيسان للنشر والتوزيع والإعلام ، بيروت ، ١٩٩٦، الطبعة الأولى .
١٠- د. شوكت سليم أشتي : " الشيوعيّون والكتائب : تجربة التربية الحزبية في لبنان " ، مؤسّسة الإنتشار العربي ، بيروت ،١٩٩٧ .
١١- د. رامز محمّد عمّار : " حقوق الإنسان والحريّات العمّة ، ١٩٩٦ ، الطبعة الأولى .
١٢- د. داود الصايغ : " النظام اللبناني في ثوابته وتحوّلاته " ، دار النهار للنشر ، بيروت ، ٢٠٠٠ ، الطبعة الأولى .
١٣- د. مسعود ضاهر : " لبنان : الإستقلال ، الميثاق والصيغة " ، معهد الإنماء العربي ، بيروت ، ١٩٧٧ .
١٤- د. أحمد سرحال : " وثيقة الطائف للوفاق الوطني ودستور الجمهورية اللبنانية " ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٩٩٣ ، الطبعة الأولى .
١٥- د. محمّد المجذوب : " دراسات في السياسة والأحزاب " ، منشورات عويدات ، بيروت ، ١٩٧٢.
١٦- د. صالح حسن سميح – أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي – دراسة علمية موثّقة ، الزهراء للإعلام العربي – الطبعة الأولى ١٩٨٩ .
١٧- الأستاذ عبد الحميد متولّي – الحريّات العامة : نظرات في تطوّرها وضماناتها ومستقبلها – منشأة المعارف الأسكندرية ١٩٧٥ .
١٨- عبد العاطي محمّد أحمد – الإشتراكية الديمقراطية والشيوعيّة الأوروبية – دراسات في الإشتراكية والديمقراطية – الهيئة المصرية للكتاب .
١٩- السيّد ياسين – مقدّمة تحليلية – تغيير العالم : جدلية السقوط والصعود والوسطية – التقرير الإستراتيجي العربي ١٩٨٩ – مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ١٩٩٠ .
٢٠- غارس أشتي ، الحزب التقدّمي الإشتراكي ١٩٤٩-١٩٧٥ ، المختارة : الدار التقدّمية ، ١٩٨٩ ، ج٢ .
٢١- د. أنيس الصايغ ، لبنان الطائفي ، دار الصراع الفكري ، بيروت ، ١٩٥٥ .
٢٢- د. كمال الحاج ، فلسفة الميثاق الوطني ، بيروت ، ١٩٦١ .
٢٣- إيليا حريق : " من يحكم لبنان " ، دار النهار ، بيروت ، ١٩٧٢ .
٢٤- كمال حمدان : " الأزمة اللبنانية : الطوائف الدينية ، الطبقات الإجتماعية والهوية الوطنية " ، ترجمة رياض صوما ، دار الفارابي ، بيروت ، ١٩٩٨ .

٢٥- شوكت أشتي : " الإلتزام الحزبي والوضع الملتبس : حزب الكتائب والحزب الشيوعي " ، في : جوزيف باحوط وشوقي الدويهي (إشراف) ، الحياة العامة في لبنان : تغيّرات السياسي وتشكيلاته (بيروت : مركز الدراسات والأبحاث عن الشرق الأوسط المعاصر ، ١٩٩٧) .
٢٦- د. فريد الخازن : " إنتخابات ١٩٩٦ : تمديد الخلل عبر الإنتخاب " ، في : الإنتخابات النيابية ١٩٩٦ وأزمة الديمقراطية في لبنان ، مؤلّف جماعي (بيروت : المركز اللبناني للدراسات ، ١٩٩٨) .
٢٧- د. فريد الخازن : " متاريس الديمقراطية الجديدة " ، في : فريد الخازن وبول سالم (إشراف) ، الإنتخابات الأولى في لبنان ما بعد الحرب : الأرقام والوقائع والدلالات (بيروت: دار النهار ، ١٩٩٣) .
٢٨- د. محمّد عبد الرحمان عطوي : " الخطر الصهيوني على لبنان " ، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، الطبعة الأولى .
٢٩- د. زهير شكر ، محاضرات في القانون الدستوري بعنوان : " النظام السياسي الدستوري في لبنان على ضوء التعديل الدستوري الصادر عام ١٩٩٠ " ، الجامعة اللبنانية – كليّة الحقوق .
٣٠- رشيد كرامة ، من محاضر الجلسات بتاريخ ٢٥ تموز ١٩٧٣ ، نقلاً عن " البيانات الوزارية اللبنانية ومناقشاتها في مجلس النوّاب ١٩٢٦-١٩٨٤ " ، إعداد يوسف خوري (بيروت : مؤسّسة الدراسات اللبنانية ، المجلّد الأوّل – المقدّمة ص: ح) .
٣١- سامي الجندي ، البعث (بيروت : دار النهار للنشر ، ١٩٦٩) .
٣٢- حسنين توفيق إبراهيم ، ظاهرة العنف السياسي في النُظم العربية (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٢) .
٣٣- د. محمّد سعيد مجذوب : الحريّات العامة وحقوق الإنسان ، جروس برس ، طرابلس \ لبنان .
٣٤- جوزيف مغيزل – كتابات جوزيف مغيزل – دار النهار للنشر – ج٢ .
٣٥- د. حسن البدراوي – الأحزاب السياسية والحريّات العامة – أطروحة دكتوراه – جامعة الإسكندريّة ١٩٩٢ .
٣٦- د. نعمان الخطيب : الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ١٩٨٣ .
٣٧- د. مصطفى أبو زيد فهمي ، الدستور المصري ورقابة دستورية القوانين ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، ١٩٨٥ .
٣٨- د. عصام نعمان ، "الدولة وتطوّر النظام الإنتخابي في لبنان في النظرة والممارسة " ، رؤية مستقبلية ، دراسة منشورة في كتاب بعنوان " دراسات لبنانية مهداة الى جوزيف مغيزل " ، دار النهار ١٩٩٦ .
٣٩- مداخلة فؤاد خوري ، في : علي خليفة الكوّاري (محرّر) ، حوار من أجل الديمقراطية (بيروت : دار الطليعة ، ١٩٩٦) .
٤٠- طوني جورج عطالله ، " إستقصاء حول الأحزاب في لبنان : مقدّمات واستنتاجات " ، في : أنطوان مسرّة (إشراف) ، الأحزاب والقوى السياسية في لبنان : إلتزام واستراتيجية سلام وديمقراطية للمستقبل (بيروت : منشورات المؤسّسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم ، ١٩٩٦) .
٤١- جورج طرابيشي ، " الأيديولوجيا الثورية واستحالة الديمقراطية " ، في: الديمقراطية والأحزاب في البلدان العربية : المواقف والمخاوف المتبادلة ، مؤلّف جماعي (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٩) .
٤٢- د. إدمون رباط : الوسيط في القانون الدستوري اللبناني ، بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧٠.
٤٣- ألبير منصور ، الإنقلاب على الطائف (بيروت : دار الجديد ، ١٩٩٣) .
٤٤- نقولا ناصيف وروزانا بو منصف ، المسرح والكواليس : إنتخابات ٩٦ في فصولها ، بيروت ، دار النهار ، ١٩٩٦ .

٤٥- د. خليل أرزوني ، إلغاء الطائفية في لبنان وفصل الطوائف عن الدولة ، بيروت ، ١٩٩٧، الطبعة الأولى .
٤٦- د. محمّد مجذوب ، القانون الدستوري اللبناني وأهم الأنظمة السياسية في العالم ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٨ .
٤٧- د. ضاهر غندور ، النُظم الإنتخابية ، المركز الوطني للمعلومات والدراسات ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ .
٤٨- أنطوان الناشف وخليل الهندي ، الإنتخابات النيابية في لبنان لعام ٩٦ ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس\ لبنان ، بدون ذكر رقم الطبعة ، ١٩٩٨ .
٤٩- د. عاطف البنا ، الوسيط في النُظم السياسية ، دار الفكر العربي ، بيروت .
٥٠- د. ثروت بدوي ، النُظم السياسية ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٩ .
٥١- داود عبد الرازق داود باز ، حق المشاركة في الحياة السياسية ، دون ذكر دار النشر ، رسالة دكتوراه في الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٩٢ .
٥٢- سليمان صالح الغويل ، حق الأفراد في المشاركة في الشؤون العامة (دراسة مقارنة) ، رسالة دكتوراه ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٩٦ .
٥٣- د. عصام سليمان ، الجمهورية الثانية بين النصوص والممارسة ، دون ذكر دار النشر ، بيروت ، ١٩٩٨ ، الطبعة الأولى .
٥٤- د. سعيد سراج ، الرأي العام ومقوّماته وأثره في النُظم السياسية المعاصرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٦ .

(ب) الأبحاث والمقالات والدوريّات والوثائق والمقابلات والصحف :

١- د.رمزي طه الشاعر – الأيديولوجية التحرّرية وأثرها في الأنظمة السياسية – مجلّة العلوم القانونية والإقتصادية – يناير ١٩٧٥ – العدد الأوّل السنة السابعة عشر - مطبعة جامعة عين شمس ١٩٧٥ .
٢- مذكّرة د. نوّاف سلام الى اللجنة الوزارية المكلّفة وضع مشروع قانون الإنتخابات ، وقد نشرت في النهار ، في ١٩٩٩\٦\١٠ .
٣- مقرّرات اللجنة المركزية للحزب الشيوعي اللبناني ، ١٥ تموز (يوليو) ١٩٥٣ .
٤- من حديث للدكتور عبدالله سعادة – الأحزاب اللبنانية في مواجهة العام ١٩٧٠ – أرشيف الحزب السوري القومي الإجتماعي .
٥- جريدة " صوت الشعب " ، العدد ١٥٠٧ ، ١٩ و٢٠ تشرين الأوّل (أكتوبر) ١٩٤٧ .
٦- صحيفة " اللواء " ، ١٩٩٥\٥\١٠ ، غابي أبو عتمة .
٧- جريدة " الجمهورية " ، ١٩٨٦\١\١ .
٨- جريدة " السفير " ، ٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٥ .
٩- جريدة " السفير " ، ١٩٩٣\١\١٢ .
١٠- جريدة " الحياة " ، ١٩٩٥\٧\٢٨ ، طارق إبراهيم .
١١- الأستاذ منح الصلح ، نظرة عامّة حول القوى السياسية في لبنان ، مجلّة الثقافة العربية ، عدد كانون الأول ١٩٦٩ .
١٢- د. ميشال غريب : الأحزاب اللبنانية ، النهار ، ١٩٧٥\٨\٢٣
١٣- من كلمة الرئيس الدكتور سليم الحص في المهرجان الذي أقيم في قصر الأونيسكو للإحتفال بالذكرى العاشرة لإتفاق الطائف ، النهار ، في ١٩٩٩\١١\١٦ .
١٤- من حديث النائب وليد جنبلاط – ملحق النهار (نهار الشباب) ، في ٢٠٠٠\١\٤.
١٥- من تصريح الوزير والنائب السابق حسن الرفاعي لصحيفة النهار في ١٩٩٩\١١\١٧.

١٦- من ما كتبه المحامي سليمان تقي الدين في النهار في ٢٦ \١٠\١٩٩٩، بمناسبة مرور عشر سنوات على
اتفاق الطائف.
١٧- محمد كشلي ، الحياة ،١٩\٢\١٩٩٦.
١٨- أبراهيم بيرم ، النهار ، ٦\٥\١٩٨٦ .
١٩- مقابلة مع كريم بقرادوني ، ٢٠آب \أغسطس ١٩٩٩ .
٢٠- مقابلة مع الياس عطاالله ، ١٦ آب \أغسطس ١٩٩٩ ، ومقابلة مع يوسف الأشقر ، ٢١ آب \أغسطس ١٩٩٩ .
٢١- بلال خبيز ، جنى نصرالله وفادي طفيلي ، " اليسار في لبنان : هل ينجح في استحقاق اسمه ؟ " ، ملحق النهار ، ١٠ تشرين الأول \أكتوبر ١٩٩٨ .
٢٢- ملحق النهار- ١١\٢\١٩٩٨ .
٢٣- د. سعاد الشرقاوي ، الأحزاب السياسية وجماعات الضغط ، سلسلة إقرأ العدد ٤٩١ سبتمبر ١٩٨٣ .
٢٤- السفير ، ١٥ كانون الأول ١٩٩٩ .
٢٥- رسالة المفكر معن بشور الى نوّاب الأمّة : " مناقشة هادئة لقانون مرتبك " ، في النهار ، في ٢٢ و٢٣ كانون الأوّل (ديسمبر) ١٩٩٩ .
٢٦- السفير ، في ٣١\٨\٢٠٠٠ .
٢٧- النهار ، في ٥\٩\٢٠٠٠ .
٢٨- الحياة ، في ١٧\٨\٢٠٠٠ .
٢٩- تصريح النائب والوزير السابق إدمون رزق لمجلّة الموقف ، المنشور في عدد تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٠ .
٣٠- النهار ، في ٢١\٩\٢٠٠٠ .
٣١- التقرير التقويمي للأمم المتحدة حول أسباب الفساد الإداري والسياسي في لبنان ، المنشور في جريدة النهار ، في ٢٣ \١\٢٠٠١ .
٣٢- د. عصام سليمان ، حول علاقة التجربة الحزبية اللبنانية بالديمقراطية ، النهار ، ٢٦\٦\١٩٩٦ .
٣٣- " ملف لقاء الأحزاب في البريستول " ، نداء الوطن ١٦- ٢٢-٢٩-٣٠\٩\١٩٩٧ و ٦-٧-٨-١٤-١٥-٢٠-٢٧-٢٨-٣١ تشرين الأوّل \أكتوبر ١٩٩٧ ، و ١٠ كانون الثاني \ يناير ١٩٩٨ .
٣٤- حازم صاغية ، الحياة ، ٦\٧\١٩٩٧ .
٣٥- الياس عطاالله ، الحياة ، ١٣\٨\١٩٩٧ .
٣٦- السيد هاني فحص ، النهار ، ٢\٧\١٩٩٧ .
٣٧- د. عصام سليمان ، النهار ، ٢١\٢\١٩٩٥ .
٣٨- د. عصام سليمان ، النهار ، ١٧\٣\١٩٩٣ .
٣٩- الجريدة الرسمية ، العدد ٢ ، تاريخ ١٣\١\٢٠٠٠ .
٤٠- جورج بكاسيني ، المستقبل ، تاريخ ٢\٢\٢٠٠٠ .
٤١- الفضل شلق ، المستقبل ، التاريخ ٧\٢\٢٠٠٠ .
٤٢- كمال ذبيان ، الديار ، تاريخ ٨\٢\٢٠٠٠ .
٤٣- أحمد زين ، السفير ، تاريخ ٧\٢\٢٠٠٠ .
٤٤- سعد الياس ، نداء الوطن ، تاريخ ٢\٣\٢٠٠٠ .
٤٥- د. عصام سليمان ، النهار ، تاريخ ٢٤\٦\١٩٩٨ .
٤٦- جريدة رسمية عدد ٦١ تاريخ ٢٣\١٢\٢٠٠٠ قرار رقم ١٠ .

ثانياً – المراجع باللغات الأجنبية

(أ) المراجع باللغة الفرنسية :

١- Maurice Duverger , Les Partis (Paris: Librairie Armand Colrn , ١٩٦١) .
٢- Joseph Lapalombara et Myron Weiner (eds.) , Political University Press , ١٩٦٦).
٣- Jacques Robert , Les Liberte's Publiques , Ed . Mont chrestion , Paris ١٩٧٤.
٤- Pascal Arrighi : Le statut des parties politiques . Librairie general de droit et de Jurisprondence ,Paris ١٩٤٨.
٥- الدكتور وليم حدّاد ، رسالة دكتوراه نوقشت في باريس ١٩٦٧ تحت عنوان :
‹‹ Les Liban entre la politique de neutralite' et le politique arabe ››.
٦- Silvie GuilJ: le statut de l'oppsition en Europe . These pour le doctorat , Paris II ١٩٧٨ .
٧- P.Koening : Du statut des partis politiques en France et en Allemagne Federale – Revue D'Allemagne op.cit .
٨- Charles Dabbasch et Jean – Marie Pontier : Introduction a'la poltiques , Dalloz ١٩٨٢ .
٩- Mohamed Rechid Kheitmi :Les partis politiques et le droit positif francais the'se Pour le doctorat en droit , Universite lyon ١٩٦٢ .
١٠- Jean-Claude Colliard : Les partis politiques oublies des Libertes Publiques . Droit et Libertes a' la fin du XXe siecle Paris , edition A . Pedone ١٩٨٤ .
١١- Andre Philippe : La crise de la democratie Parlementaire , Revue Politique et Parlementaire ١٩٥٣ .
١٢- F. Goguel : Le probleme du statut des partis , Revue Esprit Janvier ١٩٤٦ .
١٣- Jean-Claude Colliard : Gouvernements & Majorites dans les regines Parlementaires Contemporains . These op.cit.
١٤- Francois Borella : Les partis politiques dans la France d'aujord' lui , edition du seuil ١٩٧٧ .
١٥- Pierre Le Mire : La protection constitutionnelle des liberites en droit public Francais THESE de Paris II ١٩٧٥ .

(ب) المراجع باللغة الإنجليزية :

١- Eberhard Kienle , Ba'th . The conflict Between Syria and Iraq ١٩٦٨-١٩٨٩ (London : I.B.Tauris , ١٩٩٠) .
٢- Criton G.Tornaties : The role of Political Partis in the modern state with special reference to the Republic of Cyprus Bibliotheque Gujas ١٩٨١ .
٣- Samuel P.Huntington, Political Order in Changing Societies (New Haven : Yale University Press , ١٩٦٨).
٤- Simon Hex and Cristopher Lord , Political Parties in the European Union (London : Macmillan Press , ١٩٩٧) .
٥- Ian Budge and Hans Keman , Parties and Democracy : Coalition Formation and Government Functioning in Twenty States (Oxford : Oxford University Press , ١٩٩٠) .
٦- Michael Laver and Norman Schofield , Multiparty Government : The Politics of Coalition in Europe (Oxford : Oxford University Press , ١٩٩٠) .
٧- Patrick Seyd , " In praise of Party " Parliamentary Affairs ,٥١ (April ١٩٩٨) .

الفهرست

العنوان	الصفحة